

تأملات شيخ الإسلام ابن تيمية

في

لغة القرآن

جمع

رقية الغرايبة

تصميم الغلاف

سرى غرايبة

الفهرس

2	الفهرس
10	مقدمة الكتاب
14	خصائص لغة القرآن
17	قصة كتاب تاملات ابن تيمية في لغة القرآن الكريم
18	الأحرف المكتوبة
26	أحسن طرق التفسير
32	منشأ الغلط من الغالطين في التفسير
	معرفة ما جاء به الرسول و ما أراده بألفاظ القرآن و الحديث
34	هو أصل العلم و الإيمان
36	كلمات القرآن و الحديث قواعد عامة
38	حدود الأسماء و الألفاظ
39	حكم معرفة حدود الأسماء و الألفاظ
41	أقسام الحدود اللفظية:

فصل: ثم إن هذا الاسم المسئول عنه الذي لا يعلم السائل
معناه إذا أجيب عنه بما يقال في جواب ما هو ينقسم حال

السائل فيه إلى نوعين: 43

الألفاظ "نوعان" 48

الألفاظ الشرعية لها حرمة 50

الأسماء التي علق الله بها الأحكام لا تقيد إلا بدلالة من الله
ورسوله. 51

تقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدع أحدث 62

مبدأ اللغات اصطلاحى أم توقيفى 65

عامّة الأسماء يتنوع مسماها بالإطلاق والتقييد 85

الأسماء ثلاثة أنواع 91

هل في اللغة أسماء شرعية 98

لم يوجد تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز 104

اللفظ الواحد قد يطلق على شيئين بطريق التواطؤ وبطريق
الاشتراك. 145

او استعمال اللفظ عام في بعض أنواعه إما لغلبة الاستعمال
أو لدلالة لفظية خصته 145

- 148 المعاني على قسمين
- 149 ومجاز ينافي الحقيقة لا بد فيه من أربعة أشياء:
- 151 أكثر آيات القرآن دالة على معنيين فصاعداً
- 153 وتتوزع الناس في الأسماء والأحكام
- 155 فصل: في " الاسم والمسمى
- 168 الاسم نفسه يسبح ويذكر ويراد بذلك المسمى
- 169 الاشتقاق الأكبر، والأوسط والأصغر
- 170 الاسم المشتق من معنى لا يتحقق بدون ذلك المعنى
- 172 " متشابهاً مثنى "
- 174 الأقسام في القرآن
- 177 الأمثال في القرآن
- 187 المطلق والمقيد
- 191 الفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الدينية
- 200 ذكر الخاص مع العام
- 202 المعاني على قسمين مفردة ومضافة

204 الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ

208 دلالة العموم

لم يلزم من اتفاق الاسمين اتفاقهما ولا تماثل المسمى عند
212 الاضافة والتخصيص

قد يدخل في الإسم المطلق أمور كثيرة وإن كانت قد
216 تخص بالذكر

اسم الوحي والكلام في كتاب الله فيهما عموم وخصوص
219

220 الْمَعْنَى الْكُلِّيَّ الْمُطْلَقَ لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ

إذا أمر بفعل كان نفس مصدر الفعل أمرا مطلوباً للآمر
223 مقصوداً له

أن إسم القدر والأمر والشرع يراد به المصدر ويراد به
224 المفعول

227 عامّة الأسماء يتنوع مسماها بالاطلاق والتقييد

233 البلاغة المأمور بها هي علم المعاني والبيان

234 أكثر آيات القرآن دالة على معنيين فصاعداً

هذه الصيغة في كلام العرب للواحد العظيم الذي له أعوان
236 يطيعونه

237 ان شاء الله يقتضى حصول مشيئة الله مستقبلة

لم يجيء في الكتاب والسنة استثناء في الماضي بل في

المستقبل
238

الرد على من قال من أن السراح والفراق صريح في الطلاق

239

الإبتداء يكون في كل مقام بما يناسبه
240

{وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ}
246

التشابه امر نسبي
287

{فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ}
288

الله الصمد
292

فَمَا لَهُمْ لَوْلَا أَلْقُوا الْقَوْمَ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا! ؟
315

الذين استشكلوا في قوله تعالى { إن هذان لساحران } إنما

استشكلوه من جهة القياس لا من جهة السماع
316

معنى {وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ} إبراهيم 33
324

{رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ }
327

فَهُمَا تَأْكِيدَانِ مَقْصُودَانِ لِمَعْنَيَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ
328

331 الفاظ فيها إجمال

333 آل الشخص هم من يؤوله ويؤول إليه ويرجع إليه

335 المقصود ببعض الالفاظ التي تكرر ذكرها

337 لفظ الزكاة في اللغة

337 لفظ الكلام والكلمة في لغة العرب

338 المراد بلفظ القسمة

339 لفظ العبد في القرآن

342 المراد بلفظ الحمأ المسنون

342 المراد بلفظ القصد

343 المراد بلفظ الرشد والغى

344 المراد بالعالمين

لفظ العقل في القرآن يتضمن ما يجلب به المنفعة وما يدفع

345 به المضرة

346 الجنة

346 الطاغوت

346 { فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ }

346 (وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ)

349 { قُلْ مَنْ يَكْلُوكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ }

349 يجيء الوصف في القرآن مستعملا في الكذب

350 والزبر جمع زبور

350 المعجز

350 { فَأَيَّيَ فَارْهَبُونَ }

351 الدين

351 وحرف من لإبتداء الغاية

352 ورحمته

352 لفظ الاختلاف والسنة

354 بعض القواعد

354 الكلام المفيد لا يكون إلا جملة تامة

356 المقصود بكلمة فيهن

357 لفظ القضاء

358

لفظ ويتلوه

358

لَفْظُ " مَنْ " أَبْلَغُ صِيغِ الْعُمُومِ

359

الألفاظ الغريبة في القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

"الحمد لله أحمده وأستعينه وأستغفره و أستهديه، وأومن به ولا أكفره وأعادي من يكفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى والنور والموعظة على فترة من الرسل وقلّة من العلم وضلالة من الناس وانقطاع من الزمان ودنو من الساعة وقرب من الأجل، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى وفرط وضل ضلالاً بعيداً،"

والصلاة والسلام على الرحمة المهداة للعالمين، معلم الناس الكتاب والحكمة

ومزكبيهم.

قال تعالى :

(إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) [يوسف : 2]

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية : وذلك لأن لغة العرب أفصح اللغات وأبينها وأوسعها وأكثرها تأدية للمعاني التي تقوم بالنفوس فلهذا أنزل أشرف الكتب بأشرف اللغات على أشرف الرسل بسفارة أشرف الملائكة وكان ذلك في أشرف بقاع الأرض وابتدئ انزاله في أشرف شهور السنة وهو رمضان فكمل من كل الوجوه¹.

ويقول الله تعالى في سور أخرى :

(إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) [الزحرف : 3].

{بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} الشعراء 195

{وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا} الرعد 37

(وتكمن أهمية اللغة العربية في فهم القرآن وتفسيره من خلال التالي:

اولا : تعد معرفة اللغة العربية من أهم الأدوات لفهم القرآن الكريم وتفسيره، إذ القرآن نزل باللسان العربي، فلا شك أنه لا يصح فهمه وتفسيره إلا عن طريق ذات اللسان الذي نزل به الروح الأمين على قلب النبي صلى الله عليه وسلم.

¹ - تفسير القرآن العظيم ، ج 2 ، ص 467.

ولقد أدرك العلماء أهمية اللغة العربية في فهم القرآن وتفسيره، وحذروا من تفسير كتاب الله من غير علم بالعربية.

قال مجاهد بن جبر: "لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب"²

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فإن الله تعالى لما أنزل كتابه باللسان العربي، وجعل رسوله مبلغاً عنه للكتاب والحكمة بلسانه العربي، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به؛ لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفة إلا بضبط اللسان، وصارت معرفته من الدين، وصار اعتبار التكلم به أسهل على أهل الدين في معرفة دين الله، وأقرب إلى إقامة شعائر الدين، وأقرب إلى مشابهتهم للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، في جميع أمورهم... واللسان تقارنه أمور أخرى: من العلوم والأخلاق، فإن العادات لها تأثير عظيم فيما يحبه الله وفيما يكرهه، فلهذا أيضاً جاءت الشريعة بلزوم عادات السابقين الأولين، في أقوالهم وأعمالهم، وكراهة الخروج عنها إلى غيرها من غير حاجة"³

ويقول الشاطبي: القرآن نزل بلسان العرب على الجملة، فطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة، لأن الله تعالى يقول:

{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا} [يوسف: 2].

وقال: {بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} [الشعراء: 195].

وقال: {لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ} [النحل: 103].

وقال: {وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ} [فصلت: 44].

إلى غير ذلك مما يدل على أنه عربي ولسان العرب، لا أنه أعجمي ولا بلسان العجم، فمن أراد تفهمه، فمن جهة لسان العرب يفهم، ولا سبيل إلى تطلب فهمه من غير هذه الجهة⁴

² الإتيان في علوم القرآن (213/4).

³ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (1/449-450).

⁴ - الموافقات (102/2).

ثالثاً: اللغة العربية المطلوب تعلمها لفهم القرآن الكريم وتفسيره: معرفة مقاصد العرب من كلامهم وأدب لغتهم، قال ابن عاشور: أما العربية فالمراد منها معرفة مقاصد العرب من كلامهم وأدب لغتهم...

ونعني بقواعد العربية مجموع علوم اللسان العربي، وهي: متن اللغة، والتصريف، والنحو، والمعاني، والبيان. ومن وراء ذلك استعمال العرب المتبع من أساليبهم في خطبهم وأشعارهم وتراكيب بلغائهم، ويدخل في ذلك ما يجري مجرى التمثيل والاستئناس للتفسير من أفهام أهل اللسان أنفسهم لمعاني آيات غير واضحة الدلالة عند المولدين" ⁵

ويقول الشاطبي: "ولا أعني بذلك النحو وحده، ولا التصريف وحده، ولا اللغة، ولا علم المعاني، ولا غير ذلك من أنواع العلوم المتعلقة باللسان، بل المراد جملة علم اللسان ألفاظ أو معاني كيف تصورت، ما عدا الغريب، والتصريف المسمى بالفعل، وما يتعلق بالشعر من حيث هو الشعر كالعروض والقافية، فإن هذا غير مفقود إليه هنا" ⁶

تنبيه: لا بد للمفسر من معرفة مصادر وجوانب أخرى يعتمد عليها في تفسيره غير اللغة وحدها، كالسنة النبوية، وأسباب النزول، وقصص الآي، والسياق القرآني، والقرائن التي حفت بالخطاب حال التنزيل، وغيرها من المصادر التي لا يمكن أخذها عن طريق اللغة، ولذلك خُطّي قول من أهمل هذه المصادر والجوانب، واعتمد على مجرد اللغة فحسب، إذ قد يكون المدلول اللغوي غير مراد في الآية ⁷

قال القرطبي: "من لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي، والنقل والسماع لا بدله منه في ظاهر التفسير أولاً لئيتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط" ⁸

⁵ - التحرير والتنوير (18/1).

⁶ - الموافقات (52/5).

⁷ - انظر: التفسير اللغوي، للطيار، ص: (50).

⁸ - تفسير القرطبي (34/1).

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله: "وينبغي أن يتفطن ههنا لأمر لا بد منه وهو أنه لا يجوز أن يحمل كلام الله عز وجل ويفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام ويكون الكلام به له معنى ما فإن هذا مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن... فتدبر هذه القاعدة ولتكن منك على بال فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه... فهذا أصل من أصوله بل هو أهم أصوله"⁹

فالرواية هي الأصل، وقواعد اللغة العربية تتبع لها لا العكس.

ثالثاً : أن "من أسباب الخطأ في التفسير، ومن عوامل الانحراف في فهم الآيات القرآنية، ومن دواعي ظهور الفهومات الزائغة للنصوص الشرعية، الضعف في اللسان العربي قراءة، وكتابة، وفهما، وتطبيقاً، والجهل بقواعده من التصريف، والنحو، والاشتقاق، والإعراب، والمعاني، والبيان، وغير ذلك من مصطلحات اللغة وأصولها، ثم التعامل مع هذه النصوص من خلال هذه العجمة. وطراً هذا الضعف اللساني والجهل اللغوي؛ بسبب شيوع العجمة وانتشارها، وذيوع اللحن وظهوره، ودخول الأمم العجمية في الإسلام، وقلة العلم بأصول اللغة ومدلولاتها، وندرة الاهتمام بالحفاظ عليها"¹⁰.

وبهذا يتبين لنا أهمية اللغة العربية للقرآن الكريم، وأهميتها في فهمه وتفسيره، وأنها لا غنى عنها لمريد التفسير، مع الحرص على عدم الاعتماد على مجرد اللغة في فهم كلام الله تعالى).¹¹

⁹ - بدائع الفوائد (3/ 27-28).

¹⁰ - أسباب الخطأ في التفسير، دراسة تأصيلية، للدكتور: طاهر محمود يعقوب (988/2).

¹¹ - أهمية اللغة العربية في فهم القرآن الكريم وتفسيره عبد الله على محمد العبدلي

يسم الله الرحمن الرحيم

مميزات لغة القرآن

القرآن الكريم نور الله في الأرض، والمعجزة الخالدة للنبي الكريم - صلى الله عليه وسلم - تحدى به العرب قاطبة والناس أجمعين، على ان يأتوا بقرآن مثله أو عشر سور أو حتى سورة واحدة،

قال تعالى { وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } البقرة 23 فالعرب اهل الفصاحة واللغة أدركوا من اليوم الأول، ومن اللحظة الأولى أن هذا كلام معجز فإن للقرآن الكريم أسلوباً فريداً متميزاً خاصاً به، مغايراً لأساليب العرب في الكتابة والخطابة والتأليف والشعر والنثر،

فالأسلوب القرآني يتسم بنسق واحد من السموّ في جمال اللفظ، وعمق المعنى ودقّة الصياغة وروعة التعبير، كما أنه يخاطب الناس كلهم على اختلاف مداركهم وثقافتهم، وعلى تباعد أزمنتهم وبلدانهم، ومع تطوّر علومهم واكتشافاتهم.

يقول د. مصطفى الرافي:

لقد نزل القرآن الكريم بهذه اللغة على نمط يعجز قليله وكثيره معاً، فكان "أشبه شيء بالنور في جملة نسقه، إذ النور جملة واحدة وإنما يتجزأ باعتبار لا يخرج من طبيعته، وهو في كل جزء من أجزائه وفي أجزائه جملة لا يعارض بشيء إلا إذا خلقت سماء غير السماء، وبدلت الأرض غير الأرض. وإنما كان ذلك لأنه صفى اللغة من أكارها، وأجراها على بواطن أسرارها. فجاء بها في ماء الجمال أملاً من السحاب، وفي طراءة الخلق أجمل من الشباب، ثم هو بما تناول من المعاني الدقيقة التي أبرزها في جلال الإعجاز، وصورها بالحقيقة وأنطقها بالمجاز، وما ركبها به من المطاوعة في قلب الأساليب، وتحول التراكيب إلى التراكيب، قد أظهرها مظهراً لا يقضي العجب منه، لأنه جلاها على التاريخ كله لا على جيل العرب بخاصته، ولهذا بهتوا لها حتى لم يتبينوا أكانوا يسمعون بها صوت الحاضر أم صوت المستقبل أو صوت الخلود، لأنها هي لغتهم التي يعرفونها"¹².

¹² - إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، د. مصطفى صادق الرافعي. دار الكتاب العربي بيروت-لبنان.

"ولقد صارت ألفاظ القرآن بطريقة استعمالها ووجه تركيبها كأنها فوق اللغة، فإن أحدا من البلغاء لا تمتنع عليه فصح هذه العربية متى أرادها، وهي بعد في الدواوين والكتب، ولكن لا تقع له مثل ألفاظ القراءان في كلامه، وإن اتفقت له نفس هذه الألفاظ بحروفها ومعانيها، لأنها في القراءان تظهر في تركيب ممتنع فتترف به، ولهذا ترتفع إلى أنواع أسمى من الدلالة اللغوية أو البيانية التي هي طبيعية فيها، فتخرج من لغة الاستعمال إلى لغة الفهم وتكون بتركيبها المعجز طبقة عقلية في اللغة"¹³.

يقول الراغب الأصفهاني: "أول ما يحتاج أن يشتغل به من علوم القراءان العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة، فتحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في كونه من أوائل المعاون لمن يريد أن يدرك معانيه، كتحصيل اللب في كونه من أول المعاون في بناء ما يريد أن يبينه. وليس ذلك نافعا في علوم القرآن فقط بل هو نافع في كل علم من علوم الشرع، فألفاظ القراءان هي لب كلام العرب وزبدته، وواسطته وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكاماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفزع حذاق الشعراء والبلغاء في نظمهم ونثرهم. وما عداها وعدا الألفاظ المتفرعات عنها والمشتقات منها هو بالإضافة إليها كالفقشور والنوى بالإضافة إلى أطايب الثمرة وكالحتالة والتبن بالإضافة إلى لبوب الحنطة"¹⁴.

ويقول الإمام الخطابي (ت388هـ): "إن أجناس الكلام مختلفة، ومراتبها في نسبة البيان متفاوتة، ودرجاتها في البلاغة متباينة غير متساوية؛ فمنها البليغ الرصين الجزل، ومنها الفصيح القريب السهل، ومنها ومنها...، وهذه أقسام الكلام المحمود.... فحازت بلاغة القرآن من كل قسم من هذه الأقسام حصة، وأخذت من كل نوع من

¹³ - إجاز القراءان والبلاغة النبوية، د. مصطفى صادق الرافعي. دار الكتاب العربي بيروت-لبنان. 1410هـ/1990م. ص 226.

¹⁴ - المفردات في غريب القراءان، أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق وضبط محمد خليل عيتاني. دار المعرفة بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة 1422هـ/2001م. ص 10.

أنواعها شعبة، فانتظم له بامتزاج هذه الأوصاف نمطاً من الكلام يجمع بين صفتي
الفخامة والعذوبة... وكان منها آية بيّنة للنبي الكريم، ودلالة واضحة على صحة ما
دعا إليه من أمر دينه.¹⁵ "

قصة كتاب تأملات ابن تيمية في لغة القرآن الكريم

رغم انني كنت قد اكملت دراسة كتب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وجمعت تفسيره في كتاب تأملات شيخ الاسلام ابن تيمية في القرآن الكريم لجميع سور القرآن بفضل من الله عز وجل ومنة منه سبحانه وتعالى لكنني حينما رأيت كثرة التحريف والتأويل والزيغ في فهم وتفسير القرآن وكثرة اهل البدع الذين استنمروا بسبب جهل الناس بالقرآن الكريم وضعفهم في اللغة العربية

فالقرآن الكريم نزل باللغة العربية لكنه امتاز بلغته البديعة وأسلوبه المباين لسائر الأساليب المألوفة عند العرب قاطبة فلذلك كان القرآن الكريم معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم فلذلك حتى تتمكن من فهم القرآن يلزمنا فهم لغة القرآن الخاصة به واسلوبه الفريد

لذلك خطرت ببالي فكرة الكتاب بأن اجمع ما كتبه ابن تيمية رحمه الله في لغة القرآن فلقد كانت لفتاته - رحمه الله - في لغة القرآن تثير الانتباه فقد نبه الى كثير من القواعد والقضايا اللغوية الأساسية الخاصة في فهم لغة القرآن

وهذه القواعد التي اشتمل عليها الكتاب ليست كل ما كتبه ابن تيمية - رحمه الله - في قواعد لغة القرآن لأنني جمعتها بعدما كنت قد اكملت دراسة كتبه فجمعت ما استذكرته لانه من الصعب العودة حرفيا الى جميع كتبه - فقد اخذت مني عددا من السنوات في دراستها - ومع هذا قررت ان اعرضها بين يدي القارئ كأشعارات وتنبيهات الى مرتكزات أساسية تلزمنا في فهم لغة القرآن واسلوبه المعجز ربنا أتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا، ربنا علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما،

الحمد لله رب العالمين

الْحُرُوفُ الْمَكْتُوبَةُ

الْحُرُوفُ الْمَكْتُوبَةُ قَدْ تَنَازَعَ النَّاسُ فِي شَكْلِهَا وَنَقَطِهَا فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمَّا كَتَبُوا الْمَصَاحِفَ كَتَبُوهَا غَيْرَ مَشْكُولَةٍ وَلَا مَنْقُوطَةٍ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا كَانُوا يَعْتَمِدُونَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى حِفْظِهِ فِي صُدُورِهِمْ لَا عَلَى الْمَصَاحِفِ وَهُوَ مَنْقُولٌ بِالتَّوَاتُرِ مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ وَلَوْ عُدِمَتْ الْمَصَاحِفُ لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ بِهَا حَاجَةٌ فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَيَسُوا كَأَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْكُتُبِ الَّتِي تَقْبَلُ التَّغْيِيرَ وَاللَّهُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى مُحَمَّدٍ فَتَلَقَّاهُ تَلَقًّا وَحَفِظَهُ فِي قَلْبِهِ لَمْ يَنْزِلْهُ مَكْتُوبًا كَالْتُّورَةِ وَأَنْزَلَهُ مُنْجَمًا مُفْرَقًا لِيُحْفَظَ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى كِتَابٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً } الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى: { وَفُرْنَا فَرَفْنَا } الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى: { وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ } الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى: { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } الْآيَةَ. وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: { كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ النَّزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: { لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ } { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } { قَالَ جَمْعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرُؤُهُ: } فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ } قَالَ: فَاسْتَمَعَ لَهُ وَأَنْصَتَ { ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ } أَيِ نُبِيِّنَا بِلِسَانِكَ. فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ؛ فَلِهَذَا لَمْ تُكُنْ الصَّحَابَةُ يُنْقَطُونَ الْمَصَاحِفَ وَيَشْكُلُونَهَا وَأَيْضًا كَانُوا عَرَبِيًّا لَا يَلْحَنُونَ؛ فَلَمْ يَحْتَاجُوا إِلَى تَقْيِيدِهَا بِالنَّقْطِ وَكَانَ فِي اللَّفْظِ الْوَاحِدِ قِرَاءَتَانِ يُقْرَأُ بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ مِثْلُ: يَعْمَلُونَ وَتَعْمَلُونَ. فَلَمْ يُقَيِّدُوهُ بِأَحَدِهِمَا لِيَمْنَعُوهُ مِنَ الْأُخْرَى. ثُمَّ إِنَّهُ فِي زَمَنِ التَّابِعِينَ لَمَّا حَدَّثَ اللَّحْنُ صَارَ بَعْضُ التَّابِعِينَ يُشْكِلُ الْمَصَاحِفَ وَيُنْقَطُهَا وَكَانُوا يَعْمَلُونَ ذَلِكَ بِالْحُمْرَةِ وَيَعْمَلُونَ الْفَتْحَ بِنُقْطَةِ حَمْرَاءَ فَوْقَ الْحَرْفِ وَالْكَسْرَةَ بِنُقْطَةِ حَمْرَاءَ تَحْتَهُ وَالضَّمَّةَ بِنُقْطَةِ حَمْرَاءَ أَمَامَهُ. ثُمَّ مَدُّوا النُّقْطَةَ وَصَارُوا يَعْمَلُونَ الشَّدَّةَ بِقَوْلِكَ " شَدَّ "؛ وَيَعْمَلُونَ الْمَدَّةَ بِقَوْلِكَ " مَدَّ " وَجَعَلُوا عَلَامَةَ الْهَمْزَةِ نُشْبَةَ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ أُخْتُ الْعَيْنِ ثُمَّ خَفُّوا ذَلِكَ حَتَّى صَارَتْ عَلَامَةَ الشَّدَّةِ مِثْلَ رَأْسِ السَّيْنِ وَعَلَامَةَ الْمَدَّةِ مُخْتَصِرَةً كَمَا يَخْتَصِرُ أَهْلُ الدِّيَّانِ أَلْفَاظَ الْعَدَدِ وَغَيْرَ ذَلِكَ وَكََمَا يَخْتَصِرُ الْمُحَدِّثُونَ أَخْبَرْنَا وَحَدَّثْنَا فَيَكْتُبُونَ أَوَّلَ اللَّفْظِ وَآخِرَهُ عَلَى شَكْلِ " أَنَا " وَعَلَى شَكْلِ " نَا ". وَتَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ هَلْ يُكْرَهُ تَشْكِيلُ الْمَصَاحِفِ وَتَنْقِيبُهَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ مَعْرُوفَيْنِ وَهُمَا رَوَاتَانِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لَكِنْ لَا نِزَاعَ بَيْنَهُمْ أَنَّ الْمُصْحَفَ إِذَا شَكِّلَ وَنُقِطَ وَجَبَ احْتِرَامُ الشَّكْلِ وَالنَّقْطِ كَمَا يَجِبُ احْتِرَامُ الْحَرْفِ وَلَا تَنَازُعَ بَيْنَهُمْ أَنَّ مِدَادَ النُّقْطَةِ وَالشَّكْلِ مَخْلُوقٌ كَمَا أَنَّ مِدَادَ الْحَرْفِ مَخْلُوقٌ وَلَا نِزَاعَ بَيْنَهُمْ أَنَّ الشَّكْلَ يَدُلُّ عَلَى الْإِعْرَابِ وَالنَّقْطَ يَدُلُّ عَلَى الْحُرُوفِ وَأَنَّ الْإِعْرَابَ مِنْ تَمَامِ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ وَيُرْوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَنَّهُمَا قَالَا: حِفظُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ حِفظِ بَعْضِ حُرُوفِهِ. وَلَا رَيْبَ أَنَّ النُّقْطَةَ وَالشَّكْلَةَ بِمَجْرَدِهِمَا لَا حُكْمَ لَهُمَا

وَلَا حُرْمَةَ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُجَرَّدَ الْكَلَامُ فِيهِمَا وَلَا رَيْبَ أَنَّ إِعْرَابَ الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ مِنْ تَمَامِهِ وَيَجِبُ الْإِعْتِنَاءُ بِإِعْرَابِهِ وَالشَّكْلُ يُبَيِّنُ إِعْرَابَهُ كَمَا تَبَيَّنَ الْحُرُوفُ الْمَكْتُوبَةُ لِلْحَرْفِ الْمَنْطُوقِ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ الشَّكْلُ الْمَكْتُوبُ لِلْإِعْرَابِ الْمَنْطُوقِ. فَهَذِهِ الْمَسَائِلُ إِذَا تَصَوَّرَهَا النَّاسُ عَلَى وَجْهِهَا تَصَوُّرًا تَامًّا ظَهَرَ لَهُمُ الصَّوَابُ وَقَلَّتِ الْأَهْوَاءُ وَالْعَصَبِيَّاتُ وَعَرَفُوا مَوَارِدَ النَّزَاعِ فَمَنْ تَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ اتَّبَعَهُ وَمَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ تَوَقَّفَ حَتَّى يُبَيِّنَهُ اللَّهُ لَهُ وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْتَعِينَ عَلَى ذَلِكَ بِدُعَاءِ اللَّهِ وَمِنْ أَحْسَنِ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَائِشَةَ { أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } . وَقَوْلُ الْقَائِلِ الْأَخَرِ كَلَامُهُ كُتِبَ بِهَا: يَقْتَضِي أَنَّهُ أَرَادَ بِالْحُرُوفِ مَا يَتَنَاوَلُ الْمَنْطُوقُ وَالْمَكْتُوبُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { مَنْ قرَأَ الْقُرْآنَ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ الْم حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَا م حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ } قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ. فَهَذَا لَمْ يَرِدْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَرْفِ نَفْسَ الْمِدَادِ وَشَكْلَ الْمِدَادِ وَإِنَّمَا أَرَادَ الْحَرْفَ الْمَنْطُوقَ. وَفِي مُرَادِهِ بِالْحَرْفِ قَوْلَانِ: قِيلَ هَذَا اللَّفْظُ الْمَفْرُودُ. وَقِيلَ أَرَادَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَرْفِ الْإِسْمَ كَمَا قَالَ: أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَا م حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ.

وَالْفُظُّ " الْحَرْفِ وَالْكَلِمَةِ " لَهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَكَلَّمُ بِهَا مَعْنَى وَهُوَ فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ مَعْنَى. فَالْكَلِمَةُ فِي لُغَتِهِمْ هِيَ الْجُمْلَةُ التَّامَّةُ الْجُمْلَةُ الْإِسْمِيَّةُ أَوْ الْفِعْلِيَّةُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ: " { كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ } وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { إِنَّ أصدقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَيْبِدُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بَاطِلٌ } وَقَالَ: " { إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يُكْتَبُ لَهُ بِهَا رِضْوَانُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يُكْتَبُ لَهُ بِهَا سَخَطُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } وَقَالَ لِأُمَّ الْمُؤْمِنِينَ " { لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ } وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى { كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا } وَقَوْلُهُ: { وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا } وَقَوْلُهُ تَعَالَى { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ } وَقَوْلُهُ: { وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } وَقَوْلُهُ: { وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا } وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { مَنْ قَاتَلَ لِتُكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ } وَنظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ. وَلَا يُوجَدُ قَطُّ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ لَفْظٌ

الْكَلِمَةِ إِلَّا وَالْمُرَادُ بِهِ الْجُمْلَةُ التَّامَّةُ. فَكَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُونَ ذَلِكَ؛ بَلْ يَظُنُّونَ أَنَّ اصْطِلَاحَهُمْ فِي مُسَمَّى الْكَلِمَةِ يَنْقَسِمُ إِلَى اسْمٍ وَفِعْلٍ وَحَرْفٍ هُوَ لُغَةُ الْعَرَبِ وَالْفَاضِلُ مِنْهُمْ يَقُولُ: وَكَلِمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدْ يَوْمٌ وَيَقُولُونَ: الْعَرَبُ قَدْ تَسْتَعْمِلُ الْكَلِمَةَ فِي الْجُمْلَةِ التَّامَّةِ وَتَسْتَعْمِلُهَا فِي الْمَفْرَدِ وَهَذَا غَلَطٌ لَا يُوْجَدُ قَطُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لَفْظُ الْكَلِمَةِ إِلَّا لِلْجُمْلَةِ التَّامَّةِ. وَمِثْلُ هَذَا اصْطِلَاحُ الْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى أَنَّ الْقَدِيمَ هُوَ مَا لَا أَوَّلَ لَوْجُودِهِ أَوْ مَا لَمْ يَسْبِقْهُ عَدَمٌ ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ: وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْقَدِيمُ فِي الْمُتَقَدِّمِ عَلَى غَيْرِهِ سِوَاءَ كَانَ أَرْلِيًّا أَوْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ} وَقَالَ: {وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَيَسْأَلُونَكَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ} وَقَوْلُهُ تَعَالَى {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} وَقَالَ: {أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ} {أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ} وَتَخْصِيصُ الْقَدِيمِ بِالْأَوَّلِ عُرْفٌ اصْطِلَاحِيٌّ وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ أَوْلَىٰ بِالْقَدِيمِ فِي لُغَةِ الرَّبِّ؛ وَلِهَذَا كَانَ لَفْظُ الْمُحَدَّثِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ بِإِزَاءِ الْقَدِيمِ قَالَ تَعَالَى: {مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ} وَهَذَا يَفْتَضِي أَنَّ الَّذِي نَزَلَ قَبْلَهُ لَيْسَ بِمُحَدَّثٍ بَلْ مُتَقَدِّمٌ. وَهَذَا مُوَافِقٌ لِلُّغَةِ الْعَرَبِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ

وَنَظِيرَ هَذَا **لَفْظُ " الْقَضَاءِ "** فَإِنَّهُ فِي كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِ الرَّسُولِ الْمُرَادُ بِهِ إِتْمَامُ الْعِبَادَةِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي وَقْتِهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ} وَقَوْلِهِ: {فَإِذَا قُضِيْتُمْ مَنَاسِكُكُمْ} ثُمَّ اصْطَلَحَ طَائِفَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ فَجَعَلُوا لَفْظَ " الْقَضَاءِ " مُخْتَصًّا بِفِعْلِهَا فِي غَيْرِ وَقْتِهَا وَلَفْظَ " الْأَدَاءِ " مُخْتَصًّا بِمَا يُفْعَلُ فِي الْوَقْتِ وَهَذَا التَّفْرِيقُ لَا يُعْرَفُ قَطُّ فِي كَلَامِ الرَّسُولِ ثُمَّ يَقُولُونَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ لَفْظُ الْقَضَاءِ فِي الْأَدَاءِ فَيَجْعَلُونَ اللَّغَةَ الَّتِي نَزَلَ الْقُرْآنُ بِهَا مِنَ النَّادِرِ. وَلِهَذَا يَتَنَازَعُونَ فِي مَرَادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {فَمَا أَدْرَاكُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا} " وَفِي لَفْظِهِ: " {فَاتِمُوا} " فَيَظُنُّونَ أَنَّ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ خِلَافًا وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ بَلْ قَوْلُهُ: " فَاقْضُوا " كَقَوْلِهِ: " فَاتِمُوا " لَمْ يَرِدْ بِأَحَدِهِمَا الْفِعْلُ بَعْدَ الْوَقْتِ؛ بَلْ لَا يُوْجَدُ فِي كَلَامِ الشَّارِعِ أَمْرٌ بِالْعِبَادَةِ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا لَكِنَّ الْوَقْتِ وَقَتَانِ: وَقْتُ عَامٍّ وَقْتُ خَاصٍّ لِأَهْلِ الْأَعْدَارِ: كَالنَّائِمِ وَالنَّاسِي إِذَا صَلَّى بَعْدَ الْإِسْتِيقَاطِ وَالذَّكْرِ فَإِنَّمَا صَلَّى فِي الْوَقْتِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ وَقْتًا فِي حَقِّ غَيْرِهِمَا.

وَمِنْ أَعْظَمِ سَبَابِ الْعَلَطِ فِي فَهْمِ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْ يَنْشَأَ الرَّجُلُ عَلَى اصْطِلَاحِ حَدِيثٍ فَيُرِيدُ أَنْ يَفْسِّرَ كَلَامَ اللَّهِ بِذَلِكَ الْاصْطِلَاحِ وَيَحْمِلُهُ عَلَى تِلْكَ اللَّغَةِ الَّتِي اعْتَادَهَا. وَمَا ذَكَرَ فِي مُسَمَّى " الْكَلَامِ " مَا ذَكَرَهُ سَبِيؤِيهِ فِي كِتَابِهِ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ: وَاعْلَمْ " أَنَّ " فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِنَّمَا وَقَعَتْ عَلَى أَنْ تُحْكِيَ وَإِنَّمَا يُحْكِي بَعْدَ الْقَوْلِ مَا كَانَ كَلَامًا قَوْلًا؛ وَإِلَّا فَلَا يُوْجَدُ قَطُّ لَفْظُ الْكَلَامِ وَالْكَلِمَةِ إِلَّا لِلْجُمْلَةِ التَّامَّةِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَلَفْظُ الْحَرْفِ يَرَادُ بِهِ الْإِسْمُ وَالْفِعْلُ وَحُرُوفُ الْمَعَانِي وَاسْمُ حُرُوفِ الْهَجَاءِ؛ وَلِهَذَا سَأَلَ الْخَلِيلُ أَصْحَابَهُ: كَيْفَ تَنْطَفُونَ بِالرَّايِ مِنْ زَيْدٍ؟ فَقَالُوا: زَايَ فَقَالَ نَطَفْتُمْ بِالِاسْمِ وَإِنَّمَا

الْحَرْفُ زه؛ فَبَيَّنَ الْخَلِيلُ أَنَّ هَذِهِ الَّتِي تُسَمَّى حُرُوفَ الْهَجَاءِ هِيَ أَسْمَاءٌ. وَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ هَذَا " حَرْفٌ مِنَ الْغَرِيبِ " يُعْبَرُونَ بِذَلِكَ عَنِ الْإِسْمِ التَّامِّ فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ} " مِثْلُهُ بِقَوْلِهِ: " وَلَكِنْ أَلْفٌ حَرْفٌ وَلَا مِ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ " . وَعَلَى نَهْجِ ذَلِكَ: وَذَلِكَ حَرْفٌ وَالْكِتَابُ حَرْفٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ أَحْرَفٌ وَالْكِتَابُ أَحْرَفٌ وَرَوِيَ ذَلِكَ مُفَسَّرًا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ. وَالنُّحَاةُ اصْطَلَحُوا اصْطِلَاحًا خَاصًّا فَجَعَلُوا لَفْظَ " الْكَلِمَةِ " يُرَادُ بِهِ الْإِسْمُ أَوْ الْفِعْلُ أَوْ الْحَرْفُ الَّذِي هُوَ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي؛ لِأَنَّ سَبِيبِيَّهِ قَالَ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ: الْكَلَامُ اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى لَيْسَ بِاسْمٍ وَلَا فِعْلٍ. فَجَعَلَ هَذَا حَرْفًا خَاصًّا وَهُوَ الْحَرْفُ الَّذِي جَاءَ لِمَعْنَى لَيْسَ بِاسْمٍ وَلَا فِعْلٍ؛ لِأَنَّ سَبِيبِيَّهِ كَانَ حَدِيثَ الْعَهْدِ بُلْغَةَ الْعَرَبِ وَقَدْ عَرَفَ أَنَّهُمْ يُسَمُّونَ الْإِسْمَ أَوْ الْفِعْلَ حَرْفًا فَقَيَّدَ كَلِمَةً بِأَنَّ قَالَ: وَقَسَّمُوا الْكَلَامَ إِلَى اسْمٍ وَفِعْلٍ وَحَرْفٍ جَاءَ لِمَعْنَى لَيْسَ بِاسْمٍ وَلَا فِعْلٍ وَأَرَادَ سَبِيبِيَّهِ أَنَّ الْكَلَامَ يَنْقَسِمُ إِلَى ذَلِكَ قِسْمَةِ الْكُلِّ إِلَى أَجْزَائِهِ لَا قِسْمَةَ الْكُلِّيِّ إِلَى جُزْئِيَّاتِهِ كَمَا يَقُولُ الْفُقَهَاءُ بِأَنَّ الْقِسْمَةَ كَمَا يُقَسِّمُ الْعَقَارَ وَالْمَنْقُولَ بَيْنَ الْوَرَثَةِ فَيُعْطَى هُوَ لِأَخٍ قِسْمٌ غَيْرُ قِسْمِ هُوَ لِأَخٍ كَذَلِكَ الْكَلَامُ هُوَ مُؤَلَّفٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَحُرُوفِ الْمَعَانِي فَهُوَ مَقْسُومٌ إِلَيْهَا وَهَذَا التَّقْسِيمُ غَيْرُ تَقْسِيمِ الْجِنْسِ إِلَى أَنْوَاعِهِ كَمَا يُقَالُ: الْإِسْمُ يَنْقَسِمُ إِلَى مُعْرَبٍ وَمَبْنِيٍّ. وَجَاءَ الْجَزُولِيُّ وَغَيْرُهُ فَاعْتَرَضُوا عَلَى النُّحَاةِ فِي هَذَا وَلَمْ يَفْهَمُوا كَلَامَهُمْ فَقَالُوا: كُلُّ جِنْسٍ قَسَّمَ إِلَى أَنْوَاعِهِ أَوْ أَشْخَاصِ أَنْوَاعِهِ فَاسْمُ الْمَقْسُومِ صَادِقٌ عَلَى الْأَنْوَاعِ وَالْأَشْخَاصِ وَإِلَّا فَلَيْسَتْ أَقْسَامًا لَهُ وَأَرَادُوا بِذَلِكَ الْإِعْتِرَاضَ عَلَى قَوْلِ الرَّجَاجِ: الْكَلَامُ اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ. وَالَّذِي ذَكَرَهُ الرَّجَاجُ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ سَبِيبِيَّهِ وَسَائِرِ أئمَّةِ النُّحَاةِ وَأَرَادُوا بِذَلِكَ الْقِسْمَةَ الْأُولَى الْمَعْرُوفَةَ وَهِيَ قِسْمَةُ الْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ إِلَى أَجْزَائِهَا كَمَا يُقَسِّمُ الْعَقَارَ وَالْمَالُ وَلَمْ يُرِيدُوا بِذَلِكَ قِسْمَةَ الْكُلِّيَّاتِ - الَّتِي لَا تُوْجَدُ كُلِّيَّاتٍ إِلَّا فِي الدَّهْنِ - كَقِسْمَةِ الْحَيَوَانَ إِلَى نَاطِقٍ وَبَهِيمٍ وَقِسْمَةِ الْإِسْمِ إِلَى الْمُعْرَبِ وَالْمَبْنِيِّ. فَإِنَّ الْمَقْسَمَ هُنَا هُوَ مَعْنَى عَقْلِيٌّ كُلِّيٌّ لَا يَكُونُ كُلِّيًّا إِلَّا فِي الدَّهْنِ.

فصل:

وَلَفْظُ " الْحَرْفِ " يُرَادُ بِهِ حُرُوفُ الْمَعَانِي الَّتِي هِيَ قِسْمَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ: مِثْلُ حُرُوفِ الْجَرِّ وَالْجَزْمِ وَحَرْفِي التَّنْفِيسِ وَالْحُرُوفِ الْمُشْبَهَةِ لِلْأَفْعَالِ مِثْلُ " إِنَّ " وَأَخْوَاتِهَا " وَهَذِهِ الْحُرُوفُ لَهَا أَقْسَامٌ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ كَمَا يُقَسِّمُونَهَا بِحَسَبِ الْإِعْرَابِ إِلَى مَا يَخْتَصُّ بِالْأَسْمَاءِ وَإِلَى مَا يَخْتَصُّ بِالْأَفْعَالِ وَيَقُولُونَ: مَا اخْتَصَّ بِأَحَدِ النَّوْعَيْنِ وَلَمْ يَكُنْ كَالْجُزْءِ مِنْهُ كَانَ عَامِلًا كَمَا تَعْمَلُ حُرُوفُ الْجَرِّ وَإِنَّ وَأَخْوَاتِهَا فِي الْأَسْمَاءِ وَكَمَا تَعْمَلُ النَّوَاصِبُ وَالْجَوَازِمُ فِي الْأَفْعَالِ؛ بِخِلَافِ حَرْفِ التَّعْرِيفِ وَحَرْفِي التَّنْفِيسِ: كَالسَّيْنِ وَسَوْفَ فَإِنَّهُمَا لَا يَعْمَلَانِ لِأَنَّهُمَا كَالْجُزْءِ مِنَ الْكَلِمَةِ وَيَقُولُونَ: كَانَ الْقِيَاسُ فِي " مَا " أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ لِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ وَلَكِنْ أَهْلُ الْحِجَازِ أَعْمَلُوا لِمِشَابَهَتِهَا لَيْسَ وَبُلْغَتِهِمْ جَاءَ الْقُرْآنُ

فِي قَوْلِهِ: { مَا هَذَا بَشَرًا } { مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ. } وَيُقَسَّمُونَ " الْحُرُوفَ " بِاعْتِبَارِ
 مَعَانِيهَا إِلَى حُرُوفِ اسْتِفْهَامٍ وَحُرُوفِ نَفْيٍ وَحُرُوفِ تَخْصِيصٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ
 وَيُقَسَّمُونَهَا بِاعْتِبَارِ بِنْيَتِهَا كَمَا تَقَسَّمُ الْأَفْعَالُ وَالْأَسْمَاءُ إِلَى مُفْرَدٍ وَثَنَائِيٍّ وَثَلَاثِيٍّ
 وَرُبَاعِيٍّ وَخَمَاسِيٍّ. فَاسْمُ الْحَرْفِ هُنَا مَقُولٌ عَنِ اللُّغَةِ إِلَى عُرْفِ النَّحَاةِ بِالتَّخْصِيصِ
 وَإِلَّا فَلَفْظُ الْحَرْفِ فِي اللُّغَةِ يَتَنَاوَلُ الْأَسْمَاءَ وَالْحُرُوفَ وَالْأَفْعَالَ وَحُرُوفَ الْهَجَاءِ
 تُسَمَّى حُرُوفًا وَهِيَ أَسْمَاءٌ كَالْحُرُوفِ الْمَذْكُورَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ لِأَنَّ مُسَمَّاها هُوَ
 الْحَرْفُ الَّذِي هُوَ حَرْفُ الْكَلِمَةِ. وَتُقَسَّمُ تَقْسِيمًا آخَرَ إِلَى حُرُوفِ حَلْقِيَّةٍ وَشَفْهِيَّةٍ
 وَالْمَذْكُورَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ هِيَ نِصْفُ الْحُرُوفِ وَاشْتَمَلَتْ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ
 عَلَى أَشْرَفِ نِصْفِيهِ: عَلَى نِصْفِ الْحَلْقِيَّةِ وَالشَّفْهِيَّةِ وَالْمُطَبَّقَةِ؛ وَالْمُصَمَّتَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ
 مِنْ أَجْنَاسِ الْحُرُوفِ. فَإِنَّ لَفْظَ " الْحَرْفِ " أَصْلُهُ فِي اللُّغَةِ هُوَ الْحَدُّ وَالطَّرْفُ كَمَا
 يُقَالُ: حُرُوفُ الرَّغِيفِ وَحَرْفُ الْجَبَلِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: حَرْفٌ كُلُّ شَيْءٍ طَرَفُهُ وَشَفِيرُهُ
 وَحَدُّهُ وَمِنْهُ حَرْفُ الْجَبَلِ وَهُوَ أَغْلَاهُ الْمَحْدَدُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ
 اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ } إِلَى قَوْلِهِ: { وَالْآخِرَةُ } فَإِنَّ طَرَفَ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ لَمْ
 يَكُنْ مُسْتَقِرًّا؛ فَلِهَذَا كَانَ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ عَلَى السَّرَّاءِ دُونَ الضَّرَّاءِ عَابِدًا لَهُ عَلَى حَرْفٍ:
 تَارَةً يُظْهِرُهُ وَتَارَةً يَنْقَلِبُ عَلَى وَجْهِهِ كَالْوَاقِفِ عَلَى حَرْفِ الْجَبَلِ فَسُمِّيَتْ حُرُوفُ
 الْكَلَامِ حُرُوفًا لِأَنَّهَا طَرَفُ الْكَلَامِ وَحَدُّهُ وَمُنْتَهَاهُ إِذْ كَانَ مَبْدَأُ الْكَلَامِ مِنْ نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ
 وَمُنْتَهَاهُ حَدُّهُ وَحَرْفُهُ الْقَائِمُ بِشَفْتَيْهِ وَلِسَانِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: { أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ }
 { وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ } فَلَفْظُ الْحَرْفِ يُرَادُ بِهِ هَذَا وَهَذَا وَهَذَا. ثُمَّ إِذَا كَتَبَ الْكَلَامَ فِي
 الْمَصْحَفِ سَمَّوْا ذَلِكَ حُرُوفًا فَيُرَادُ بِالْحَرْفِ الشَّكْلُ الْمَخْصُوصُ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ شَكْلٌ
 مَخْصُوصٌ هِيَ خُطُوطُهُمُ الَّتِي يَكْتُبُونَ بِهَا كَلَامَهُمْ وَيُرَادُ بِهِ الْمَادَّةُ وَيُرَادُ بِهِ
 مَجْمُوعُهَا وَهَذِهِ الْحُرُوفُ الْمَكْتُوبَةُ تُطَابِقُ الْحُرُوفَ الْمَنْطُوقَةَ وَتُبَيِّنُهَا وَتَدُلُّ عَلَيْهَا
 فَسُمِّيَتْ بِأَسْمَائِهَا؛ إِذْ كَانَ الْإِنْسَانُ يَكْتُبُ اللَّفْظَ بِقَلَمِهِ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَوَّلُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
 عَلَى نَبِيِّهِ { اقرَأ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ } إِلَى قَوْلِهِ: { مَا لَمْ يَعْلَمْ } فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ فِي أَوَّلِ
 مَا أَنْزَلَهُ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الْخَالِقُ الْهَادِي الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى كَمَا قَالَ
 مُوسَى: { رَبَّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى } فَالْخَلْقُ يَتَنَاوَلُ كُلَّ مَا سِوَاهُ مِنْ
 الْمَخْلُوقَاتِ ثُمَّ خَصَّ الْإِنْسَانَ فَقَالَ: { خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ } . ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَّمَ؛ فَإِنَّ
 الْهُدَى وَالتَّعْلِيمَ هُوَ كَمَالُ الْمَخْلُوقَاتِ. وَالْعِلْمُ لَهُ " ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ " عِلْمٌ بِالْجَنَانِ
 وَعِبَارَةٌ بِاللِّسَانِ وَخَطٌّ بِالْبَنَانِ؛ وَلِهَذَا قِيلَ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَرْبَعٌ وَجُودَاتٍ: وَجُودٌ
 عَيْنِيٌّ وَعِلْمِيٌّ وَلَفْظِيٌّ وَرَسْمِيٌّ. وَجُودٌ فِي الْأَعْيَانِ وَوُجُودٌ فِي الْأُدْهَانِ وَاللِّسَانِ
 وَالْبَنَانِ؛ لَكِنَّ الْوُجُودَ الْعَيْنِيَّ هُوَ وَجُودُ الْمَوْجُودَاتِ فِي أَنْفُسِهَا وَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ
 وَأَمَّا الذَّهْنِيُّ الْجَنَانِيُّ فَهُوَ الْعِلْمُ بِهَا الَّذِي فِي الْقُلُوبِ وَالْعِبَارَةُ عَنْ ذَلِكَ هُوَ اللَّسَانِيُّ
 وَكِتَابَةُ ذَلِكَ هُوَ الرَّسْمِيُّ الْبَنَانِيُّ وَتَعْلِيمُ الْخَطِّ يَسْتَلْزِمُ تَعْلِيمَ الْعِبَارَةِ وَاللَّفْظِ وَذَلِكَ
 يَسْتَلْزِمُ تَعْلِيمَ الْعِلْمِ فَقَالَ: { عَلَّمَ بِالْقَلَمِ } لِأَنَّ التَّعْلِيمَ بِالْقَلَمِ يَسْتَلْزِمُ الْمَرَاتِبَ الثَّلَاثَ

وَأُطْلِقَ التَّعْلِيمَ ثُمَّ خَصَّ فَقَالَ: {عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ}. وَقَدْ تَنَازَعَ النَّاسُ فِي
وُجُودِ كُلِّ شَيْءٍ هَلْ هُوَ عَيْنٌ مَا هِيَئَهُ أَمْ لَا؟ وَقَدْ بَسِطَ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا
الْمَوْضِعِ وَبَيَّنَّ أَنَّ الصَّوَابَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَرَادُ بِالْوُجُودِ مَا هُوَ ثَابِتٌ فِي الْأَعْيَانِ
وَبِالْمَاهِيَّةِ مَا يَتَصَوَّرُ فِي الْأُدْهَانِ فَعَلَى هَذَا فَوْجُودُ الْمَوْجُودَاتِ الثَّابِتِ فِي الْأَعْيَانِ
لَيْسَ هُوَ مَا هِيَئَهَا الْمُتَصَوَّرَةَ فِي الْأُدْهَانِ؛ لَكِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْمَوْجُودَ الثَّابِتَ فِي الْأَعْيَانِ
وَعَلَّمَ الْمَاهِيَّاتِ الْمُتَصَوَّرَةَ فِي الْأُدْهَانِ كَمَا أَنْزَلَ بَيَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ أَنْزَلَهَا مِنْ
الْقُرْآنِ وَقَدْ يَرَادُ بِالْوُجُودِ وَالْمَاهِيَّةِ كِلَاهُمَا: مَا هُوَ مُتَحَقِّقٌ فِي الْأَعْيَانِ وَمَا هُوَ
مُتَحَقِّقٌ فِي الْأُدْهَانِ فَإِذَا أُريدَ بِهِذَا وَهَذَا مَا هُوَ مُتَحَقِّقٌ فِي الْأَعْيَانِ أَوْ مَا هُوَ مُتَصَوَّرٌ
فِي الْأُدْهَانِ فَلَيْسَ هُمَا فِي الْأَعْيَانِ اثْنَانِ؛ بَلْ هَذَا هُوَ هَذَا. وَكَذَلِكَ الدَّهْنُ إِذَا تَصَوَّرَ
شَيْئًا فَتِلْكَ الصُّورَةُ هِيَ الْمِثَالُ الَّذِي تَصَوَّرَهَا وَذَلِكَ هُوَ وُجُودُهَا الدَّهْنِيُّ الَّذِي
تَتَصَوَّرُهُ الْأُدْهَانُ؛ فَهَذَا فَصْلُ الْخُطَابِ فِي هَذَا الْبَابِ. وَمَنْ تَدَبَّرَ هَذِهِ الْمَسَائِلَ
وَأَمْثَالَهَا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ أَكْثَرَ اخْتِلَافِ الْعُقَلَاءِ مِنْ جِهَةِ اسْتِثْرَاكِ الْأَسْمَاءِ {وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ
اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ}. وَقَدْ بَسِطَ الْكَلَامَ عَلَى أَصُولِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَتَفَاصِيلِهَا
فِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى؛

فَإِنَّ النَّاسَ كَثُرَ نِزَاعُهُمْ فِيهَا حَتَّى قِيلَ: "مَسْأَلَةُ الْكَلَامِ" حَيْرَتٌ عُقُولَ الْأَنَامِ. وَلَكِنَّ
سُؤَالَ هَذَيْنِ لَا يَحْتَمِلُ الْبَسِطَ الْكَثِيرَ فَإِنَّهُمَا سَأَلَا بِحَسَبِ مَا سَمِعَاهُ وَاعْتَقَدَاهُ وَتَصَوَّرَاهُ
فَإِذَا عَرَفَ السَّائِلُ أَصْلَ مَسْأَلَتِهِ وَأَوَازِمَهَا وَمَا فِيهَا مِنْ الْأَلْفَافِ الْمُجْمَلَةِ وَالْمَعَانِي
الْمُشْتَبِهَةِ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ مِنَ الْخَلْقِ مَنْ تَكَلَّمَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ بِالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ مِنْ غَيْرِ
تَفْصِيلٍ فَلَا بَدَّ لَهُ أَنْ يُقَابِلَهُ آخَرٌ بِمِثْلِ إِطْلَاقِهِ.

وَمِنْ الْأَصُولِ الْكَلِمَةِ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْأَلْفَافَ "نُوعَانِ":

نُوعٌ جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَقْرَأَ بِمُوجِبِ ذَلِكَ فَيُثَبِّتَ مَا أَثْبَتَهُ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيَنْفِي مَا نَفَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَاللَّفْظُ الَّذِي أَثْبَتَهُ اللَّهُ أَوْ نَفَاهُ حَقٌّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ
يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ وَالْأَلْفَافُ الشَّرْعِيَّةُ لَهَا حُرْمَةٌ. وَمِنْ تَمَامِ الْعِلْمِ أَنْ
يَبْحَثَ عَنْ مُرَادِ رَسُولِهِ بِهَا لِيُثَبِّتَ مَا أَثْبَتَهُ وَيَنْفِي مَا نَفَاهُ مِنَ الْمَعَانِي فَإِنَّهُ يَجِبُ
عَلَيْنَا أَنْ نُصَدِّقَهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ وَنُطِيعَهُ فِي كُلِّ مَا أَوْجَبَ وَأَمَرَ ثُمَّ إِذَا عَرَفْنَا تَفْصِيلَ
ذَلِكَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ زِيَادَةِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ
وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ}.

وَأَمَّا الْأَلْفَافُ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا اتَّفَقَ السَّلَفُ عَلَى نَفْيِهَا أَوْ إِثْبَاتِهَا فَهَذِهِ
لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يُوَافِقَ مَنْ نَفَاهَا أَوْ أَثْبَتَهَا حَتَّى يَسْتَفْسِرَ عَنْ مُرَادِهِ فَإِنْ أَرَادَ بِهَا
مَعْنَى يُوَافِقُ خَبَرَ الرَّسُولِ أَقْرَبَ بِهِ وَإِنْ أَرَادَ بِهَا مَعْنَى يُخَالِفُ خَبَرَ الرَّسُولِ أَنْكَرَهُ. ثُمَّ
التَّعْبِيرُ عَنْ تِلْكَ الْمَعَانِي إِنْ كَانَ فِي الْأَلْفَافِ اسْتِثْبَاهٌ أَوْ إِجْمَالٌ عُبِّرَ بِغَيْرِهَا أَوْ بَيَّنَّ

مُرَادُهُ بِهَا بَحِيثٌ يَحْصُلُ تَعْرِيفُ الْحَقِّ بِالْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ نِزَاعِ النَّاسِ سَبَبُهُ أَلْفَاظٌ مُجْمَلَةٌ مُبْتَدَعَةٌ وَمَعَانٍ مُشْتَبِهَةٌ حَتَّى تَجِدَ الرَّجُلَيْنِ يَتَخَاصِمَانِ وَيَتَعَادِيَانِ عَلَى إِطْلَاقِ أَلْفَاظٍ وَنَفْيِهَا وَلَوْ سُئِلَ كُلُّ مِنْهُمَا عَنْ مَعْنَى مَا قَالَهُ لَمْ يَتَّصِرْهُ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَعْرِفَ دَلِيلَهُ وَلَوْ عَرَفَ دَلِيلَهُ لَمْ يَلْزَمْ أَنْ مَنْ خَالَفَهُ يَكُونُ مُخْطِئًا بَلْ يَكُونُ فِي قَوْلِهِ نَوْعٌ مِنَ الصَّوَابِ وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مُصِيبًا مِنْ وَجْهِ وَهَذَا مُصِيبًا مِنْ وَجْهِ وَقَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ فِي قَوْلٍ ثَالِثٍ.

وَكَثِيرٌ مِنَ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي "أُصُولِ عُلُومِ الدِّينِ" وَغَيْرِهَا تَجِدُ الرَّجُلَ الْمُصَنِّفَ فِيهَا فِي "الْمَسْأَلَةِ الْعَظِيمَةِ" كَمَسْأَلَةِ الْفُرْقَانِ وَالرُّوْيَةِ وَالصِّفَاتِ وَالْمَعَادِ وَحُدُوثِ الْعَالَمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ يَذْكَرُ أَقْوَالَ مُتَعَدِّدَةً. وَالْقَوْلُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَكَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ لَيْسَ فِي تِلْكَ الْكُتُبِ؛ بَلْ وَلَا عَرَفَهُ مُصَنِّفُوهَا وَلَا شَعَرُوا بِهِ وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ تَوْكِيدِ التَّفْرِيقِ وَالِاخْتِلَافِ بَيْنَ الْأُمَّةِ وَهُوَ مِمَّا نُهَيْتِ الْأُمَّةَ عَنْهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ}. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَبْيَضُّ وُجُوهٌ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ}. وَقَدْ {خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي الْقَدْرِ وَهَذَا يَقُولُ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا؟ وَهَذَا يَقُولُ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا؟ فَقَالَ: أَبْهَذَا أَمْرُكُمْ؟ أَمْ إِلَى هَذَا دُعَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا: أَنْ ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ أَنْظَرُوا مَا أَمْرُكُمْ بِهِ فَاذْعَلُوهُ وَمَا نُهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ}. وَمِمَّا أَمَرَ النَّاسُ بِهِ أَنْ يَعْمَلُوا بِمُحْكَمِ الْقُرْآنِ وَيُؤْمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ.¹⁶

أحسن طرق التفسير

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفْسِيرِ؟

فَالْجَوَابُ:

أَنَّ أَصَحَّ الطُّرُقِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ؛ فَمَا أَجْمَلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَمَا أُخْصِرَ مِنْ مَكَانٍ فَقَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَإِنْ أَعْيَاكَ ذَلِكَ **فَعَيْتِكَ** **بِالسُّنَّةِ** فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِلْقُرْآنِ وَمَوْضِحَةٌ لَهُ؛ بَلْ قَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ: كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مِمَّا فَهَمَهُ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا } وَقَالَ تَعَالَى: { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ } وَلِهَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ } " يَعْنِي السُّنَّةَ. وَالسُّنَّةُ أَيْضًا تَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ كَمَا يَنْزِلُ الْقُرْآنُ؛ لَا أَنَّهَا تُتْلَى كَمَا يُتْلَى وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَلَى ذَلِكَ بِأَدْلَةٍ كَثِيرَةٍ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذَلِكَ. وَالْغَرَضُ أَنَّكَ تَطْلُبُ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ مِنْهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فَمِنَ السُّنَّةِ كَمَا { قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَعَاذِ حِيْنَ بَعَثْتُهُ إِلَى الْيَمَنِ: بِمِ تَحْكُمُ؟ قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟ قَالَ: بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟ قَالَ: أَجْتَهُدُ رَأْيِي. قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ } " وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمَسَائِدِ وَالسُّنَنِ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ. وَحِينَئِذٍ إِذَا لَمْ نَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ رَجَعْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى **أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ** فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ لِمَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصَّصُوا بِهَا؛ وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ النَّامِّ وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لَا سِيَّمَا عُلَمَاؤُهُمْ وَكِبْرَاؤُهُمْ كَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَالْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ: " مِثْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ " قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ قَالَ أَنْبَأَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ أَنْبَأَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ نَزَلَتْ وَأَيْنَ نَزَلَتْ وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَتَاوَلَهُ الْمَطَايَا لِأَتَيْتَهُ وَقَالَ الْأَعْمَشُ أَيْضًا عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ. وَمِنْهُمْ الْحَبْرُ الْبَحْرُ " عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ " ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُرْجَمَانُ الْقُرْآنِ بِبِرْكَةِ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حَيْثُ قَالَ: { اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ } " وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَنْبَأَنَا وَكَيْعٌ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ

مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَغْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ: نِعْمَ تُرْجَمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ. ثُمَّ رَوَاهُ
 عَنْ يَحْيَى بْنِ دَاوُدَ عَنْ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ
 أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: نِعْمَ التُّرْجَمَانُ لِلْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ
 رَوَاهُ عَنْ بُنْدَارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ كَذَلِكَ فَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى ابْنِ
 مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْعِبَارَةُ وَقَدْ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ
 عَلَى الصَّحِيحِ وَعَمَرَ بَعْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ سِتًّا وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَمَا ظَنُّكَ بِمَا كَسَبَهُ مِنَ الْعُلُومِ
 بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ؟ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ اسْتَخْلَفَ عَلِيٌّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَى
 الْمَوْسِمِ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَرَأَ فِي خُطْبَتِهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ - وَفِي رِوَايَةِ سُورَةِ النُّورِ -
 فَفَسَّرَهَا تَفْسِيرًا لَوْ سَمِعْتَهُ الرُّومُ وَالثَّرْكُ وَالذَّيْلُ لَأَسْلَمُوا. وَلِهَذَا غَالِبُ مَا يَرَوِيهِ
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّدي الْكَبِيرُ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: ابْنِ مَسْعُودٍ
 وَابْنِ عَبَّاسٍ وَلَكِنْ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ يَنْقُلُ عَنْهُمْ مَا يَحْكُونَهُ مِنْ أَقَاوِيلِ أَهْلِ الْكِتَابِ
 الَّتِي أَبَاحَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: " { بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا
 عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ } " رَوَاهُ
 الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ وَلِهَذَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَدْ أَصَابَ يَوْمَ الْيَوْمِ
 زَامِلَيْنِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَكَانَ يُحَدِّثُ مِنْهُمَا بِمَا فَهَمَهُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْإِذْنِ
 فِي ذَلِكَ وَلَكِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْإِسْرَائِيلِيَّةُ تُذَكِّرُ لِلْإِسْتِشْهَادِ لَا لِلْإِعْتِقَادِ فَإِنَّهَا عَلَى ثَلَاثَةِ
 أَقْسَامٍ: " أَحَدُهَا " مَا عَلِمْنَا صِحَّتَهُ مِمَّا بَأْيَدِينَا مِمَّا يَشْهَدُ لَهُ بِالصِّدْقِ فَذَلِكَ صَحِيحٌ. وَ "
 الثَّانِي " مَا عَلِمْنَا كَذِبَهُ بِمَا عِنْدَنَا مِمَّا يُخَالِفُهُ. وَ " الثَّلَاثُ " مَا هُوَ مَسْكُوتٌ عَنْهُ لَا مِنْ
 هَذَا الْقَبِيلِ وَلَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فَلَا نُؤْمِنُ بِهِ وَلَا نَكْذِبُهُ وَتَجُوزُ حِكَايَتُهُ لِمَا تَقَدَّمَ وَغَالِبُ
 ذَلِكَ مِمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ تَعُودُ إِلَى أَمْرِ دِينِي وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي مِثْلِ هَذَا
 كَثِيرًا وَيَأْتِي عَنْ الْمُفَسِّرِينَ خِلَافٌ بِسَبَبِ ذَلِكَ كَمَا يَذْكُرُونَ فِي مِثْلِ هَذَا أَسْمَاءَ
 أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَلَوْ كَلِبِهِمْ وَعَدَّتْهُمْ وَعَصَا مُوسَى مِنْ أَيِّ الشَّجَرِ كَانَتْ؟ وَأَسْمَاءَ
 الطُّيُورِ الَّتِي أَحْيَاهَا اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ وَتَعَيَّنَ الْبَعْضُ الَّذِي ضُرِبَ بِهِ الْقَتِيلُ مِنَ الْبَقَرَةِ
 وَنَوْعِ الشَّجَرَةِ الَّتِي كَلَّمَ اللَّهُ مِنْهَا مُوسَى إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَبْهَمَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ مِمَّا لَا
 فَائِدَةَ فِي تَعْيِينِهِ تَعُودُ عَلَى الْمُكَلِّفِينَ فِي دُنْيَاهُمْ وَلَا دِينِهِمْ وَلَكِنْ نَقَلَ الْخِلَافَ عَنْهُمْ فِي
 ذَلِكَ جَائِزٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ
 كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا
 قَلِيلٌ فَلَا تُمَارَ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا } . فَقَدْ اسْتَمَلَتْ هَذِهِ
 الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى الْأَدَبِ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَتَعْلِيمِ مَا يَنْبَغِي فِي مِثْلِ هَذَا. فَإِنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ
 عَنْهُمْ بِثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ ضَعَّفَ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثِ فَدَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ؛ إِذْ لَوْ
 كَانَ بَاطِلًا لَرَدَّهُ كَمَا رَدَّهُمَا ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى أَنَّ الْإِطْلَاعَ عَلَى عِدَّتِهِمْ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ فَيُقَالُ
 فِي مِثْلِ هَذَا: { قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ } فَإِنَّهُ مَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ أَطَّلَعَهُ
 اللَّهُ عَلَيْهِ؛ فَلِهَذَا قَالَ: { فَلَا تُمَارَ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا } أَيِ لَا تُجْهَدُ نَفْسُكَ فِيَمَا لَا طَائِلَ

تَحْتَهُ وَلَا تَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَاتَّهَمُوا لَا يَعْلَمُونَ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا رَجَمَ الْغَيْبِ. فَهَذَا أَحْسَنُ مَا يَكُونُ فِي حِكَايَةِ الْخِلَافِ: أَنْ تُسْتَوْعَبَ الْأَقْوَالُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ وَأَنْ يُنَبَّهَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا وَيُبْطَلَ الْبَاطِلُ وَتُذَكَّرَ فَائِدَةُ الْخِلَافِ وَتَمَرَّتُهُ؛ لِئَلَّا يَطُولَ التَّرَاغُ وَالْخِلَافُ فِيمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ فَيَسْتَنْغِلُ بِهِ عَنِ الْأَهَمِّ فَأَمَّا مَنْ حَكَى خِلَافًا فِي مَسْأَلَةٍ وَلَمْ يَسْتَوْعِبْ أَقْوَالَ النَّاسِ فِيهَا فَهُوَ نَاقِصٌ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ فِي الَّذِي تَرَكَهُ أَوْ يَحْكِي الْخِلَافَ وَيُطْلِقُهُ وَلَا يُنَبِّهَ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْأَقْوَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ أَيْضًا فَإِنْ صَحَّ غَيْرَ الصَّحِيحِ عَامِدًا فَقَدْ تَعَمَّدَ الْكُذْبَ أَوْ جَاهِلًا فَقَدْ أَخْطَأَ كَذَلِكَ مَنْ نَصَبَ الْخِلَافَ فِيمَا لَا فَائِدَةَ تَحْتَهُ أَوْ حَكَى أَقْوَالَ مُتَعَدِّدَةً لَفْظًا وَيَرْجِعُ حَاصِلُهَا إِلَى قَوْلٍ أَوْ قَوْلَيْنِ مَعْنَى فَقَدْ ضَيَّعَ الزَّمَانَ وَتَكَثَّرَ بِمَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ فَهُوَ كَالْبَسِ ثَوْبِي زُورٍ وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

فصل:

إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ وَلَا وَجَدْتَهُ عَنِ الصَّحَابَةِ فَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ التَّابِعِينَ " كَمَجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ " فَإِنَّهُ كَانَ آيَةً فِي التَّفْسِيرِ كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا بَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: عَرَضْتُ الْمُصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ أَوْقَفَهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا وَبِهِ إِلَى التَّرْمِذِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مُعَمَّرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا وَبِهِ إِلَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ لَمْ أَحْتَجِ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا سَأَلْتُ. وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَمٍ عَنْ عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: رَأَيْتُ مُجَاهِدًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَمَعَهُ أَلْوَاحُهُ قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَكْتُبْ حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ التَّفْسِيرِ كُلِّهِ وَلِهَذَا كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ. وَكَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِزْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَمَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي الْعَالِيَةِ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ وَقَتَادَةَ وَالضَّحَّاكَ بْنَ مَرَّاحٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فَتُذَكَّرُ أَقْوَالُهُمْ فِي الْآيَةِ فَيَقَعُ فِي عِبَارَاتِهِمْ تَبَايُنٌ فِي الْأَلْفَافِ يَحْسِبُهَا مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ اخْتِلَافًا فَيَحْكِيهَا أَقْوَالًا وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُعْبَرُ عَنِ الشَّيْءِ بِإِلْزَامِهِ أَوْ نَظِيرِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصُ عَلَى الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ وَالْكَلِّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمَاكِنِ فَلْيَتَفَطَّنِ اللَّيْبُ لِدَلِكِ وَاللَّهُ الْهَادِي. وَقَالَ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَغَيْرُهُ أَقْوَالُ التَّابِعِينَ فِي الْفُرُوعِ لَيْسَتْ حُجَّةً فَكَيْفَ تَكُونُ حُجَّةً فِي التَّفْسِيرِ؟ يَعْنِي أَنَّهَا لَا تَكُونُ حُجَّةً عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّنْ خَالَفَهُمْ وَهَذَا صَحِيحٌ أَمَّا إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الشَّيْءِ فَلَا يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ قَوْلٌ

بَعْضُهُمْ حُجَّةٌ عَلَى بَعْضٍ وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ وَيَرْجِعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ أَوْ
السُّنَّةِ أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ.

[فَأَمَّا " تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِمَجَرَّدِ الرَّأْيِ فَحَرَامٌ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ

الأَعْلَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
" {مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ} ". حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا
سُفْيَانٌ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ} "
وَبِهِ إِلَى التِّرْمِذِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ هَلَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ
أَخُو حَزْمِ الْقَطْعِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ} " قَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا
حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ. (*)]

وَهَكَذَا رَوَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ
شَدَّدُوا فِي أَنْ يَفْسَرَ الْقُرْآنَ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمَا
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْقُرْآنِ وَفَسَّرُوهُ
بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا مِنْ
قَبْلِ أَنْفُسِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَقَدْ تَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ وَسَلَّكَ
غَيْرَ مَا أَمَرَ بِهِ فَلَوْ أَنَّهُ أَصَابَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَكَانَ قَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ الْأَمْرُ
مِنْ بَابِهِ كَمَنْ حَكَمَ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ وَإِنْ وَافَقَ حُكْمُهُ الصَّوَابَ فِي
نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لَكِنْ يَكُونُ أَحْفَ جُرْمًا مِمَّنْ أَخْطَأَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَهَكَذَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى
الْقَذْفَةَ كَادِبِينَ فَقَالَ: {فَادُّ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَادِبُونَ} فَالْقَادِفُ
كَادِبٌ وَلَوْ كَانَ قَدْ قَذَفَ مَنْ زَنَى فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا لَا يَحِلُّ لَهُ الْإِخْبَارُ بِهِ
وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَلِهَذَا تَحَرَّجَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ عَنْ تَفْسِيرِ مَا لَا
عِلْمَ لَهُمْ بِهِ كَمَا رَوَى شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَالَ
أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: أَيُّ أَرْضٍ تُظَلَّنِي وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظَلَّنِي إِذَا قُلْتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَمْ
أَعْلَمُ؟ : وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ

عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: {وَفَاكِهَةٌ
وَأَبَّاءُ} فَقَالَ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظَلَّنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُظَلَّنِي إِنْ أَنَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ؟ -
مُنْقَطِعٌ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَيْضًا حَدَّثَنَا يَزِيدٌ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ
عَلَى الْمِنْبَرِ: {وَفَاكِهَةٌ وَأَبَّاءُ} فَقَالَ هَذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا الْأَبُّ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ
فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ يَا عُمَرُ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ:
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَفِي ظَهْرِ
قَمِيصِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ فَقَرَأَ: {وَفَاكِهَةٌ وَأَبَّاءُ} فَقَالَ مَا الْأَبُّ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكْلُفُ فَمَا

عَلَيْكَ أَنْ لَا تَدْرِيهِ. وَهَذَا كُلُّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَتْهَمَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِنَّمَا أَرَادَا
سِتْكَشَافَ عِلْمِ كَيْفِيَّةِ الْأَبِّ وَإِلَّا فَكَوْنُهُ نَبْتًا مِنَ الْأَرْضِ ظَاهِرٌ لَا يُجْهَلُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:
{فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا} {وَعِنْبًا وَقَضْبًا} {وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا} {وَحَدَائِقَ غُلْبًا}. وَقَالَ ابْنُ
جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ
ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنْ آيَةِ لَوْ سُئِلَ عَنْهَا بَعْضُكُمْ لَقَالَ فِيهَا فَأَبَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا. إِسْنَادُهُ
صَحِيحٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ
سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ: {يَوْمَ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ} فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَمَا: {يَوْمٌ
كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ}؟ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنَّمَا سَأَلْتُكَ لِتُحَدِّثَنِي فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُمَا
يَوْمَانِ ذَكَرَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا فَكَّرَهُ أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ وَقَالَ
ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ
الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: جَاءَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ إِلَى جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ مِنَ
الْقُرْآنِ. فَقَالَ أُحْرَجُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا لَمَا قُمْتَ عَنِّي أَوْ قَالَ: أَنْ تُجَالِسَنِي وَقَالَ
مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ
الْقُرْآنِ قَالَ: إِنَّا لَا نَقُولُ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا. وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ إِنَّهُ كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِي الْمَعْلُومِ مِنَ الْقُرْآنِ. وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ
قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ: لَا تَسْأَلْنِي عَنِ الْقُرْآنِ وَسَلْ
مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ يَعْنِي عِكْرَمَةَ وَقَالَ ابْنُ شَوذِبَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ
أَبِي يَزِيدٍ قَالَ: كُنَّا نَسْأَلُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ فَإِذَا
سَأَلْنَاهُ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ سَكَتَ كَأَن لَمْ يَسْمَعْ. وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدَةَ الضَّبِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ أَدْرَكْتُ فُقَهَاءَ الْمَدِينَةِ
وَإِنَّهُمْ لَيُعْظَمُونَ الْقَوْلَ فِي التَّفْسِيرِ مِنْهُمْ سَأَلْتُ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ
الْمُسَيَّبِ وَنَافِعٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
قَالَ: مَا سَمِعْتُ أَبِي تَأْوِيلَ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ قَطُّ وَقَالَ أَيُّوبُ وَابْنُ عَوْنٍ وَهَشَامٌ
الدستوائي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيَّ عَنْ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ:
ذَهَبَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْلَمُونَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فَاتَّقِ اللَّهَ وَعَلَيْكَ بِالسَّدَادِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ
حَدَّثَنَا مُعَاذُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتَ عَنْ
اللَّهِ فَفَقِّ حَتَّى تَنْظُرَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ
أَصْحَابُنَا يَتَّقُونَ التَّفْسِيرَ وَيَهَابُونَهُ وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: قَالَ
الشَّعْبِيُّ وَاللَّهُ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا وَلَكِنَّهَا الرَّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:
حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَنْبَأَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: اتَّقُوا التَّفْسِيرَ فَإِنَّمَا
هُوَ الرَّوَايَةُ عَنِ اللَّهِ. فَهَذِهِ الْأَثَارُ الصَّحِيحَةُ وَمَا شَاكَلَهَا عَنْ أُمَّةٍ السَّلْفِ مَحْمُولَةٌ عَلَى
تَحَرُّجِهِمْ عَنِ الْكَلَامِ فِي التَّفْسِيرِ بِمَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ فَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لَعَنَهُ
وَشَرَعًا فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا رُوِيَ عَنِ هُوَلَاءِ وَغَيْرِهِمْ أَقْوَالٌ فِي التَّفْسِيرِ وَلَا مُنَافَاةَ؛

لَأَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِيمَا عَلِمُوهُ وَسَكَتُوا عَمَّا جَهِلُوهُ وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فَإِنَّهُ كَمَا
يَجِبُ السُّكُوتُ عَمَّا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَكَذَلِكَ يَجِبُ الْقَوْلُ فِيمَا سُئِلَ عَنْهُ مِمَّا يَعْلَمُهُ؛ لِقَوْلِهِ
تَعَالَى {لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} وَلَمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ مِنْ طُرُقٍ: " {مَنْ
سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ} ". وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

التَّفْسِيرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: وَجْهٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا وَتَفْسِيرٌ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ
بِجَهَالَتِهِ وَتَفْسِيرٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ وَتَفْسِيرٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
أَعْلَمُ¹⁷.

مَنْشَأُ الْغَلَطِ مِنَ الْغَالِطِينَ فِي التَّفْسِيرِ

فَمَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ وَتَدَبَّرَ مَا قَبْلَ الْآيَةِ وَمَا بَعْدَهَا وَعَرَفَ مَقْصُودَ الْقُرْآنِ: تَبَيَّنَ لَهُ الْمُرَادُ وَعَرَفَ الْهُدَى وَالرَّسَالََةَ وَعَرَفَ السَّدَادَ مِنَ الْإِنْجِرَافِ وَالْإِعْوَجَاجِ. وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ بِمَجْرَدِ مَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ الْمَجْرَدُ عَنْ سَائِرِ مَا يَبِينُ مَعْنَاهُ فَهَذَا مَنْشَأُ الْغَلَطِ مِنَ الْغَالِطِينَ؛ لَا سِيَّامَا كَثِيرٌ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِالْإِحْتِمَالَاتِ الْعُيُوبَةِ. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ غَلَطًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ الْمَشْهُورِينَ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَقْصِدُونَ مَعْرِفَةَ مَعْنَاهُ كَمَا يَقْصِدُ ذَلِكَ الْمُفَسِّرُونَ. وَأَعْظَمُ غَلَطًا مِنْ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مَنْ لَا يَكُونُ قَصْدُهُ مَعْرِفَةَ مُرَادِ اللَّهِ؛ بَلْ قَصْدُهُ تَأْوِيلُ الْآيَةِ بِمَا يَدْفَعُ خِصْمَهُ عَنِ الْإِحْتِجَاجِ بِهَا وَهَؤُلَاءِ يَقْعُونَ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ التَّحْرِيفِ وَلِهَذَا جَوَزَ مِنْ جَوَزِ مَنْهُمْ أَنْ تَتَأَوَّلَ الْآيَةُ بِخِلَافِ تَأْوِيلِ السَّلَفِ وَقَالُوا: إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ جَازَ لِمَنْ بَعْدِهِمْ إِحْدَاثُ قَوْلٍ ثَالِثٍ بِخِلَافِ مَا إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الْأَحْكَامِ عَلَى قَوْلَيْنِ وَهَذَا خَطَأٌ فَإِنَّهُمْ إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ إِمَّا هَذَا وَإِمَّا هَذَا كَانَ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْمُرَادَ غَيْرَ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ خِلَافًا لِإِجْمَاعِهِمْ؛ وَلَكِنَّ هَذِهِ طَرِيقٌ مَنْ يَقْصِدُ الدَّفْعَ لَا يَقْصِدُ مَعْرِفَةَ الْمُرَادِ وَإِلَّا فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تَضِلَّ الْأُمَّةُ عَنِ فَهْمِ الْقُرْآنِ وَيَفْهَمُونَ مِنْهُ كُلَّهُمْ غَيْرَ الْمُرَادِ [وَيَأْتِي] (1) مُتَأَخَّرُونَ يَفْهَمُونَ الْمُرَادَ فَهَذَا هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. 18

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَفْهَمُونَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَعْنَى فَاسِدٌ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ يُعَارِضُ الْعَقْلَ. وَقَدْ بَيَّنَّا فِي مُصَنَّفٍ مُفْرَدٍ " دَرَاءُ تَعَارُضِ (3) الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ " وَدَكَّرْنَا فِيهِ عَامَّةً مَا يَذْكُرُونَ مِنَ الْعَقْلِيَّاتِ فِي مُعَارَضَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ التَّعَارُضَ لَا يَقَعُ إِلَّا إِذَا كَانَ مَا سَمِيَ مَعْفُولًا فَاسِدًا، وَهَذَا هُوَ الْعَالِبُ عَلَى كَلَامِ أَهْلِ الْبِدْعِ، أَوْ أَنْ يَكُونَ (4) مَا أُضِيفَ إِلَى الشَّرْعِ لَيْسَ مِنْهُ: إِمَّا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، وَإِمَّا فَهْمٌ فَاسِدٌ مِنْ نَصٍّ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَإِمَّا نَقْلٌ إِجْمَاعٍ بَاطِلٍ. 19

خَطَابُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِلنَّاسِ عَامٌّ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الْمُكَلَّفِينَ كَقَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ} {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} {يَا عِبَادِي} {يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ} وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُخَاطِبُ النَّاسَ عَلَى مَنْبَرِهِ بِكَلَامٍ وَاحِدٍ يَسْمَعُهُ كُلُّ أَحَدٍ؛ لَكِنَّ النَّاسَ يَتَفَاضَلُونَ فِي فَهْمِ الْكَلَامِ بِحَسَبِ مَا يَخُصُّ اللَّهَ بِهِ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ قُوَّةِ الْفَهْمِ وَحُسْنِ الْعَقِيدَةِ. وَلِهَذَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ أَعْلَمَهُمْ بِمُرَادِهِ كَمَا فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: {أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

18 18 مجموع الفتاوى ج: 15 ص: 94-95

19 19 منهاج السنة النبوية ج: 5 ص: 441-442

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: نَفْدِيكَ بِأَنْفُسِنَا وَأَمْوَالِنَا فَجَعَلَ النَّاسُ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَقُولُونَ: عَجَبًا لِهَذَا الشَّيْخِ؛ بَكَى أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُخَيَّرَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ { فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ عَبْدًا مُطْلَقًا لَمْ يُعَيِّنْهُ وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ عَرَفَ عَيْنَهُ. وَمَا يَرُويهِ بَعْضُ النَّاسِ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: { كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ يَتَحَدَّثَانِ وَكُنْتُ كَالزَّنَجِيِّ بَيْنَهُمَا } فَهَذَا كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ وَكَذَلِكَ مَا يُرَوَى أَنَّهُ أَجَابَ أَبَا بَكْرٍ بِجَوَابٍ وَأَجَابَ عَائِشَةَ بِجَوَابٍ فَهَذَا كَذِبٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ²⁰.

معرفة ما جاء به الرسول و ما أراده بألفاظ القرآن و الحديث

هو أصل العلم و الإيمان

*أن معرفة ما جاء به الرسول و ما أراده بألفاظ القرآن و الحديث هو أصل العلم و الإيمان و السعادة و النجاة ثم معرفة ما قال الناس في هذا الباب لينظر المعاني الموافقة للرسول و المعاني المخالفة لها و الألفاظ نوعان نوع يوجد في كلام الله و رسوله و نوع لا يوجد في كلام الله و رسوله فيعرف معنى الأول و يجعل ذلك المعنى هو الأصل و يعرف ما يعنيه الناس بالثاني و يرد الى الأول هذا طريق أهل الهدى و السنة و طريق أهل الضلال و البدع بالعكس يجعلون الألفاظ التي أحدثوها و معانيها هي الأصل و يجعلون ما قاله الله و رسوله تبعاً لهم فيردونها بالتأويل و التحريف إلى معانيهم و يقولون نحن نفس القرآن بالعقل و اللغة يعنون أنهم يعتقدون معنى بعقلهم و رأيهم ثم يتأولون القرآن عليه بما يمكنهم من التأويلات و التفسيرات المتضمنة لتحريف الكلم عن مواضعه و لهذا قال الإمام أحمد أكثر ما يخطيء الناس من جهة التأويل و القياس و قال يجتنب المتكلم في الفقه هذين الأصلين المجمل و القياس و هذه الطريق يشترك فيها جميع أهل البدع الكبار و الصغار فهي طريق الجهمية و المعتزلة و من دخل في التأويل من الفلاسفة و الباطنية الملاحدة و أما حذاق الفلاسفة فيقولون ان المراد بخطاب الرسول صلى الله عليه و سلم إنما هو أن يخيّل إلى الجمهور ما ينتفعون به في مصالح دنياهم و ان لم يكن ذلك مطابقاً للحق قالوا و ليس مقصود الرسول صلى الله عليه و سلم بيان الحق و تعريفه بل مقصوده أن يخيّل إليهم ما يعتقدونه و يجعلون خاصة النبوة قوة التخيل فهم يقولون أن الرسول صلى الله عليه و سلم لم يبين و لم يفهم بل و لم يقصد ذلك و هم متنازعون هل كان يعلم الأمور على ما هي عليه على قولين منهم من قال كان يعلمها لكن ما كان يمكنه بيانها و هؤلاء قد يجعلون الرسول أفضل من الفيلسوف و منهم من يقول بل ما كان يعرفها أو ما كان حاذقاً في معرفتها و انما كان يعرف الأمور العملية و هؤلاء يجعلون الفيلسوف أكمل من النبي صلى الله عليه و سلم لأن الأمور العملية أكمل من العلمية فهؤلاء يجعلون خبر الله و خبر الرسول صلى الله عليه و سلم إنما فيه التخيل و أولئك يقولون لم يقصد به التخيل و لكن قصد معنى يعرف بالتأويل و كثير من أهل الكلام الجهمية يوافق أولئك على أنه ما كان يمكنه أن يبوح بالحق في باب التوحيد فخاطب الجمهور بما يخيّل لهم كما يقولون إنه لو قال إن ربكم ليس بداخل العالم و لا خارجه و لا يشار إليه و لا هو فوق العالم و لا كذا و لا كذا لنفرت قلوبهم عنه و قالوا هذا لا يعرف قالوا فخاطبهم بالتجسيم حتى يثبت لهم ربا يعبدونه و ان كان يعرف أن التجسيم باطل و هذا يقوله طوائف من أعيان الفقهاء المتأخرين المشهورين الذين ظنوا أن مذهب النفاة هو الصحيح و إحتاجوا أن يعتذروا عما جاء

به الرسول صلى الله عليه و سلم من الإثبات كما يوجد فى كلام غير و احد و تارة يقولون إنما عدل الرسول صلى الله عليه و سلم عن بيان الحق ليجتهدوا فى معرفة الحق من غير تعريفه و يجتهدوا فى تأويل ألفاظه فتعظم أجورهم على ذلك و هم اجتهداهم فى عقلياتهم و تأويلاتهم و لا يقولون إنه قصد به إفهام العامة الباطل كما يقول أولئك المتفلسفة و هذا قول أكثر المتكلمين النفاة من الجهمية و المعتزلة و من سلك مسلكهم حتى ابن عقيل و أمثاله و أبو حامد و ابن رشد الحفيد و أمثالهما يوجد فى كلامهم المعنى الأول و أبو حامد إنما ذم التأويل فى آخر عمره و صنف الجام العوام عن علم الكلام محافظة على هذا الأصل لأنه رأى مصلحة الجمهور لا تقوم إلا بإبقاء الظواهر على ما هي عليه و إن كان هو يرى ما ذكره فى كتبه المضمون بها أن النفي هو الثابت فى نفس الأمر فلم يجعلوا مقصوده بالخطاب البيان و الهدي كما و صف الله به كتابه و نبيه حيث قال { هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ } البقرة 2 و قال { هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ } آل عمران 138 و قال { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } يوسف 2 و قال { وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } العنكبوت 18 و قال { كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ } إبراهيم 1 و أمثال ذلك و قال النبی صلى الله عليه و سلم تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك و قال تعالى { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ } الأنعام 153 و قال { قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ } 15 { يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } 16 { المائدة 15-16 } و قال { مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } الشورى 52 و قال { فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } الأعراف 157²¹

كلمات القرآن والحديث قواعد عامة

فَإِنَّ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ فِيهِمَا كَلِمَاتٌ جَامِعَةٌ هِيَ قَوَاعِدُ عَامَّةٌ وَقَضَايَا كَلِيَّةٌ، تَتَنَاوَلُ كُلَّ مَا دَخَلَ فِيهَا وَكُلُّ مَا دَخَلَ فِيهَا فَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ بِاسْمِهِ الْعَامِّ وَالْأَفْلا يُمَكِّنُ ذِكْرُ كُلِّ شَيْءٍ بِاسْمِهِ الْخَاصِّ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ وَقَالَ: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا} وَقَالَ: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ} وَقَالَ تَعَالَى: {الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا} وَقَالَ: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} فَاسْمُ "النَّاسِ" و" الْعَالَمِينَ " يَدْخُلُ فِيهِ الْعَرَبُ وَغَيْرُ الْعَرَبِ مِنَ الْفُرْسِ وَالرُّومِ وَالْهِنْدِ وَالْبَرْبَرِ فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَا أُرْسِلَ إِلَى التُّرْكِ وَالْهِنْدِ وَالْبَرْبَرِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَذْكُرْهُمْ فِي الْقُرْآنِ كَانَ جَاهِلًا كَمَا لَوْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرْسِلْهُ إِلَى بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ وَغُطْفَانَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَبَائِلِ الْعَرَبِ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَذْكُرْ هَذِهِ الْقَبَائِلَ بِأَسْمَائِهَا الْخَاصَّةِ؛ وَكَمَا لَوْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرْسِلْهُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ وَعَتْبَةَ وَشَيْبَةَ؛ وَغَيْرِهِمْ مِنْ قُرَيْشٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَذْكُرْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ الْخَاصَّةِ فِي الْقُرْآنِ. وَكَذَلِكَ لَمَّا قَالَ: {إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ} دَخَلَ فِي الْمَيْسِرِ الَّذِي لَمْ تَعْرِفْهُ الْعَرَبُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُلُّ الْمَيْسِرِ حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ. وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاللَّعِبِ بِالشُّطْرُنْجِ وَغَيْرِهِ بِالْعَوْضِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ (الْمَيْسِرُ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ؛ وَلَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. و" النردُ " أَيْضًا مِنْ (الْمَيْسِرِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ؛ وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ذِكْرُ النردِ وَالشُّطْرُنْجِ بِاسْمِ خَاصٍّ؛ بَلْ لَفْظُ الْمَيْسِرِ يَعْمُهَا وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ النردَ وَالشُّطْرُنْجَ مُحَرَّمَانِ بِعَوْضٍ وَغَيْرِ عَوْضٍ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ} - إِلَى قَوْلِهِ - {إِذَا حَلَفْتُمْ} وَقَوْلُهُ: {قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ} تَتَنَاوَلُ أَيْمَانَ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي كَانُوا يَحْلِفُونَ بِهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّتِي صَارُوا يَحْلِفُونَ بِهَا بَعْدُ؛ فَلَوْ حَلَفَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَالتُّرْكِيَّةِ وَالهِنْدِيَّةِ وَالتُّرْبَرِيَّةِ بِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِتِلْكَ اللَّغَةِ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ؛ وَوَجِبَتْ عَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ إِذَا حَنَتْ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ مَعَ أَنَّ الْيَمِينَ بِهَذِهِ اللُّغَاتِ لَمْ تَكُنْ مِنْ أَيْمَانَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا بِخِلَافِ مَنْ حَلَفَ بِالْمَخْلُوقَاتِ: كَالْحَلْفِ بِالْكَعْبَةِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْمَشَايخِ وَالْمُلُوكِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ مِنْ أَيْمَانَ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ هِيَ شِرْكٌ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ}. وَكَذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا} يَعْمُ كُلُّ مَا يُسَمَّى صَعِيدًا وَيَعْمُ كُلُّ مَاءٍ: سِوَاءِ كَانَ مِنَ الْمِيَاهِ الْمَوْجُودَةِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مِمَّا حَدَثَ بَعْدَهُ. فَلَوْ اسْتَخْرَجَ قَوْمٌ عُيُونًا وَكَانَ فِيهَا مَاءٌ مُتَغَيَّرُ اللَّوْنِ وَالرَّيْحِ وَالطَّعْمِ وَأَصْلُ الْخَلْقَةِ وَجَبَ الْإِعْتِسَالُ بِهِ بِلا نِزَاعٍ نَعْرِفُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْمِيَاهُ مَعْرُوفَةً عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ

عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ} فَدَخَلَ فِيهِ كُلُّ مُشْرِكٍ مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِ الْعَرَبِ كَمُشْرِكِي التُّرْكِ وَالْهِنْدِ وَالْبَرْبَرِ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ لَاءِ مِمَّنْ قُتِلُوا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} يَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ قُتِلُوا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا عَلَى زَمَانِهِ كَانُوا مِنْ نَصَارَى الْعَرَبِ وَالرُّومِ؛ وَقَاتَلَ الْيَهُودَ قَبْلَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ؛ وَقَدْ دَخَلَ فِيهَا النَّصَارَى: مِنَ الْقَبْطِ؛ وَالْحَبَشَةِ؛ وَالْجُرُكْسِ وَالْأَلِّ وَاللَّاصِّ؛ وَالْكَرَجِ؛ وَغَيْرِهِمْ. فَهَذَا وَأَمثَالُهُ نَظِيرَ عُمُومِ الْقُرْآنِ لِكُلِّ مَا دَخَلَ فِي لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِاسْمِهِ الْخَاصِّ. وَلَوْ قُدِّرَ بِأَنَّ اللَّفْظَ لَمْ يَتَنَاوَلْهُ وَكَانَ فِي مَعْنَى مَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الْحَقِّ بِهِ بِطَرِيقِ الْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ؛ كَمَا دَخَلَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالْفُرْسُ فِي عُمُومِ الْآيَةِ وَدَخَلَتْ جَمِيعُ الْمُسْكِرَاتِ فِي مَعْنَى خَمْرِ الْعَنْبِ وَأَنَّهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكِتَابِ وَالْمِيزَانَ؛ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَ (الْكِتَابِ) الْقُرْآنِ، وَ (الْمِيزَانَ) الْعَدْلَ. وَالْقِيَاسُ الصَّحِيحُ هُوَ مِنَ الْعَدْلِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمُتَمَاتِلِينَ؛ بَلْ سَوَّى بَيْنَهُمَا فَاسْتَوَتْ السَّيِّئَاتُ فِي الْمَعْنَى الْمَوْجِبِ لِلتَّحْرِيمِ؛ لَمْ يَخُصَّ أَحَدَهَا بِالتَّحْرِيمِ دُونَ الْآخَرِ؛ بَلْ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُسَوَّى بَيْنَهُمَا وَلَوْ لَمْ يُسَوَّ بَيْنَهُمَا كَانَ تَنَاقُضًا وَحُكْمَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مُنْزَعًا عَنِ التَّنَاقُضِ. وَلَوْ أَنَّ الطَّبِيبَ حَمَى الْمَرِيضَ عَنْ شَيْءٍ لِمَا فِيهِ مِنَ الضَّرَرِ وَأَبَاحَهُ لَهُ لَخَرَجَ عَنِ قَانُونِ الطَّبِّ. وَالشَّرْعُ طِبُّ الْقُلُوبِ وَالْأَنْبِيَاءُ أَطِبَّاءُ الْقُلُوبِ وَالْأَدْيَانِ وَلَا بُدَّ إِذَا أَحَلَّ الشَّرْعُ شَيْئًا مِنْهُ أَنْ يُخَصَّ هَذَا بِمَا يُفَرِّقُ بِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَذَا حَتَّى يَكُونَ فِيهِ مَعْنَى خَاصٌّ بِمَا حَرَّمَهُ دُونَ مَا أَحَلَّهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.²²

حدود الأسماء والألفاظ

أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ جَاءَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مُعَلَّقًا بِهَا أَحْكَامُ شَرْعِيَّةٍ وَكُلُّ اسْمٍ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَدٍّ،

فَمِنْهُ مَا يُعْلَمُ حَدَّهُ بِاللُّغَةِ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

وَمِنْهُ مَا يُعْلَمُ بِالشَّرْعِ كَالْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَالْمُنَافِقِ وَكَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ.

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ حَدٌّ فِي اللُّغَةِ وَلَا فِي الشَّرْعِ: فَالْمَرْجِعُ فِيهِ إِلَى عُرْفِ النَّاسِ كَالْقَبْضِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ} . وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْبَيْعَ وَالْإِجَارَةَ وَالْهَبَةَ وَنَحْوَهَا لَمْ يَحُدَّ الشَّارِعُ لَهَا حَدًّا؛ لَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ وَلَا نُقِلَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ أَنَّهُ عَيَّنَ لِلْعُقُودِ صِفَةً مُعَيَّنَةً مِنَ الْأَلْفَاظِ أَوْ غَيْرِهَا أَوْ قَالَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ: مِنْ أَنَّهَا لَا تَتَعَدَّدُ إِلَّا بِالصِّيغِ الْخَاصَّةِ؛ بَلْ قَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ مِمَّا يُخَالِفُ الْإِجْمَاعَ الْقَدِيمَ وَإِنَّهُ مِنَ الْبِدْعِ. وَلَيْسَ لِذَلِكَ حَدٌّ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ بِحَيْثُ يُقَالُ: إِنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ يُسْمُونَ هَذَا بَيْعًا وَلَا يُسْمُونَ هَذَا بَيْعًا حَتَّى يَدْخُلَ أَحَدُهُمَا فِي خُطَابِ اللَّهِ وَلَا يَدْخُلُ الْآخَرُ؛ بَلْ تَسْمِيَةُ أَهْلِ الْعُرْفِ مِنَ الْعَرَبِ هَذِهِ الْمَعَاقِدَاتِ بَيْعًا: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا فِي لُغَتِهِمْ تُسَمَّى بَيْعًا، وَالْأَصْلُ بَقَاءُ اللُّغَةِ وَتَقْرِيرُهَا؛ لَا نَقْلُهَا وَتَغْيِيرُهَا، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ حَدٌّ فِي الشَّرْعِ وَلَا فِي اللُّغَةِ كَانَ الْمَرْجِعُ فِيهِ إِلَى عُرْفِ النَّاسِ وَعَادَاتِهِمْ. فَمَا سَمَّوْهُ بَيْعًا فَهُوَ بَيْعٌ وَمَا سَمَّوْهُ هَبَةً فَهُوَ هَبَةٌ²³

وأما الأمور التي تخفى فمجرد الحدود لا تفيد تعريف حقيقتها بعينها وإنما تفيد تمييزها ونوعا من التعريف الشبهي.

وهذا يتبين بتقرير قاعدة في ذلك فنقول:

التحقيق السديد في مسألة التحديد:

المقول في جواب (ما هو) المطلوب تعريفه بالحد هو جواب لقول سائل قال ما كذا

كما يقول ما الخمر؟ أو ما الإنسان؟ أو ما الثلج؟.

فهذا الاسم المستفهم عنه المذكور في السؤال أما أن يكون السائل غير عالم بمسماه

وأما أن يكون عالما بمسماه.

مطلوب السائل المتصور للمعنى الجاهل بدلالة اللفظ عليه:

فالأول كالسائل عن اسم تحديد في غير لغته أو عن اسم غريب في لغته أو عن اسم معروف في لغته لكن مقصوده تحديد مسماه مثل العربي إذا سأل عن معاني الأسماء الأعجمية إذا سأل عن معاني الأسماء العربية وبعض الأعاجم إذا سأل بعضا عن معاني الأسماء التي تكون في لغة المسئول دون السائل وهذا هو الترجمة.

الترجمة وأحكامها:

فالمترجم لا بد أن يعرف اللغتين التي يترجمها والتي يترجم بها وإذا عرف أن المعنى الذي يقصد بهذا الاسم في هذه اللغة هو المعنى الذي يقصد به في اللغة الأخرى ترجمه كما يترجم اسم الخبز والماء والأكل والشرب والسماء والأرض والليل والنهار والشمس والقمر ونحو ذلك من أسماء الأعيان والأجناس وما تضمنته من الأشخاص سواء كانت مسمياتها أعيانا أو معاني.

والترجمة تكون للمفردات وللکلام المؤلف التام وإن كان كثير من الترجمة لا يأتي بحقيقة المعنى التي في تلك اللغة بل بما يقاربه لأن تلك المعاني قد لا تكون لها في اللغة الأخرى ألفاظ تطابقها على الحقيقة لا سيما لغة العرب فان ترجمتها في الغالب تقريب.

ومن هذا الباب ذكر غريب القرآن والحديث وغيرهما بل وتفسير القرآن وغيره من سائر أنواع الكلام وهو في أول درجاته من هذا الباب فان المقصود ذكر مراد المتكلم بتلك الأسماء أو بذلك الكلام.

وهذا الحد هم متفقون على أنه من الحدود اللفظية مع أن هذا هو الذي يحتاج إليه في إقراء العلوم المصنفة بل في قراءة جميع الكتب بل في جميع أنواع المخاطبات بتلك فان من قرأ كتب النحو والطب أو غيرهما لا بد أن يعرف مراد أصحابها بتلك الأسماء ويعرف مرادهم بالكلام المؤلف وكذلك من قرأ كتب الفقه والكلام والفلسفة وغير ذلك²⁴.

حكم معرفة حدود الأسماء والألفاظ

وهذه الحدود معرفتها من الدين في كل لفظ هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ثم قد تكون معرفتها فرض عين وقد تكون فرض كفاية ولهذا ذم الله

تعالى من لم يعرف هذه الحدود بقوله تعالى: {الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ} والذي أنزله على رسوله فيه ما قد يكون الاسم غريباً بالنسبة إلى المستمع كلفظ ضيزى وقسورة وعسوس وأمثال ذلك.

وقد يكون مشهوراً لكن لا يعلم حده بل يعلم معناه على سبيل الإجمال كاسم الصلاة والزكاة والصيام والحج فإن هذه وإن كان جمهور المخاطبين يعلمون معناها على سبيل الإجمال فلا يعلمون مسماها على سبيل التحديد الجامع المانع إلا من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم وهي التي يقال لها الأسماء الشرعية.

كما إذا قيل صلاة الجنابة وسجدة السهو وسجود الشكر والطواف هل تدخل في مسمى الصلاة في قوله صلى الله عليه وسلم: "مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم" فقيل هل كل ذلك صلاة تجب فيها الطهارة وهل لا تجب الطهارة لمثل ذلك فهل تجب لما تحريمه التكبير وتحليله التسليم وهي كصلاة الجنابة وسجد السهو دون الطواف سجود التلاوة.

وكذلك اسم الخمر والربا والميسر ونحو ذلك يعلم أشياء من مسمياتها ومنها ما لا يعلم إلا ببيان آخر فإنه قد يكون الشيء داخلاً في اسم الربا والميسر والإنسان لا يعلم ذلك إلا بدليل يدل على ذلك شرعي أو غيره.

ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن حد الغيبة فقال: "ذكرك أخاك بما يكره فقال له: رأيت أن كان في أخي ما أقول فقال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتة وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته."

وكذلك قوله لما قال: "لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر" فقال رجل: يا رسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً أفمن الكبر ذلك؟ فقال: "لا الكبر بظر الحق وغمط الناس."

وكذلك لما قيل له ما الإسلام وما الإيمان وما الإحسان ولما سئل عن أشياء أهي من الخمر وغير ذلك.

بالجملة فالحاجة إلى معرفة هذه الحدود ماسة لكل أمة وفي كل لغة فإن معرفتها من ضرورة التخاطب الذي هو النطق الذي لا بد منه لبني آدم.

أقسام الحدود اللفظية:

وهذا الذي يقال له حد بحسب الاسم والمقول في جواب ما هو من هذا النوع وقد يكون اسما مرادفاً وقد يكون مكافيا غير مرادف بحيث يدل على الذات مع صفة أخرى كما إذا قال: ما الصراط المستقيم؟ فقال: هو الإسلام واتباع القرآن أو طاعة الله ورسوله والعلم النافع والعمل الصالح وما الصارم فليل هو المهند وما أشبه ذلك.

وقد يكون الجواب ب المثال كما إذا سئل عن لفظ الخبز ورأى رغيفا فقال: هذا فان معرفة الشخص يعرف منه النوع.

وإذا سئل عن المقتصد والسابق والظالم فقال: المقتصد الذي يصلي الفريضة في وقتها ولا يزيد والظالم الذي يؤخرها عن الوقت والسابق الذي يصلها في أول الوقت ويزيد عليها النوافل الراتبية ونحو ذلك من التفسير الذي هو تمثيل يفيد تعريف المسمى ب المثال لإخطاره بالبال لا لأن السائل لم يكن يعرف المصلي في أول الوقت وفي أثناءه والمؤخر عن الوقت لكن لم يكن يعرف أن هذه الثلاثة أمثلة الظالم والمقتصد والسابق فإذا عرف ذلك قاس به ما يماثله من المقتصر على الواجب والزائد عليه والناقص عنه.

ثم إن معرفة حدود هذه الأسماء في الغالب تحصل بغير سؤال لمن يباشر المتخاطبين بتلك اللغة أو يقرأ كتبهم فان معرفة معاني اللغات تقع كذلك. وهذه الحدود قد يظن بعض الناس أنها حدود لغوية يكفي في معرفتها العلم باللغة والكتب المصنفة في اللغة وكتب الترجمة وليس كذلك على الإطلاق.

بل الأسماء المذكورة في الكتاب والسنة ثلاثة أصناف:

- منها ما يعرف حده باللغة كالشمس والقمر والكوكب ونحو ذلك.
- ومنها ما لا يعرف إلا بالشرع كأسماء الواجبات الشرعية والمحرمات الشرعية كالصلاة والحج والربا والميسر.
- ومنها ما يعرف ب العرف العادي وهو عرف الخطاب باللفظ كاسم النكاح والبيع والقبض وغير ذلك.

هذا في معرفة حدودها التي هي مسمياتها على العموم الاجتهاد والتأويل: وأما معرفة دخول الأعيان الموجودة في هذه الأسماء والألفاظ فهذا قد يكون ظاهرا وقد يكون خفيا يحتاج إلى اجتهاد وهذا هو التأويل في لفظ الشارع الذي يتفاضل الفقهاء وغيرهم فيه فأنهم قد اشتهروا في حفظ الألفاظ الشرعية بما فيها من الأسماء أو حفظ كلام الفقهاء أو النحاة أو الأطباء وغيرهم ثم يتفاضلون بأن يسبق

أحدهم إلى أن يعرف أن هذا المعنى الموجود هو المراد أو مراد هذا الاسم كما يسبق الفقيه الفاضل إلى حادثة فينزل عليها كلام الشارع أو كلام الفقهاء وكذلك الطبيب يسبق إلى مرض لشخص معين فينزل عليه كلام الأطباء إذ الكتب والكلام المنقول عن الأنبياء والعلماء إنما هو مطلق بذكر الأشياء لصفاتها وعلاماتها فلا بد يعرف أن هذا المعين هو ذلك.

وإذا كان خفياً فقد يسميه بعض الناس تحقيق المناط فإن الشارع قد ناط الحكم بوصف كما ناط قبول الشهادة بكونه ذا عدل وكما ناط العشرة بالمأمور بها بكونها بالمعروف وكما ناط النفقة الواجبة بالمعروف وكما ناط الاستقبال في الصلاة بالتوجه شطر المسجد الحرام يبقي النظر في هذا المعين هل هو شطر المسجد الحرام وهل هذا الشخص ذو عدل وهل هذه النفقة نفقة بالمعروف وأمثال ذلك لا بد فيه من نظر خاص لا يعلم ذلك بمجرد الاسم.

وقد يكون الاجتهاد في دخول بعض الأنواع في مسمى ذلك الاسم كدخول الأشرطة المسكرة من غير العنب والنخل في مسمى الخمر ودخول الشطرنج والنرد ونحوهما في مسمى الميسر ودخول السبق بغير محلل في سباق الخيل ورمى الشباب في ذلك ودخول الرمل ونحوه في الصعيد الذي في قوله تعالى: {فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً} ودخول من خرج منه منى فاسد في قوله: {وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا} ودخول الساعد في قوله: {فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ} ودخول البياض الذي بين العذار والأذن في قوله: {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ} ودخول الماء المتغير بالطهارات أو ما أوقعت به نحاسة ولم تغيره في قوله: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً} ودخول المانع الذي لم يغيره ما مات فيه من الطيبات أو الخبائث ودخول سارق الأموال الرطبة في قوله: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ} ودخول النباش في ذلك ودخول الحلفة بما يلزم لله في مسمى الإيمان ودخول بنات البنات والجدات في قوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ}. ومثل هذا الاجتهاد متفق عليه بين المسلمين ممن يثبت القياس ومن ينفيه فإن بعض الجهال يظن أن من نفى القياس يكفيه في معرفة مراد الشارع مجرد العلم باللغة وهذا غلط عظيم جداً.

ولهذا قال ابن عباس:

"التفسير على أربعة أوجه:

-تفسير تعرفه العرب من كلامها.

-وتفسير لا يعذر أحد بجهالته.

-وتفسير يعلمه العلماء.

-وتفسير لا يعلمه إلا الله."

والتفسير الذي يعلمه العلماء فيتضمن الأنواع التي لا تعلم بمجرد اللغة كالأسماء

الشرعية ويتضمن أعيان المسميات وأنواعها التي يفتقر دخولها في المسمى إلى
اجتهاد العلماء.²⁵

فصل:

ثم إن هذا الاسم المسئول عنه الذي لا يعلم السائل معناه إذا
أجيب عنه بما يقال في جواب ما هو ينقسم حال السائل فيه
إلى نوعين:

أحدهما: أن يكون قد تصور المعنى بغير ذلك اللفظ ولكن لم يعرف أنه يعنى بذلك
اللفظ فهذا لا يفتقر إلا إلى ترجمة اللفظ كالمعاني المشهورة عند الناس من الأعيان
والصفات والأفعال كالخبز والماء والأكل والشرب والبياض والسواد والطول
والقصر والحركة والسكون ونحو ذلك.

مطلوب السائل الغير المتصور للمعنى الجاهل باسمه:

والثاني: أن يكون غير متصور المعنى كما أنه غير عالم بدلالة اللفظ عليه وهذا
يحتاج إلى شيئين إلى ترجمة اللفظ وإلى تصور المعنى إلى حد الاسم والمسمى.
وهذا مثل من يسأل عن لفظ الثلج وهو لم يره قط أو يسأل عن اسم نوع من الفاكهة
أو الحيوان الذي لم يره أو لم يكن في بلاده أو يسأل عن اسم المسجد والصلاة
والحج وكان حديث عهد بالإسلام لم يتصور هذه المعاني أو يسأل عن اسم نوع من
الأطعمة والأشربة التي لا يعرفها أو اسم نوع من أنواع الثياب والمسكن التي لا
يعرفها.

وبالجملة فكل ما لا يعرفه الشخص من الأعيان والأفعال والصور إذا سمع اسمه أما
في كلام الشارع أو كلام العلماء أو كلام بعض الناس فإنه إذا كان ذلك المعنى هو لم
يتصوره ولا له في لغته لفظ فهنا لا يمكن تعريفه إياه بمجرد ترجمة اللفظ بل
الطريق في تعريفه إياه أما التعيين وأما الصفة.

وأما التعيين فإنه بحضور الشيء المسمى ليراه أن كان مما يرى أو يذوقه أو
يلمسه ونحو ذلك بحيث يعرف المسمى كما عرفه المتكلمون بذلك الاسم.
فإذا رأى الثلج وذاقه ورأى الفاكهة أو الطبخ أو الحلوى وذاقه أو رأى الحيوان

الذي لم يألفه أو رأى العبادات أو الأعمال التي لم يكن يعرفها فحينئذ يتصورها ويتصور اسمها كما تصورها أهل اللغة وهم على قسمين منهم من علم ذلك بالمشاهدة ولم يذق حقيقته ومنهم من يكون قد ذاقه. وأما الطريق الثاني وهو أن يوصف له ذلك والوصف قد يقوم مقام العيان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تنعت المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها." ولهذا جاز عند جمهور العلماء بيع الأعيان الغائبة بصفة. هذا مع أن الموصوف شخص وأما وصف الأنواع فأسهل. ولهذا التعريف ب الوصف هو التعريف ب الحد فإنه لا بد أن يذكر من الصفات ما يميز الموصوف والمحدود من غيره بحيث يجمع أفراده وأجزائه ويمنع أن يدخل فيه ما ليس منه وهي في الحقيقة تعريف بالقياس والتمثيل إذ الشيء لا يتصوره إلا بنفسه أو بنظيرة.

وبيان ذلك أنه يذكر من الصفات المشتركة بينه وبين غيره ما يكون مميزا لنوعه فكل صفة من تلك الصفات إنما تدل على القدر المشترك بينه وبين غيره من النوع مثلا والقدر المشترك إنما يفيد المعرفة للعين ب المثال لا يفيد معرفة العين المختصة إذ الدال على ما به الاشتراك لا يدل على ما به الامتياز لكن يكون مجموع الصفات مميزا له تمييز تمثيل لا تمييز تعيين فان غير نوعه لا تجمع له تلك الصفات وهو نفسه لا يميز إلا بما يخصه فالحد يفيد الدلالة عليه لا تعريف عينه بمنزلة من يقال له فلان في هذه الدار يدل عليه قبل أن يراه وهو قد يصور المشترك بينه وبين غيره بدون هذه الدلالة.

ومن تدبر هذا تبين له أن الحدود المصورة للمحدود لمن لا يعرفه إنما هي مؤلفة من الصفات المشتركة لا يدخل فيها وصف مختص به إذ المختص وإن كان لا بد منه في الحد المميز فهو لم يتصوره وأنها لا تفيد تعريف عينه فضلا عن تصوير ما يتنبه له وإنما يفيد تعريفه بطريق التمثيل المقارب إذ لو عرف المثل المطابق لعرف حقيقة.

ثم قد يكون المخصص صفة واحدة وقد يكون الاختصاص بمجموع الصفتين. ولو عرف المستمع الوصف الذي يخصه كان قد تصور بعينه فيكون هو من القسم الأول الذي يترجم له اللفظ فقط.

مثال ذلك أنه إذا سمع لفظ الخمر وهو لا يعرف اللفظ ولا مسماه فيقال له هو الشراب المسكر ولفظ الشراب جنس ل الخمر يدخل فيه الخمر وغيرها من الأشربة وهذا واضح وكذلك لفظ المسكر الذي يظن أنه فصل مختص ب الخمر وهو في الحقيقة جنس فيه يشترك الشراب وغيره فان لفظ المسكر ومعناه لا يختص ب الشراب بل قد يكون ب طعام وقد يحصل السكر بغير طعام وشراب فحينئذ فلا فرق بين أن يقول هو المسكر من الأشربة أو ما اجتمع فيه الشرب والسكر أو يقول

الشراب المسكر إنما هو كما يقول ثوب خز وباب حديد ورجل طويل أو قصير فإن الرجل أعم من الطويل والطويل أعم من الرجل ولكن باجتماع هذين يتميز. وكذلك قولهم في حد الإنسان هو الحيوان الناطق فلما نقضوا عليهم ب الملك زاد المتأخرون المانت وهي زيادة فاسدة فإن كونه مانتا ليس بوصف ذاتي له إذ يمكن تصور الإنسان مع عدم خطور موته بالبال بل ولا هو صفة لازمة فضلا عن أن تكون ذاتية فإن الإنسان في الآخرة هو إنسان كامل وهو حي أبدا. وهب أن من الناس من يشك في ذلك أو يكذب به أليس هو مما يمكن تصويره في العقل فإذا قدر الإنسان على الحال الذي أخبرت به الرسل عليهم السلام أليس هو إنسانا كاملا وهو غير مانت.

ثم يقال أيضا والملك يموت عند كثير من المسلمين واليهود والنصارى أو أكثرهم وهب أنه لا يموت كما قالت طائفة من أهل الملل وغيرهم كما يقوله من يقوله ولكن ليس ذلك معلوما للمخاطب بالحد لا سيما والنفوس الناطقة من جنس ما يسمونه الملائكة وهي العقول والنفوس الفلكية عندهم فظهر ضعف ما يذكره الفارابي وأبو حامد وغيرهما من هذا الاحتراز.

ولكن يقال اسم الحيوان عندهم مختص ب النامي المغتذي وهذا يخرج الملك فالحيوان يخرج الملك وحينئذ فالناطق أعم من الإنسان إذ قد يكون إنسانا وغير إنسان كما أن الحيوان أعم منه.

وهب أنا نقبل فصلهم ب المانت فنقول المانت أيضا ليس مختصا بالإنسان بل هو من الصفات التي يشترك فيها الحيوان.

فقد تبين أن كل صفة من هذه الصفات الحيوان والناطق والمانت ليس منها واحد مختص بنوع الإنسان فبطل قولهم أن الفصل لا يكون إلا بالصفات المختصة بالنوع فضلا عن كونها ذاتية وإنما يحصل التمييز بذكر المجموع أما الوصفين وأما الثلاثة.

هذا إذا جعل الفصل مصورا للمحدود في نفس من لم يتصوره وأما إذا جعل الفصل مميزا له عن غيره فلا ريب أنه يكون بالصفات المختصة والمقصود أنه من تصور المحدود بنفسه فلا بد أن يتصور ما يختصه ويميزه عن غيره وهذا لا يحتاج في تصويره إلى حد ولكن يترجم له الاسم الدال عليه ويميز له المسمى عن غيره لكن الحد يكون منبها له على الحقيقة كما ينبهه الاسم إذا كان عارفا بمسماه.

وأما من لم يكن متصورا له فلا يمكن أن يذكر له صفة واحدة تختص بالمحدود فلا يمكن تعريفه إياه لا ب فصل ولا خاصة سواء ذكر الجنس والعرض العام أو لم يذكر لأن الصفة التي تختص بالمحدود لا تتصور بدون تصور المحدود إذ لا وجود لها بدون العقل إنما يجرى الكليات إذا تصور بعض جزئياتها فمن لم يتصور الشيء الموجود كيف يتصور جنسه ونوعه.

ولكن يتصور ب التثميل والتشبيه ويتصور القدر المشترك بين تلك الصفة الخاصة وبين نظيرها من الصفات والقدر المشترك ليس هو فصلا ولا خاصة ولكن قد ينتظم من قدر مشترك وقدر مشترك ما يخص المحدود كما في قولك شراب مسكر. وعلى هذا فإذا قيل في الفرس أنه حيوان صاهل وفي الحمار أنه حيوان ناهق وفي البعير أنه حيوان راغ وفي الثور أنه حيوان خائر وفي الشاة أنها حيوان ثاغ وفي الظبي أنه حيوان باغم وأمثال ذلك فهذه الأصوات مختصة بهذه الأنواع لكن لا تفيد تعريف هذه الحيوانات لمن لم يكن عارفا بها فمن لم يعرف الفرس لا يعرف الصهيل ومن لم يعرف الحمار لا يعرف النهيق أعنى لا يعرف معناه وإن سمع اللفظ فإذا أريد تعريف النهيق قيل له هو صوت الحمار فيلزم الدور إذ يكون قد عرف الحمار ب النهيق والنهيق ب الحمار.

وهكذا سائر الخواص المميزة للمحدود لا يعرف بها المحدود لمن لم يكن عرفه. فتبين أن تعريف الشيء إنما هو بتعريف عينه أو بذكر ما يشبهه فمن عرف عين الشيء لا يقتصر في معرفته إلى حد ومن لم يعرفه فإتما يعرف به إذا عرف ما يشبهه ولو من بعض الوجوه فيؤلف له من الصفات المشتبهة المشتركة بينه وبين غيره ما يخص المعرفة.

ومن تدبر هذا وجد حقيقته وعلم معرفة الخلق بما أخبروا به من الغيب من الملائكة واليوم الآخر وما في الجنة والنار من أنواع النعيم والعذاب بل عرف أيضا ما يدخل من ذلك في معرفتهم بالله تعالى وصفاته ولم قال كثير من السلف المتشابه هو الوعد والوعيد والمحكم: هو الأمر والنهى ولم قيل القرآن يعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه وعلم أن تأويل المتشابه الذي هو العلم بكيفية ما أخبرنا به لا يعلمه إلا الله وإن كان العلم بتأويله الذي هو تفسيره ومعناه المراد به يعلمه الراسخون في العلم كما قد بسطناه في غير هذا الموضوع.

هذا كله إذا كان السائل القائل ما هو غير عالم بالمسمى. وأما إن كان عالما بالمسمى ودلالة الاسم عليه فلا يحتاج إلى التمييز بين المسمى وغيره ولا إلى تعريفه دلالة الاسم عليه فيكون مطلوبه قدرا زائدا على التمييز بينه وبين غيره وهذا هو الذي يجعلونه مطلوبا للسائل عن المحدود وجوابه هو عندهم المقول في جواب ما هو.

ومعلوم أن مطلوب هذا قد يكون ذكر خصائص له باطنة لم يطلع عليها وقد يكون مطلوبه بيان علته الفاعلية أو الغائية وقد يكون مطلوبه معرفة ما تركيب منه شيء ما وقد يكون مطلوبه معرفة حقيقته التي لا يعلمها المسئول أو علمها ولا عبارة تدل السائل عليها كالسائل عن حقيقة النفس وأمثال ذلك وجواب مثل هذا لا يجب أن يحصل بذكر صفة مشتركة مع الصفات المختصة بل قد لا يحصل إلا بذكر جميع

المشتركات وقد يحصل بذكر بعض المختصات وقد يحصل بغير ذلك بحسب غرض
السائل ومقصوده.²⁶

وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ دَلَالَاتِ اللَّفْظِ وَيَعْلَمْ أَنَّ ظُهُورَ الْمَعْنَى مِنَ اللَّفْظِ: تَارَةً يَكُونُ
بِالْوَضْعِ اللَّغْوِيِّ؛ أَوْ الْعُرْفِيِّ؛ أَوْ الشَّرْعِيِّ؛ إِمَّا فِي الْأَلْفَاظِ الْمُفْرَدَةِ وَإِمَّا فِي الْمُرَكَّبَةِ.
وَتَارَةً بِمَا اقْتَرَنَ بِاللَّفْظِ الْمُفْرَدِ مِنَ التَّرْكِيبِ الَّذِي تَتَغَيَّرُ بِهِ دَلَالَتُهُ فِي نَفْسِهِ. وَتَارَةً بِمَا
اقْتَرَنَ بِهِ مِنَ الْقَرَائِنِ اللَّفْظِيَّةِ الَّتِي تَجْعَلُهُ مَجَازًا. وَتَارَةً بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَالُ الْمُتَكَلِّمِ
وَالْمُخَاطَبِ وَالْمُتَكَلِّمِ فِيهِ. وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ الَّذِي يُعَيِّنُ أَحَدَ مُحْتَمَلَاتِ اللَّفْظِ أَوْ يُبَيِّنُ أَنَّ
الْمُرَادَ بِهِ هُوَ مَجَازُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُعْطِي اللَّفْظَ صِفَةَ الظُّهُورِ؛ وَإِلَّا
فَقَدْ يَتَخَبَّطُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ. نَعَمْ إِذَا لَمْ يَقْتَرِنِ بِاللَّفْظِ قَطُّ شَيْءٌ مِنَ الْقَرَائِنِ الْمُتَّصِلَةِ
الَّتِي تُبَيِّنُ مُرَادَ الْمُتَكَلِّمِ؛ بَلْ عِلْمُ مُرَادِهِ بِدَلِيلٍ آخَرَ لَفْظِيٍّ مُنْفَصِلٍ: فَهَذَا أُرِيدُ بِهِ خِلَافُ
الظَّاهِرِ. كَالْعُمُومِ الْمَخْصُوصِ بِدَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ. وَإِنْ كَانَ الصَّارِفُ عَقْلِيًّا ظَاهِرًا: فَفِي
تَسْمِيَةِ الْمُرَادِ خِلَافُ الظَّاهِرِ. خِلَافُ مَشْهُورٌ فِي "أُصُولِ الْفِقْهِ"²⁷.

26 الرد على المنطقيين ج: 1 ص: 4-60

27 مجموع الفتاوى ج: 33 ص: 181

الألفاظ " نواعان "

أَنَّ الألفاظ " نواعان " . " أَحَدُهُمَا " مَا مَعْنَاهُ مُفْرَدًا: كَلَفِظِ الأَسَدَ وَالحِمَارَ وَالبَحْرَ وَالكَلْبَ. فَهَذِهِ إِذَا قِيلَ: " أَسَدُ اللهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ " أَوْ قِيلَ لِلْبَلِيدِ: حِمَارٌ. أَوْ لِلْعَالِمِ أَوْ السَّخِيِّ أَوْ الجَوَادِ مِنَ الخَيْلِ: بَحْرٌ. أَوْ قِيلَ لِالأَسَدِ: كَلْبٌ. فَهَذَا مَجَازٌ؛ ثُمَّ إِنْ قُرِنْتَ بِهِ قَرِينَةٌ تَبَيَّنَ المُرَادُ { كَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَرَسِ أَبِي طَلْحَةَ: إِنْ وَجَدْنَاهُ لَبْحَرًا } وَقَوْلِهِ: { إِنْ خَالِدًا سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللهِ سَلَّهُ اللهُ عَلَى المُشْرِكِينَ } { وَقَوْلِهِ لِعُثْمَانَ: إِنْ اللهُ يَقْمِصُكَ قَمِيصًا } وَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الحَجَرُ الأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ فِي الأَرْضِ فَمَنْ اسْتَلَمَهُ وَصَافَحَهُ فَكَأَنَّمَا بَايَعَ رَبَّهُ. أَوْ كَمَا قَالَ. وَنَحْوَ ذَلِكَ. فَهَذَا اللَّفْظُ فِيهِ تَجَوُّزٌ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ ظَهَرَ مِنَ اللَّفْظِ مُرَادٌ صَاحِبِهِ. وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى هَذَا الظَّاهِرِ فِي اسْتِعْمَالِ هَذَا المُتَكَلِّمِ؟ لَا عَلَى الظَّاهِرِ فِي الوَضْعِ الأَوَّلِ وَكُلُّ مَنْ سَمِعَ هَذَا القَوْلَ عَلِمَ المُرَادَ بِهِ وَسَبَقَ ذَلِكَ إِلَى ذَهْنِهِ لِاسْتِحَالَةِ إِرَادَةِ المَعْنَى الأَوَّلِ وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ نَصًّا؛ لَا مُحْتَمَلًا. وَلَيْسَ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى هَذَا المَعْنَى مِنَ التَّأْوِيلِ الَّذِي هُوَ صَرَفُ اللَّفْظِ عَنِ الإِحْتِمَالِ الرَّاجِحِ إِلَى الإِحْتِمَالِ المَرْجُوحِ فِي شَيْءٍ. وَهَذَا أَحَدُ مَنَارَاتِ غَلَطِ الغَالِطِينَ فِي هَذَا البَابِ حَيْثُ يَتَوَهَّمُ أَنَّ المَعْنَى المَفهُومَ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ مُخَالِفٌ لِلظَّاهِرِ وَأَنَّ اللَّفْظَ مُتَأَوَّلٌ.

" النوع الثاني " مِنَ الألفاظِ مَا فِي مَعْنَاهُ إِضَافَةٌ: إِمَّا بِأَنْ يَكُونَ المَعْنَى إِضَافَةً مَحْضَةً: كَالعُلُوِّ وَالسُّفُولِ وَفَوْقُ وَتَحْتُ. وَنَحْوَ ذَلِكَ. أَوْ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ثُبُوتِيًّا فِيهِ إِضَافَةٌ: كَالعِلْمِ وَالحُبِّ وَالفُدْرَةِ وَالعَجْرِ وَالسَّمْعِ وَالبَصْرِ فَهَذَا النوعُ مِنَ الألفاظِ لَا يُمكنُ أَنْ يَوجَدَ لَهُ مَعْنَى مُفْرَدًا بِحَسَبِ بَعْضِ مَوَارِدِهِ؛ لِوَجْهَيْنِ. " أَحَدُهُمَا " أَنَّهُ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مُفْرَدًا قَطُّ. " الثَّانِي " أَنَّ ذَلِكَ يَلْزِمُ مِنْهُ الإِشْتِرَاكُ أَوْ المَجَازُ؛ بَلْ يُجْعَلُ حَقِيقَةً فِي القَدْرِ المُشْتَرَكِ بَيْنَ مَوَارِدِهِ. وَمَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذَا البَابِ؛ فَإِنَّ لَفْظَ اسْتَوَى لَمْ تَسْتَعْمَلْهُ العَرَبُ فِي خُصُوصِ جُلُوسِ الأَدَمِيِّ - مَثَلًا - عَلَى سَرِيرِهِ حَقِيقَةً حَتَّى يَصِيرَ فِي غَيْرِهِ مَجَازًا: كَمَا أَنَّ لَفْظَ " العِلْمُ " لَمْ تَسْتَعْمَلْهُ العَرَبُ فِي خُصُوصِ العُرْفِ القَائِمِ بِقَلْبِ البَشَرِ المُنْقَسِمِ إِلَى " ضَرُورِيٍّ " وَ " نَظْرِيٍّ " حَقِيقَةً وَاسْتَعْمَلَتْهُ فِي غَيْرِهِ مَجَازًا؛ بَلْ المَعْنَى تَارَةً: يُسْتَعْمَلُ بِلا تَعْدِيَةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى } . وَتَارَةً: يُعَدَى بِحَرْفِ العَايَةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ } . وَتَارَةً: يُعَدَى بِحَرْفِ الإِسْتِعْلَاءِ. ثُمَّ هَذَا تَارَةً: يَكُونُ صِفَةً لِلَّهِ. وَتَارَةً: يَكُونُ صِفَةً لِخَلْقِهِ. فَلَا يَجِبُ أَنْ يُجْعَلَ فِي أَحَدِ المَوْضِعَيْنِ حَقِيقَةً وَفِي الأَخرِ

مَجَازًا. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ اسْتِوَاءِ اللَّهِ الْخَاصِيَّةِ الَّتِي تَثْبُتُ لِلْمَخْلُوقِ دُونَ
الْخَالِقِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ} وَقَوْلِهِ تَعَالَى {مِمَّا عَمِلْتَ أَيْدِينَا}
وَقَوْلِهِ تَعَالَى {صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ} وَقَوْلِهِ تَعَالَى {وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ
{وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ} فَهَلْ يَسْتَحِلُّ مُسَلِّمٌ أَنْ يُثْبِتَ لِرَبِّهِ خَاصِيَّةَ
الْأَدَمِيِّ الْبَانِي الصَّانِعِ الْكَاتِبِ الْعَامِلِ؟ أَمْ يَسْتَحِلُّ أَنْ يَنْفِي عَنْهُ حَقِيقَةَ الْعَمَلِ وَالْبِنَاءِ
كَمَا يَخْتَصُّ بِهِ وَيَلِيقُ بِجَلَالِهِ؟ أَمْ يَسْتَحِلُّ أَنْ يَقُولَ: هَذِهِ الْأَلْفَاظُ مَصْرُوفَةٌ عَنْ
ظَاهِرِهَا؟ أَمْ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: عَمَلٌ كُلُّ أَحَدٍ بِحَسَبِهِ فَكَمَا أَنَّ ذَاتَهُ لَيْسَتْ مِثْلَ ذَوَاتِ
خَلْقِهِ: فَعَمَلُهُ وَصُنْعُهُ وَبِنَاؤُهُ؛ لَيْسَ مِثْلَ عَمَلِهِمْ وَصُنْعِهِمْ وَبِنَائِهِمْ. وَنَحْنُ لَمْ نَفْهَمْ مِنْ
قَوْلِنَا: بَنَى فُلَانٌ. وَكَتَبَ فُلَانٌ: مَا فِي عَمَلِهِ مِنَ الْمُعَالَجَةِ وَالتَّأَثُّرِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ عِلْمِنَا
بِحَالِ الْبَانِي؛ لَا مِنْ جِهَةِ مُجَرَّدِ اللَّفْظِ الَّذِي هُوَ لَفْظُ الْفِعْلِ وَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِخُصُوصِ
إِضَافَتِهِ إِلَى الْفَاعِلِ الْمُعَيَّنِ. وَبِهَذَا يَنْكَشِفُ لَكَ كَثِيرٌ مِمَّا يُشْكَلُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ
وَتَرَى مَوَاقِعَ اللَّبْسِ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذَا الْبَابِ. وَاللَّهُ يُوفِّقُنَا وَسَائِرَ إِخْوَانِنَا الْمُسْلِمِينَ
لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ. وَيَجْمَعُ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ
وَبَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَا لَكَ
يَوْمَ الدِّينِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَاحِبِ الْحَوْضِ الْمُرُودِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ
تَسْلِيمًا كَثِيرًا. 28

الألفاظ الشرعية لها حرمة

وَمِنَ الْأُصُولِ الْكَلِمَةُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْأَلْفَافَ " نَوْعَانِ " : نَوْعٌ جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يُقَرَّ بِمَوْجِبِ ذَلِكَ فَيُنْبِتُ مَا أَنْبَتَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيَنْفِي مَا نَفَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَالْلَفْظُ الَّذِي أَنْبَتَهُ اللَّهُ أَوْ نَفَاهُ حَقٌّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ وَالْأَلْفَافُ الشَّرْعِيَّةُ لَهَا حُرْمَةٌ. وَمِنْ تَمَامِ الْعِلْمِ أَنْ يَبْحَثَ عَنْ مُرَادِ رَسُولِهِ بِهَا لِيُنْبِتَ مَا أَنْبَتَهُ وَيَنْفِي مَا نَفَاهُ مِنَ الْمَعَانِي فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُصَدِّقَهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ وَنُطِيعَهُ فِي كُلِّ مَا أَوْجَبَ وَأَمَرَ ثُمَّ إِذَا عَرَفْنَا تَفْصِيلَ ذَلِكَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ زِيَادَةِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: { يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ } . وَأَمَّا الْأَلْفَافُ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا اتَّفَقَ السَّلَفُ عَلَى نَفْيِهَا أَوْ إِبْتِهَا فَهَذِهِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يُوَافِقَ مَنْ نَفَاهَا أَوْ أَنْبَتَهَا حَتَّى يَسْتَفْسِرَ عَنْ مُرَادِهِ فَإِنْ أَرَادَ بِهَا مَعْنَى يُوَافِقُ خَبَرَ الرَّسُولِ أَقْرَبَ بِهِ وَإِنْ أَرَادَ بِهَا مَعْنَى يُخَالِفُ خَبَرَ الرَّسُولِ أَنْكَرَهُ. ثُمَّ التَّعْبِيرُ عَنْ تِلْكَ الْمَعَانِي إِنْ كَانَ فِي أَلْفَافِهِ اشْتِبَاهٌ أَوْ إِجْمَالٌ عُبِّرَ بِغَيْرِهَا أَوْ بَيَّنَّ مُرَادَهُ بِهَا بِحَيْثُ يَحْصُلُ تَعْرِيفُ الْحَقِّ بِالْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ نِزَاعِ النَّاسِ سَبَبُهُ أَلْفَافٌ مُجْمَلَةٌ مُبْتَدَعَةٌ وَمَعَانٍ مُشْتَبِهَةٌ حَتَّى تَجِدَ الرَّجُلَيْنِ يَتَخَصَّمَانِ وَيَتَعَادِيَانِ عَلَى إِطْلَاقِ أَلْفَافٍ وَنَفْيِهَا وَلَوْ سِيلَ كُلُّ مِنْهُمَا عَنْ مَعْنَى مَا قَالَهُ لَمْ يَتَّصِرْهُ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَعْرِفَ دَلِيلَهُ وَلَوْ عَرَفَ دَلِيلَهُ لَمْ يَلْزَمْ أَنْ مَنْ خَالَفَهُ يَكُونُ مُخْطِئًا بَلْ يَكُونُ فِي قَوْلِهِ نَوْعٌ مِنْ الصَّوَابِ وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مُصِيبًا مِنْ وَجْهِ وَهَذَا مُصِيبًا مِنْ وَجْهِ وَقَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ فِي قَوْلٍ ثَالِثٍ. وَكَثِيرٌ مِنَ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي " أُصُولِ عُلُومِ الدِّينِ " وَغَيْرِهَا تَجِدُ الرَّجُلَ الْمُصَنِّفَ فِيهَا فِي " الْمَسْأَلَةِ الْعَظِيمَةِ " كَمَسْأَلَةِ الْقُرْآنِ وَالرُّؤْيَا وَالصِّفَاتِ وَالْمَعَادِ وَحُدُوثِ الْعَالَمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ يَذْكَرُ أَقْوَالَ مُتَعَدِّدَةً. وَالْقَوْلُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَكَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ لَيْسَ فِي تِلْكَ الْكُتُبِ؛ بَلْ وَلَا عَرَفَهُ مُصَنِّفُوهَا وَلَا شَعَرُوا بِهِ وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ تَوْكِيدِ التَّفْرِيقِ وَالِاخْتِلَافِ بَيْنَ الْأُمَّةِ وَهُوَ مِمَّا نُهَيْتِ الْأُمَّةَ عَنْهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ } { يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ } . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَبْيَضُّ وُجُوهٌ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفِرْقَةِ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ } وَقَالَ تَعَالَى: { وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ } . وَقَدْ { خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَنْتَازِعُونَ فِي الْقَدَرِ وَهَذَا يَقُولُ أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ كَذَا؟ وَهَذَا يَقُولُ أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ كَذَا؟ فَقَالَ: أَبْهَذَا أَمْرْتُمْ؟ أَمْ إِلَى هَذَا دُعَيْتُمْ؟ إِنَّمَا هَلَاكُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا: أَنْ ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ أَنْظَرُوا مَا أَمْرْتُمْ بِهِ فَاَفْعَلُوهُ وَمَا نُهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ } . وَمِمَّا أَمَرَ النَّاسُ بِهِ أَنْ يَعْمَلُوا بِمُحْكَمِ الْقُرْآنِ وَيُؤْمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ.

الْأَسْمَاءُ الَّتِي عَلَّقَ اللَّهُ بِهَا الْأَحْكَامَ لَا تَقِيدُ إِلَّا بِدَلَالَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ:

فَصَلِّ: جَامِعٌ نَافِعٌ

الْأَسْمَاءُ الَّتِي عَلَّقَ اللَّهُ بِهَا الْأَحْكَامَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:

مِنْهَا مَا يُعْرَفُ حُدُّهُ وَمُسَمَّاهُ بِالشَّرْعِ فَقَدْ بَيَّنَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ: كَاسِمِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ
وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ؛ وَالْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ؛ وَالْكَفْرِ وَالنَّفَاقِ.

وَمِنْهُ مَا يُعْرَفُ حُدُّهُ بِاللُّغَةِ؛ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؛ وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؛ وَالْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمِنْهُ
مَا يَرْجَعُ حُدُّهُ إِلَى عَادَةِ النَّاسِ وَعُرْفِهِمْ فَيَتَنَوَّعُ بِحَسَبِ عَادَتِهِمْ؛ كَاسِمِ الْبَيْعِ وَالنِّكَاحِ
وَالْقَبْضِ وَالذَّرْهِمِ وَالذِّينَارِ؛ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَمْ يَحُدَّهَا الشَّرْعُ بِحَدٍّ؛ وَلَا لَهَا
حَدٌّ وَاحِدٌ يَشْتَرِكُ فِيهِ جَمِيعُ أَهْلِ اللُّغَةِ بَلْ يَخْتَلِفُ قَدْرُهُ وَصِفَتُهُ بِاخْتِلَافِ عَادَاتِ النَّاسِ.
فَمَا كَانَ مِنَ النُّوعِ الْأَوَّلِ فَقَدْ بَيَّنَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا كَانَ مِنَ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ فَالصَّحَابَةُ
والتَّابِعُونَ الْمُخَاطَبُونَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ قَدْ عَرَفُوا الْمُرَادَ بِهِ؛ لِمَعْرِفَتِهِمْ بِمُسَمَّاهُ الْمَحْدُودِ
فِي اللُّغَةِ أَوْ الْمُطْلَقِ فِي عُرْفِ النَّاسِ وَعَادَتِهِمْ مِنْ غَيْرِ حَدِّ شَرْعِيٍّ وَلَا لُغَوِيٍّ وَبِهَذَا
يَحْصُلُ التَّفَقُّهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. وَالْإِسْمُ إِذَا بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّ مُسَمَّاهُ
لَمْ يَلْزَمْ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَقَلَهُ عَنِ اللُّغَةِ أَوْ زَادَ فِيهِ بَلْ الْمَقْصُودُ أَنَّهُ عَرَفَ مُرَادَهُ بِتَعْرِيفِهِ
هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَمَا كَانَ الْأَمْرُ؛ فَإِنَّ هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ

وَهَذَا كَاسِمِ الْخَمْرِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بَيَّنَّ أَنْ كُلَّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ فَعَرَفَ الْمُرَادَ بِالْقُرْآنِ وَسَوَاءٌ
كَانَتْ الْعَرَبُ قَبْلَ ذَلِكَ تُطْلِقُ لَفْظَ الْخَمْرِ عَلَى كُلِّ مُسْكِرٍ أَوْ تَخْصُ بِهِ عَصِيرَ الْعِنَبِ. لَا
يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ؛ إِذْ الْمَطْلُوبُ مَعْرِفَةُ مَا أَرَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِهَذَا الْإِسْمِ وَهَذَا قَدْ عُرِفَ
بِبَيَانِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَنَّ الْخَمْرَ فِي لُغَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِالْقُرْآنِ كَانَتْ
تَتَنَاوَلُ نَبِيذَ التَّمْرِ وَغَيْرَهُ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ بِالْمَدِينَةِ خَمْرٌ غَيْرَهَا وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ
فَمَا أَطْلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَعَلَّقَ بِهِ الْأَحْكَامَ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالتَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ لَمْ
يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَيِّدَهُ إِلَّا بِدَلَالَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

فَمِنْ ذَلِكَ اسْمُ الْمَاءِ مُطْلَقٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَمْ يُقَسِّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِلَى قِسْمَيْنِ: طَهُورٌ وَغَيْرُ طَهُورٍ فَهَذَا التَّقْسِيمُ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ:

{ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً } وَقَدْ بَسَطْنَا هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ وَبَيَّنَّا أَنَّ كُلَّ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ الْمَاءِ فَهُوَ طَاهِرٌ طَهُورٌ سِوَاءِ كَانُ مُسْتَعْمَلًا فِي طَهْرٍ وَاجِبٍ أَوْ مُسْتَحَبًّا أَوْ غَيْرِ مُسْتَحَبًّا؛ وَسِوَاءِ وَقَعَتْ فِيهِ نَجَاسَةٌ أَوْ لَمْ تَقَعْ إِذَا عُرِفَ أَنَّهَا قَدْ اسْتَحَالَتْ فِيهِ وَاسْتَهْلَكَتْ وَأَمَّا إِنْ ظَهَرَ أَثَرُهَا فِيهِ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُهُ لِأَنَّهُ اسْتِعْمَالٌ لِلْمَحْرَمِ.

فصل:

وَمِنْ ذَلِكَ اسْمُ الْحَيْضِ عَلَّقَ اللَّهُ بِهِ أَحْكَامًا مُتَعَدِّدَةً فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَمْ يَقْدِرْ لَا أَقْلَهُ وَلَا أَكْثَرَهُ وَلَا الطَّهْرَ بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ مَعَ عُمُومِ بَلْوَى الْأُمَّةِ بِذَلِكَ وَاحْتِيَاجِهِمْ إِلَيْهِ وَاللُّغَةَ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ قَدْرٍ وَقَدْرٍ فَمَنْ قَدَّرَ فِي ذَلِكَ حَدًّا فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْعُلَمَاءُ مِنْهُمْ مَنْ يَحُدُّ أَكْثَرَهُ وَأَقْلَهُ ثُمَّ يَخْتَلِفُونَ فِي التَّحْدِيدِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَحُدُّ أَكْثَرَهُ دُونَ أَقْلِهِ وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ أَصَحُّ: أَنَّهُ لَا حَدَّ وَلَا لِأَقْلِهِ وَلَا لِأَكْثَرِهِ بَلَّ مَا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ عَادَةً مُسْتَمِرَّةً فَهُوَ حَيْضٌ. وَإِنْ قُدِّرَ أَنَّهُ أَقَلُّ مِنْ يَوْمٍ اسْتَمَرَّ بِهَا عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ حَيْضٌ. وَإِنْ قُدِّرَ أَنَّ أَكْثَرَهُ سَبْعَةٌ عَشَرَ اسْتَمَرَّ بِهَا عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ حَيْضٌ. وَأَمَّا إِذَا اسْتَمَرَّ الدَّمُ بِهَا دَائِمًا فَهَذَا قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِحَيْضٍ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مِنَ الشَّرْعِ وَاللُّغَةِ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَارَةً تَكُونُ طَاهِرًا وَتَارَةً تَكُونُ حَائِضًا وَلِطَهْرِهَا أَحْكَامٌ وَلِحَيْضِهَا أَحْكَامٌ. وَالْعَادَةُ الْغَالِبَةُ أَنَّهَا تَحِيضُ رُبْعَ الزَّمَانِ سِتَّةً أَوْ سَبْعَةً وَإِلَى ذَلِكَ رَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْتَحَاضَةَ الَّتِي لَيْسَ لَهَا عَادَةٌ وَلَا تَمْيِيزٌ وَالطَّهْرُ بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ لَا حَدَّ لِأَكْثَرِهِ بِاتِّفَاقِهِمْ. إِذْ مِنَ النِّسْوَةِ مَنْ لَا تَحِيضُ بِحَالٍ وَهَذِهِ إِذَا تَبَاعَدَ مَا بَيْنَ أَقْرَانِهَا فَهَلْ تَعُدُّ بِثَلَاثِ حَيْضٍ أَوْ تَكُونُ كَالْمُرْتَابَةِ تَحِيضُ سَنَةً؟ فِيهِ قَوْلَانِ لِلْفُقَهَاءِ. وَكَذَلِكَ أَقْلَهُ عَلَى الصَّحِيحِ لَا حَدَّ لَهُ بَلَّ قَدْ تَحِيضُ الْمَرْأَةُ فِي الشَّهْرِ ثَلَاثَ حَيْضٍ وَإِنْ قُدِّرَ أَنَّهَا حَاضَتْ ثَلَاثَ حَيْضٍ فِي أَقَلِّ مِنْ ذَلِكَ أَمَكُنْ لَكِنْ إِذَا ادَّعَتْ انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا فِيمَا يُخَالِفُ الْعَادَةَ الْمَعْرُوفَةَ فَلَا بُدَّ أَنْ يَشْهَدَ لَهَا بِطَانَةٌ مِنْ أَهْلِهَا كَمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ ادَّعَتْ ثَلَاثَ حَيْضٍ فِي شَهْرٍ. وَالْأَصْلُ فِي كُلِّ مَا يَخْرُجُ مِنَ الرَّحِمِ أَنَّهُ حَيْضٌ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ اسْتِحَاضَةٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الدَّمُ الْأَصْلِيُّ الْجَبَلِيُّ وَهُوَ دَمٌ تُرْخِيهِ الرَّحِمُ وَدَمُ الْفَسَادِ دَمٌ عَرَقٌ يَنْفَجِرُ؛ وَذَلِكَ كَالْمَرَضِ؛ وَالْأَصْلُ الصَّحَّةُ لَا الْمَرَضُ. فَمَتَى رَأَتْ الْمَرْأَةُ الدَّمَ جَارٍ مِنْ رَحِمِهَا فَهُوَ حَيْضٌ تُتْرَكُ لِأَجْلِهِ الصَّلَاةُ. وَمَنْ قَالَ: إِنَّهَا تَغْتَسِلُ عَقِيبَ يَوْمٍ وَلَيْلَةَ فَهُوَ قَوْلٌ مُخَالِفٌ لِلْمَعْلُومِ مِنَ السُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ؛ فَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَحِضْنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُلُّ امْرَأَةٍ تَكُونُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهَا مُبْتَدَأَةً قَدْ ابْتَدَأَهَا الْحَيْضُ وَمَعَ هَذَا فَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ بِالْإِعْتِسَالِ عَقِبَ يَوْمٍ وَلَيْلَةَ. وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَنْقُولًا لَكَانَ ذَلِكَ حَدًّا لِأَقَلِّ الْحَيْضِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحُدَّ أَقَلَّ الْحَيْضِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْمَرْوِيِّ فِي ذَلِكَ ثَلَاثًا. وَهِيَ أَحَادِيثٌ مَكْذُوبَةٌ عَلَيْهِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِحَدِيثِهِ وَهَذَا قَوْلُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ. وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ

الْمُنْتَقَلَةُ إِذَا تَغَيَّرَتْ عَادَتُهَا بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ أَوْ انْتِقَالٍ فَذَلِكَ حَيْضٌ. حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ اسْتِحَاضَةٌ بِاسْتِمْرَارِ الدَّمِ؛ فَإِنَّهَا كَالْمُبْتَدَأَةِ. وَالْمُسْتِحَاضَةُ تَرُدُّ إِلَى عَادَتِهَا ثُمَّ إِلَى تَمْيِيزِهَا ثُمَّ إِلَى غَالِبِ عَادَاتِ النِّسَاءِ كَمَا جَاءَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَؤُلَاءِ سَنَةً عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَخَذَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِالسُّنَنِ الثَّلَاثِ. وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَخَذَ بِحَدِيثَيْنِ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَأْخُذْ إِلَّا بِحَدِيثٍ بِحَسَبِ مَا بَلَغَهُ وَمَا أَدَّى إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ. . وَالْحَامِلُ إِذَا رَأَتْ الدَّمَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَعْرُوفِ لَهَا فَهُوَ دَمٌ حَيْضٌ بِنَاءً عَلَى الْأَصْلِ. وَالنَّفَاسُ لَا حَدَّ لِأَقْلِهِ وَلَا لِأَكْثَرِهِ فَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ امْرَأَةً رَأَتْ الدَّمَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ أَوْ سِتِّينَ أَوْ سَبْعِينَ وَانْقَطَعَ فَهُوَ نَفَاسٌ؛ لَكِنْ إِنْ اتَّصَلَ فَهُوَ دَمٌ فَسَادٌ؛ وَحِينَئِذٍ فَالْحَدُّ أَرْبَعُونَ؛ فَإِنَّهُ مُنْتَهَى الْغَالِبِ جَاءَتْ بِهِ الْأَثَارُ. وَلَا حَدَّ لِسِنَّ حَيْضٍ فِيهِ الْمَرْأَةُ بَلْ لَوْ قُدِّرَ أَنَّهَا بَعْدَ سِتِّينَ أَوْ سَبْعِينَ زَادَ الدَّمُ الْمَعْرُوفِ مِنَ الرَّحِمِ لَكَانَ حَيْضًا. وَالْيَأْسُ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ: {وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ} لَيْسَ هُوَ بُلُوغُ سِنَّ، [ف] ²⁹(1) لَوْ كَانَ بُلُوغُ سِنَّ لَبَيَّتَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَإِنَّمَا هُوَ أَنْ تَيَأَسَ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا مِنْ أَنْ تَحِيضَ فَإِذَا انْقَطَعَ دَمُهَا وَيَنْسَتُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فَقَدْ يَنْسَتُ مِنَ الْمَحِيضِ وَلَوْ كَانَتْ بِنْتُ أَرْبَعِينَ ثُمَّ إِذَا تَرَبَّصَتْ وَعَادَ الدَّمُ تَبَيَّنَ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ آيِسَةً وَإِنْ عَاوَدَهَا بَعْدَ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ فَهُوَ كَمَا لَوْ عَاوَدَ غَيْرَهَا مِنَ الْآيِسَاتِ وَالْمُسْتَرِيْبَاتِ. وَمَنْ لَمْ يَجْعَلْ هَذَا هُوَ الْيَأْسَ فَقَوْلُهُ مُضْطَرَبٌ أَنْ جَعَلَهُ سِنًا وَقَوْلُهُ مُضْطَرَبٌ إِنْ لَمْ يَحْدِ الْيَأْسَ لَا بِسِنَّ وَلَا بِانْقِطَاعِ طَمَعِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَحِيضِ وَبِنَفْسِ الْإِنْسَانِ لَا يُعْرَفُ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لِلنَّفَاسِ قُدْرٌ فَسَوَاءٌ وَلَدَتْ الْمَرْأَةُ تَوَامِينَ أَوْ أَكْثَرَ مَا زَالَتْ تَرَى الدَّمَ فَهِيَ نَفْسَاءٌ وَمَا تَرَاهُ مِنْ حِينَ تَشْرَعُ فِي الطَّلْقِ فَهُوَ نَفَاسٌ وَحُكْمُ دَمِ النَّفَاسِ حُكْمُ دَمِ الْحَيْضِ. وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ بِهَذَا بَلْ قَدَّرَ أَقْلَ الْحَيْضِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَوْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَلَيْسَ مَعَهُ فِي ذَلِكَ مَا يَعْتَمَدُ عَلَيْهِ فَإِنَّ النُّقْلَ فِي ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ بَاطِلٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ. وَالْوَاقِعُ لَا ضَابِطَ لَهُ فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ حَيْضًا إِلَّا ثَلَاثًا قَالَ غَيْرُهُ قَدْ عَلِمَ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ إِلَّا يَوْمًا وَلَيْلَةً، قَدْ عَلِمَ غَيْرُهُ يَوْمًا وَنَحْنُ لَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَنْفِيَ مَا لَا نَعْلَمُ وَإِذَا جَعَلْنَا حَدَّ الشَّرْعِ مَا عَلِمْنَاهُ فَقُلْنَا: لَا حَيْضَ دُونَ ثَلَاثٍ أَوْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَوْ يَوْمٍ؛ لِأَنَّ لَمْ نَعْلَمْ إِلَّا ذَلِكَ كَانَ هَذَا وَضَعُ شَرْعٍ مِنْ جِهَتِنَا بَعْدَ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ عَدَمَ الْعِلْمِ لَيْسَ عِلْمًا بِالْعَدَمِ؛ وَلَوْ كَانَ هَذَا حَدًّا شَرْعِيًّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَكَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى بِمَعْرِفَتِهِ وَبَيَانِهِ مِنَّا كَمَا حَدَّ لِلْأُمَّةِ مَا حَدَّهُ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ أَوْقَاتِ

²⁹ [تعليق مُعَدِّ الكتاب للشاملة]

(1) غير موجود في المطبوع

الصَّلَوَاتِ وَالْحَجِّ وَالصِّيَامِ وَمِنْ أَمَاكِنِ الْحَجِّ؛ وَمِنْ نُصَبِ الزَّكَاةِ وَفَرَائِضِهَا؛ وَعَدَدِ الصَّلَوَاتِ وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا. فَلَوْ كَانَ لِلْحَيْضِ وَغَيْرِهِ مِمَّا لَمْ يُقَدَّرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدٌّ عِنْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَبَيَّنَّهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا لَمْ يَحْدَهُ دَلٌّ عَلَى أَنَّهُ رَدَّ ذَلِكَ إِلَى مَا يَعْرِفُهُ النِّسَاءُ وَيُسَمَّى فِي اللُّغَةِ حَيْضًا؛ وَلِهَذَا كَانَ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ إِذَا سُئِلُوا عَنِ الْحَيْضِ قَالُوا: سَلُوا النِّسَاءَ فَإِنَّهُنَّ أَعْلَمُ بِذَلِكَ يَعْنِي: هُنَّ يَعْلَمْنَ مَا يَقَعُ مِنَ الْحَيْضِ وَمَا لَا يَقَعُ. وَالْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ تَعَلَّقَ بِالِاسْمِ الدَّالِّ عَلَى الْوَاقِعِ فَمَا وَقَعَ مِنْ دَمٍ فَهُوَ حَيْضٌ إِذَا لَمْ يُعْلَمَ أَنَّهُ دَمٌ عَرَقٍ أَوْ جُرْحٍ؛ فَإِنَّ الدَّمَ الْخَارِجَ إِمَّا أَنْ تُرَخِيَهُ الرَّحِمُ؛ أَوْ يَنْفَجِرَ مِنْ عَرَقٍ مِنَ الْعُرُوقِ؛ أَوْ مِنْ جِلْدِ الْمَرْأَةِ أَوْ لَحْمِهَا فَيَخْرُجُ مِنْهُ. وَذَلِكَ يَخْرُجُ مِنْ عُرُوقِ صِغَارٍ؛ لَكِنَّ دَمَ الْجُرْحِ الصَّغِيرِ لَا يَسِيلُ سَيْلًا مُسْتَمِرًّا كَدَمِ الْعَرَقِ الْكَبِيرِ. وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْتَحَاضَةِ: إِنَّ هَذَا دَمٌ عَرَقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ؛ وَإِنَّمَا يَسِيلُ الْجُرْحُ إِذَا انْفَجَرَ عَرَقٌ كَمَا ذَكَرْنَا فَصَدَّ الْإِنْسَانَ؛ فَإِنَّ الدَّمَ فِي الْعُرُوقِ الصَّغَارِ وَالْكَبَارِ.

فصل:

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ أُمَّتَهُ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَ {صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَوْ مُسَافِرِينَ: أَنْ لَا نَنْزِعَ خُفَانَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ} وَلَمْ يُقَيِّدْ ذَلِكَ بِكَوْنِ الْخُفِّ يَنْبُتُ بِنَفْسِهِ أَوْ لَا يَنْبُتُ بِنَفْسِهِ. وَسَلِيمًا مِنَ الْخَرَقِ وَالْفُتُقِ أَوْ غَيْرِ سَلِيمٍ فَمَا كَانَ يُسَمَّى خُفًا وَلَبَسَهُ النَّاسُ وَمَشَوْا فِيهِ مَسَحُوا عَلَيْهِ الْمَسْحَ الَّذِي أَدْنَى اللَّهُ فِيهِ وَرَسُولُهُ وَكُلَّمَا كَانَ بِمَعْنَاهُ مَسَحَ عَلَيْهِ فَلَيْسَ لِكَوْنِهِ يُسَمَّى خُفًّا مَعْنَى مُؤَثَّرٌ بِلِ الْحُكْمِ يَتَعَلَّقُ بِمَا يُلْبَسُ وَيُمَشَى فِيهِ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَسْحُ عَلَى الْجُورَبَيْنِ

فصل:

وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ عَلَقَ الْقَصْرَ وَالْفِطْرَ بِمُسَمَى السَّفَرِ وَلَمْ يَحْدَهُ بِمَسَافَةٍ وَلَا فَرْقٍ بَيْنَ طَوِيلٍ وَقَصِيرٍ وَلَوْ كَانَ لِلسَّفَرِ مَسَافَةٌ مَحْدُودَةٌ لَبَيَّنَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا لَهُ فِي اللُّغَةِ مَسَافَةٌ مَحْدُودَةٌ فَكُلَّمَا يُسَمَّى أَهْلُ اللُّغَةِ سَفَرًا فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ الْقَصْرُ وَالْفِطْرُ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَقَدْ قَصَرَ أَهْلُ مَكَّةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَرَفَاتٍ وَهِيَ مِنْ مَكَّةَ بَرِيدٌ فَعَلِمَ أَنَّ التَّحْدِيدَ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ لَيْسَ حَدًّا شَرْعِيًّا عَامًّا. وَمَا نُقِلَ فِي ذَلِكَ عَنِ الصَّحَابَةِ قَدْ يَكُونُ خَاصًّا: كَانَ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ لَا يَكُونُ السَّفَرُ إِلَّا كَذَلِكَ وَلِهَذَا اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ عَنْ كُلِّ مِنْهُمْ كَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرَهُمَا فَعَلِمَ أَنَّهُمْ لَمْ يَجْعَلُوا لِلْمَسَافِرِ. وَلَا الزَّمَانَ حَدًّا شَرْعِيًّا عَامًّا كَمَوَاقِيتِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ بَلْ حَدُّهُ لِبَعْضِ النَّاسِ بِحَسَبِ مَا رَأَوْهُ سَفَرًا لِمَثَلِهِ فِي تِلْكَ الْحَالِ وَكَمَا يَحْدُ الْخَادَ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرَ فِي بَعْضِ الصُّورِ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ. لَا لِأَنَّ الشَّرْعَ جَعَلَ لِلغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ مِقْدَارًا مِنَ الْمَالِ يَسْتَوِي فِيهِ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَلْ قَدْ يَسْتَعْنِي الرَّجُلُ بِالْقَلِيلِ وَغَيْرُهُ لَا يُغْنِيهِ

أَضْعَافُهُ: لِكثْرَةِ عِيَالِهِ وَحَاجَاتِهِ وَبِالْعَكْسِ. وَبَعْضُ النَّاسِ قَدْ يَقْطَعُ الْمَسَافَةَ الْعَظِيمَةَ وَلَا يَكُونُ مُسَافِرًا كَالْبَرِيدِ إِذَا ذَهَبَ مِنَ الْبَلَدِ لِتَبْلِيغِ رِسَالَةٍ أَوْ أَخَذَ حَاجَةً ثُمَّ كَرَّرَ رَاجِعًا مِنْ غَيْرِ نُزُولٍ. فَإِنَّ هَذَا لَا يُسَمَّى مُسَافِرًا بِخِلَافِ مَا إِذَا تَزَوَّدَ زَادَ الْمُسَافِرِ وَبَاتَ هُنَاكَ فَإِنَّهُ يُسَمَّى مُسَافِرًا وَتِلْكَ الْمَسَافَةُ يَقْطَعُهَا غَيْرُهُ فَيَكُونُ مُسَافِرًا يَحْتَاجُ أَنْ يَتَزَوَّدَ لَهَا وَيَبِيَّتَ بِتِلْكَ الْقَرْيَةِ وَلَا يَرْجِعُ إِلَّا بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ؛ فَهَذَا يُسَمِّيهِ النَّاسُ مُسَافِرًا وَذَلِكَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهَا طَرْدًا وَكَّرَرَ رَاجِعًا عَلَى عَقْبِهِ لَا يُسَمُّونَهُ مُسَافِرًا وَالْمَسَافَةُ وَاحِدَةٌ. فَالْمَسَافِرُ حَالٌ مِنْ أَحْوَالِ السَّيْرِ لَا يُحَدُّ بِمَسَافَةٍ وَلَا زَمَانٍ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْهَبُ إِلَى قُبَاءٍ كُلِّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَلَمْ يَكُنْ مُسَافِرًا وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَ الْجُمُعَةَ مِنَ الْعَوَالِي وَالْعَقِيقِ ثُمَّ يَذْرُكُهُمُ اللَّيْلُ فِي أَهْلِهِمْ وَلَا يَكُونُونَ مُسَافِرِينَ وَأَهْلُ مَكَّةَ لَمَّا خَرَجُوا إِلَى مَنَى وَعَرَفَةَ كَانُوا مُسَافِرِينَ يَتَزَوَّدُونَ لِذَلِكَ وَيَبِيَّتُونَ خَارِجَ الْبَلَدِ وَيَتَأَهَّبُونَ أَهْبَةَ السَّفَرِ بِخِلَافِ مَنْ خَرَجَ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْحَاجَاتِ ثُمَّ رَجَعَ مِنْ يَوْمِهِ وَلَوْ قَطَعَ بَرِيدًا؛ فَقَدْ لَا يُسَمَّى مُسَافِرًا. وَمَا زَالَ النَّاسُ يَخْرُجُونَ مِنْ مَسَاكِنِهِمْ إِلَى الْبُسَاتِينِ الَّتِي حَوْلَ مَدِينَتِهِمْ؛ وَيَعْمَلُ الْوَاحِدُ فِي بُسْتَانِهِ أَشْغَالًا مِنْ غَرْسِ وَسْقِيٍّ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَمَا كَانَتْ الْأَنْصَارُ تَعْمَلُ فِي حَيْطَانِهِمْ وَلَا يُسَمُّونَ مُسَافِرِينَ. وَلَوْ أَقَامَ أَحَدُهُمْ طَوْلَ النَّهَارِ وَلَوْ بَاتَ فِي بُسْتَانِهِ وَأَقَامَ فِيهِ أَيَّامًا؛ وَلَوْ كَانَ الْبُسْتَانُ أَبْعَدَ مِنْ بَرِيدٍ؛ فَإِنَّ الْبُسْتَانَ مِنْ تَوَابِعِ الْبَلَدِ عِنْدَهُمْ وَالْخُرُوجُ إِلَيْهِ كَالْخُرُوجِ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْبَلَدِ؛ وَالْبَلَدُ الْكَبِيرُ الَّذِي يَكُونُ أَكْثَرَ مِنْ بَرِيدٍ مَتَى سَارَ مِنْ أَحَدِ طَرَفَيْهِ إِلَى الْآخَرِ لَمْ يَكُنْ مُسَافِرًا؛ فَالْنَّاسُ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْمُتَنَقِّلِ فِي الْمَسَاكِينِ وَمَا يَتَّبِعُهَا وَبَيْنَ الْمُسَافِرِ الرَّاحِلِ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. كَمَا كَانَ أَهْلُ مَدِينَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْهَبُونَ إِلَى حَوَائِطِهِمْ وَلَا يَكُونُونَ مُسَافِرِينَ وَالْمَدِينَةُ لَمْ يَكُنْ لَهَا سُورٌ بَلْ كَانَتْ قَبَائِلَ قَبَائِلَ وَدُورًا دُورًا وَبَيْنَ جَانِبَيْهَا مَسَافَةٌ كَبِيرَةٌ فَلَمْ يَكُنِ الرَّاحِلُ مِنْ قَبِيلَةٍ إِلَى قَبِيلَةٍ مُسَافِرًا؛ وَلَوْ كَانَ كُلُّ قَبِيلَةٍ حَوْلَهُمْ حَيْطَانُهُمْ وَمَرَارِعُهُمْ فَإِنَّ اسْمَ الْمَدِينَةِ كَانَ يَتَنَاوَلُ هَذَا كُلَّهُ. وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: {وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ} فَجُعِلَ النَّاسُ قِسْمَيْنِ: أَهْلُ بَادِيَةِ هُمْ الْأَعْرَابُ؛ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ فَكَانَ السَّاكِنُونَ كُلُّهُمْ فِي الْمَدَرِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَهَذَا يَتَنَاوَلُ قُبَاءَ وَغَيْرَهَا وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ اسْمَ الْمَدِينَةِ كَانَ يَتَنَاوَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهَا سُورٌ كَمَا هِيَ الْيَوْمَ. وَالْأَبْوَابُ تُفْتَحُ وَتُغْلَقُ وَإِنَّمَا كَانَ لَهَا أَنْقَابٌ وَتِلْكَ الْأَنْقَابُ وَإِنْ كَانَتْ دَاخِلَ قُبَاءَ وَغَيْرِهَا لَكِنَّ لَفْظَ الْمَدِينَةِ قَدْ يَعْمُ حَاضِرَ الْبَلَدِ وَهَذَا مَعْرُوفٌ فِي جَمِيعِ الْمَدَائِنِ يَقُولُ الْقَائِلُ: ذَهَبْتُ إِلَى دِمَشْقَ أَوْ مِصْرَ أَوْ بَعْدَادَ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَسَكَنْتُ فِيهَا وَأَقَمْتُ فِيهَا مُدَّةً وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ وَهُوَ إِنَّمَا كَانَ سَاكِنًا خَارِجَ السُّورِ فَاسْمُ الْمَدِينَةِ يَعْمُ تِلْكَ الْمَسَاكِينِ كُلِّهَا؛ وَإِنْ كَانَ الدَّاخِلُ الْمُسَوَّرَ أَحْصَى بِالِاسْمِ مِنَ الْخَارِجِ. وَكَذَلِكَ مَدِينَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهَا دَاخِلٌ وَخَارِجٌ تَفْصِيلُ بَيْنَهُمَا الْأَنْقَابُ وَاسْمُ الْمَدِينَةِ يَتَنَاوَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَلِهَذَا كَانَ هُوَ لَأَيُّهُمْ يُصَلُّونَ الْجُمُعَةَ

وَالْعِيدِينَ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخُلَفَائِهِ لَمْ تَكُنْ تُقَامُ جُمُعَةٌ وَلَا عِيدَانٌ لَا بَقْبَاءَ وَلَا غَيْرَهَا كَمَا كَانُوا يُصَلُّونَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنَ الْقَبَائِلِ. وَمِنْ هَذَا النَّبَابِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرِجَالًا} هُوَ يَعْمُ جَمِيعَ الْمَسَاكِينِ. وَكَذَلِكَ لَفْظُ الْقَرْىِ الشَّامِلِ لِلْمَدَائِنِ كَقَوْلِهِ: {وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا} وَقَوْلِهِ: {لِتُنذِرَ أُمَّ الْقَرْىِ وَمَنْ حَوْلَهَا} وَقَوْلِهِ: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقَرْىِ حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقَرْىِ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ} وَقَوْلِهِ: {ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقَرْىِ نَفْصُهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ} فَإِنَّ هَذَا يَتَنَاوَلُ الْمَسَاكِينَ الدَّاخِلِيَّةَ وَالْخَارِجِيَّةَ وَإِنْ فَصَلَ بَيْنَهَا سُورٌ وَنَحْوُهُ؛ فَإِنَّ الْبَعْثَ وَالْإِهْلَاكَ وَغَيْرَ ذَلِكَ لَمْ يَخْصَّ بَعْضُهُمْ دُونَ بَعْضٍ وَعَامَّةُ الْمَدَائِنِ لَهَا دَاخِلٌ وَخَارِجٌ. وَلَفْظُ الْكَعْبَةِ هُوَ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ لِنَفْسِ الْبُنْيَةِ ثُمَّ فِي الْقُرْآنِ قَدْ اسْتُعْمِلَ فِيمَا حَوْلَهَا كَقَوْلِهِ: {هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ}. وَكَذَلِكَ لَفْظُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ يُعْبَرُ بِهِ عَنِ الْمَسْجِدِ وَعَمَّا حَوْلَهُ مِنْ الْحَرَمِ وَكَذَلِكَ لَفْظُ بَدْرِ هُوَ اسْمٌ لِلْبَيْرِ وَيُسَمَّى بِهِ مَا حَوْلَهَا. وَكَذَلِكَ أُحُدٌ اسْمٌ لِلْجَبَلِ وَيَتَنَاوَلُ مَا حَوْلَهُ فَيُقَالُ: كَانَتْ الْوُقُوعَةُ بِأُحُدٍ؛ وَإِنَّمَا كَانَتْ تَحْتَ الْجَبَلِ وَكَذَلِكَ يُقَالُ لِمَكَانِ الْعَقَبَةِ وَلِمَكَانِ الْقَصْرِ وَالْعَقِيبَةِ تَصْغِيرُ الْعَقَبَةِ وَالْقَصِيرِ تَصْغِيرُ قَصْرِ وَيَكُونُ قَدْ كَانَ هُنَاكَ قَصْرٌ صَغِيرٌ أَوْ عَقَبَةٌ صَغِيرَةٌ ثُمَّ صَارَ الْاسْمُ شَامِلًا لِمَا حَوْلَ ذَلِكَ مَعَ كِبَرِهِ فَهَذَا كَثِيرٌ غَالِبٌ فِي أَسْمَاءِ الْبُقَاعِ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمُتَرَدِّدَ فِي الْمَسَاكِينِ لَا يُسَمَّى مُسَافِرًا وَإِذَا كَانَ النَّاسُ يَعْتَادُونَ الْمَيْبِتَ فِي بَسَاتِينِهِمْ وَلَهُمْ فِيهَا مَسَاكِينٌ كَانَ خُرُوجُهُمْ إِلَيْهَا كَخُرُوجِهِمْ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي مَسَاكِينِهِمْ فَلَا يَكُونُ الْمُسَافِرُ مُسَافِرًا حَتَّى يُسْفَرَ فَيُكْشَفَ وَيُظْهَرَ لِلْبَرِيَّةِ الْخَارِجَةِ عَنِ الْمَسَاكِينِ الَّتِي لَا يَسِيرُ السَّائِرُ فِيهَا بَلْ يَظْهَرُ فِيهَا وَيُنْكَشَفُ فِي الْعَادَةِ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ السَّفَرَ يَرْجِعُ فِيهِ إِلَى مُسَمَّاهُ لُغَةً وَعَرَفًا.

فَصْلٌ:

وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: {لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ؛ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ؛ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ} وَقَالَ: {لَا شَيْءَ فِي الرَّقَّةِ حَتَّى تَبْلُغَ مِائَتِي دِرْهَمٍ} وَقَالَ فِي السَّارِقِ: {يُقَطَّعُ إِذَا سَرَقَ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْمَجْنُ} وَقَالَ: {تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ} وَالْأَوْقِيَّةُ فِي لُغَتِهِ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا **وَلَمْ يَذْكَرْ لِلدِّرْهَمِ وَلَا لِلدِّينَارِ حَدًّا** وَلَا ضَرْبَ هُوَ دِرْهَمًا وَلَا كَانَتْ الدَّرَاهِمُ تُضْرَبُ فِي أَرْضِهِ بَلْ تُجْلَبُ مَضْرُوبَةً مِنْ ضَرْبِ الْكُفَّارِ. وَفِيهَا كِبَارٌ وَصِغَارٌ وَكَانُوا يَتَعَامَلُونَ بِهَا تَارَةً عَدَدًا وَتَارَةً وَزَنًا كَمَا قَالَ: {زِنٌ وَأَرْجِحُ فَإِنَّ خَيْرَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قِضَاءً} وَكَانَ هُنَاكَ وَزَانٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ إِذَا وَزَنُوهَا فَلَا بَدَّ لَهُمْ مِنْ صَنْجَةٍ يَعْرِفُونَ بِهَا مِقْدَارَ الدَّرَاهِمِ لَكِنَّ هَذَا لَمْ يَحْدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقْدِرْهُ وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ الدَّرَاهِمَ كَانَتْ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: ثَمَانِيَّةٌ دَوَانِقَ وَسِتَّةٌ وَأَرْبَعَةٌ فَلَعَلَّ الْبَائِعَ قَدْ يُسَمَّى أَحَدَ

تلك الأصناف فيعطيه المشتري من وزنها ثم هو مع هذا أطلق لفظ الدينار والدرهم
ولم يحده فدل على أنه يتناول هذا كله وإن من ملك من الدراهم الصغار خمس
أواق مائتي درهم فعليه الزكاة وكذلك من الوسطى وكذلك من الكبرى. وعلى هذا
فالناس في مقادير الدراهم والدينار على عاداتهم فما اصطلحوا عليه وجعلوه
درهما فهو درهم؛ وما جعلوه دينارا فهو دينار وخطاب الشارع يتناول ما اعتادوه
سواء كان صغيرا أو كبيرا فإذا كانت الدراهم المعتادة بينهم كبارا لا يعرفون غيرها
لم تجب عليه الزكاة حتى يملك منها مائتي درهم وإن كانت صغارا لا يعرفون غيرها
وجب عليه إذا ملك منها مائتي درهم وإن كانت مختلطة فملك من المجموع ذلك
وجب عليه وسواء كانت بضرب واحد أو ضرب مختلف وسواء كانت خالصة أو
مغشوشة ما دام يسمى درهما مطلقا. وهذا قول غير واحد من أهل العلم. فأما إذا لم
يسم إلا مقيدا مثل: أن يكون أكثره نحاسا فيقال له: درهم أسود لا يدخل في مطلق
الدرهم فهذا فيه نظر. وعلى هذا فالصحيح قول من أوجب الزكاة في مائتي درهم
مغشوشة كما هو قول أبي حنيفة وأحد القولين في مذهب أحمد وإذا سرق السارق
ثلاثة دراهم من الكبار أو الصغار أو المختلطة قطعت يده. وأما الوسق فكان معروفا
عندهم أنه ستون صاعا والصاع معروف عندهم: وهو صاع واحد غير مختلف
المقدار وهم صنعوه لم يجلب إليهم. فلما علق الشارع الوجوب بمقدار خمسة أوسق
كان هذا تعليقا بمقدار محدود يتساوى فيه الناس بخلاف الأواقي الخمسة فإنه لم
يكن مقدارا محدودا يتساوى فيه الناس بل حده في عادة بعضهم أكثر من حده في
عادة بعضهم كلفظ المسجد والبيت والدار والمدينة والقرية هو مما تختلف فيه
عادات الناس في كبرها وصغرها ولفظ الشارع يتناولها كلها. ولو قال قائل: إن
الصاع والمد يرجع فيه إلى عادات الناس؛ واحتج بأن صاع عمر كان أكبر وبه كان
يأخذ الخراج وهو ثمانية أرطال كما يقوله أهل العراق لكان هذا يمكن فيما يكون
لأهل البلد فيه مكيالان: كبير وصغير. وتكون صدقة الفطر مقدرة بالكبير والوسق
ستون مكيالا من الكبير؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قدر نصاب الموسقات
ومقدار صدقة الفطر بصاع ولم يقدر بالمد شيئا من النصب والواجبات لكن لم أعلم
بهذا قائلا ولا يمكن أن يقال: إلا ما قاله السلف قبلنا لأنهم علموا مراد الرسول قطعا
فإن كان من الصحابة أو التابعين من جعل الصاع غير مقدر بالشرع صارت مسأله
اجتهاد. وأما الدرهم والدينار فقد عرفت تنازع الناس فيه واضطراب أكثرهم؛ حيث
لم يعتمدوا على دليل شرعي بل جعلوا مقدار ما أراه الرسول هو مقدار الدرهم
التي ضربها عبد الملك؛ لكونه جمع الدراهم الكبار والصغار والمتوسطة وجعل
معدلاها ستة دنانير فيقال لهم: هب أن الأمر كذلك؛ لكن الرسول صلى الله عليه
وسلم لما خاطب أصحابه وأمه بلفظ الدرهم والدينار وعندهم أوزان مختلفة
المقادير كما ذكرتم لم يحدهم الدرهم بالقدر الوسط كما فعل عبد الملك بل أطلق

لَفْظِ الدَّرْهِمِ وَالدِّينَارِ كَمَا أُطْلِقَ لَفْظُ القَمِيصِ وَالسَّرَاوِيلِ؛ وَالإِزَارِ وَالرِّدَاءِ وَالدَّارِ وَالقَرْيَةِ وَالْمَدِينَةَ وَالْبَيْتَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَصْنُوعَاتِ الأَدَمِيِّينَ فَلَوْ كَانَ لِلْمُسَمَى عِنْدَهُ حَدٌّ لِحَدِّهِ مَعَ عِلْمِهِ بِاِخْتِلَافِ المَقَادِيرِ فَاصْطِلَاحُ النَّاسِ عَلَى مِقْدَارِ دِرْهِمٍ وَدِينَارٍ أَمْرٌ عَادِيٌّ. وَلَفْظُ الدَّرَاعِ أَقْرَبُ إِلَى الأُمُورِ الخَلْقِيَّةِ مِنْهُ؛ فَإِنَّ الدَّرَاعَ هُوَ فِي الأَصْلِ دِرَاعُ الإِنْسَانِ وَالإِنْسَانُ مَخْلُوقٌ فَلَا يُفْضَلُ دِرَاعٌ عَلَى دِرَاعٍ إِلا بِقَدَرِ مَخْلُوقٍ لَا اخْتِيَارَ فِيهِ لِلنَّاسِ بِخِلَافِ مَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ بِاخْتِيَارِهِمْ مِنْ دِرْهِمٍ وَمَدِينَةٍ وَدَارٍ؛ فَإِنَّ هَذَا لَا حَدَّ لَهُ؛ بَلِ الثِّيَابُ تَتَّبِعُ مَقَادِيرَهُمْ وَالدُّورَ وَالْمُدُنَ بِحَسَبِ حَاجَتِهِمْ وَأَمَّا الدَّرْهِمُ وَالدِّينَارُ فَمَا يُعْرَفُ لَهُ حَدٌّ طَبْعِيٌّ وَلَا شَرْعِيٌّ بَلِ مَرْجِعُهُ إِلَى العَادَةِ وَالِاصْطِلَاحِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي الأَصْلِ لَا يَتَعَلَّقُ المَقْصُودُ بِهِ؛ بَلِ العَرَضُ أَنْ يَكُونَ مَعْيَارًا لِمَا يَتَعَامَلُونَ بِهِ وَالدَّرَاهِمُ وَالدَّنَانِيرُ لَا تُقْصَدُ لِنَفْسِهَا بَلِ هِيَ وَسِيلَةٌ إِلَى التَّعَامُلِ بِهَا وَلِهَذَا كَانَتْ أَثْمَانًا؛ بِخِلَافِ سَائِرِ الأَمْوَالِ فَإِنَّ المَقْصُودَ الإِنتِفَاعَ بِهَا نَفْسِهَا؛ فَلِهَذَا كَانَتْ مُقَدَّرَةً بِالأُمُورِ الطَّبْعِيَّةِ أَوْ الشَّرْعِيَّةِ وَالْوَسِيلَةَ المَخْضَةُ الَّتِي لَا يَتَعَلَّقُ بِهَا عَرَضٌ لَا بِمَادَّتِهَا وَلَا بِصُورَتِهَا يَحْصُلُ بِهَا المَقْصُودُ كَيْفَمَا كَانَتْ. وَأَيْضًا فَالتَّقْدِيرُ إِنَّمَا كَانَ لِخَمْسَةِ أَوْسُقٍ وَهِيَ خَمْسَةُ أَحْمَالٍ فَلَوْ لَمْ يَعْتَبَرُ فِي ذَلِكَ حَدًّا مُسْتَوِيًّا لَوَجِبَ أَنْ تَعْتَبَرَ خَمْسَةُ أَحْمَالٍ مِنْ أَحْمَالِ كُلِّ قَوْمٍ. وَأَيْضًا فَسَائِرُ النَّاسِ لَا يُسَمُّونَ كُلَّهُمْ صَاعًا فَلَا يَتَنَاوَلُهُ لَفْظُ الشَّارِعِ كَمَا يَتَنَاوَلُ الدَّرْهِمُ وَالدِّينَارُ اللَّهْمُ إِلا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الصَّاعَ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يَكُلُّ بِهِ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: {صَوَاعِ المَلِكِ} فَيَكُونُ كَلْفِظِ الدَّرْهِمِ.

فصل:

وَكَذَلِكَ لَفْظُ الإِطْعَامِ لِعَشْرَةِ مَسَاكِينٍ لَمْ يُقَدَّرْهُ الشَّرْعُ بَلِ كَمَا قَالَ اللهُ: {مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ} وَكُلُّ بَلَدٍ يُطْعَمُونَ مِنْ أَوْسَطِ مَا يَأْكُلُونَ كِفَايَةً غَيْرِهِ كَمَا قَدْ بَسَطْنَاهُ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ.

وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الْجُزْيَةِ " وَ " الدِّيَةِ " فَإِنَّهَا فِعْلَةٌ مِنْ جَزَى يَجْزِي إِذَا قَضَى وَأَدَى وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {تَجْزِي عَنْكَ وَلَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ} وَهِيَ فِي الأَصْلِ جَزَى جِزْيَةً كَمَا يُقَالُ: وَعَدَّ عِدَّةً وَوَزَنَ زِنَةً. وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الدِّيَةِ " هُوَ مِنْ وَدَى يَدِي دِيَّةً كَمَا يُقَالُ: وَعَدَّ يَعِدُّ عِدَّةً وَالمَفْعُولُ يُسَمَّى بِاسْمِ المَصْدَرِ كَثِيرًا فَيُسَمَّى المُوَدَّى دِيَّةً وَالمَجْزِي المَقْضِي جِزْيَةً كَمَا يُسَمَّى المَوْعُودُ وَعَدًّا فِي قَوْلِهِ: {وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} {قُلْ إِنَّمَا العِلْمُ عِنْدَ اللهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ} {فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً} وَإِنَّمَا رَأَوْا مَا وَعَدُوهُ مِنَ العَذَابِ وَكَمَا يُسَمَّى مِثْلُ ذَلِكَ الإِتَاوَةَ لِأَنَّهُ تُوتَى أَي: تُعْطَى. وَكَذَلِكَ لَفْظُ الضَّرْبِ لِمَا يُضْرَبُ عَلَى النَّاسِ. فَهَذِهِ الأَلْفَاظُ كُلُّهَا لَيْسَ لَهَا حَدٌّ فِي اللُّغَةِ وَلَكِنْ يَرْجِعُ إِلَى عَادَاتِ النَّاسِ فَإِنْ كَانَ الشَّرْعُ قَدْ حَدَّ لِبَعْضِ حَدًّا كَانَ اتِّبَاعُهُ وَاجِبًا. وَلِهَذَا اخْتَلَفَ الأَفْهَاءُ فِي الْجِزْيَةِ: هَلْ هِيَ مُقَدَّرَةٌ بِالشَّرْعِ أَوْ يَرْجَعُ فِيهَا إِلَى اجْتِهَادِ الأئِمَّةِ؟. وَكَذَلِكَ الخَرَاجُ وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مُقَدَّرَةٌ بِالشَّرْعِ. {وَأَمْرٌ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَعَاذٍ: أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَاظِرًا { قَضِيَّةٌ فِي عَيْنٍ لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ شَرْعًا عَامًّا لِكُلِّ مَنْ تُوخَّذُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ بِدَلِيلٍ أَنَّهُ صَالِحٌ لِأَهْلِ الْبَحْرَيْنِ عَلَى حَالِمٍ وَلَمْ يُفَدَّرْ هَذَا التَّقْدِيرَ وَكَانَ ذَلِكَ جِزْيَةً وَكَذَلِكَ صَالِحٌ أَهْلُ نَجْرَانَ عَلَى أَمْوَالٍ غَيْرِ ذَلِكَ وَلَا مُفَدَّرَةٌ بِذَلِكَ فَعُلِمَ أَنَّ الْمَرْجِعَ فِيهَا إِلَى مَا يَرَاهُ وَلِيَّ الْأَمْرِ مَصْلَحَةً وَمَا يَرْضَى بِهِ الْمُعَاهِدُونَ فَيَصِيرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ حَقًّا يَجْزُونَهُ أَيُّ: يَقْضُونَهُ وَيُؤَدُّونَهُ. وَأَمَّا الدِّيَّةُ فَفِي الْعَمْدِ يُرْجَعُ فِيهَا إِلَى رِضَى الْخَصْمَيْنِ وَأَمَّا فِي الْخَطَا فَوَجِبَتْ عَيْنًا بِالشَّرْعِ فَلَا يُمَكِّنُ الرَّجُوعُ فِيهَا إِلَى تَرْضَائِهِمْ بَلْ قَدْ يُقَالُ: هِيَ مُقَدَّرَةٌ بِالشَّرْعِ تَقْدِيرًا عَامًّا لِلأُمَّةِ كَتَقْدِيرِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَقَدْ تَخْتَلَفُ بِاخْتِلَافِ أَقْوَالِ النَّاسِ فِي جِنْسِهَا وَقَدْرِهَا وَهَذَا أَقْرَبُ الْقَوْلَيْنِ وَعَلَيْهِ تَدُلُّ الْآثَارُ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا جَعَلَهَا مِائَةً لِأَقْوَامٍ كَانَتْ أَمْوَالُهُمُ الْإِبِلَ؛ وَلِهَذَا جَعَلَهَا عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ ذَهَبًا؛ وَعَلَى أَهْلِ الْفِضَّةِ فِضَّةً؛ وَعَلَى أَهْلِ النَّسَاءِ نَسَاءً؛ وَعَلَى أَهْلِ النَّيَابِ نِيَابًا؛ وَبِذَلِكَ مَضَتْ سِيرَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَغَيْرِهِ.

فصل:

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ هُمْ لِغُرُوحِهِمْ حَافِظُونَ} {إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ} وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {أَحْفَظُ عَوْرَتِكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ} وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى أَنَّ مَا حُرِّمَ وَطْؤُهُ بِالنِّكَاحِ حُرْمٌ بِمِلْكِ الْيَمِينِ فَلَا يَحِلُّ التَّسْرِي بِذَوَاتِ مَحَارِمِهِ وَلَا وَطْءُ السَّرِيَّةِ فِي الْإِحْرَامِ وَالصِّيَامِ وَالْحَيْضِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْرِمُ وَطْءُ الزَّوْجَةِ فِيهِ بِطَرِيقِ الْأُولَى. وَأَمَّا **الِاسْتِبْرَاءُ** فَلَمْ تَأْتِ بِهِ السُّنَّةُ مُطْلَقًا فِي كُلِّ مَمْلُوكَةٍ بَلْ قَدْ {نَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسْقِيَ الرَّجُلَ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ} {وَقَالَ فِي سَبَايَا أَوْطَاسٍ: لَا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تُسْتَبْرَأَ} وَهَذَا كَانَ فِي رَقِيقِ سَبْيٍ وَلَمْ يَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ فِيمَا مَلَكَتْ بَارْتِ أَوْ شِرَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ. فَالْوَاجِبُ أَنَّهُ إِنْ كَانَتْ تُوطَأُ الْمَمْلُوكَةُ لَا يَحِلُّ وَطْؤُهَا حَتَّى تُسْتَبْرَأَ؛ لِئَلَّا يُسْقِيَ الرَّجُلُ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ. وَأَمَّا إِذَا عَلِمَ أَنَّهَا لَمْ يَكُنْ سَيِّدُهَا يَطْؤُهَا: إِمَّا لِكُونِهَا بَكْرًا؛ أَوْ لِكُونِ السَّيِّدِ امْرَأَةً أَوْ صَغِيرًا؛ أَوْ قَالَ وَهُوَ صَادِقٌ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَطْؤُهَا لَمْ يَكُنْ لِتَحْرِيمِ هَذِهِ حَتَّى تُسْتَبْرَأَ وَجَهٌ لَا مِنْ نَصٍّ وَلَا مِنْ قِيَاسٍ.

فصل:

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالذِّيَّةِ عَلَى **العاقلة** وَهُمْ: الَّذِينَ يَنْصُرُونَ الرَّجُلَ وَيُعِينُونَهُ وَكَانَتْ الْعَاقِلَةُ عَلَى عَهْدِهِ هُمْ عَصَبَتُهُ. فَلَمَّا كَانَ فِي زَمَنِ عُمَرَ جَعَلَهَا عَلَى أَهْلِ الدِّيَّانِ؛ وَلِهَذَا اخْتَلَفَ فِيهَا الْفُقَهَاءُ فَيُقَالُ: أَصْلُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَاقِلَةَ هُمْ مَحْدُودُونَ بِالشَّرْعِ أَوْ هُمْ مَنْ يَنْصُرُهُ وَيُعِينُهُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ. فَمَنْ قَالَ بِالْأَوَّلِ لَمْ يَعْدِلْ عَنِ الْأَقْرَبِ؛ فَاتَّهَمَ الْعَاقِلَةَ عَلَى عَهْدِهِ. وَمَنْ قَالَ بِالثَّانِي جَعَلَ الْعَاقِلَةَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ مَنْ يَنْصُرُ الرَّجُلَ وَيُعِينُهُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ. فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَنْصُرُهُ وَيُعِينُهُ أَقَارِبُهُ كَانُوا هُمْ الْعَاقِلَةَ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيْوَانٌ وَلَا عَطَاءٌ فَلَمَّا وَضَعَ عَمْرُ الدِّيْوَانَ كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ جُنْدَ كُلِّ مَدِينَةٍ يَنْصُرُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَيُعِينُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا أَقَارِبَ فَكَانُوا هُمْ الْعَاقِلَةَ. وَهَذَا أَصَحُّ الْقَوْلَيْنِ. وَأَنَّهَا تَخْتَلَفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ: وَإِلَّا فَرَجُلٌ قَدْ سَكَنَ بِالْمَغْرِبِ وَهُنَاكَ مِنْ يَنْصُرُهُ وَيُعِينُهُ كَيْفَ تَكُونُ عَاقِلَتُهُ مِنْ بِالْمَشْرِقِ فِي مَمْلَكَةٍ أُخْرَى وَلَعَلَّ أَخْبَارَهُ قَدْ انْقَطَعَتْ عَنْهُمْ؟ وَالْمِيرَاثُ يُمَكِّنُ حِفْظَهُ لِلْغَائِبِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {قَضَى فِي الْمَرْأَةِ الْقَاتِلَةِ أَنْ عَقَلَهَا عَلَى عَصَبَتِهَا؛ وَأَنَّ مِيرَاثَهَا لِرُؤُوسِهَا وَبَنِيهَا} فَالْوَارِثُ غَيْرُ الْعَاقِلَةَ. وَكَذَلِكَ تَأْجِيلُهَا ثَلَاثَ سِنِينَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُؤَجِّلْهَا بَلْ قَضَى بِهَا حَالَةً وَعَمْرٌ أَجَلُهَا ثَلَاثَ سِنِينَ. فَكَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ يَقُولُونَ لَا تَكُونُ إِلَّا مُؤَجَّلَةً. كَمَا قَضَى بِهِ عَمْرٌ وَيَجْعَلُ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ إِجْمَاعًا وَبَعْضُهُمْ قَالَ: لَا تَكُونُ إِلَّا حَالَةً. وَالصَّحِيحُ أَنَّ تَعْجِيلَهَا وَتَأْجِيلَهَا بِحَسَبِ الْحَالِ وَالْمَصْلَحَةِ فَإِنْ كَانُوا مِيَّاسِيرَ وَلَا ضَرَرَ عَلَيْهِمْ فِي التَّعْجِيلِ أَخَذَتْ حَالَةً وَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ جُعِلَتْ مُؤَجَّلَةً. وَهَذَا هُوَ الْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ: أَنَّ التَّأْجِيلَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ كَمَا ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ وَاجِبٌ مُوَافَقَةٌ لِمَنْ ذَكَرَ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ؛ فَإِنَّ هَذَا الْقَوْلُ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ وَهُوَ يُشَبِّهُ قَوْلَ مَنْ يَجْعَلُ الْأُمَّةَ يَجُوزُ لَهَا نَسْخُ شَرِيعَةِ نَبِيِّهَا؛ كَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَنَّ الْإِجْمَاعَ يُنْسَخُ؛ وَهَذَا مِنْ أَنْكَرِ الْأَقْوَالِ عِنْدَ أَحْمَدَ. فَلَا تُتْرَكُ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ إِلَّا بِسُنَّةٍ ثَابِتَةٍ وَيَمْتَنِعُ انْعِقَادُ الْإِجْمَاعِ عَلَى خِلَافِ سُنَّةٍ إِلَّا وَمَعَ الْإِجْمَاعِ سُنَّةٌ مَعْلُومَةٌ نَعْلَمُ أَنَّهَا نَاسِخَةٌ لِلأُولَى.

فصل:

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي آيَةِ الْخُمْسِ: {فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ} وَمِثْلُ ذَلِكَ فِي آيَةِ الْفِيءِ. وَقَالَ فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ: {لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا} الْآيَةُ فَأَطْلَقَ اللَّهُ ذِكْرَ الْأَصْنَافِ؛ وَلَيْسَ فِي اللَّفْظِ مَا يُدَلُّ عَلَى التَّسْوِيَةِ بَلْ عَلَى خِلَافِهَا فَمَنْ أَوْجَبَ بِاللَّفْظِ التَّسْوِيَةَ فَقَدْ قَالَ مَا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ لَمَّا قَالَ: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَآتَى ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ فَارزُقُوهُمْ مِنْهُ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ} {لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ} وَقَالَ تَعَالَى: {فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ} وَأَمْثَالُ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ التَّسْوِيَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَاجِبَةً؟ بَلْ وَلَا مُسْتَحَبَّةً فِي أَكْثَرِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ سِوَاءَ كَانَ الْإِعْطَاءُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحَبًّا بَلْ بِحَسَبِ الْمَصْلَحَةِ. وَنَحْنُ إِذَا قُلْنَا فِي الْهَدْيِ وَالْأَضْحِيَّةِ: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَأْكُلَ ثَلَاثًا وَيَتَصَدَّقَ بِثَلَاثٍ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ سَبَبٌ يُوجِبُ التَّفْضِيلَ؛ وَإِلَّا فَلَوْ قُدِّرَ كَثْرَةُ الْفُقَرَاءِ

لَا سَتَحْبَبْنَا الصَّدَقَةَ بِأَكْثَرِ مِنَ التُّلْتِ وَكَذَلِكَ إِذَا قُدِّرَ كَثْرَةُ مَنْ يَهْدِي إِلَيْهِ عَلَى الْفُقَرَاءِ؛
وَكَذَلِكَ الْأَكْلُ. فَحَيْثُ كَانَ الْأَخْذُ بِالْحَاجَةِ أَوْ الْمَنْفَعَةِ كَانَ الْإِعْتِبَارُ بِالْحَاجَةِ وَالْمَنْفَعَةِ
بِحَسَبِ مَا يَقَعُ بِخِلَافِ الْمَوَارِيثِ فَإِنَّهَا قُسِمَتْ بِالْأَنْسَابِ الَّتِي لَا يَخْتَلِفُ فِيهَا أَهْلُهَا
فَإِنَّ اسْمَ الْإِبْنِ يَتَنَاوَلُ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ وَالْقَوِيَّ وَالضَّعِيفَ وَلَمْ يَكُنْ الْأَخْذُ لَا لِحَاجَتِهِ
وَلَا لِمَنْفَعَتِهِ؛ بَلْ لِمَجْرَدِ نَسَبِهِ؛ فَلِهَذَا سَوَّى فِيهَا بَيْنَ الْجِنْسِ الْوَاحِدِ. وَأَمَّا هَذِهِ
الْمَوَاضِعُ فَأَلَاخُذُ فِيهَا بِالْحَاجَةِ وَالْمَنْفَعَةِ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ التَّسْوِيَةُ بَيْنَ الْأَصْنَافِ
وَاجِبَةً وَلَا مُسْتَحَبَّةً؛ بَلْ الْعَطَاءُ بِحَسَبِ الْحَاجَةِ وَالْمَنْفَعَةِ كَمَا كَانَ أَصْلُ الْإِسْتِحْقَاقِ
مُعَلَّقًا بِذَلِكَ وَالْوَاوُ تَقْتَضِي لِتَشْرِيكَ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي الْحُكْمِ
الْمَذْكُورِ وَالْمَذْكُورُ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الصَّدَقَةَ إِلَّا هُوَ لَا يَشْتَرِكُونَ فِي أَنَّهَا حَلَالٌ لَهُمْ
وَلَيْسَ إِذَا اشْتَرَكُوا فِي الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ وَهُوَ مُطْلَقُ الْحَلِّ يَشْتَرِكُونَ فِي التَّسْوِيَةِ فَإِنَّ
اللَّفْظَ لَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا بِحَالٍ. وَمِثْلُهُ يُقَالُ فِي كَلَامِ الْوَأَقِفِ وَالْمُوصِي وَكَانَ بَعْضُ
الْوَأَقِفِينَ قَدْ وَقَفَ عَلَى الْمُدْرَسِ وَالْمُعِيدِ وَالْقِيَمِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَفَقِّهَةِ؛ وَجَرَى الْكَلَامُ
فِي ذَلِكَ فَقُلْنَا: يُعْطَى بِحَسَبِ الْمَصْلَحَةِ فَطَلَبَ الْمُدْرَسُ الْخُمْسَ بِنَاءً عَلَى هَذَا الظَّنِّ؛
فَقِيلَ لَهُ: فَأَعْطِيَ الْقِيَمَ أَيْضًا الْخُمْسَ لِأَنَّهُ نَظِيرُ الْمُدْرَسِ فَظَهَرَ بَطْلَانُ حُجَّتِهِ. آخِرُهُ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. ³⁰

تقسيم اللغة الى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدع مُحدث

فَإِنْ قِيلَ: مَا ذَكَرَ مِنْ تَنَوُّعِ دَلَالَةِ اللَّفْظِ بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكَلَامِ كُلِّ أَحَدٍ؛ بَيِّنٌ ظَاهِرٌ لَا يُمَكِّنُ دَفْعُهُ؛ لَكِنْ نَقُولُ: دَلَالَةُ لَفْظِ الْإِيمَانِ عَلَى الْأَعْمَالِ مَجَازٌ؛ فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ أَوْ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ} " مَجَازٌ. وَقَوْلُهُ: " {الْإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} " إِلَى آخِرِهِ؛ حَقِيقَةٌ. وَهَذَا عُمْدَةُ الْمُرْجِنَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالكَرَامِيَّةِ وَكُلُّ مَنْ لَمْ يُدْخِلِ الْأَعْمَالَ فِي اسْمِ الْإِيمَانِ.

وَنَحْنُ نُجِيبُ بِجَوَابَيْنِ:

" أَحَدُهُمَا " : كَلَامٌ عَامٌّ فِي لَفْظِ (الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ) .

" وَالثَّانِي " : مَا يَخْتَصُّ بِهَذَا الْمَوْضِعِ. فَيَتَقَدَّرُ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مَجَازًا؛ مَا هُوَ الْحَقِيقَةُ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْمَجَازِ؟

هَلِ الْحَقِيقَةُ هُوَ الْمُطْلَقُ أَوْ الْمُقَيَّدُ أَوْ كِلَاهُمَا حَقِيقَةٌ حَتَّى يُعْرَفَ أَنَّ لَفْظَ الْإِيمَانِ إِذَا أُطْلِقَ عَلَى مَاذَا يُحْمَلُ؟ .

فَيَقَالُ أَوْلَا : تَقْسِيمُ الْأَلْفَازِ الدَّالَّةِ عَلَى مَعَانِيهَا إِلَى " حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ " وَتَقْسِيمُ دَلَالَتِهَا أَوْ الْمَعَانِي الْمَدْلُولِ عَلَيْهَا إِنْ أُسْتَعْمِلَ لَفْظُ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ فِي الْمَدْلُولِ أَوْ فِي الدَّلَالَةِ؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ قَدْ يَقَعُ فِي كَلَامِ الْمُتَأَخِّرِينَ. وَلَكِنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّ الْحَقِيقَةَ وَالْمَجَازَ مِنْ

عَوَارِضِ الْأَلْفَاظِ وَبِكُلِّ حَالٍ فَهَذَا التَّفْسِيمُ هُوَ اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْقُرُونِ

الثَّلَاثَةِ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَا التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْأَيْمَّةِ
الْمَشْهُورِينَ فِي الْعِلْمِ كَمَالِكٍ وَالتَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيَّ بَلْ وَلَا تَكَلَّمَ
بِهِ أَيْمَةُ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ كَالْحَلِيلِ وَسَيَّبُوِيهِ وَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَنَحْوِهِمْ.

[وَأَوَّلُ مَنْ عُرِفَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ بِلُفْظِ " الْمَجَازِ " أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى فِي كِتَابِهِ. وَلَكِنْ
لَمْ يَعْنِ بِالْمَجَازِ مَا هُوَ قَسِيمُ الْحَقِيقَةِ] (*)³¹. وَإِنَّمَا عَنَى بِمَجَازِ الْآيَةِ مَا يُعْبَرُ بِهِ عَنِ
الْآيَةِ؛ وَلِهَذَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ - كَأَبِي الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ وَأَمثَالِهِ - إِنَّمَا تُعْرَفُ
الْحَقِيقَةُ مِنَ الْمَجَازِ بِطُرُقٍ مِنْهَا: نَصُّ أَهْلِ اللُّغَةِ عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يَقُولُوا: هَذَا حَقِيقَةٌ وَهَذَا
مَجَازٌ، فَقَدْ تَكَلَّمَ بِلَا عِلْمٍ، فَإِنَّهُ ظَنَّ أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ قَالُوا هَذَا وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ
اللُّغَةِ وَلَا مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَعُلَمَائِهَا وَإِنَّمَا هَذَا اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ وَالْغَالِبُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ
جَهَةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ فَإِنَّهُ لَمْ يُوجَدْ هَذَا فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ أَهْلِ الْفِقْهِ
وَالْأُصُولِ وَالتَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ السَّلَفِ. وَهَذَا الشَّافِعِيُّ هُوَ أَوَّلُ مَنْ جَرَّدَ
الْكَلَامَ فِي " أُصُولِ الْفِقْهِ " لَمْ يُقَسِّمْ هَذَا التَّفْسِيمَ " وَلَا تَكَلَّمَ بِلُفْظِ " الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ ".
وَكَذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ لَهُ فِي الْمَسَائِلِ الْمُبَيِّنَةِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ فِي "
الْجَامِعِ الْكَبِيرِ " وَغَيْرِهِ؛ وَلَمْ يَتَكَلَّمَ بِلُفْظِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ. وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَيْمَةِ لَمْ يُوجَدْ
لُفْظُ الْمَجَازِ فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا فِي كَلَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِ الرَّدِّ

³¹ [تعليق مُعَدَّ الكِتَابِ لِلشَّامِلَةِ]

(*) قال الشيخ ناصر بن حمد الفهد (ص 59):

ويظهر أنه قد سقط اسم الكتاب، وهو (مجاز القرآن) كما قال الشيخ رحمه الله (12 / 277): (وأول من قال ذلك مطلقاً أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه الذي صنفه في مجاز القرآن.)

عَلَى الْجَهْمِيَّةِ فِي قَوْلِهِ: (إِنَّا، وَنَحْنُ) وَنَحْوُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ: هَذَا مِنْ مَجَازِ اللُّغَةِ يَقُولُ الرَّجُلُ: إِنَّا سَنُعْطِيكَ. إِنَّا سَنَفْعَلُ؛ فَذَكَرَ أَنَّ هَذَا مَجَازُ اللُّغَةِ. وَبِهَذَا احْتَجَّ عَلَى مَذْهَبِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ مَنْ قَالَ: إِنَّ فِي " الْقُرْآنِ " مَجَازًا كَالْقَاضِي أَبِي يَعْلَى وَابْنِ عَقِيلٍ وَأَبِي الْخَطَّابِ وَغَيْرِهِمْ. وَآخَرُونَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَنْعُوا أَنْ يَكُونَ فِي الْقُرْآنِ مَجَازٌ كَأَبِي الْحَسَنِ الْخَرَزِيِّ. وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَامِدٍ. وَأَبِي الْفَضْلِ التَّمِيمِيِّ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ وَكَذَلِكَ مَنْعَ أَنْ يَكُونَ فِي الْقُرْآنِ مَجَازٌ مَحَمَّدُ بْنُ خُوَيْزِ مَنَادٍ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ وَمَنْعَ مِنْهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُهُ أَبُو بَكْرٍ وَمُنْذِرُ بْنُ سَعِيدِ الْبَلُوطِيِّ وَصَنَّفَ فِيهِ مُصَنَّفًا. وَحَكَى بَعْضُ النَّاسِ عَنْ أَحْمَدَ فِي ذَلِكَ رَوَاتَيْنِ. وَأَمَّا سَائِرُ الْأَيْمَةِ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ وَلَا مِنْ قُدَمَاءِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ مَجَازًا لَا مَالِكٌ وَلَا الشَّافِعِيُّ وَلَا أَبُو حَنِيفَةَ فَإِنَّ تَفْسِيمَ الْأَلْفَافِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ. إِنَّمَا أُسْتُهِرَ فِي الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ وَظَهَرَتْ أَوَائِلُهُ فِي الْمِائَةِ الثَّلَاثَةِ وَمَا عَلِمْتَهُ مَوْجُودًا فِي الْمِائَةِ الثَّانِيَةِ اللَّهْمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي آخِرِهَا وَالَّذِينَ أَنْكَرُوا أَنْ يَكُونَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ نَطَقُوا بِهَذَا التَّفْسِيمِ. قَالُوا: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِ أَحْمَدَ: مِنْ مَجَازِ اللُّغَةِ. أَيُّ: مِمَّا يَجُوزُ فِي اللُّغَةِ أَنْ يَقُولَ الْوَاحِدُ الْعَظِيمُ الَّذِي لَهُ أَعْوَانٌ: نَحْنُ فَعَلْنَا كَذَا وَنَفَعَلُ كَذَا وَنَحْوُ ذَلِكَ. قَالُوا: وَلَمْ يُرِدْ أَحْمَدُ بِذَلِكَ أَنَّ اللَّفْظَ أُسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ.

وَقَدْ أَنْكَرَ طَائِفَةٌ أَنْ يَكُونَ فِي اللُّغَةِ مَجَازٌ لَا فِي الْقُرْآنِ وَلَا غَيْرِهِ كَأَبِي إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِي. وَقَالَ الْمَنَازِعُونَ لَهُ: النَّزَاعُ مَعَهُ لَفْظِيٌّ فَإِنَّهُ إِذَا سَلَّمَ أَنَّ فِي اللُّغَةِ لَفْظًا مُسْتَعْمَلًا فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَاهُ إِلَّا بِقَرِينَةٍ؛ فَهَذَا هُوَ الْمَجَازُ وَإِنْ لَمْ يُسَمَّهِ مَجَازًا. فَيَقُولُ مَنْ يَنْصُرُهُ: إِنَّ الَّذِينَ قَسَمُوا اللَّفْظَ: حَقِيقَةٌ وَمَجَازًا قَالُوا: "

الْحَقِيقَةُ " هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِيَمَا وَضِعَ لَهُ. " **وَالْمَجَازُ** " هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي

غَيْرِ مَا وَضِعَ لَهُ كَلَفْظِ الْأَسَدِ وَالْحِمَارِ إِذَا أُرِيدَ بِهِمَا الْبَهِيمَةُ أَوْ أُرِيدَ بِهِمَا الشُّجَاعُ
وَالْبَلِيدُ. وَهَذَا التَّقْسِيمُ وَالتَّحْدِيدُ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ قَدْ وَضِعَ أَوَّلًا لِمَعْنَى ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ
قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضُوعِهِ وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَوْضُوعِهِ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ
أَهْلِ التَّقْسِيمِ أَنَّ كُلَّ مَجَازٍ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَقِيقَةٍ وَأَلَيْسَ لِكُلِّ حَقِيقَةٍ مَجَازٌ؟ فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِمْ
بَعْضُ مُتَأَخِّرِيهِمْ وَقَالَ: اللَّفْظُ الْمَوْضُوعُ قَبْلَ الْإِسْتِعْمَالِ لَا حَقِيقَةٌ وَلَا مَجَازٌ فَإِذَا
أُسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِ مَوْضُوعِهِ فَهُوَ مَجَازٌ لَا حَقِيقَةٌ لَهُ. وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا يَصِحُّ لَوْ عَلِمَ أَنَّ
الْأَلْفَازَ الْعَرَبِيَّةَ وَضِعَتْ أَوَّلًا لِمَعَانٍ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أُسْتُعْمِلَتْ فِيهَا؛ فَيَكُونُ لَهَا وَضِعٌ مُتَقَدِّمٌ
عَلَى الْإِسْتِعْمَالِ. وَهَذَا إِنَّمَا صَحَّ عَلَى قَوْلِ مَنْ يَجْعَلُ اللَّغَاتِ اصْطِلَاحِيَّةً فَيَدَّعِي أَنَّ
قَوْمًا مِنْ الْعُقَلَاءِ اجْتَمَعُوا وَاصْطَلَحُوا عَلَى أَنْ يُسَمُّوا هَذَا بِكَذَا وَهَذَا بِكَذَا وَيَجْعَلُ هَذَا
عَامًّا فِي جَمِيعِ اللَّغَاتِ. وَهَذَا الْقَوْلُ لَا نَعْرِفُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَهُ قَبْلَ أَبِي هَاشِمٍ بِنِ
الْجَبَائِي؛ فَإِنَّهُ وَأَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ كِلَاهُمَا قَرَأَ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَائِي لَكِنَّ الْأَشْعَرِيَّ
رَجَعَ عَنِ مَذْهَبِ الْمُعْتَزِلَةِ وَخَالَفَهُمْ فِي الْقَدْرِ وَالْوَعِيدِ وَفِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ وَفِي
صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَبَيَّنَّ مِنْ تَنَاقُضِهِمْ وَفَسَادِ قَوْلِهِمْ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عَنْهُ.

مَبْدَأُ اللَّغَاتِ اصْطِلَاحِيٌّ أَمْ تَوْقِيفِيٌّ

فَتَنَازَعَ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو هَاشِمٍ فِي **مَبْدَأِ اللَّغَاتِ**؛ فَقَالَ أَبُو هَاشِمٍ: هِيَ **اصْطِلَاحِيَّةٌ** وَقَالَ

الْأَشْعَرِيُّ: هِيَ **تَوْقِيفِيَّةٌ**. ثُمَّ خَاضَ النَّاسُ بَعْدَهُمَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ فَقَالَ آخَرُونَ:

بَعْضُهَا تَوْقِيفِيٌّ وَبَعْضُهَا اصْطِلَاحِيٌّ وَقَالَ فَرِيقٌ رَابِعٌ بِالْوَقْفِ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّهُ لَا

يُمْكِنُ أَحَدًا أَنْ يَنْفُلَ عَنِ الْعَرَبِ بَلْ وَلَا عَنِ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَّمِ أَنَّهُ اجْتَمَعَ جَمَاعَةٌ فَوَضَعُوا

جَمِيعَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْمَوْجُودَةِ فِي اللُّغَةِ ثُمَّ اسْتَعْمَلُوهَا بَعْدَ الْوَضْعِ وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ
 الْمُنْقُولُ بِالتَّوَاتُرِ اسْتِعْمَالُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِيمَا عَنُوهُ بِهَا مِنْ الْمَعَانِي فَإِنْ ادَّعَى مُدَّعٍ أَنَّهُ
 يَعْلَمُ وَضْعًا يَتَقَدَّمُ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْطِلٌ فَإِنَّ هَذَا لَمْ يَنْفُلْهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ . وَلَا يُقَالُ : نَحْنُ نَعْلَمُ
 ذَلِكَ بِالذَّلِيلِ؛ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ اصْطِلَاحٌ مُتَقَدِّمٌ لَمْ يُمَكِّنِ الْإِسْتِعْمَالُ . قِيلَ : لَيْسَ الْأَمْرُ
 كَذَلِكَ؛ بَلْ نَحْنُ نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يُلْهِمُ الْحَيَوَانَ مِنَ الْأَصْوَاتِ مَا بِهِ يَعْرِفُ بَعْضُهَا مُرَادَ
 بَعْضٍ وَقَدْ سُمِّيَ ذَلِكَ مَنْطِقًا وَقَوْلًا فِي قَوْلِ سُلَيْمَانَ : { عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ } . وَفِي
 قَوْلِهِ : { قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّملُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ } وَفِي قَوْلِهِ : { يَا جِبَالَ أُوْبِي مَعَهُ
 وَالطَّيْرِ } . وَكَذَلِكَ الْأَدَمِيُّونَ؛ فَالْمَوْلُودُ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُ التَّمْيِيزُ سَمِعَ أَبُوِيهِ أَوْ مَنْ يُرَبِّيهِ
 يَنْطِقُ بِاللَّفْظِ وَيُشِيرُ إِلَى الْمَعْنَى فَصَارَ يَفْهَمُ أَنَّ ذَلِكَ اللَّفْظَ يُسْتَعْمَلُ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى أَيُّ :
 أَرَادَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى ثُمَّ هَذَا يَسْمَعُ لَفْظًا بَعْدَ لَفْظٍ حَتَّى يَعْرِفَ لُغَةَ الْقَوْمِ الَّذِينَ نَشَأَ
 بَيْنَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا قَدْ اصْطَلَحُوا مَعَهُ عَلَى وَضْعِ مُتَقَدِّمٍ؛ بَلْ وَلَا أَوْقَفُوهُ عَلَى
 مَعَانِي الْأَسْمَاءِ وَإِنْ كَانَ أَحْيَانًا قَدْ يَسْأَلُ عَنْ مُسَمَّى بَعْضِ الْأَشْيَاءِ فَيُوقِفُ عَلَيْهَا كَمَا
 يُتْرَجَمُ لِلرَّجُلِ اللُّغَةُ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا فَيُوقِفُ عَلَى مَعَانِي الْأَفَاظِهَا وَإِنْ بَاشَرَ أَهْلُهَا مُدَّةً
 عِلْمَ ذَلِكَ بِدُونِ تَوْقِيفٍ مِنْ أَحَدِهِمْ . نَعَمْ قَدْ يَضَعُ النَّاسُ الْإِسْمَ لِمَا يَحْدُثُ مِمَّا لَمْ يَكُنْ مِنْ
 قَبْلِهِمْ يَعْرِفُهُ فَيُسَمِّيهِ كَمَا يُوَلَّدُ لِأَحَدِهِمْ وَلَدٌ فَيُسَمِّيهِ اسْمًا إِمَّا مَنْقُولًا وَإِمَّا مُرْتَجَلًا وَقَدْ
 يَكُونُ الْمُسَمَّى وَاحِدًا لَمْ يَصْطَلِحْ مَعَ غَيْرِهِ وَقَدْ يَسْتَوُونَ فِيمَا يُسْمُونَهُ . وَكَذَلِكَ قَدْ يَحْدُثُ
 لِلرَّجُلِ آلَةٌ مِنْ صِنَاعَةٍ أَوْ يُصَنَّفُ كِتَابًا أَوْ يَبْنِي مَدِينَةً وَنَحْوَ ذَلِكَ فَيُسَمَّى ذَلِكَ بِاسْمٍ لِأَنَّهُ
 لَيْسَ مِنَ الْأَجْنَاسِ الْمَعْرُوفَةِ حَتَّى يَكُونَ لَهُ اسْمٌ فِي اللُّغَةِ الْعَامَّةِ . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ :

{ الرَّحْمَنُ } { عَلَّمَ الْقُرْآنَ } { خَلَقَ الْإِنْسَانَ } { عَلَّمَهُ الْبَيَانَ } . وَ { قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي

أَنْطَقَ كُلُّ شَيْءٍ { . وَقَالَ: {الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى} {وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى} . فَهُوَ سُبْحَانَهُ

يُلْهِمُ الْإِنْسَانَ الْمُنْتَطِقَ كَمَا يُلْهِمُهُمْ غَيْرَهُ . وَهُوَ سُبْحَانَهُ إِذَا كَانَ قَدْ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا

وَعَرَضَ الْمُسَمَّيَاتِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ فَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ آدَمَ

جَمِيعَ اللُّغَاتِ الَّتِي يَتَكَلَّمُ بِهَا جَمِيعُ النَّاسِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَنَّ تِلْكَ اللُّغَاتِ اتَّصَلَتْ إِلَى

أَوْلَادِهِ فَلَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا بِهَا فَإِنَّ دَعْوَى هَذَا كَذِبٌ ظَاهِرٌ فَإِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا يُنْقَلُ

عَنْهُ بَنُوهُ وَقَدْ أَغْرَقَ اللَّهُ عَامَ الطُّوفَانِ جَمِيعَ ذُرِّيَّتِهِ إِلَّا مَنْ فِي السَّفِينَةِ وَأَهْلُ السَّفِينَةِ

انْقَطَعَتْ ذُرِّيَّتُهُمْ إِلَّا أَوْلَادَ نُوحٍ وَلَمْ يَكُونُوا يَتَكَلَّمُونَ بِجَمِيعِ مَا تَكَلَّمَتْ بِهِ الْأُمَّمُ بَعْدَهُمْ .

فَإِنَّ " اللُّغَةَ الْوَاحِدَةَ " كَالْفَارِسِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ وَالرُّومِيَّةِ وَالتُّرْكِيَّةِ فِيهَا مِنْ الْإِخْتِلَافِ

وَالْأَنْوَاعِ مَا لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ، وَالْعَرَبُ أَنْفُسُهُمْ لِكُلِّ قَوْمٍ لُغَاتٌ لَا يَفْهَمُهَا غَيْرُهُمْ

فَكَيْفَ يُتَّصَرُّ أَنْ يُنْقَلَ هَذَا جَمِيعُهُ عَنْ أَوْلِيكَ الَّذِينَ كَانُوا فِي السَّفِينَةِ وَأَوْلِيكَ جَمِيعُهُمْ

لَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَسْلٌ وَإِنَّمَا النَّسْلُ لِنُوحٍ وَجَمِيعِ النَّاسِ مِنْ أَوْلَادِهِ وَهُمْ ثَلَاثَةٌ: سَامٌ وَحَامٌ

وَيَافِتُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ} . فَلَمْ يَجْعَلْ بَاقِيًا إِلَّا ذُرِّيَّتَهُ وَكَمَا

رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَنَّ أَوْلَادَهُ ثَلَاثَةٌ " . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الثَّلَاثَةَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَنْطِقُوا بِهِذَا كُلِّهِ وَيَمْتَنِعَ نَقْلُ ذَلِكَ عَنْهُمْ؛ فَإِنَّ الَّذِينَ

يَعْرِفُونَ هَذِهِ اللُّغَةَ لَا يَعْرِفُونَ هَذِهِ، وَإِذَا كَانَ النَّاقِلُ ثَلَاثَةً؛ فَهُمْ قَدْ عَلِمُوا أَوْلَادَهُمْ،

وَأَوْلَادُهُمْ عَلِمُوا أَوْلَادَهُمْ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَاتَّصَلَتْ . وَنَحْنُ نَجِدُ بَنِي الْأَبِ الْوَاحِدِ يَتَكَلَّمُ

كُلُّ قَبِيلَةٍ مِنْهُمْ بِلُغَةٍ لَا تَعْرِفُهَا الْأُخْرَى وَالْأَبُ وَاحِدٌ، لَا يُقَالُ: إِنَّهُ عَلَّمَ أَحَدَ ابْنَيْهِ لُغَةً

وَابْنَهُ الْأُخْرَى لُغَةً؛ فَإِنَّ الْأَبَ قَدْ لَا يَكُونُ لَهُ إِلَّا ابْنَانِ وَاللُّغَاتُ فِي أَوْلَادِهِ أَوْضَعُفُ ذَلِكَ .

وَالَّذِي أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِ عَادَةَ بَنِي آدَمَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا يُعَلِّمُونَ أَوْلَادَهُمْ لُغَتَهُمُ الَّتِي يُخَاطَبُونَ بِهَا

بِهَا أَوْ يُخَاطِبُهُمْ بِهَا غَيْرُهُمْ فَأَمَّا لَعَاتُ لَمْ يَخْلُقَ اللَّهُ مَنْ يَتَكَلَّمُ بِهَا فَلَا يُعَلِّمُونَهَا أَوْلَادَهُمْ.
وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يُوجَدُ بَنُو آدَمَ يَتَكَلَّمُونَ بِاللَّفَاطِ مَا سَمِعُوهَا قَطُّ مِنْ غَيْرِهِمْ.

وَالْعُلَمَاءُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ لَهُمْ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي عَلَّمَهَا اللَّهُ آدَمَ قَوْلَانِ مَعْرُوفَانِ
عَنِ السَّلَفِ.

(أَحَدُهُمَا) : أَنَّهُ إِنَّمَا عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ مَنْ يَعْقِلُ وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ: {ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى
الْمَلَائِكَةِ}. قَالُوا: وَهَذَا الضَّمِيرُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِمَنْ يَعْقِلُ، وَمَا لَا يَعْقِلُ يُقَالُ فِيهَا:
عَرَضَهَا. وَلِهَذَا قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ الْمَلَائِكَةِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ حِينئِذٍ مَنْ يَعْقِلُ إِلَّا
الْمَلَائِكَةَ؛ وَلَا كَانَ إِبْلِيسُ قَدْ انفصلَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَلَا كَانَ لَهُ ذُرِّيَّةٌ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ ذُرِّيَّتِهِ وَهَذَا يُنَاسِبُ الْحَدِيثَ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ
وَصَحَّحَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {إِنَّ آدَمَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ صُورَ الْأَنْبِيَاءِ
مِنْ ذُرِّيَّتِهِ؛ فَرَأَاهُمْ فَرَأَى فِيهِمْ مَنْ يَبِصُ. فَقَالَ: يَا رَبِّ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: ابْنُكَ دَاوُدُ} ".
فَيَكُونُ قَدْ أَرَاهُ صُورَ ذُرِّيَّتِهِ أَوْ بَعْضِهِمْ وَأَسْمَاءَهُمْ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ أَعْلَامٍ لَا أَجْنَاسٍ.

(وَالثَّانِي) : أَنَّ اللَّهَ عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ وَهَذَا هُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ كَابْنِ عَبَّاسٍ
وَأَصْحَابِهِ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَلَّمَهُ حَتَّى الْفَسُوءَ وَالْفَسِيئَةَ وَالْقُصْعَةَ وَالْقُصِيْعَةَ، أَرَادَ
أَسْمَاءَ الْأَعْرَاضِ وَالْأَعْيَانِ مُكَبَّرَهَا وَمُصَغَّرَهَا. وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا ثَبَتَ فِي "
الصَّحِيحَيْنِ " عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ: " {إِنَّ
النَّاسَ يَقُولُونَ: يَا آدَمَ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَعَلَّمَكَ
أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ} ". وَأَيْضًا قَوْلُهُ: " الْأَسْمَاءُ كُلُّهَا " لَفْظٌ عَامٌّ مُؤَكَّدٌ؛ فَلَا يَجُوزُ

تَخْصِيصُهُ بِالذَّعْوَى. وَقَوْلُهُ: {ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ} لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ مَنْ يَعْقِلُ وَمَنْ لَا يَعْقِلُ فَغَلَبَ مَنْ يَعْقِلُ. كَمَا قَالَ: {فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ}. قَالَ عِكْرِمَةُ: عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ الْأَجْنَاسِ دُونَ أَنْوَاعِهَا كَقَوْلِكَ: إِنْسَانٌ وَجِنٌّ وَمَلَكٌ وَطَائِرٌ. وَقَالَ مُقَاتِلٌ وَابْنُ السَّائِبِ وَابْنُ قُتَيْبَةَ: عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ مِنَ الدَّوَابِّ وَالْهَوَامِّ وَالطَّيْرِ.

وَمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ اللَّغَاتِ لَيْسَتْ مُتَلَقَّاةً عَنِ آدَمَ؛ أَنَّ أَكْثَرَ اللَّغَاتِ نَاقِصَةٌ عَنِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ أَسْمَاءٌ خَاصَّةٌ لِلْأَوْلَادِ وَالنَّبِيَّاتِ وَالْأَصْوَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُضَافُ إِلَى الْحَيَوَانِ؛ بَلْ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُونَ فِي ذَلِكَ الْإِضَافَةَ. فَلَوْ كَانَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَّمَهَا الْجَمِيعَ لَعَلَّمَهَا مُتَنَاسِبَةً، وَأَيْضًا فَكُلُّ أُمَّةٍ لَيْسَ لَهَا كِتَابٌ لَيْسَ فِي لُغَتِهَا أَيَّامُ الْأُسْبُوعِ، وَإِنَّمَا يُوجَدُ فِي لُغَتِهَا اسْمُ الْيَوْمِ وَالشَّهْرِ وَالسَّنَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ عُرِفَ بِالْحِسِّ وَالْعَقْلِ؛ فَوَضَعَتْ لَهُ الْأُمَّمُ الْأَسْمَاءَ؛ لِأَنَّ التَّعْبِيرَ يَتَّبِعُ التَّصَوُّرَ، وَامَّا الْأُسْبُوعُ فَلَمْ يُعْرَفْ إِلَّا بِالسَّمْعِ، لَمْ يُعْرَفْ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ إِلَّا بِأَخْبَارِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ شَرَعَ لَهُمْ أَنْ يَجْتَمِعُوا فِي الْأُسْبُوعِ يَوْمًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فِيهِ وَيَحْفَظُونَ بِهِ الْأُسْبُوعَ الْأَوَّلَ الَّذِي بَدَأَ اللَّهُ فِيهِ خَلْقَ هَذَا الْعَالَمِ؛ فَفِي لُغَةِ الْعَرَبِ وَالْعِبْرَانِيِّينَ، وَمَنْ تَلَقَّى عَنْهُمْ، أَيَّامُ الْأُسْبُوعِ؛ بِخِلَافِ التُّرْكِ وَنَحْوِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي لُغَتِهِمْ أَيَّامُ الْأُسْبُوعِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا ذَلِكَ فَلَمْ يُعْبَرُوا عَنْهُ. فَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ أَلْهَمَ النَّوْعَ الْإِنْسَانِيَّ أَنْ يُعْبَرَ عَمَّا يُرِيدُهُ وَيَتَّصَوَّرُهُ بِلُفْظِهِ وَأَنَّ أَوَّلَ مَنْ عَلِمَ ذَلِكَ أَبُوهُمْ آدَمُ وَهُمْ عَلِمُوا كَمَا عَلِمَ وَإِنْ اخْتَلَفَتِ اللَّغَاتُ. وَقَدْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ بِالْعَرَبِيَّةِ؛ وَالْجَمِيعُ كَلَامُ اللَّهِ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ بِذَلِكَ مَا أَرَادَ مِنْ خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ، وَإِنْ

كَانَتْ هَذِهِ اللَّغَةُ لَيْسَتْ الْأُخْرَى، مَعَ أَنَّ الْعِبْرَانِيَّةَ مِنْ أَقْرَبِ اللُّغَاتِ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ حَتَّى
إِنَّهَا أَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنْ لُغَةٍ بَعْضِ الْعَجَمِ إِلَى بَعْضٍ.

فَبِالْجُمْلَةِ نَحْنُ لَيْسَ غَرَضُنَا إِقَامَةَ الدَّلِيلِ عَلَى عَدَمِ ذَلِكَ؛ بَلْ يَكْفِينَا أَنْ يُقَالَ: هَذَا غَيْرُ
مَعْلُومٍ وَجُودُهُ بَلْ إِلْهَامُ كَافٍ فِي النُّطْقِ بِاللُّغَاتِ مِنْ غَيْرِ مُوَاضِعَةٍ مُتَقَدِّمَةٍ؛ وَإِذَا
سُمِّيَ هَذَا تَوْقِيفًا؛ فَلَيْسَ تَوْقِيفًا وَحِيدًا فَمَنْ ادَّعَى وَضْعًا مُتَقَدِّمًا عَلَى اسْتِعْمَالِ جَمِيعِ
الْأَجْنَاسِ؛ فَقَدْ قَالَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. وَإِنَّمَا الْمَعْلُومُ بِلَا رَيْبٍ هُوَ الْإِسْتِعْمَالُ.
ثُمَّ هُوَ لَاءٌ يَقُولُونَ: تَتَمَيَّزُ الْحَقِيقَةُ مِنَ الْمَجَازِ بِالْإِكْتِفَاءِ بِاللَّفْظِ فَإِذَا دَلَّ اللَّفْظُ بِمُجَرَّدِهِ
فَهُوَ حَقِيقَةٌ، وَإِذَا لَمْ يَدُلَّ إِلَّا مَعَ الْقَرِيبَةِ؛ فَهُوَ مَجَازٌ وَهَذَا أَمْرٌ مُتَعَلِّقٌ بِاسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي
الْمَعْنَى لَا بِوَضْعِ مُتَقَدِّمٍ.

ثُمَّ يُقَالُ **(ثَانِيًا)** : هَذَا التَّفْسِيمُ لَا حَقِيقَةَ لَهُ؛ وَلَيْسَ لِمَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا حَدٌّ صَحِيحٌ يُمَيِّزُ بِهِ
بَيْنَ هَذَا وَهَذَا فَعَلِمَ أَنَّ هَذَا التَّفْسِيمَ بَاطِلٌ وَهُوَ تَفْسِيمٌ مَنْ لَمْ يَتَّصِرَ مَا يَقُولُ بَلْ يَتَكَلَّمُ
بِلَا عِلْمٍ؛ فَهُمْ مُبْتَدِعَةٌ فِي الشَّرْعِ مُخَالِفُونَ لِلْعَقْلِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا: " الْحَقِيقَةُ ": اللَّفْظُ
الْمُسْتَعْمَلُ فِيمَا وُضِعَ لَهُ. وَ " الْمَجَازُ ": هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ؛ فَاحْتِاجُوا
إِلَى إِثْبَاتِ الْوَضْعِ السَّابِقِ عَلَى الْإِسْتِعْمَالِ وَهَذَا يَتَعَدَّرُ. ثُمَّ يُقَسِّمُونَ الْحَقِيقَةَ إِلَى لُغَوِيَّةٍ
وَعُرْفِيَّةٍ وَأَكْثَرُهُمْ يُقَسِّمُهَا إِلَى ثَلَاثٍ: لُغَوِيَّةٍ وَشَرْعِيَّةٍ وَعُرْفِيَّةٍ. " فَالْحَقِيقَةُ الْعُرْفِيَّةُ ":
هِيَ مَا صَارَ اللَّفْظُ دَالًّا فِيهَا عَلَى الْمَعْنَى بِالْعُرْفِ لَا بِاللُّغَةِ وَذَلِكَ الْمَعْنَى يَكُونُ تَارَةً
أَعَمَّ مِنَ اللَّغَوِيَّةِ وَتَارَةً أَخْصَّ وَتَارَةً يَكُونُ مُبَايِنًا لَهُ، لَكِنْ بَيْنَهُمَا عِلَاقَةٌ اسْتُعْمِلَ لِأَجْلِهَا.
فَالْأَوَّلُ: مِثْلُ لَفْظِ " الرَّقَبَةِ " وَ " الرَّأْسِ " وَنَحْوِهِمَا كَانَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْعَضْوِ

الْمَخْصُوصِ ثُمَّ صَارَ يُسْتَعْمَلُ فِي جَمِيعِ الْبَدَنِ. وَالثَّانِي مِثْلُ لَفْظِ " الدَّابَّةِ " وَنَحْوَهَا
كَانَ يُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ مَا دَبَّ ثُمَّ صَارَ
يُسْتَعْمَلُ فِي عُرْفِ بَعْضِ النَّاسِ فِي ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ وَفِي عُرْفِ بَعْضِ النَّاسِ فِي الْفَرَسِ
وَفِي عُرْفِ بَعْضِهِمْ فِي الْحِمَارِ. وَالثَّلَاثُ مِثْلُ لَفْظِ " الغَائِطِ " وَ " الظَّعِينَةِ " وَ
الرَّائِيَةِ " وَ " الْمَزَادَةِ " فَإِنَّ الْغَائِطَ فِي اللُّغَةِ هُوَ الْمَكَانُ الْمُنْخَفِضُ مِنَ الْأَرْضِ، فَلَمَّا
كَانُوا يَنْتَابُونَهُ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ سَمَّوْا مَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ بِاسْمِ مَحَلِّهِ، وَالظَّعِينَةُ اسْمُ
الدَّابَّةِ ثُمَّ سَمَّوْا الْمَرْأَةَ الَّتِي تَرْكَبُهَا بِاسْمِهَا وَنَظَائِرَ ذَلِكَ. وَ " الْمَقْصُودُ " أَنَّ هَذِهِ
الْحَقِيقَةُ الْعُرْفِيَّةُ لَمْ تَصِرْ حَقِيقَةً لِحِمَاةِ تَوَاطُؤِهَا عَلَى نَفْلِهَا وَلَكِنْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُ النَّاسِ
وَأَرَادَ بِهَا ذَلِكَ الْمَعْنَى الْعُرْفِيَّ ثُمَّ شَاعَ الْإِسْتِعْمَالُ فَصَارَتْ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً بِهَذَا
الِاسْتِعْمَالِ، وَلِهَذَا زَادَ مَنْ زَادَ مِنْهُمْ فِي حَدِّ الْحَقِيقَةِ فِي اللُّغَةِ الَّتِي بِهَا التَّخَاطُبُ ثُمَّ هُمْ
يَعْلَمُونَ وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ قَدْ يَغْلِبُ الْإِسْتِعْمَالُ عَلَى بَعْضِ الْأَلْفَاطِ فَيَصِيرُ الْمَعْنَى الْعُرْفِيَّ
أَشْهَرَ فِيهِ وَلَا يَدُلُّ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ إِلَّا عَلَيْهِ فَتَصِيرُ الْحَقِيقَةُ الْعُرْفِيَّةُ نَاسِخَةً لِلْحَقِيقَةِ
اللُّغَوِيَّةِ. وَاللَّفْظُ مُسْتَعْمَلٌ فِي هَذَا الْإِسْتِعْمَالِ الْحَادِثِ لِلْعُرْفِيِّ وَهُوَ حَقِيقَةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَكُونَ لِمَا أُسْتَعْمِلَ فِيهِ ذَلِكَ تَقَدُّمٌ وَضَعٌ، فَعَلِمَ أَنَّ تَفْسِيرَ الْحَقِيقَةِ بِهَذَا لَا يَصِحُّ. وَإِنْ قَالُوا:
نَعْنِي بِمَا وَضِعَ لَهُ مَا أُسْتَعْمِلَتْ فِيهِ أَوْلًا؛ فَيَقَالُ: مِنْ أَيْنَ يُعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاطَ الَّتِي كَانَتْ
الْعَرَبُ تَتَخَاطَبُ بِهَا عِنْدَ نَزُولِ الْقُرْآنِ وَقَبْلَهُ لَمْ تُسْتَعْمَلْ قَبْلَ ذَلِكَ فِي مَعْنَى شَيْءٍ آخَرَ.
وَإِذَا لَمْ يَعْلَمُوا هَذَا النَّفْيَ؛ فَلَا يُعْلَمُ أَنَّهَا حَقِيقَةٌ وَهَذَا خِلَافُ مَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ. وَأَيْضًا فَيَلْزَمُ
مِنْ هَذَا أَنْ لَا يُقْطَعَ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَلْفَاطِ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ وَهَذَا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ.

ثُمَّ هُوَ لِأَنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ هَذَا، نَجِدُ أَحَدَهُمْ يَأْتِي إِلَى أَلْفَاظٍ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهَا أُسْتُعْمِلَتْ إِلَّا مُقَيَّدَةً
فَيَنْطِقُ بِهَا مُجَرَّدَةً عَنِ جَمِيعِ الْقِيُودِ ثُمَّ يَدَّعِي أَنَّ ذَلِكَ هُوَ حَقِيقَتُهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمْ أَنَّهَا
نُطِقَ بِهَا مُجَرَّدَةً وَلَا وُضِعَتْ مُجَرَّدَةً، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ حَقِيقَةُ الْعَيْنِ هُوَ الْعُضْوُ الْمُبْصِرُ
ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهِ عَيْنُ الشَّمْسِ وَالْعَيْنُ النَّابِغَةُ وَعَيْنُ الذَّهَبِ؛ لِلْمُشَابَهَةِ. لَكِنَّ أَكْثَرَ هُمْ يَقُولُونَ:
إِنَّ هَذَا مِنْ بَابِ الْمُشْتَرَكِ لَا مِنْ بَابِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ؛ فَيَمْتَلِ بِغَيْرِهِ مِثْلَ لَفْظِ الرَّأْسِ.
يَقُولُونَ: هُوَ حَقِيقَةُ فِي رَأْسِ الْإِنْسَانِ. ثُمَّ قَالُوا: رَأْسُ الدَّرْبِ لِأَوَّلِهِ وَرَأْسُ الْعَيْنِ
لِمَنْبِعِهَا وَرَأْسُ الْقَوْمِ لِسَيِّدِهِمْ وَرَأْسُ الْأَمْرِ لِأَوَّلِهِ وَرَأْسُ الشَّهْرِ وَرَأْسُ الْحَوْلِ وَأَمْثَالُ
ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ. وَهُمْ لَا يَجِدُونَ قَطُّ أَنَّ لَفْظَ الرَّأْسِ أُسْتُعْمِلَ مُجَرَّدًا؛ بَلْ يَجِدُونَ
أَنَّهُ أُسْتُعْمِلَ بِالْقِيُودِ فِي رَأْسِ الْإِنْسَانِ. كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ
إِلَى الْكَعْبَيْنِ} وَنَحْوِهِ وَهَذَا الْقَيْدُ يَمْنَعُ أَنْ تَدْخَلَ فِيهِ تِلْكَ الْمَعَانِي. فَإِذَا قِيلَ: رَأْسُ الْعَيْنِ
وَرَأْسُ الدَّرْبِ وَرَأْسُ النَّاسِ وَرَأْسُ الْأَمْرِ؛ فَهَذَا الْمُقَيَّدُ غَيْرُ ذَلِكَ الْمُقَيَّدِ الدَّالِّ، وَمَجْمُوعُ
الْلَفْظِ الدَّالِّ هُنَا غَيْرُ مَجْمُوعِ الْلَفْظِ الدَّالِّ هُنَاكَ؛ لَكِنَّ اشْتِرَاكَ فِي بَعْضِ الْلَفْظِ كَاشْتِرَاكِ
كُلِّ الْأَسْمَاءِ الْمَعْرِفَةِ فِي لَامِ التَّعْرِيفِ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ النَّاطِقَ بِاللُّغَةِ نَطَقَ بِلَفْظِ رَأْسِ
الْإِنْسَانِ أَوْلًا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَّصِرُ رَأْسُهُ قَبْلَ غَيْرِهِ، وَالتَّعْبِيرُ أَوْلًا هُوَ عَمَّا يَتَّصِرُ
أَوْلًا، فَالْتُّنْقُ بِهَذَا الْمُضَافِ أَوْلًا لَا يَمْنَعُ أَنْ يُنْطَقَ بِهِ مُضَافًا إِلَى غَيْرِهِ ثَانِيًا، وَلَا يَكُونُ
هَذَا مِنَ الْمَجَازِ كَمَا فِي سَائِرِ الْمُضَافَاتِ فَإِذَا قِيلَ: ابْنُ آدَمَ أَوْلًا؛ لَمْ يَكُنْ قَوْلُنَا: ابْنُ
الْفَرَسِ وَابْنُ الْحِمَارِ مَجَازًا وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: بِنْتُ الْإِنْسَانِ؛ لَمْ يَكُنْ قَوْلُنَا: بِنْتُ الْفَرَسِ
مَجَازًا. وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: رَأْسُ الْإِنْسَانِ أَوْلًا لَمْ يَكُنْ قَوْلُنَا: رَأْسُ الْفَرَسِ مَجَازًا وَكَذَلِكَ
فِي سَائِرِ الْمُضَافَاتِ إِذَا قِيلَ: يَدُهُ أَوْ رِجْلُهُ. فَإِذَا قِيلَ: هُوَ حَقِيقَةُ فِيمَا أُضِيفَ إِلَى
الْحَيَوَانَ؛ قِيلَ: لَيْسَ جَعْلُ هَذَا هُوَ الْحَقِيقَةُ بِأَوَّلِي مِنْ أَنْ يُجْعَلَ مَا أُضِيفَ إِلَى الْإِنْسَانِ
رَأْسُ ثُمَّ قَدْ يُضَافُ إِلَى مَا لَا يَتَّصِرُ أَكْثَرُ النَّاسِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الصَّغَارِ الَّتِي لَمْ
تَخْطُرْ بِبَالٍ عَامَّةِ النَّاطِقِينَ بِاللُّغَةِ. فَإِذَا قِيلَ: إِنَّهُ حَقِيقَةُ فِي هَذَا فَلِمَاذَا لَا يَكُونُ حَقِيقَةُ فِي
رَأْسِ الْجَبَلِ وَالطَّرِيقِ وَالْعَيْنِ وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَا يُضَافُ إِلَى الْإِنْسَانِ مِنْ أَعْضَائِهِ
وَأَوْلَادِهِ وَمَسَاكِينِهِ؛ يُضَافُ مِثْلُهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُضَافُ ذَلِكَ إِلَى الْجَمَادَاتِ؛ فَيُقَالُ: رَأْسُ
الْجَبَلِ وَرَأْسُ الْعَيْنِ وَخَطْمُ الْجَبَلِ أَيْ أَنْفُهُ وَقَمُّ الْوَادِي وَبَطْنُ الْوَادِي وَظَهْرُ الْجَبَلِ
وَبَطْنُ الْأَرْضِ وَظَهْرُهَا، وَيُسْتَعْمَلُ مَعَ الْأَلْفِ وَهُوَ لَفْظُ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ فِي أُمُورٍ
كَثِيرَةٍ وَالْمَعْنَى فِي الْجَمِيعِ أَنَّ الظَّاهِرَ لِمَا ظَهَرَ فَتَبَيَّنَ وَالْبَاطِنَ لِمَا بَطَنَ فَخَفِيَ. وَسُمِّيَ
ظَهْرُ الْإِنْسَانِ ظَهْرًا لِظُهُورِهِ وَبَطْنُ الْإِنْسَانِ بَطْنًا لِباطُونِهِ. فَإِذَا قِيلَ: إِنَّ هَذَا حَقِيقَةُ
وَذَلِكَ مَجَازٌ؛ لَمْ يَكُنْ هَذَا أَوْلَى مِنَ الْعَكْسِ.

وَ " أَيْضًا " مِنْ الْأَسْمَاءِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَهْلُ اللُّغَةِ مُفْرَدًا كَلَفْظِ " الْإِنْسَانِ " وَنَحْوِهِ ثُمَّ قَدْ
يُسْتَعْمَلُ مُقَيَّدًا بِالْإِضَافَةِ كَقَوْلِهِمْ: إِنْسَانُ الْعَيْنِ وَإِبْرَةُ الدَّرَاعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَبِتَقْدِيرِ أَنْ
يَكُونَ فِي اللُّغَةِ حَقِيقَةُ وَمَجَازٌ؛ فَقَدْ ادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الْمَجَازِ؛ وَهُوَ غَلَطٌ فَإِنَّ

الْمَجَازَ: هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ أَوَّلًا وَهُنَا لَمْ يُسْتَعْمَلِ اللَّفْظُ؛ بَلْ رُكِبَ مَعَ لَفْظٍ آخَرَ فَصَارَ وَضْعًا آخَرَ بِالإِضَافَةِ. فَلَوْ أُسْتُعْمِلَ مُضَافًا فِي مَعْنَى ثُمَّ أُسْتُعْمِلَ بِنَتِكَ الإِضَافَةِ فِي غَيْرِهِ كَانَ مَجَازًا بَلْ إِذَا كَانَ بَعْلَبُكَ وَحَضْرَمَوْتُ وَنَحْوَهُمَا مِمَّا يُرَكَّبُ تَرْكِيبَ مَرْجٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ الْأَصْلُ فِيهِ الإِضَافَةُ؛ لَا يُقَالُ: إِنَّهُ مَجَازٌ. فَمَا لَمْ يُنْطَقْ بِهِ إِلَّا مُضَافًا أَوْ لَى أَنْ لَا يَكُونَ مَجَازًا.

وَأَمَّا مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ؛ بَانَ الْحَقِيقَةُ مَا يُفِيدُ الْمَعْنَى مُجَرَّدًا عَنِ الْقَرَائِنِ، وَالْمَجَازُ مَا لَا يُفِيدُ ذَلِكَ الْمَعْنَى إِلَّا مَعَ قَرِينَةٍ، أَوْ قَالَ: " الْحَقِيقَةُ ": مَا يُفِيدُهُ اللَّفْظُ الْمُطْلَقُ. وَ " الْمَجَازُ ": مَا لَا يُفِيدُ إِلَّا مَعَ التَّقْيِيدِ. أَوْ قَالَ: " الْحَقِيقَةُ " هِيَ الْمَعْنَى الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى الدَّهْنِ عِنْدَ الإِطْلَاقِ. " وَالْمَجَازُ " مَا لَا يَسْبِقُ إِلَى الدَّهْنِ. أَوْ قَالَ: " الْمَجَازُ " مَا صَحَّ نَفْيُهُ وَ " الْحَقِيقَةُ " مَا لَا يَصِحُّ نَفْيُهَا، فَإِنَّهُ يُقَالُ: مَا تَعْنِي بِالتَّجْرِيدِ عَنِ الْقَرَائِنِ وَالإِفْتِرَانِ بِالْقَرَائِنِ؟ إِنْ عُنِيَ بِذَلِكَ الْقَرَائِنِ اللَّفْظِيَّةُ مِثْلُ كَوْنِ الإِسْمِ يُسْتَعْمَلُ مَقْرُونًا بِالإِضَافَةِ أَوْ لَمْ التَّعْرِيفِ وَيُقَيَّدُ بِكُونِهِ فَاعِلًا وَمَفْعُولًا وَمَبْتَدَأً وَخَبَرًا فَلَا يُوجَدُ قَطُّ فِي الْكَلَامِ الْمُؤَلَّفِ اسْمٌ إِلَّا مُقَيَّدًا. وَكَذَلِكَ الْفِعْلُ إِنْ عُنِيَ بِتَقْيِيدِهِ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ وَقَدْ يُقَيَّدُ بِالمَفْعُولِ بِهِ وَظَرْفِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالمَفْعُولِ لَهُ وَمَعَهُ وَالْحَالِ فَالْفِعْلُ لَا يُسْتَعْمَلُ قَطُّ إِلَّا مُقَيَّدًا وَأَمَّا الْحَرْفُ فَأَبْلَغُ فَإِنَّ الْحَرْفَ أُتِيَ بِهِ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ. فِي الْجُمْلَةِ لَا يُوجَدُ قَطُّ فِي كَلَامٍ تَامَّ اسْمٌ وَلَا فِعْلٌ وَلَا حَرْفٌ إِلَّا مُقَيَّدًا بِقِيُودٍ تَزِيلُ عَنْهُ الإِطْلَاقَ. فَإِنْ كَانَتْ الْقَرِينَةُ مِمَّا يَمْنَعُ الإِطْلَاقَ عَنْ كُلِّ قَيْدٍ فَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ لَفْظٌ مُطْلَقٌ عَنْ كُلِّ قَيْدٍ سِوَاءِ كَانَتْ الْجُمْلَةُ اسْمِيَّةً أَوْ فِعْلِيَّةً وَلِهَذَا كَانَ لَفْظُ " الْكَلَامِ " وَ " الْكَلِمَةِ " فِي لُغَةِ الْعَرَبِ بَلْ وَفِي لُغَةِ غَيْرِهِمْ لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْمُقَيَّدِ. وَهُوَ الْجُمْلَةُ التَّامَّةُ اسْمِيَّةً كَانَتْ أَوْ فِعْلِيَّةً أَوْ نِدَائِيَّةً إِنْ قِيلَ إِنَّهَا قِسْمٌ ثَالِثٌ. فَأَمَّا مُجَرَّدُ الإِسْمِ أَوْ الْفِعْلِ أَوْ الْحَرْفِ الَّذِي جَاءَ لِمَعْنَى لَيْسَ بِاسْمٍ وَلَا فِعْلٍ فَهَذَا لَا يُسَمَّى فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَطُّ كَلِمَةً وَإِنَّمَا تُسَمِّيهِ هَذَا كَلِمَةً اصْطِلَاحٌ نَحْوِيٌّ كَمَا سَمَّوْا بَعْضَ الْأَلْفَافِ فِعْلًا وَقَسَمُوهُ إِلَى فِعْلِ مَاضٍ وَمُضَارِعٍ وَأَمْرٍ، وَالْعَرَبُ لَمْ تُسَمِّ قَطُّ اللَّفْظَ فِعْلًا؛ بَلْ النُّحَاةُ اصْطَلَحُوا عَلَى هَذَا فَسَمَّوْا اللَّفْظَ بِاسْمٍ مَذْلُولِهِ فَالْلَفْظُ الدَّالُّ عَلَى حَدُوثِ فِعْلِ فِي زَمَنِ مَاضٍ سَمَّوهُ فِعْلًا مَاضِيًا وَكَذَلِكَ سَائِرُهَا. وَكَذَلِكَ حَيْثُ وَجَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بَلْ وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ نَظْمِهِ وَنَثْرِهِ لَفْظٌ كَلِمَةٌ؛ فَإِنَّمَا يُرَادُ بِهِ الْمُفِيدُ الَّتِي تُسَمِّيَهَا النُّحَاةُ جُمْلَةً تَامَّةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا } { مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا }. وَقَوْلُهُ تَعَالَى { وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا }. وَقَوْلُهُ تَعَالَى { تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سِوَاءِ بَيْنِنَا وَبَيْنِكُمْ }. وَقَوْلُهُ: { وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ }. وَقَوْلُهُ: { وَالزَّمَمُ كَلِمَةُ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا }. وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَيْبِدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بِاطِلُ } وَقَوْلُهُ " { كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ

سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ } " وَقَوْلِهِ " { إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ بِهِ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ بِهِ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } " .
{ لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ لَوْ وَزَنْتِ بِمَا قُلْتِهِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ } " .
وَإِذَا كَانَ كُلُّ اسْمٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ حَرْفٍ يُوجَدُ فِي الْكَلَامِ فَإِنَّهُ مُقَيَّدٌ لَا مُطْلَقٌ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُقَالَ لِلْفِعْلِ الْحَقِيقَةِ مَا دَلَّ مَعَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّجَرُّدِ عَنْ كُلِّ قَرِينَةٍ نُقَارِنُهُ. فَإِنْ قِيلَ: أُرِيدُ بَعْضَ الْقَرَائِنِ دُونَ بَعْضٍ قِيلَ لَهُ: أَدُكْرُ الْفَصْلَ بَيْنَ الْقَرِينَةِ الَّتِي يَكُونُ مَعَهَا حَقِيقَةٌ وَالْقَرِينَةَ الَّتِي يَكُونُ مَعَهَا مَجَازٌ وَلَنْ تَجِدَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا تَقْدِرُ بِهِ عَلَى تَفْسِيحٍ صَحِيحٍ مَعْقُولٍ.
وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا فِي " الْعَامِّ " إِذَا خُصَّ هَلْ يَكُونُ اسْتِعْمَالُهُ فِيمَا بَقِيَ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا؟ وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الْأَمْرِ " إِذَا أُرِيدَ بِهِ النَّدْبُ هَلْ يَكُونُ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا؟ وَفِي ذَلِكَ قَوْلَانِ لِأَكْثَرِ الطَّوَائِفِ: لِأَصْحَابِ أَحْمَدَ قَوْلَانِ وَلِأَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ قَوْلَانِ وَلِأَصْحَابِ مَالِكٍ قَوْلَانِ. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ ظَنَّ أَنَّ هَذَا الْخِلَافَ يَطْرُدُ فِي التَّخْصِيصِ الْمُتَّصِلِ كَالصِّفَةِ وَالشَّرْطِ وَالغَايَةِ وَالْبَدَلِ وَجَعَلَ يَحْكِي فِي ذَلِكَ أَقْوَالَ مَنْ يَفْصِلُ كَمَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ وَهَذَا مِمَّا لَمْ يُعْرَفْ أَنَّ أَحَدًا قَالَهُ فَجُعِلَ اللَّفْظُ الْعَامُّ الْمُقَيَّدُ فِي الصِّفَاتِ وَالغَايَاتِ وَالشَّرُوطِ مَجَازًا بَلْ لَمَّا أُطْلِقَ بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ أَنَّ اللَّفْظَ الْعَامَّ إِذَا خُصَّ يَصِيرُ مَجَازًا؛ ظَنَّ هَذَا النَّاقِلُ أَنَّهُ عَنَى التَّخْصِيصَ الْمُتَّصِلَ وَأَوْلَيْكَ لَمْ يَكُنْ فِي اصْطِلَاحِهِمْ عَامًّا مَخْصُوصٌ إِلَّا إِذَا خُصَّ بِمُنْفَصِلٍ. وَأَمَّا الْمُتَّصِلُ؛ فَلَا يُسْمَوْنَ اللَّفْظَ عَامًّا مَخْصُوصًا الْبَتَّةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَدُلَّ إِلَّا مُتَّصِلًا وَالِاتِّصَالَ مَنَعَهُ الْعُمُومُ وَهَذَا اصْطِلَاحٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ وَهُوَ الصَّوَابُ. لَا يُقَالُ لِمَا قِيَّدَ بِالشَّرْطِ وَالصِّفَةِ وَنَحْوِهِمَا: أَنَّهُ دَاخِلٌ فِيمَا خُصَّ مِنَ الْعُمُومِ وَلَا فِي الْعَامِّ الْمَخْصُوصِ؛ لَكِنْ يُقَيَّدُ فَيُقَالُ: تَخْصِيصٌ مُتَّصِلٌ وَهَذَا الْمُقَيَّدُ لَا يَدْخُلُ فِي التَّخْصِيصِ الْمُطْلَقِ. وَبِالْجُمْلَةِ فَيُقَالُ: إِذَا كَانَ هَذَا مَجَازًا؛ فَيَكُونُ تَقْيِيدُ الْفِعْلِ الْمُطْلَقِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ وَبِظَرْفِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ مَجَازًا: وَكَذَلِكَ بِالْحَالِ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا قِيَّدَ بِقَيِّدٍ فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ كُلُّهُ مَجَازًا فَأَيُّنَ الْحَقِيقَةُ؟ فَإِنْ قِيلَ: يُفَرِّقُ بَيْنَ الْقَرَائِنِ الْمُتَّصِلَةِ وَالْمُنْفَصِلَةِ فَمَا كَانَ مَعَ الْقَرِينَةِ الْمُتَّصِلَةِ فَهُوَ حَقِيقَةٌ وَمَا كَانَ مَعَ الْمُنْفَصِلَةِ كَانَ مَجَازًا؛ قِيلَ: تَعْنِي بِالْمُتَّصِلِ مَا كَانَ فِي اللَّفْظِ أَوْ مَا كَانَ مَوْجُودًا حِينَ الْخِطَابِ؟ فَإِنْ عَنَيْتِ الْأَوَّلَ؛ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَا عَلِمَ مِنْ حَالِ الْمُتَكَلِّمِ أَوْ الْمُسْتَمِعِ أَوْ لَا قَرِينَةَ مُنْفَصِلَةً. فَمَا اسْتَعْمِلَ بِلَاغِ التَّعْرِيفِ لِمَا يَعْرِفَانِهِ كَمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولُ اللَّهِ أَوْ قَالَ الصَّدِّيقُ وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ إِلَى الْأَمِيرِ أَوْ الْقَاضِي أَوْ الْوَالِي يُرِيدُ مَا يَعْرِفَانِهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَجَازًا. وَكَذَلِكَ الضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَى مَعْلُومٍ غَيْرِ مَذْكَورٍ. كَقَوْلِهِ: { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ } وَقَوْلِهِ: { حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ } وَأَمْثَالُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَجَازًا؛ وَهَذَا لَا يَقُولُهُ أَحَدٌ. وَ " أَيْضًا " فَإِذَا قَالَ لِشَجَاعٍ: هَذَا الْأَسَدُ

فَعَلَ الْيَوْمَ كَذَا، وَلِبَلِيدٍ: هَذَا الْحِمَارُ قَالَ الْيَوْمَ كَذَا، أَوْ لِعَالِمٍ أَوْ جَوَادٍ: هَذَا الْبَحْرُ جَرَى مِنْهُ الْيَوْمَ كَذَا؛ أَنْ يَكُونَ حَقِيقَةً لِأَنَّ قَوْلَهُ هَذَا قَرِينَةٌ لَفْظِيَّةٌ فَلَا يَبْقَى قَطُّ مَجَازًا. وَإِنْ قَالَ: الْمُتَّصِلُ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ مَا كَانَ مَوْجُودًا حِينَ الْخِطَابِ. قِيلَ لَهُ: فَهَذَا أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنَ الْأَوَّلِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُتَكَلِّمٍ بِالْمَجَازِ لَا بُدَّ أَنْ يَقْتَرِنَ بِهِ حَالُ الْخِطَابِ مَا يُبَيِّنُ مُرَادَهُ وَإِلَّا لَمْ يَجْزِ التَّكَلُّمُ بِهِ. فَإِنْ قِيلَ: أَنَا أُجَوِّزُ تَأْخِيرَ الْبَيَانِ عَنْ مَوْرِدِ الْخِطَابِ إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ. قِيلَ: أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يُجَوِّزُونَ أَنْ يَتَكَلَّمُوا بِلَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَهُوَ لَا يُرِيدُ ذَلِكَ الْمَعْنَى إِلَّا إِذَا بَيَّنَّ وَإِنَّمَا يُجَوِّزُونَ تَأْخِيرَ بَيَانِ مَا لَمْ يَدُلَّ اللَّفْظُ عَلَيْهِ كَالْمُجْمَلَاتِ. ثُمَّ نَقُولُ: إِذَا جَوَّزْتَ تَأْخِيرَ الْبَيَانِ فَالْبَيَانُ قَدْ يَحْصُلُ بِجُمْلَةٍ تَامَّةٍ وَبِأَفْعَالٍ مِنَ الرَّسُولِ وَبِغَيْرِ ذَلِكَ. وَلَا يَكُونُ الْبَيَانُ الْمُتَأَخَّرُ إِلَّا مُسْتَقْلَلًا بِنَفْسِهِ لَا يَكُونُ مِمَّا يَجِبُ افْتِرَانُهُ بِغَيْرِهِ. فَإِنْ جَعَلْتَ هَذَا مَجَازًا؛ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَا يَحْتَاجُ فِي الْعَمَلِ إِلَى بَيَانِ مَجَازًا كَقَوْلِهِ: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا } . ثُمَّ يُقَالُ: هَبْ أَنْ هَذَا جَائِزٌ عَقْلًا لَكِنْ لَيْسَ وَاقِعًا فِي الشَّرِيعَةِ أَصْلًا وَجَمِيعُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ ذَلِكَ بَاطِلٌ، كَمَا قَدْ بَسِطَ فِي مَوْضِعِهِ، فَإِنَّ الَّذِينَ قَالُوا: الظَّاهِرُ الَّذِي لَمْ يَرِدْ بِهِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ظَاهِرُهُ قَدْ يُؤَخَّرُ بَيَانُهُ، اِحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُدْبِحُوا بَقَرَةً } . وَادَّعَوْا أَنَّهَا كَانَتْ مُعَيَّنَةً وَأَخَّرَ بَيَانَ التَّعْيِينِ. وَهَذَا خِلَافٌ مَا اسْتَفَاضَ عَنِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِبَقَرَةٍ مُطْلَقَةٍ فَلَوْ أَخَذُوا بَقَرَةً مِنَ الْبَقَرِ فَدَبَّحُوهَا أَجْزَأَ عَنْهُمْ وَلَكِنْ شَدَّدُوا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. وَالْأَيُّهُ نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ الْإِنْبَاتِ فَهِيَ مُطْلَقَةٌ. وَالْقُرْآنُ يَدُلُّ سِيَاقُهُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ ذَمَّهُمْ عَلَى السُّؤَالِ بِمَا هِيَ وَلَوْ كَانَ الْمَأْمُورُ بِهِ مُعَيَّنًا لَمَا كَانُوا مُلُومِينَ. ثُمَّ إِنَّ مِثْلَ هَذَا لَمْ يَقَعْ قَطُّ فِي أَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْ يَأْمُرَ عِبَادَهُ بِشَيْءٍ مُعَيَّنٍ وَيُبَيِّنَهُ عَلَيْهِمْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَلَا يَذَكِّرُهُ بِصِفَاتٍ تَخْتَصُّ بِهِ ابْتِدَاءً. وَاحْتَجُّوا بِأَنَّ اللَّهَ أَخَّرَ بَيَانَ لَفْظِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَأَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَافَ لَهَا مَعَانٍ فِي اللُّغَةِ بِخِلَافِ الشَّرْعِ؛ وَهَذَا غَلَطٌ فَإِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِالصَّلَاةِ بَعْدَ أَنْ عَرَفُوا الْمَأْمُورَ بِهِ وَكَذَلِكَ الصِّيَامِ وَكَذَلِكَ الْحَجِّ وَلَمْ يُؤَخَّرِ اللَّهُ قَطُّ بَيَانَ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمَأْمُورَاتِ وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَوْضِعَ آخَرَ.

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْحَقِيقَةَ مَا يَسْبِقُ إِلَى الدَّهْنِ عِنْدَ الإِطْلَاقِ؛ فَمِنْ أَفْسَدِ الأَقْوَالِ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: إِذَا كَانَ اللَّفْظُ لَمْ يُنْطِقْ بِهِ إِلَّا مُفِيدًا؛ فَإِنَّهُ يَسْبِقُ إِلَى الدَّهْنِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنْهُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ. وَأَمَّا إِذَا أُطْلِقَ؛ فَهُوَ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْكَلَامِ مُطْلَقًا قَطُّ فَلَمْ يَبْقَ لَهُ حَالٌ إِطْلَاقٍ مَحْضٍ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ الدَّهْنَ يَسْبِقُ إِلَيْهِ أَمْ لَا. وَ " أَيْضًا " فَأَيُّ ذِهْنٍ فَإِنَّ الْعَرَبِيَّ الَّذِي يَفْهَمُ كَلَامَ الْعَرَبِ؛ يَسْبِقُ إِلَى ذِهْنِهِ مِنَ اللَّفْظِ مَا لَا يَسْبِقُ إِلَى ذِهْنِ النَّبْطِيِّ الَّذِي صَارَ يُسْتَعْمَلُ الْأَلْفَافَ فِي غَيْرِ مَعَانِيهَا وَمِنْ هُنَا غَلَطُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ تَعَوَّدُوا مَا اعْتَادُوهُ إِمَّا مِنْ خِطَابِ عَامَّتِهِمْ وَإِمَّا مِنْ خِطَابِ عُلَمَائِهِمْ بِاسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي مَعْنَى فَإِذَا سَمِعُوهُ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ ظَنُّوا أَنَّهُ مُسْتَعْمَلٌ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى فَيَحْمِلُونَ كَلَامَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى لُغَتِهِمُ النَّبْطِيَّةِ وَعَادَتِهِمُ الْحَادِثَةَ. وَهَذَا مِمَّا دَخَلَ بِهِ الْغَلَطُ عَلَى طَوَائِفَ، بَلْ الْوَاجِبُ أَنْ تَعْرِفَ اللُّغَةَ وَالْعَادَةَ وَالْعُرْفَ الَّذِي نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ

وَالسُّنَّةِ وَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ يَفْهَمُونَ مِنَ الرَّسُولِ عِنْدَ سَمَاعِ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ؛ فَبِتِلْكَ اللَّغَةِ وَالْعَادَةِ وَالْعُرْفِ خَاطَبَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. لَا بِمَا حَدَّثَ بَعْدَ ذَلِكَ. وَأَيْضًا فَقَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَمْ يَدْعُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ إِلَّا بَيَّنَّ مَعْنَاهُ لِلْمُخَاطَبِينَ وَلَمْ يَحُوجِهِمْ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ كَمَا قَدْ بَسَطْنَا الْقَوْلَ فِيهِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَا يَدَّعِيهِ هُوَ لَا مِنْ اللَّفْظِ الْمُطْلَقِ مِنْ جَمِيعِ الْفِيُودِ؛ لَا يُوجَدُ إِلَّا مُقَدَّرًا فِي الْأَذْهَانِ لَا مَوْجُودًا فِي الْكَلَامِ الْمُسْتَعْمَلِ. كَمَا أَنَّ مَا يَدَّعِيهِ الْمُنْطَقِيُّونَ مِنَ الْمَعْنَى الْمُطْلَقِ مِنْ جَمِيعِ الْفِيُودِ لَا يُوجَدُ إِلَّا مُقَدَّرًا فِي الدَّهْنِ لَا يُوجَدُ فِي الْخَارِجِ شَيْءٌ مَوْجُودٌ خَارِجٌ عَنْ كُلِّ قَيْدٍ. وَلِهَذَا كَانَ مَا يَدَّعُونَهُ مِنْ تَفْسِيمِ الْعِلْمِ إِلَى تَصَوُّرٍ وَتَصَدِيقٍ وَأَنَّ التَّصَوُّرَ هُوَ تَصَوُّرُ الْمَعْنَى السَّادِجِ الْخَالِي عَنْ كُلِّ قَيْدٍ لَا يُوجَدُ. وَكَذَلِكَ مَا يَدَّعُونَهُ مِنَ الْبَسَائِطِ الَّتِي تَتَرَكَّبُ مِنْهَا الْأَنْوَاعُ وَأَنَّهَا أُمُورٌ مُطْلَقَةٌ عَنْ كُلِّ قَيْدٍ لَا تُوجَدُ. وَمَا يَدَّعُونَهُ مِنْ أَنَّ وَاجِبَ الْوُجُودِ هُوَ وَجُودٌ مُطْلَقٌ عَنْ كُلِّ أَمْرٍ ثُبُوتِيٍّ؛ لَا يُوجَدُ.

فَهَذِهِ الصِّفَاتُ الْمُطْلَقَاتُ عَنْ جَمِيعِ الْفِيُودِ يَنْبَغِي مَعْرِفَتُهَا لِمَنْ يَنْظُرُ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ.

فَإِنَّهُ بِسَبَبِ ظَنِّ وَجُودِهَا ضَلَّ طَوَائِفُ فِي الْعَقَلِيَّاتِ وَالسَّمْعِيَّاتِ بَلْ إِذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: مُطْلَقٌ وَمَقْيَدٌ إِنَّمَا يَعْنُونَ بِهِ مُطْلَقًا عَنْ ذَلِكَ الْقَيْدِ وَمَقْيَدًا بِذَلِكَ الْقَيْدِ. كَمَا يَقُولُونَ: الرَّقَبَةُ مُطْلَقَةٌ فِي آيَةِ كَفَّارَةِ الْيَمِينِ وَمَقْيَدَةٌ فِي آيَةِ الْقَتْلِ. أَيْ مُطْلَقَةٌ عَنْ قَيْدِ الْإِيمَانِ وَإِلَّا فَقَدْ قِيلَ: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ}. فَقَيَّدَتْ بِأَنَّهَا رَقَبَةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَّهَا مَوْجُودَةٌ وَأَنَّهَا تَقْبَلُ التَّحْرِيرَ. وَالَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْمُطْلَقِ الْمَحْضِ يَقُولُونَ هُوَ الَّذِي لَا يَتَّصِفُ بِوَاحِدَةٍ وَلَا كَثْرَةٍ وَلَا وَجُودٍ وَلَا عَدَمٍ وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ؛ بَلْ هُوَ الْحَقِيقَةُ مِنْ حَيْثُ هِيَ كَمَا يَذْكُرُهُ الرَّازِي تَلَقُّيًا لَهُ عَنْ ابْنِ سِينَا وَأَمثَالِهِ مِنَ الْمُتَفَلِّسِفَةِ. وَقَدْ بَسَطْنَا الْكَلَامَ فِي هَذَا الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ وَالْكُلِّيَّاتِ وَالْجُزْئِيَّاتِ فِي مَوَاضِعَ غَيْرِ هَذَا وَبَيَّنَّا مِنْ غَلَطِ هُوَ لَا فِي ذَلِكَ مَا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ. وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ هُنَا " الْإِطْلَاقُ اللَّفْظِيُّ " وَهُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِاللَّفْظِ مُطْلَقًا عَنْ كُلِّ قَيْدٍ وَهَذَا لَا وَجُودَ لَهُ وَحِينَئِذٍ فَلَا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ إِلَّا بِكَلَامِ مُؤَلَّفٍ مُقَيَّدٍ مُرْتَبِطٍ بِعَضُدِهِ بَعْضُ فَتَكُونُ تِلْكَ قِيُودًا مُمْتَنِعَةً الْإِطْلَاقِ. فَتَبَيَّنَ أَنَّهُ لَيْسَ لِمَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ فَرْقٌ مَعْقُولٌ يُمَكِّنُ بِهِ التَّمْيِيزُ بَيْنَ نَوْعَيْنِ؛ فَعَلِمَ أَنَّ هَذَا التَّفْسِيمَ بَاطِلٌ وَحِينَئِذٍ فَكُلُّ لَفْظٍ مَوْجُودٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّهُ مُقَيَّدٌ بِمَا يَبِينُ مَعْنَاهُ فَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَجَازٌ بَلْ كُلُّهُ حَقِيقَةٌ. وَلِهَذَا لَمَّا ادَّعَى كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَجَازًا وَذَكَرُوا مَا يَشْهَدُ لَهُمْ؛ رَدَّ عَلَيْهِمُ الْمَنَازِعُونَ جَمِيعَ مَا ذَكَرُوهُ.

فَمِنْ أَشْهَرِ مَا ذَكَرُوهُ قَوْلُهُ تَعَالَى {جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ}. قَالُوا: وَالْجِدَارُ لَيْسَ بِحَيَوَانَ، وَالْإِرَادَةُ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْحَيَوَانَ؛ فَاسْتَعْمَلَهَا فِي مِثْلِ الْجِدَارِ مَجَازًا. فَقِيلَ لَهُمْ: لَفْظُ الْإِرَادَةِ قَدْ أُسْتُعْمِلَ فِي الْمِثْلِ الَّذِي يَكُونُ مَعَهُ شَعُورٌ وَهُوَ مِثْلُ الْحَيِّ وَفِي الْمِثْلِ الَّذِي لَا شَعُورَ فِيهِ وَهُوَ مِثْلُ الْجِمَادِ وَهُوَ مِنْ مَشْهُورِ اللَّغَةِ؛ يُقَالُ هَذَا السَّقْفُ يُرِيدُ أَنْ يَقَعَ وَهَذِهِ

الْأَرْضُ تُرِيدُ أَنْ تُحْرَثَ وَهَذَا الزَّرْعُ يُرِيدُ أَنْ يُسْقَى؛ وَهَذَا الثَّمَرُ يُرِيدُ أَنْ يُقْتَفَ وَهَذَا الثَّوْبُ يُرِيدُ أَنْ يُغْسَلَ وَأَمثالُ ذَلِكَ.

وَاللَّفْظُ إِذَا اسْتُعْمِلَ فِي مَعْنَيْنِ فَصَاعِدًا؛ فإِذَا أَنْ يُجْعَلَ حَقِيقَةً فِي أَحَدِهِمَا مَجَازًا فِي الْآخَرَ أَوْ حَقِيقَةً فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِ كُلُّ مِنْهُمَا فَيَكُونُ مُشْتَرَكًا اشْتِرَاكًا لَفْظِيًّا أَوْ حَقِيقَةً فِي الْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَهُمَا. وَهِيَ **الْأَسْمَاءُ الْمُتَوَاطِنَةُ**. وَهِيَ الْأَسْمَاءُ الْعَامَّةُ كُلُّهَا. وَعَلَى الْأَوَّلِ يَلْزَمُ الْمَجَازُ. وَعَلَى الثَّانِي يَلْزَمُ الْإِشْتِرَاكُ؛ وَكِلَاهُمَا خِلَافُ الْأَصْلِ فَوْجَبَ أَنْ يُجْعَلَ مِنَ الْمُتَوَاطِنَةِ. وَبِهَذَا يُعْرَفُ عُمُومُ الْأَسْمَاءِ الْعَامَّةِ كُلُّهَا وَإِلَّا فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: هُوَ فِي مِثْلِ الْجَمَادِ حَقِيقَةً وَفِي مِثْلِ الْحَيَوَانِ مَجَازًا؛ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الدَّعْوِيَيْنِ فَرْقٌ إِلَّا كَثْرَةُ الْإِسْتِعْمَالِ فِي مِثْلِ الْحَيَوَانِ؛ لَكِنْ يُسْتَعْمَلُ مُقَيَّدًا بِمَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ مِثْلُ الْحَيَوَانِ وَهُنَا اسْتُعْمِلَ مُقَيَّدًا بِمَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ مِثْلُ الْجَمَادِ. وَالْقَدْرُ الْمُشْتَرَكُ بَيْنَ مُسَمِّيَاتِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَوَاطِنَةِ أَمْرٌ كُلِّيٌّ عَامٌّ لَا يُوْجَدُ كُلِّيًّا عَامًّا إِلَّا فِي الدَّهْنِ وَهُوَ مَوْرَدُ التَّقْسِيمِ بَيْنَ الْأَنْوَاعِ لَكِنَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْعَامَّ الْكُلِّيَّ كَانَ أَهْلُ اللَّغَةِ لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى التَّعْبِيرِ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَحْتَاجُونَ إِلَى مَا يُوْجَدُ فِي الْخَارِجِ وَإِلَى مَا يُوْجَدُ فِي الْقُلُوبِ فِي الْعَادَةِ. وَمَا لَا يَكُونُ فِي الْخَارِجِ إِلَّا مُضَافًا إِلَى غَيْرِهِ؛ لَا يُوْجَدُ فِي الدَّهْنِ مُجَرَّدًا بِخِلَافِ لَفْظِ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ يُوْجَدُ فِي الْخَارِجِ غَيْرَ مُضَافٍ تَعَوَّدَتْ الْأَذْهَانُ تَصَوُّرَ مُسَمِّي الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ بِخِلَافِ تَصَوُّرِ مُسَمِّي الْإِرَادَةِ وَمُسَمِّي الْعِلْمِ وَمُسَمِّي الْقُدْرَةِ وَمُسَمِّي الْوُجُودِ الْمَطْلُوقِ الْعَامِّ؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يُوْجَدُ لَهُ فِي اللَّغَةِ لَفْظٌ مُطْلَقٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ بَلْ لَا يُوْجَدُ لَفْظُ الْإِرَادَةِ إِلَّا مُقَيَّدًا بِالْمُرِيدِ وَلَا لَفْظُ الْعِلْمِ إِلَّا مُقَيَّدًا بِالْعَالِمِ وَلَا لَفْظُ الْقُدْرَةِ إِلَّا مُقَيَّدًا بِالْقَادِرِ. بَلْ وَهَكَذَا سَائِرُ الْأَعْرَاضِ لَمَّا لَمْ تُوْجَدْ إِلَّا فِي مَحَالِّهَا مُقَيَّدَةً بِهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا فِي اللَّغَةِ لَفْظٌ إِلَّا كَذَلِكَ. فَلَا يُوْجَدُ فِي اللَّغَةِ لَفْظُ السَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَالطُّوْلِ وَالْقِصْرِ إِلَّا مُقَيَّدًا بِالْأَسْوَدِ وَالْأَبْيَضِ وَالطُّوِيلِ وَالْقَصِيرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا مُجَرَّدًا عَنْ كُلِّ قَيْدٍ؛ وَإِنَّمَا يُوْجَدُ مُجَرَّدًا فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِينَ فِي اللَّغَةِ؛ لِأَنَّهُمْ فَهَمُّوا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ اللَّغَةِ مَا يُرِيدُونَ بِهِ مِنَ الْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى **{فَادْأَقَهَا اللَّهُ لِبَاسِ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ}**. فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الدَّوْقُ حَقِيقَةٌ فِي الدَّوْقِ بِالْفَمِّ، وَاللَّبَاسُ بِمَا يُلْبَسُ عَلَى الْبَدَنِ، وَإِنَّمَا اسْتُعِيرَ هَذَا وَهَذَا وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلْ قَالَ الْخَلِيلُ: الدَّوْقُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ هُوَ وُجُودُ طَعْمِ الشَّيْءِ وَالِاسْتِعْمَالُ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ تَعَالَى: **{وَأَنْذِيْقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ}**. وَقَالَ: **{ذُوقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ}**. وَقَالَ: **{فَدَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا}**. وَقَالَ: **{فَدُوْقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ}** - **{فَدُوْقُوا عَذَابِي وَنَذِرْ}** - **{لَا يَدُوْقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى}** - **{لَا يَدُوْقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا}** **{إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا}**. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " **{ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا}** " . وَفِي بَعْضِ الْأَدْعِيَةِ: " **أَذِقْنَا بَرْدَ عَفْوِكَ وَحَلَاوَةَ مَغْفِرَتِكَ** " . فَلَفْظُ " الدَّوْقُ

" يُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ مَا يُحْسُ بِهِ وَيَجْدُ أَلْمَهُ أَوْ لَذَّتَهُ فَدَعَوَى الْمُدَّعِي اخْتِصَاصَ لَفْظِ الذُّوقِ بِمَا يَكُونُ بِالْفَمِّ تَحَكُّمٌ مِنْهُ، لَكِنَّ ذَلِكَ مُقَيَّدٌ فَيُقَالُ: ذُقْتَ الطَّعَامَ وَذُقْتَ هَذَا الشَّرَابَ؛ فَيَكُونُ مَعَهُ مِنَ الْقِيُودِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ذُوقٌ بِالْفَمِّ وَإِذَا كَانَ الذُّوقُ مُسْتَعْمَلًا فِيمَا يُحْسُهُ الْإِنْسَانُ بِبَاطِنِهِ أَوْ بظَاهِرِهِ؛ حَتَّى الْمَاءِ الْحَمِيمِ يُقَالُ: ذَاقَهُ فَالشَّرَابُ إِذَا كَانَ بَارِدًا أَوْ حَارًّا يُقَالُ: ذُقْتَ حَرَّهُ وَبَرْدَهُ. وَأَمَّا لَفْظُ " اللِّبَاسِ " : فَهُوَ مُسْتَعْمَلٌ فِي كُلِّ مَا يَعْشَى الْإِنْسَانُ وَيَلْتَبِسُ بِهِ قَالَ تَعَالَى: { وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا } . وَقَالَ: { وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ } . وَقَالَ: { هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ } . وَمِنْهُ يُقَالُ: لَبَسَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ إِذَا خَلَطَهُ بِهِ حَتَّى غَشِيَهُ فَلَمْ يَتَمَيَّزْ. فَالْجُوعُ الَّذِي يَشْمَلُ أَلْمَهُ جَمِيعَ الْجَائِعِ: نَفْسَهُ وَبَدَنَهُ وَكَذَلِكَ الْخَوْفُ الَّذِي يَلْبَسُ الْبَدَنَ. فَلَوْ قِيلَ: فَأَذَاقَهَا اللَّهُ الْجُوعَ وَالْخَوْفَ؛ لَمْ يَدُلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ شَامِلٌ لِجَمِيعِ أَجْزَاءِ الْجَائِعِ بِخِلَافِ مَا إِذَا قِيلَ: لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ. وَلَوْ قَالَ فَأَلْبَسَهُمْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ ذَاقُوا مَا يُؤْلِمُهُمْ إِلَّا بِالْعَقْلِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّ الْجَائِعَ الْخَائِفَ يَأْلَمُ. بِخِلَافِ لَفْظِ ذُوقِ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ؛ فَإِنَّ هَذَا اللَّفْظَ يَدُلُّ عَلَى الْإِحْسَاسِ بِالْمُؤْلِمِ وَإِذَا أُضِيفَ إِلَى الْمَلَذِ: دَلَّ عَلَى الْإِحْسَاسِ بِهِ كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا } " . فَإِنْ قِيلَ: فَلَمْ لَمْ يَصِفْ نَعِيمَ الْجَنَّةِ بِالذُّوقِ؟ قِيلَ: لِأَنَّ الذُّوقَ يَدُلُّ عَلَى جِنْسِ الْإِحْسَاسِ وَيُقَالُ: ذَاقَ الطَّعَامَ لَمَنْ وَجَدَ طَعْمَهُ وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ. وَأَهْلُ الْجَنَّةِ نَعِيمُهُمْ كَامِلٌ تَأْمٌ لَا يَفْتَصِرُ فِيهِ عَلَى الذُّوقِ؛ بَلْ اسْتَعْمَلَ لَفْظَ الذُّوقِ فِي النَّفْيِ كَمَا قَالَ عَنْ أَهْلِ النَّارِ: { لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا } أَيَّ لَا يَحْصُلُ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ وَلَا ذُوقٌ. وَقَالَ عَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: { لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى. }

وَكَذَلِكَ مَا ادَّعَوْا أَنَّهُ مَجَازٌ فِي الْقُرْآنِ كَلْفِظِ " الْمَكْر " وَ " الاستهزاء " وَ "

السُّخْرِيَّة " الْمُضَافِ إِلَى اللَّهِ وَرَعَمُوا أَنَّهُ مُسَمَّى بِاسْمِ مَا يُقَابَلُهُ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ مُسَمِّيَاتٌ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ إِذَا فُعِلَتْ بِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ كَانَتْ ظُلْمًا لَهُ وَأَمَّا إِذَا فُعِلَتْ بِمَنْ فَعَلَهَا بِالْمَجْنِيِّ عَلَيْهِ عُقُوبَةً لَهُ بِمِثْلِ فَعَلِهِ كَانَتْ عَدْلًا كَمَا قَالَ تَعَالَى: { كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ } . فَكَادَ لَهُ كَمَا كَادَتْ إِخْوَتُهُ لَمَّا قَالَ لَهُ أَبُوهُ: { لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا } . وَقَالَ تَعَالَى: { إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا } { وَآكِيدُ كَيْدًا } . وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَكْرُوهًا مَكْرًا وَمَكْرُوهًا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ } { فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ } . وَقَالَ تَعَالَى: { الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ } . وَلِهَذَا كَانَ الْإِسْتِهْزَاءُ بِهِمْ فِعْلًا يَسْتَحِقُّ هَذَا الْإِسْمَ كَمَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ يُفْتَحُ لَهُمْ بَابُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُمْ فِي النَّارِ فَيُسْرِعُونَ إِلَيْهِ فَيُعْلَقُ ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُمْ بَابُ آخَرَ فَيُسْرِعُونَ إِلَيْهِ فَيُعْلَقُ فَيَضْحَكُ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ. قَالَ تَعَالَى: { فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ } { عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ } { هَلْ تُؤبُّبُ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ } . وَعَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ؛ خَمَدَتِ النَّارُ لَهُمْ كَمَا تَخْمُدُ الْإِهَالَةُ مِنَ الْقَدْرِ فَيَمَشُونَ فَيُخَسَفُ بِهِمْ. وَعَنْ

مَقَاتِلٍ: إِذَا ضُرِبَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ فَيَبْقُونَ فِي الظُّلْمَةِ يَقَالُ لَهُمْ: ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اسْتَهْزَأُوهُ: اسْتَدْرَاجُهُ لَهُمْ. وَقِيلَ: إِبْقَاعُ اسْتَهْزَائِهِمْ وَرَدُّ خِدَاعِهِمْ وَمَكْرِهِمْ عَلَيْهِمْ. وَقِيلَ: إِنَّهُ يُظْهِرُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِلَافَ مَا أَبْطَنَ فِي الآخِرَةِ. وَقِيلَ هُوَ تَجْهِيلُهُمْ وَتَخْطِئَتُهُمْ فِيمَا فَعَلُوهُ؛ وَهَذَا كُلُّهُ حَقٌّ وَهُوَ اسْتَهْزَاءٌ بِهِمْ حَقِيقَةٌ.

وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ الْمَشْهُورَةِ لِمَنْ يُنْبِتُ الْمَجَازَ فِي الْقُرْآنِ: **{وَاسْئَلِ الْقَرْيَةَ}**. قَالُوا الْمُرَادُ بِهِ أَهْلُهَا فَحَذَفَ الْمُضَافُ وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ فَقِيلَ لَهُمْ: لَفْظُ الْقَرْيَةِ وَالْمَدِينَةِ وَالنَّهْرِ وَالْمِيزَابِ؛ وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي فِيهَا الْحَالُ وَالْمَحَالُّ كِلَاهُمَا دَاخِلٌ فِي الْإِسْمِ. ثُمَّ قَدْ يَعُودُ الْحُكْمُ عَلَى الْحَالِ وَهُوَ السُّكَّانُ وَتَارَةً عَلَى الْمَحَلِّ وَهُوَ الْمَكَانُ وَكَذَلِكَ فِي النَّهْرِ يُقَالُ: حَفَرْتُ النَّهْرَ وَهُوَ الْمَحَلُّ. وَجَرَى النَّهْرُ وَهُوَ الْمَاءُ وَوَضَعْتُ الْمِيزَابَ وَهُوَ الْمَحَلُّ وَجَرَى الْمِيزَابُ وَهُوَ الْمَاءُ وَكَذَلِكَ الْقَرْيَةُ قَالَ تَعَالَى: {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً}. وَقَوْلُهُ: {وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ} {فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنًا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ}. وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى: {أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ}. فَجَعَلَ الْقَرْيَةَ هُمْ السُّكَّانُ. وَقَالَ: {وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ}. وَهُوَ السُّكَّانُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا}. وَقَالَ تَعَالَى: {أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا}. فَهَذَا الْمَكَانُ لَا السُّكَّانُ لَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ يُلْحَظَ أَنَّهُ كَانَ مَسْكُونًا؛ فَلَا يُسَمَّى قَرْيَةً إِلَّا إِذَا كَانَ قَدْ عَمَّرَ لِلسُّكْنَى مَأْخُودٌ مِنَ الْقَرْيَةِ وَهُوَ الْجَمْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: قَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ إِذَا جَمَعْتَهُ فِيهِ.

وَنَظِيرُ ذَلِكَ **لَفْظُ "الْإِنْسَانِ"** يَتَنَاوَلُ الْجَسَدَ وَالرُّوحَ ثُمَّ الْأَحْكَامُ تَتَنَاوَلُ هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً لِتَلَازِمِهِمَا؛ فَكَذَلِكَ الْقَرْيَةُ إِذَا عُدَّ أَهْلُهَا خَرِبَتْ وَإِذَا خَرِبَتْ كَانَ عَذَابًا لِأَهْلِهَا؛ فَمَا يُصِيبُ أَحَدَهُمَا مِنَ الشَّرِّ يَنَالُ الْآخَرَ؛ كَمَا يَنَالُ الْبَدَنُ وَالرُّوحَ مَا يُصِيبُ أَحَدَهُمَا. فَقَوْلُهُ: {وَاسْئَلِ الْقَرْيَةَ}. مِثْلُ قَوْلِهِ {قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً}. فَالْفَرْقُ هُنَا يَرَادُ بِهِ السُّكَّانُ مِنْ غَيْرِ إِضْمَارٍ وَلَا حَذْفٍ فَهَذَا بِتَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ فِي اللُّغَةِ مَجَازٌ، فَلَا مَجَازَ فِي الْقُرْآنِ.

بَلْ **وَتَفْسِيمِ اللُّغَةِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ تَفْسِيمٍ مُبْتَدِعٌ مُحَدَّثٌ** لَمْ يَنْطِقْ بِهِ السَّلْفُ. وَالْخَلْفُ فِيهِ عَلَى قَوْلَيْنِ وَلَيْسَ النَّزَاعُ فِيهِ لَفْظِيًّا؛ بَلْ يُقَالُ: نَفْسُ هَذَا التَّفْسِيمِ بَاطِلٌ لَا يَتَمَيَّزُ هَذَا عَنْ هَذَا وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَا يَذْكَرُونَهُ مِنَ الْفُرُوقِ تَبَيَّنَ أَنَّهَا فُرُوقٌ بَاطِلَةٌ وَكُلَّمَا ذَكَرَ بَعْضُهُمْ فَرْقًا أَبْطَلَهُ الثَّانِي كَمَا يَدَّعِي الْمُنْطِقِيُّونَ أَنَّ الصِّفَاتِ الْقَائِمَةَ بِالْمَوْصُوفَاتِ تَتَفَسَّمُ اللَّازِمَةُ لَهَا إِلَى دَاخِلٍ فِي مَا هِيَ فِيهَا الثَّابِتَةُ فِي الْخَارِجِ وَإِلَى خَارِجٍ عَنْهَا لِأَزْمِ لِلْمَاهِيَّةِ وَلَازِمِ خَارِجِ لِلْوُجُودِ. وَذَكَرُوا ثَلَاثَةَ فُرُوقٍ كُلُّهَا بَاطِلَةٌ لِأَنَّ هَذَا التَّفْسِيمَ بَاطِلٌ

لَا حَقِيقَةَ لَهُ بَلْ مَا يَجْعَلُونَهُ دَاخِلًا يُمَكِّنُ جَعْلُهُ خَارِجًا وَبِالْعَكْسِ كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعِهِ.

وَقَوْلُهُمْ: اللَّفْظُ إِنْ دَلَّ بِلَا قَرِينَةٍ فَهُوَ حَقِيقَةٌ وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ إِلَّا مَعَهَا فَهُوَ مَجَازٌ؛ قَدْ تَبَيَّنَ بُطْلَانُهُ وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ مَا يَدُلُّ مُجَرَّدًا عَنْ جَمِيعِ الْقَرَائِنِ وَلَا فِيهَا مَا يَحْتَاجُ إِلَى جَمِيعِ الْقَرَائِنِ. وَأَشْهَرُ أَمْثَلَةِ الْمَجَازِ لَفْظُ " الْأَسَدِ " وَ " الْحِمَارِ " وَ " الْبَحْرِ " وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَقُولُونَ: إِنَّهُ أُسْتَعِيرَ لِلشَّجَاعِ وَالْبَلِيدِ وَالْجَوَادِ. وَهَذِهِ لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُؤَلَّفَةً مُرَكَّبَةً مُقَيَّدَةً بِقِيُودِ لَفْظِيَّةٍ كَمَا تُسْتَعْمَلُ الْحَقِيقَةُ، كَقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ لَمَّا طَلَبَ غَيْرُهُ سَلْبَ الْقَتِيلِ: لَاهَا اللَّهُ إِذَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَوْلُهُ: يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ وَصَفَ لَهُ بِالْقُوَّةِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَقَدْ عَيَّنَهُ تَعْيِينًا أَزَالَ اللَّبْسَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنْ خَالَداَ سَيْفٌ مِنْ سَيْوِفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ " وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

وَإِنْ قَالَ الْقَائِلُ: الْقَرَائِنُ اللَّفْظِيَّةُ مَوْضُوعَةٌ وَدَلَالَتُهَا عَلَى الْمَعْنَى حَقِيقَةٌ، لَكِنَّ الْقَرَائِنَ الْحَالِيَّةَ مَجَازٌ؛ قِيلَ: اللَّفْظُ لَا يُسْتَعْمَلُ قَطُّ إِلَّا مُقَيَّدًا بِقِيُودِ لَفْظِيَّةٍ مَوْضُوعَةٍ؛ وَالْحَالُ حَالُ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُسْتَمْعِ لَا بَدَّ مِنْ اعْتِبَارِهِ فِي جَمِيعِ الْكَلَامِ فَإِنَّهُ إِذَا عُرِفَ الْمُتَكَلِّمُ فَهَمَّ مِنْ مَعْنَى كَلَامِهِ مَا لَا يُفْهَمُ إِذَا لَمْ يُعْرَفْ لِأَنَّهُ بِذَلِكَ يُعْرَفُ عَادَتُهُ فِي خُطَابِهِ، وَاللَّفْظُ إِنَّمَا يَدُلُّ إِذَا عُرِفَ لُغَةً الْمُتَكَلِّمِ الَّتِي بِهَا يَتَكَلَّمُ وَهِيَ عَادَتُهُ وَعُرْفُهُ الَّتِي يَعْتَادُهَا فِي خُطَابِهِ، وَدَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى دَلَالَةٌ قُصْدِيَّةٌ إِرَادِيَّةٌ اخْتِيَارِيَّةٌ، فَالْمُتَكَلِّمُ يُرِيدُ دَلَالَةَ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى؛ فَإِذَا اعْتَادَ أَنْ يُعْبَرَ بِاللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى كَانَتْ تِلْكَ لُغَتَهُ وَلِهَذَا كُلُّ مَنْ كَانَ لَهُ عِنَايَةٌ بِالْفَاظِ الرَّسُولِ وَمُرَادِهِ بِهَا: عَرَفَ عَادَتَهُ فِي خُطَابِهِ وَتَبَيَّنَ لَهُ مِنْ مُرَادِهِ مَا لَا يَتَبَيَّنُ لِغَيْرِهِ. وَلِهَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْصِدَ إِذَا ذَكَرَ لَفْظًا مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ أَنْ يَذْكَرَ نِظَائِرَ ذَلِكَ اللَّفْظِ؛ مَاذَا عَنَى بِهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَيُعْرَفُ بِذَلِكَ لُغَةُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَسُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي يُخَاطَبُ بِهَا عِبَادَهُ وَهِيَ الْعَادَةُ الْمَعْرُوفَةُ مِنْ كَلَامِهِ ثُمَّ إِذَا كَانَ لِذَلِكَ نِظَائِرٌ فِي كَلَامِ غَيْرِهِ وَكَانَتْ النِّظَائِرُ كَثِيرَةً؛ عُرِفَ أَنَّ تِلْكَ الْعَادَةَ وَاللُّغَةَ مُشْتَرَكَةٌ عَامَّةٌ لَا يَخْتَصُّ بِهَا هُوَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَلْ هِيَ لُغَةُ قَوْمِهِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى عَادَاتِ حَدَثَتْ بَعْدَهُ فِي الْخُطَابِ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً فِي خُطَابِهِ وَخُطَابِ أَصْحَابِهِ. كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَقَدْ لَا يَعْرِفُونَ انْتِفَاءً ذَلِكَ فِي زَمَانِهِ.

وَلِهَذَا كَانَ **اسْتِعْمَالُ الْقِيَاسِ فِي اللُّغَةِ وَإِنْ جَازَ فِي الاسْتِعْمَالِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي** **الاسْتِدْلَالِ** فَإِنَّهُ قَدْ يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ هُوَ اللَّفْظُ فِي نَظِيرِ الْمَعْنَى الَّذِي اسْتَعْمَلُوهُ فِيهِ مَعَ بَيَانِ ذَلِكَ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ النَّزَاعِ؛ لَكِنْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْمَدَ إِلَى الْفَاظِ قَدْ عُرِفَ اسْتِعْمَالُهَا فِي مَعَانٍ فَيَحْمِلُهَا عَلَى غَيْرِ تِلْكَ الْمَعَانِي وَيَقُولُ: إِنَّهُمْ أَرَادُوا تِلْكَ بِالْقِيَاسِ

عَلَى تِلْكَ؛ بَلْ هَذَا تَبْدِيلٌ وَتَحْرِيفٌ إِذَا قَالَ: **{الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ}** فَالْجَارُ هُوَ الْجَارُ لَيْسَ هُوَ الشَّرِيكَ؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يُعْرَفُ فِي لُغَتِهِمْ؛ لَكِنَّ لَيْسَ فِي اللَّفْظِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الشُّفْعَةَ؛ لَكِنَّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْبَيْعَ لَهُ أَوْلَى. وَأَمَّا " **الْخَمْرُ** " فَقَدْ ثَبَتَ بِالنُّصُوصِ الْكَثِيرَةِ وَالنُّقُولِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهَا كَانَتْ اسْمًا لِكُلِّ مُسْكِرٍ، لَمْ يُسَمَّ النَّبِيذُ خَمْرًا بِالْقِيَاسِ. وَكَذَلِكَ " **النَّبَاشُ** " كَانُوا يُسَمُّونَهُ سَارِقًا كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ: سَارِقٌ مَوْتَانَا كَسَارِقٍ أَحْيَانَا. وَاللَّائِطُ عِنْدَهُمْ كَانَ أَغْلَظَ مِنَ الزَّانِي بِالْمَرْأَةِ.

وَلَا بُدَّ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يُعْرَفَ مَا يَدُلُّ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ

الْأَلْفَافِ وَكَيْفَ يُفْهَمُ كَلَامُهُ، فَمَعْرِفَةُ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي خُوِطِبْنَا بِهَا مِمَّا يُعِينُ عَلَى أَنْ نَفْقَهُ مُرَادَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِكَلَامِهِ، وَكَذَلِكَ مَعْرِفَةُ دَلَالَةِ الْأَلْفَافِ عَلَى الْمَعْنَى؛ فَإِنَّ عَامَّةَ ضَلَالِ أَهْلِ الْبِدْعِ كَانَ بِهَذَا السَّبَبِ؛ فَإِنَّهُمْ صَارُوا يَحْمِلُونَ كَلَامَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى مَا يَدْعُونَ أَنَّهُ دَالٌّ عَلَيْهِ وَلَا يَكُونُ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَيَجْعَلُونَ هَذِهِ الدَّلَالََةَ حَقِيقَةً، وَهَذِهِ مَجَازًا، كَمَا أَخْطَأَ الْمُرْجِنَةُ فِي **اسْمِ " الْإِيمَانِ "** جَعَلُوا لَفْظَ " الْإِيمَانِ " حَقِيقَةً فِي مُجَرَّدِ التَّصْدِيقِ وَتَنَاوَلَهُ لِلْأَعْمَالِ مَجَازًا. فَيُقَالُ: إِنْ لَمْ يَصِحَّ التَّفْسِيمُ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ فَلَا حَاجَةَ إِلَى هَذَا وَإِنْ صَحَّ فَهَذَا لَا يَنْفَعُكُمْ. بَلْ هُوَ عَلَيْكُمْ لَا لَكُمْ؛ لِأَنَّ الْحَقِيقَةَ هِيَ اللَّفْظُ الَّذِي يَدُلُّ بِإِطْلَاقِهِ بِلَا قَرِينَةٍ وَالْمَجَازُ إِنَّمَا يَدُلُّ بِقَرِينَةٍ. وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ لَفْظَ الْإِيمَانِ حَيْثُ أُطْلِقَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ دَخَلَتْ فِيهِ الْأَعْمَالُ وَإِنَّمَا يَدْعِي خُرُوجَهَا مِنْهُ عِنْدَ التَّقْيِيدِ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَقِيقَةَ قَوْلُهُ: " {الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً} ". وَأَمَّا حَدِيثُ جَبْرِيلَ فَإِنَّ كَانَ أَرَادَ بِالْإِيمَانِ مَا ذَكَرَ مَعَ الْإِسْلَامِ. فَهُوَ كَذَلِكَ. وَهَذَا هُوَ الْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطْعًا. كَمَا أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ الْإِحْسَانَ أَرَادَ الْإِحْسَانَ مَعَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ؛ لَمْ يَرِدْ أَنَّ الْإِحْسَانَ مُجَرَّدٌ عَنِ إِيْمَانٍ وَإِسْلَامٍ. وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ أُرِيدَ بِالْفِظِ " الْإِيمَانِ " مُجَرَّدَ التَّصْدِيقِ؛ فَلَمْ يَقَعْ ذَلِكَ إِلَّا مَعَ قَرِينَةٍ فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مَجَازًا وَهَذَا مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ لَا يُمْكِنُنَا الْمُنَازَعَةُ فِيهِ بَعْدَ تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ بِخِلَافِ كَوْنِ لَفْظِ " الْإِيمَانِ " فِي اللُّغَةِ مُرَادِفًا لِلتَّصْدِيقِ وَدَعْوَى أَنْ الشَّارِعَ لَمْ يُغَيِّرْهُ وَلَمْ يَنْقُلْهُ؛ بَلْ أَرَادَ بِهِ مَا كَانَ يُرِيدُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ بِلَا تَخْصِيصٍ وَلَا تَقْيِيدٍ؛ فَإِنَّ هَاتَيْنِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ لَا يُمْكِنُ الْحُزْمُ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، فَلَا يُعَارِضُ الْيَقِينِ، كَيْفَ وَقَدْ عُرِفَ فَسَادُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْمُقَدِّمَتَيْنِ وَأَنَّهَا مِنْ أَفْسَدِ الْكَلَامِ. وَ " أَيْضًا " فَلَيْسَ لَفْظُ الْإِيمَانِ فِي دَلَالَتِهِ عَلَى الْأَعْمَالِ الْمَأْمُورِ بِهَا بِدُونِ لَفْظِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ؛ فِي دَلَالَتِهِ عَلَى الصَّلَاةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالصِّيَامِ الشَّرْعِيِّ؛ وَالْحَجِّ الشَّرْعِيِّ؛ سِوَاءِ قِيلَ: إِنَّ الشَّارِعَ نَقَلَهُ؛ أَوْ أَرَادَ الْحُكْمَ دُونَ الْاسْمِ؛ أَوْ أَرَادَ الْاسْمَ وَتَصَرَّفَ فِيهِ تَصَرَّفَ أَهْلُ الْعُرْفِ؛ أَوْ خَاطَبَ بِالْاسْمِ مُقَيَّدًا لَا مُطْلَقًا. فَإِنَّ قِيلَ: الصَّلَاةُ وَالْحَجُّ وَنَحْوُهُمَا لَوْ تَرَكَ بَعْضُهَا بَطَلَتْ بِخِلَافِ الْإِيمَانِ فَإِنَّهُ لَا يَبْطُلُ عِنْدَ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِمُجَرَّدِ الذَّنْبِ؛ قِيلَ: إِنْ أُرِيدَ بِالْبُطْلَانِ أَنَّهُ لَا تَبْرَأُ الذِّمَّةُ مِنْهَا كُلِّهَا؛ فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ الْوَاجِبُ إِذَا تَرَكَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ تَبْرَأِ الذِّمَّةُ مِنْهُ كُلِّهِ. وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ وُجُوبُ الْإِعَادَةِ فَهَذَا لَيْسَ عَلَى الْإِطْلَاقِ. فَإِنَّ فِي الْحَجِّ وَاجِبَاتٍ إِذَا

تَرَكَهَا لَمْ يُعِدْ بَلْ تُجْبَرُ بِدَمٍ، وَكَذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ إِذَا تَرَكَهَا سَهْوًا أَوْ مُطْلَقًا وَجَبَتْ الْإِعَادَةُ فَإِنَّمَا تَجِبُ إِذَا أَمَكَنْتَ الْإِعَادَةَ وَالْإِلَّا فَمَا تَعَدَّرْتَ إِعَادَتَهُ يَبْقَى مُطَالِبًا بِهِ كَالْجُمُعَةِ وَنَحْوَهَا.

وَإِنْ أُرِيدَ بِذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُتَابُ عَلَى مَا فَعَلَهُ فَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ قَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُسِيِّ فِي صَلَاتِهِ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتِمَّهَا يُتَابُ عَلَى مَا فَعَلَ وَلَا يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَمْ يُصَلِّ. وَفِي عِدَّةِ أَحَادِيثٍ أَنَّ الْفَرَائِضَ تَكْمُلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّوَافِلِ؛ فَإِذَا كَانَتْ الْفَرَائِضُ مَجْبُورَةً بِثَوَابِ النَّوَافِلِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ يُعْتَدُّ لَهُ بِمَا فَعَلَ مِنْهَا؛ فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا تَرَكَ مِنْهُ شَيْئًا كَانَ عَلَيْهِ فِعْلُهُ؛ إِنْ كَانَ مُحَرَّمًا تَابَ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا فَعَلَهُ؛ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلْهُ لَمْ تَبْرَأْ نِيَّتُهُ مِنْهُ وَأُثِيبَ عَلَى مَا فَعَلَهُ كَسَائِرِ الْعِبَادَاتِ وَقَدْ دَلَّتِ النُّصُوصُ عَلَى أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ ذَرَّةٌ مِنَ الْإِيمَانِ. وَقَدْ عَدَلَتْ " الْمُرْجِنَةُ " فِي هَذَا الْأَصْلِ عَنِ بَيَانِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَاعْتَمَدُوا عَلَى رَأْيِهِمْ وَعَلَى مَا تَأَوَّلُوهُ بِفَهْمِهِمُ اللَّغَةَ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ؛

وَلِهَذَا كَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَقُولُ: أَكْثَرُ مَا يُخْطِئُ النَّاسُ مِنْ جِهَةِ التَّأْوِيلِ وَالنَّفْيِ. وَلِهَذَا تَجِدُ الْمُعْتَرِلَةَ وَالْمُرْجِنَةَ وَالرَّافِضَةَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِمْ وَمَعْقُولِهِمْ وَمَا تَأَوَّلُوهُ مِنَ اللَّغَةِ؛ وَلِهَذَا تَجِدُهُمْ لَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى أَحَادِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَيَّةِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَا يَعْتَمِدُونَ لَا عَلَى السُّنَّةِ وَلَا عَلَى إِجْمَاعِ السَّلَفِ وَأَثَارِهِمْ؛ وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْعَقْلِ وَاللُّغَةِ وَتَجِدُهُمْ لَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورَةِ وَالْحَدِيثِ؛ وَأَثَارِ السَّلَفِ وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى كُتُبِ الْأَدَبِ وَكُتُبِ الْكَلَامِ الَّتِي وَضَعَتْهَا رُءُوسُهُمْ وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْمَلَاحِدَةِ أَيْضًا؛ إِنَّمَا يَأْخُذُونَ مَا فِي كُتُبِ الْفَلَسَفَةِ وَكُتُبِ الْأَدَبِ وَاللُّغَةِ وَأَمَّا كُتُبُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَالْآثَارِ؛ فَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهَا. هُوَ لَا يُعْرِضُونَ عَنِ نُصُوصِ الْأَنْبِيَاءِ إِذْ هِيَ عِنْدَهُمْ لَا تُفِيدُ الْعِلْمَ وَأَوْلِيكَ يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِمْ وَفَهْمِهِمْ بِإِلَّا أَثَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَقَدْ ذَكَرْنَا كَلَامَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي إِنْكَارِ هَذَا وَجَعَلَهُ طَرِيقَةَ أَهْلِ الْبِدْعِ. وَإِذَا تَدَبَّرْتَ حُجَجَهُمْ وَجَدْتَ دَعَاوِي لَا يَقُومُ عَلَيْهَا دَلِيلٌ. وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي نَصَرَ قَوْلَ جَهْمٍ فِي " مَسْأَلَةِ الْإِيمَانِ " مُتَابِعَةً لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ أَصْحَابِهِ فَأَمَّا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَلَانِسِيُّ وَأَبُو عَلِيٍّ النَّقْفِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُجَاهِدٍ شَيْخُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَصَاحِبُ أَبِي الْحَسَنِ - فَإِنَّهُمْ نَصَرُوا مَذْهَبَ السَّلَفِ. وَابْنُ كِلَابٍ - نَفْسُهُ - وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ وَنَحْوُهُمَا كَانُوا يَقُولُونَ: هُوَ النَّصْدِيقُ وَالْقَوْلُ جَمِيعًا

مُؤَافَقَةً لِمَنْ قَالَهُ مِنْ فُقَهَاءِ الْكُوفِيِّينَ كَحَمَادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ وَمَنْ اتَّبَعَهُ مِثْلَ أَبِي حَنِيفَةَ
وَعَبْرِهِ.³²

عَمَّةُ الْأَسْمَاءِ يَتَنَوَّعُ مُسَمَّاها بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ

وَأَمَّا إِذَا قُبِدَ الْإِيْمَانُ فِقْرَنَ بِالْإِسْلَامِ أَوْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ فَإِنَّهُ قَدْ يَرَادُ بِهِ مَا فِي الْقَلْبِ مِنْ الْإِيْمَانِ بِاتِّفَاقِ النَّاسِ وَهَلْ يَرَادُ بِهِ أَيْضًا الْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ وَيَكُونُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ أَوْ لَا يَكُونُ حِينَ الْإِقْتِرَانِ دَاخِلًا فِي مُسَمَّاها؟ بَلْ يَكُونُ لَازِمًا لَهُ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَوْ لَا يَكُونُ بَعْضًا وَلَا لَازِمًا هَذَا فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِلنَّاسِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي عَمَّةِ الْأَسْمَاءِ يَتَنَوَّعُ مُسَمَّاها بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ

مِثْلُ ذَلِكَ **اسْمُ " الْمَعْرُوفِ " وَ " الْمُنْكَرِ "** إِذَا أُطْلِقَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ} وَقَوْلُهُ: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} وَقَوْلُهُ: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} يَدْخُلُ فِي الْمَعْرُوفِ كُلُّ خَيْرٍ وَفِي الْمُنْكَرِ كُلُّ شَرٍّ. ثُمَّ قَدْ يُفْرَنُ بِمَا هُوَ أَحْصُ مِنْهُ كَقَوْلِهِ: {لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصِدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ} فَغَايِرَ بَيْنَ الْمَعْرُوفِ وَبَيْنَ الصِّدْقَةِ وَالإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ - كَمَا غَايِرَ بَيْنَ اسْمِ الْإِيْمَانِ وَالْعَمَلِ؛ وَاسْمِ الْإِيْمَانِ وَالْإِسْلَامِ - وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} غَايِرَ بَيْنَهُمَا وَقَدْ دَخَلَتْ الْفَحْشَاءُ فِي الْمُنْكَرِ فِي قَوْلِهِ: {وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} ثُمَّ ذَكَرَ مَعَ الْمُنْكَرِ اثْنَيْنِ فِي قَوْلِهِ: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ} جَعَلَ الْبَغْيَ هُنَا مُغَايِرًا لَهُمَا وَقَدْ دَخَلَ فِي الْمُنْكَرِ فِي ذَيْنِكَ الْمَوْضِعَيْنِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ **لَفْظُ " الْعِبَادَةِ "** فَإِذَا أُمِرَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ مُطْلَقًا دَخَلَ فِي عِبَادَتِهِ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَالتَّوَكُّلُ عَلَيْهِ مِمَّا أَمَرَ بِهِ وَالإِسْتِعَانَةُ بِهِ مِمَّا أَمَرَ بِهِ؛ فَيَدْخُلُ ذَلِكَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} وَفِي قَوْلِهِ: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا}. وَقَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ} وَقَوْلِهِ: {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ} {قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي}. وَقَوْلِهِ: {أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ}. ثُمَّ قَدْ يُفْرَنُ بِهَا اسْمٌ آخَرٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} وَقَوْلِهِ: {فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ}. وَقَوْلِ نُوحٍ {اعْبُدُوا اللَّهَ وَانْفِقُوا وَأَطِيعُوا}.

وَكَذَلِكَ إِذَا أُفْرِدَ **اسْمُ " طَاعَةِ اللَّهِ "** دَخَلَ فِي طَاعَتِهِ كُلُّ مَا أَمَرَ بِهِ وَكَانَتْ طَاعَةُ الرَّسُولِ دَاخِلَةً فِي طَاعَتِهِ

وَكَذَا **اسْمُ " التَّقْوَى "** إِذَا أُفْرِدَ دَخَلَ فِيهِ فِعْلٌ كُلُّ مَأْمُورٍ بِهِ وَتَرَكَ كُلُّ مَحْظُورٍ. قَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ: التَّقْوَى: أَنْ تَعْمَلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنْ اللَّهِ تَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ وَأَنْ تَتْرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنْ اللَّهِ تَخَافُ عَذَابَ اللَّهِ وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ

فِي جَنَاتٍ وَنَهْرٍ { فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ . } وَقَدْ يُفْرَنُ بِهَا اسْمٌ آخَرَ كَقَوْلِهِ: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } { وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ } { وَمَنْ يَتَّوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ } وَقَوْلِهِ: { إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ } وَقَوْلِهِ: { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ } وَقَوْلِهِ: { اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا } .
 وَقَوْلِهِ: { اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ } وَقَوْلِهِ: { اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَنَّ إِلَّا وَآئْتُمْ مُسْلِمُونَ } وَأَمْثَالِ ذَلِكَ. فَقَوْلُهُ: { اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا } مِثْلُ قَوْلِهِ: { آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْفِينَ فِيهِ } وَقَوْلِهِ: { آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } فَعَطَفَ قَوْلُهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ؛ كَمَا عَطَفَ الْقَوْلُ السَّدِيدَ عَلَى التَّقْوَى؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّقْوَى إِذَا أُطْلِقَتْ دَخَلَ فِيهَا الْقَوْلُ السَّدِيدُ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ } وَإِذَا أُطْلِقَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ فِي حَقِّ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ فِيهِ الْإِيمَانُ بِالرَّسُولِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ } وَإِذَا أُطْلِقَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ دَخَلَ فِيهِ الْإِيمَانُ بِهَذِهِ التَّوَابِعِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ } وَقَوْلُهُ: { فُؤَلُوا آمَنًا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ } الْآيَةَ وَإِذَا قِيلَ: { فَاْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ } دَخَلَ فِي الْإِيمَانِ بِرَسُولِهِ الْإِيمَانُ بِجَمِيعِ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ وَالنَّبِيِّينَ وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: { وَآمَنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ } وَإِذَا قِيلَ: { آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْفِينَ فِيهِ } دَخَلَ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْإِيمَانُ بِذَلِكَ كُلِّهِ وَالْإِنْفَاقُ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: { آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ } كَمَا يَدْخُلُ الْقَوْلُ السَّدِيدُ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: { وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ } .

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " الْبِرِّ "** إِذَا أُطْلِقَ تَنَاولَ جَمِيعَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ } { وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ } وَقَوْلِهِ: { وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى } وَقَوْلِهِ: { وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ } فَالْبِرُّ إِذَا أُطْلِقَ كَانَ مُسَمَّاهُ مُسَمَّى التَّقْوَى وَالتَّقْوَى إِذَا أُطْلِقَتْ كَانَ مُسَمَّاهَا مُسَمَّى الْبِرِّ ثُمَّ قَدْ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى } .

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " الْإِثْمِ "** إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ كُلُّ ذَنْبٍ وَقَدْ يُفْرَنُ بِالْعُدْوَانِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } .

وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الذُّنُوبِ " إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ تَرْكُ كُلِّ وَاجِبٍ وَفِعْلٌ كُلُّ مُحَرَّمٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا } . ثُمَّ قَدْ يُقْرَنُ بغيرِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا }

وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الْهُدَى " إِذَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ الْعِلْمَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ وَالْعَمَلَ بِهِ جَمِيعًا فَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } وَالْمُرَادُ طَلَبُ الْعِلْمِ بِالْحَقِّ وَالْعَمَلُ بِهِ جَمِيعًا. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ } . وَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِ وَيَعْمَلُونَ بِهِ وَلِهَذَا صَارُوا مُفْلِحِينَ وَكَذَلِكَ قَوْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ: { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا } وَإِنَّمَا هَدَاهُمْ بِأَنَّ أَلْهَمَهُمُ الْعِلْمَ النَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ. ثُمَّ قَدْ يُقْرَنُ الْهُدَىٰ إِمَّا بِالْاجْتِنَابِ كَمَا فِي قَوْلِهِ { وَاجْتَنِبْنَا هُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } وَكَمَا فِي قَوْلِهِ: { شَاكِرًا لِأَنعَمِهِ اجْتِنَابًا وَهَدَاهُ } { اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى { هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ } وَالْهُدَىٰ هُنَا هُوَ الْإِيمَانُ وَدِينُ الْحَقِّ هُوَ الْإِسْلَامُ وَإِذَا أُطْلِقَ الْهُدَىٰ كَانَ كَالْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ يَدْخُلُ فِيهِ هَذَا وَهَذَا.

وَلَفْظُ " الضَّلَالِ " إِذَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ مَنْ ضَلَّ عَنِ الْهُدَىٰ سِوَاءَ كَانَ عَمْدًا أَوْ جَهْلًا وَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ مُعَذَّبًا كَقَوْلِهِ: { إِنَّهُمْ أَلْفَا أَبَاءَهُمْ ضَالِّينَ } { فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ } وَقَوْلِهِ: { رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُوبُ لَعْنَا كَبِيرًا } وَقَوْلِهِ: { فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى } ثُمَّ قَدْ يُقْرَنُ بِالْغَىِّ وَالْعَضْبِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى } . وَفِي قَوْلِهِ: { غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ } . وَقَوْلِهِ: { إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ } .

وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الْغَىِّ " إِذَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ كُلَّ مَعْصِيَةٍ لِلَّهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ عَنِ الشَّيْطَانِ: { وَلَا غَوِيَّتَهُمْ أَجْمَعِينَ } { إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ } . وَقَدْ يُقْرَنُ بِالضَّلَالِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى } .

وَكَذَلِكَ اسْمُ " الْفَقِيرِ " إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ الْمِسْكِينُ وَإِذَا أُطْلِقَ لَفْظُ " الْمِسْكِينِ " تَنَاوَلَ الْفَقِيرَ وَإِذَا قُرِنَ بَيْنَهُمَا فَأَحَدُهُمَا غَيْرُ الْآخَرِ؛ فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِهِ: { وَإِنْ تَخَفُوهَا وَتَوَثُّوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ } وَقَوْلِهِ: { فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ } وَالثَّانِي كَقَوْلِهِ: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ } . وَ " هَذِهِ الْأَسْمَاءُ " الَّتِي تَخْتَلَفُ دَلَالَتُهَا بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ وَالتَّجْرِيدِ وَالْإِقْتِرَانِ تَارَةً يَكُونَانِ إِذَا أُفْرِدَ أَحَدُهُمَا أَعَمَّ مِنَ الْآخَرِ كَاسْمِ " الْإِيمَانِ " وَ " الْمَعْرُوفِ " مَعَ الْعَمَلِ وَمَعَ الصَّدَقِ؛ وَ " كَالْمُنْكَرِ " مَعَ الْفَحْشَاءِ وَمَعَ الْبُغْيِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَتَارَةً يَكُونَانِ مُتَسَاوِيَيْنِ فِي الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ كَلَفْظِ " الْإِيمَانِ " وَ

" الْبِرِّ " وَ " التَّقْوَى " وَ لَفْظِ " الْفَقِيرِ " وَ " الْمِسْكِينِ " ؛ فَأَيُّهَا أَطْلِقَ تَنَاوَلَ مَا يَتَنَاوَلُهُ
الْآخَرُ ؛

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " التَّلَاوَةِ "** فَإِنَّهَا إِذَا أُطْلِقَتْ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ
حَقَّ تِلَاوَتِهِ } تَنَاوَلَتْ الْعَمَلَ بِهِ كَمَا فَسَّرَهُ بِذَلِكَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ مِثْلَ ابْنِ مَسْعُودٍ
وَابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ فَيَحْلُونَ
حَلَالَهُ وَيُحَرِّمُونَ حَرَامَهُ وَيَعْمَلُونَ بِمُحْكَمِهِ وَيُؤْمِنُونَ بِمُتَشَابِهِهِ. وَقِيلَ: هُوَ مِنَ التَّلَاوَةِ
بِمَعْنَى الْإِتِّبَاعِ كَقَوْلِهِ: { وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا } وَهَذَا يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ لَمْ يَقْرَأْهُ وَقِيلَ: بَلْ مِنْ
تَمَامِ قِرَاءَتِهِ أَنْ يَفْهَمَ مَعْنَاهُ وَيَعْمَلَ بِهِ كَمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: حَدَّثَنَا الَّذِينَ
كَانُوا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُمَا أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا
تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُواهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا
مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ قَالُوا: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا. وَقَوْلُهُ: { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ
الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ } قَدْ فَسَّرَ بِالْقُرْآنِ وَفُسِّرَ بِالتَّوْرَةِ. وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ
بِإِسْنَادِهِ الثَّابِتِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: { يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ } قَالَ يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ. وَرَوَى
أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ قَالَ: يَحْلُونَ حَلَالَهُ. وَيُحَرِّمُونَ حَرَامَهُ وَلَا
يُحَرِّفُونَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَعَنْ قَتَادَةَ: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ قَالَ: أَوْلَيْكَ
أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَصَدَّقُوا بِهِ أَحَلُّوا حَلَالَهُ وَحَرَّمُوا
حَرَامَهُ وَعَمِلُوا بِمَا فِيهِ ذَكَرْنَا لَنَا أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقُولُ إِنَّ حَقَّ تِلَاوَتِهِ: أَنْ يَحْلَلَ
حَلَالَهُ وَيُحَرِّمَ حَرَامَهُ وَأَنْ يَقْرَأَهُ كَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا نُحَرِّفَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَعَنْ الْحَسَنِ:
يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ قَالَ: يَعْمَلُونَ بِمُحْكَمِهِ وَيُؤْمِنُونَ بِمُتَشَابِهِهِ وَيَكْلُونَ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ
إِلَى عَالِمِهِ وَعَنْ مُجَاهِدٍ: يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ وَفِي رِوَايَةٍ: يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ. ثُمَّ قَدْ
يَقْرَأُ بِالتَّلَاوَةِ غَيْرَهَا كَقَوْلِهِ: { ائْتِ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ
تُنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ } . قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ: تِلَاوَةُ الْكِتَابِ: الْعَمَلُ بِطَاعَةِ
اللَّهِ كُلِّهَا ثُمَّ خُصَّ الصَّلَاةُ بِالدُّكْرِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا
الصَّلَاةَ } وَقَوْلِهِ: { فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي } .

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ اتِّبَاعِ** مَا أَنْزَلَ اللَّهُ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الطَّاعَاتِ كَقَوْلِهِ: { اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّنْ
رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ } وَقَوْلِهِ: { فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى }
وَقَوْلِهِ: { وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ }
وَقَدْ يَفْرَأُ بِهِ غَيْرَهُ كَقَوْلِهِ: { وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }
وَقَوْلِهِ: { اتَّبِعْ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ } وَقَوْلِهِ:
{ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ } .

وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الْأَبْرَارِ " إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ كُلُّ تَقِيٍّ مِنْ السَّابِقِينَ وَالْمُقْتَصِدِينَ وَإِذَا قُرِنَ بِالْمُقَرَّبِينَ كَانَ أَخْصَرَ قَالَ تَعَالَى فِي الْأَوَّلِ: { إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ } { وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ } وَقَالَ فِي الثَّانِي: { كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ } { وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ } { كِتَابٌ مَرْقُومٌ } { يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ }

وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ يَطُولُ اسْتِقْصَاؤُهُ. **وَهُوَ مِنْ أَنْفَعِ الْأُمُورِ فِي مَعْرِفَةِ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ** مُطْلَقًا وَخُصُوصًا أَلْفَاظَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَبِهِ تَزُولُ شُبُهَاتٌ كَثِيرَةٌ كَثُرَ فِيهَا نِزَاعُ النَّاسِ مِنْ جُمْلَتِهَا " مَسْأَلَةُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ " فَإِنَّ النِّزَاعَ فِي مُسَمَّاهُمَا أَوَّلَ اخْتِلَافٍ وَقَعَ افْتَرَقَتِ الْأُمَّةُ لِأَجْلِهِ وَصَارُوا مُخْتَلِفِينَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَفَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَقَاتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا كَمَا قَدْ بَسَطْنَا هَذَا فِي مَوَاضِعٍ أُخَرَ إِذِ الْمَقْصُودُ هُنَا بَيَانُ شَرْحِ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى وَجْهِ بَيِّنٍ أَنَّ الْهُدَى كُلُّهُ مَأْخُودٌ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِإِقَامَةِ الدَّلَائِلِ الدَّالَّةِ لَا بِذِكْرِ الْأَقْوَالِ الَّتِي تُقْبَلُ بِلا دَلِيلٍ وَتُرَدُّ بِلا دَلِيلٍ أَوْ يَكُونُ الْمَقْصُودُ بِهَا نَصْرَ غَيْرِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَقْصِدَ مَعْرِفَةَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَاتِّبَاعَهُ بِالْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى مَا بَيَّنَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ **أَقْوَالُ السَّلَفِ وَأَيِّمَةُ السُّنَّةِ فِي " تَفْسِيرِ الْإِيمَانِ "** فَتَارَةٌ يَقُولُونَ: هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَتَارَةٌ يَقُولُونَ: هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ. وَتَارَةٌ يَقُولُونَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ وَاتِّبَاعُ السُّنَّةِ. وَتَارَةٌ يَقُولُونَ: قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ وَكُلُّ هَذَا صَحِيحٌ. فَإِذَا قَالُوا: قَوْلٌ وَعَمَلٌ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي الْقَوْلِ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ جَمِيعًا؛ وَهَذَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ لَفْظِ الْقَوْلِ وَالْكَلَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ إِذَا أُطْلِقَ. وَالنَّاسُ لَهُمْ فِي مُسَمَى " الْكَلَامِ " وَ " الْقَوْلِ " عِنْدَ الْإِطْلَاقِ أَرْبَعَةٌ أَقْوَالٍ فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْفُقَهَاءُ وَالْجُمْهُورُ أَنَّهُ يَتَنَاوَلُ اللَّفْظَ وَالْمَعْنَى جَمِيعًا كَمَا يَتَنَاوَلُ لَفْظَ الْإِنْسَانِ لِلرُّوحِ وَالْبَدَنِ جَمِيعًا. وَقِيلَ: بَلْ مُسَمَّاهُ هُوَ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى لَيْسَ جُزْءٌ مُسَمَّاهُ بَلْ هُوَ مَدْلُولُ مُسَمَّاهُ وَهَذَا قَوْلٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ وَغَيْرِهِمْ وَطَائِفَةٍ مِنَ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى السُّنَّةِ وَهُوَ قَوْلُ النُّحَاةِ لِأَنَّ صِنَاعَتَهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْأَلْفَاظِ. وَقِيلَ: بَلْ مُسَمَّاهُ هُوَ الْمَعْنَى وَإِطْلَاقُ الْكَلَامِ عَلَى اللَّفْظِ مَجَازٌ لِأَنَّهُ دَالٌّ عَلَيْهِ وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ كَلَّابٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ وَقِيلَ: بَلْ هُوَ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْكَلَابِيَّةِ وَلَهُمْ قَوْلٌ ثَالِثٌ يُرَوَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ مَجَازٌ فِي كَلَامِ اللَّهِ حَقِيقَةٌ فِي كَلَامِ الْإِنْسَانِ لِأَنَّ حُرُوفَ الْإِنْسَانِ تَقُومُ بِهِمْ فَلَا يَكُونُ الْكَلَامُ قَائِمًا بِغَيْرِ الْمُتَكَلِّمِ بِخِلَافِ الْكَلَامِ الْقُرْآنِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقُومُ عِنْدَهُ بِاللَّهِ فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ كَلَامَهُ وَلَيْسَتْ هَذَا مَوْضِعٌ أُخَرَ وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنْ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ أَرَادَ قَوْلَ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَعَمَلَ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ؛ وَمَنْ أَرَادَ الْإِعْتِقَادَ رَأَى أَنَّ لَفْظَ الْقَوْلِ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ إِلَّا الْقَوْلُ الظَّاهِرُ أَوْ خَافَ ذَلِكَ فَزَادَ الْإِعْتِقَادَ بِالْقَلْبِ وَمَنْ قَالَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ قَالَ: الْقَوْلُ يَتَنَاوَلُ الْإِعْتِقَادَ وَقَوْلَ اللِّسَانِ وَأَمَّا الْعَمَلُ فَقَدْ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ النِّيَّةُ فَزَادَ ذَلِكَ وَمَنْ زَادَ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ فَلِأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَكُونُ مَحْبُوبًا لِلَّهِ

إِلَّا بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَأُولَئِكَ لَمْ يُرِيدُوا كُلَّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ إِنَّمَا أَرَادُوا مَا كَانَ مَشْرُوعًا مِنْ
الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَلَكِنْ كَانَ مَقْصُودُهُمُ الرَّدَّ عَلَى " الْمُرْجِيَّةِ " الَّذِينَ جَعَلُوهُ قَوْلًا فَقَطُّ
فَقَالُوا: بَلْ هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَالَّذِينَ جَعَلُوهُ " أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ " فَسَرُّوا مُرَادَهُمْ كَمَا سُئِلَ
سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِي عَنِ الْإِيمَانِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ وَسُنَّةٌ لِأَنَّ
الْإِيمَانَ إِذَا كَانَ قَوْلًا بِلا عَمَلٍ فَهُوَ كُفْرٌ وَإِذَا كَانَ قَوْلًا وَعَمَلًا بِلا نِيَّةٍ فَهُوَ نِفَاقٌ وَإِذَا
كَانَ قَوْلًا وَعَمَلًا وَنِيَّةً بِلا سُنَّةٍ فَهُوَ بِدْعَةٌ..³³

الأسماء ثلاثة أنواع

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْأَلْفَاظَ الْمَوْجُودَةَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ إِذَا عُرِفَ تَفْسِيرُهَا وَمَا أُرِيدَ بِهَا مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحْتَجْ فِي ذَلِكَ إِلَى الْإِسْتِذْلَالِ بِأَقْوَالِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَلَا غَيْرِهِمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْفُقَهَاءُ:

" الْأَسْمَاءُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ "

- نَوْعٌ يُعْرَفُ حَدُّهُ بِالشَّرْعِ كَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛
- وَنَوْعٌ يُعْرَفُ حَدُّهُ بِاللُّغَةِ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؛
- وَنَوْعٌ يُعْرَفُ حَدُّهُ بِالْعُرْفِ كَلَفْظِ الْقَبْضِ وَلَفْظِ الْمَعْرُوفِ فِي قَوْلِهِ: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ:

تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ: تَفْسِيرٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا وَتَفْسِيرٌ لَا يُعَدُّ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ وَتَفْسِيرٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ وَتَفْسِيرٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ مَنْ ادَّعَى عِلْمَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ. فَاسْمُ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ قَدْ بَيَّنَّ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُرَادُ بِهَا فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكَذَلِكَ لَفْظُ الْخَمْرِ وَغَيْرِهَا وَمِنْ هُنَاكَ يُعْرَفُ مَعْنَاهَا فَلَوْ أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يُفَسِّرَهَا بِغَيْرِ مَا بَيَّنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ وَأَمَّا الْكَلَامُ فِي اسْتِقْفَاقِهَا وَوَجْهِ دَلَالَتِهَا فَذَلِكَ مِنْ جِنْسِ عِلْمِ الْبَيَانِ. وَتَعْلِيلُ الْأَحْكَامِ هُوَ زِيَادَةٌ فِي الْعِلْمِ وَبَيَانُ حِكْمَةِ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ؛ لَكِنَّ مَعْرِفَةَ الْمُرَادِ بِهَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى هَذَا. وَاسْمُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالنِّفَاقِ وَالْكَفْرِ هِيَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ؛ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ بَيَّنَّ الْمُرَادَ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ بَيَانًا لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى الْإِسْتِذْلَالِ عَلَى ذَلِكَ بِالِاسْتِقْفَاقِ وَشَوَاهِدِ اسْتِعْمَالِ الْعَرَبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛

فَلِهَذَا **يَجِبُ الرَّجُوعُ فِي مَسْمِيَّاتِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ إِلَى بَيَانِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ** فَإِنَّهُ شَافٍ كَافٍ؛ بَلْ مَعَانِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مَعْلُومَةٌ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةُ لِلْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ بَلْ كُلُّ مَنْ تَأَمَّلَ مَا تَقُولُهُ الْخَوَارِجُ وَالْمُرْجِنَةُ فِي مَعْنَى الْإِيمَانِ عِلْمٌ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّهُ مُخَالَفٌ لِلرَّسُولِ وَيَعْلَمُ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَجْعَلُ كُلُّ مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا كَافِرًا وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَوْ قُدِّرَ أَنْ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ نُؤْمِنُ بِمَا جِئْنَا بِهِ بِقُلُوبِنَا مِنْ غَيْرِ شَكٍّ؛ وَنُقَرُّ بِالسِّنِّتِ بِالشَّهَادَتَيْنِ إِلَّا أَنَّا لَا نَطِيعُكَ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَمَرْتَ بِهِ وَنَهَيْتَ عَنْهُ فَلَا نُصَلِّيُ وَلَا نَصُومُ وَلَا نَحُجُّ وَلَا نُصَدِّقُ الْحَدِيثَ وَلَا نُؤَدِّي الْأَمَانَةَ وَلَا نَفِي بِالْعَهْدِ وَلَا نَصِلُ الرَّحِمَ وَلَا نَفْعَلُ شَيْئًا

مِنْ الْخَيْرِ الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ وَنَشَرْتُ بِهِ وَنَشَرْتُ بِهِنَّ دَوَاتِ الْمَحَارِمِ بِالرَّزَا الظَّاهِرِ
 وَنَقَلْتُ مَنْ قَدَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِكِ وَأُمَّتِكَ وَنَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ بَلْ نَقْتُلُكَ أَيْضًا وَنُقَاتِلُكَ
 مَعَ أَعْدَائِكَ؛ هَلْ كَانَ يَتَوَهَّمُ عَاقِلٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُمْ: أَنْتُمْ
 مُؤْمِنُونَ كَامِلُونَ الْإِيمَانَ وَأَنْتُمْ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُرْجَى لَكُمْ أَلَّا يَدْخُلَ
 أَحَدٌ مِنْكُمْ النَّارَ بَلْ كُلُّ مُسْلِمٍ يَعْلَمُ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُمْ: أَنْتُمْ أَكْفَرُ النَّاسِ بِمَا
 جِئْتُ بِهِ وَيَضْرِبُ رِقَابَهُمْ إِنْ لَمْ يَتُوبُوا مِنْ ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ كُلُّ مُسْلِمٍ يَعْلَمُ أَنَّ شَارِبَ
 الْخَمْرِ وَالزَّانِي وَالْقَافِزِ وَالسَّارِقِ لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْعَلُهُمْ
 مُرْتَدِّينَ يَجِبُ قَتْلُهُمْ بَلْ الْقُرْآنُ وَالنَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْهُ يُبَيِّنُ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَهُمْ عُقُوبَاتٌ
 غَيْرُ عُقُوبَةِ الْمُرْتَدِّ عَنِ الْإِسْلَامِ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ جَلَدَ الْقَافِزِ وَالزَّانِي وَقَطَعَ
 السَّارِقِ وَهَذَا مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانُوا مُرْتَدِّينَ لَقَتَلَهُمْ. فَكَلَّا
 الْقَوْلَيْنِ مِمَّا يَعْلَمُ فَسَادُهُ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَأَهْلُ
 الْبِدْعِ إِنَّمَا دَخَلُوا عَلَيْهِمُ الدَّخْلُ لِأَنَّهُمْ أَعْرَضُوا عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ وَصَارُوا يَبْنُونَ دِينَ
 الْإِسْلَامِ عَلَى مُقَدَّمَاتٍ يَطْنُونَ صِحَّتَهَا. إِمَّا فِي دَلَالَةِ الْأَلْفَافِ. وَإِمَّا فِي الْمَعَانِي
 الْمَعْقُولَةِ. وَلَا يَتَأَمَّلُونَ بَيَانَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكُلُّ مُقَدَّمَاتٍ تُخَالِفُ بَيَانَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 فَإِنَّهَا تَكُونُ ضَلَالًا وَلِهَذَا تَكَلَّمَ أَحْمَدُ فِي رِسَالَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ يَتَمَسَّكَ
 بِمَا يَظْهَرُ لَهُ مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ اسْتِدْلَالٍ بِبَيَانِ الرَّسُولِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؛
 وَكَذَلِكَ ذَكَرَ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَجَانِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُرْجِنَةِ
 وَهَذِهِ طَرِيقُهُ سَائِرِ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ. لَا يَعْدِلُونَ عَنِ بَيَانِ الرَّسُولِ إِذَا وَجَدُوا إِلَى ذَلِكَ
 سَبِيلًا؛ وَمَنْ عَدَلَ عَنْ سَبِيلِهِمْ وَقَعَ فِي الْبِدْعِ الَّتِي مَضْمُونُهَا أَنَّهُ يَقُولُ عَلَى اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ مَا لَا يَعْلَمُ أَوْ غَيْرَ الْحَقِّ وَهَذَا مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. وَقَالَ تَعَالَى فِي
 الشَّيْطَانِ: {إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} وَقَالَ
 تَعَالَى: {أَلَمْ يُوْحَدْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ} وَهَذَا مِنْ
 تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالرَّأْيِ الَّذِي جَاءَ فِيهِ الْحَدِيثُ: {مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا
 مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ}. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ " الْمُرْجِنَةَ " لَمَّا عَدَلُوا عَنْ مَعْرِفَةِ كَلَامِ اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ أَخَذُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي مُسَمَى " الْإِيمَانِ " وَ " الْإِسْلَامِ " وَغَيْرِهِمَا بِطُرُقٍ
 ابْتَدَعُوهَا مِثْلَ أَنْ يَقُولُوا: " الْإِيمَانُ فِي اللُّغَةِ " هُوَ النَّصْدِيقُ وَالرَّسُولُ إِنَّمَا خَاطَبَ
 النَّاسَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ لَمْ يُغَيِّرْهَا فَيَكُونُ مُرَادُهُ بِالْإِيمَانِ النَّصْدِيقُ؛ ثُمَّ قَالُوا: وَالنَّصْدِيقُ
 إِنَّمَا يَكُونُ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ أَوْ بِالْقَلْبِ فَالْأَعْمَالُ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ ثُمَّ عُمِدْتُهُمْ فِي أَنَّ
 الْإِيمَانَ هُوَ النَّصْدِيقُ قَوْلُهُ: {وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا} أَيِ بِمُصَدِّقٍ لَنَا. فَيَقَالُ لَهُمْ:

" اسْمُ الْإِيمَانِ " قَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ سَائِرِ الْأَلْفَافِ
 وَهُوَ أَصْلُ الدِّينِ وَبِهِ يَخْرُجُ النَّاسُ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ؛ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ السُّعْدَاءِ
 وَالْأَشْقِيَاءِ وَمَنْ يُؤَالِي وَمَنْ يُعَادِي وَالِدَيْنِ كُلَّهُ تَابِعٌ لِهَذَا؛ وَكُلُّ مُسْلِمٍ مُحْتَاجٌ إِلَى

مَعْرِفَةَ ذَلِكَ؛ أَفِيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ قَدْ أَهْمَلَ بَيَانَ هَذَا كُلِّهِ. وَوَكَلَهُ إِلَى هَاتَيْنِ الْمُقَدَّمَتَيْنِ؟ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ الشَّاهِدَ الَّذِي اسْتَشْهَدُوا بِهِ عَلَى أَنْ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقُ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ. وَنَقُلُ مَعْنَى الْإِيمَانَ مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْظَمُ مِنْ تَوَاتُرِ لَفْظِ الْكَلِمَةِ فَإِنَّ الْإِيمَانَ يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ فَيَنْقُلُونَهُ بِخِلَافِ كَلِمَةٍ مِنْ سُورَةٍ. فَأَكْثَرُ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَكُونُوا يَحْفَظُونَ هَذِهِ السُّورَةَ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ بَيَانُ أَصْلِ الدِّينِ مَبْنِيًّا عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْمُقَدَّمَاتِ وَلِهَذَا كَثُرَ النَّزَاعُ وَالِإِضْطِرَابُ بَيْنَ الَّذِينَ عَدَلُوا عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ وَسَلَكُوا السُّبُلَ وَصَارُوا مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا وَمِنَ الَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَهَذَا كَلَامٌ عَامٌّ مُطْلَقٌ. ثُمَّ يُقَالُ: " هَاتَانِ الْمُقَدَّمَتَانِ " كِلَاهُمَا مَمْنُوعَةٌ فَمَنْ الَّذِي قَالَ: إِنَّ لَفْظَ الْإِيمَانِ مُرَادِفٌ لِلْفَظِ التَّصَدِيقِ؟ وَهَبْ أَنْ الْمَعْنَى يَصِحُّ إِذَا اسْتَعْمِلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَلَمْ تُقُلْ: إِنَّهُ يُوجِبُ التَّرَادُفَ؟ وَلَوْ قُلْتَ: مَا أَنْتَ بِمُسْلِمٍ لَنَا مَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا صَحَّ الْمَعْنَى لَكِنْ لَمْ قُلْتَ: إِنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِلَفْظِ مُؤْمِنٍ؟ وَإِذَا قَالَ اللَّهُ: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ} . وَلَوْ قَالَ الْقَائِلُ: أَتَمُّوا الصَّلَاةَ وَلَازِمُوا الصَّلَاةَ التَّزَمُوا الصَّلَاةَ أَفَعَلُوا الصَّلَاةَ كَانَ الْمَعْنَى صَحِيحًا. لَكِنْ لَا يَدُلُّ هَذَا عَلَى مَعْنَى: أَقِيمُوا. فَكُونَ اللَّفْظِ يُرَادِفُ اللَّفْظَ؛ يُرَادُ دَلَالَتُهُ عَلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ يُقَالُ: **نَيْسَ هُوَ مُرَادِفًا لَهُ وَذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ:**

(أَحَدُهَا): أَنْ يُقَالَ لِلْمُخْبِرِ إِذَا صَدَّقْتَهُ: صَدَقَهُ وَلَا يُقَالُ: آمَنَهُ وَآمَنَ بِهِ. بَلْ يُقَالُ: آمَنَ لَهُ كَمَا قَالَ: {فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ} وَقَالَ: {فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةً مِنْ قَوْمِهِ} وَقَالَ فِرْعَوْنُ: {آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آدَنَ لَكُمْ} وَقَالُوا لِنُوحٍ: {أَنْوَمِنَ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَالُونَ} وَقَالَ تَعَالَى: {قُلْ أَنْزِلْتُ خَيْرٍ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ} . فَقَالُوا: {أَنْوَمِنَ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ} وَقَالَ: {وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاَعْتَرِلُونِ} . فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ يُقَالُ: مَا أَنْتَ بِمُصَدِّقٍ لَنَا. قِيلَ: اللَّامُ تَدْخُلُ عَلَى مَا يَتَعَدَى بِنَفْسِهِ إِذَا ضَعُفَ عَمَلُهُ إِمَّا بِتَأْخِيرِهِ أَوْ بِكَوْنِهِ اسْمَ فَاعِلٍ أَوْ مَصْدَرًا أَوْ بِاجْتِمَاعِهِمَا فَيُقَالُ: فَلَنْ يَعْبُدَ اللَّهُ وَيَخَافُهُ وَيَتَّقِيهِ ثُمَّ إِذَا ذَكَرَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ قِيلَ: هُوَ عَابِدٌ لِرَبِّهِ مُتَّقٍ لِرَبِّهِ خَائِفٌ لِرَبِّهِ وَكَذَلِكَ تَقُولُ: فَلَنْ يَرْهَبَ اللَّهُ ثُمَّ تَقُولُ: هُوَ رَاهِبٌ لِرَبِّهِ وَإِذَا ذَكَرْتَ الْفِعْلَ وَأَخَّرْتَهُ تَقْوِيهِ بِاللَّامِ كَقَوْلِهِ: {وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ} وَقَدْ قَالَ: {فَأَيُّهَا فَاَرْهَبُونَ} فَعَدَّاهُ بِنَفْسِهِ وَهُنَاكَ ذَكَرَ اللَّامَ فَإِنَّ هُنَا قَوْلَهُ: {فَأَيُّهَا} أَتَمُّ مِنْ قَوْلِهِ: فلي. وَقَوْلُهُ هُنَاكَ {لِرَبِّهِمْ} أَتَمُّ مِنْ قَوْلِهِ: رَبِّهِمْ فَإِنَّ الضَّمِيرَ الْمُنْفَصِلَ الْمُنْصُوبَ أَكْمَلُ مِنْ ضَمِيرِ الْجَرِّ بِالْبَيَاءِ وَهُنَاكَ اسْمٌ ظَاهِرٌ فَتَقْوِيَّتُهُ بِاللَّامِ أَوْلَى وَأَتَمُّ مِنْ تَجْرِيدِهِ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ: {إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّوْيَا تَعْبُرُونَ} وَيُقَالُ: عَبَّرْتُ رُؤْيَاهُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَإِنَّهُمْ لَنَا لِعَاظُونَ} وَإِنَّمَا يُقَالُ: غَظَّتْهُ لَا يُقَالُ: غَظَّتْ لَهُ وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ فَيَقُولُ الْقَائِلُ: مَا أَنْتَ

بِمُصَدِّقٍ لَنَا أَدْخَلَ فِيهِ اللَّامَ لِكَوْنِهِ اسْمٌ فَاعِلٌ وَإِلَّا فَاِنَّمَا يُقَالُ: صَدَّقْتَهُ لَا يُقَالُ: صَدَّقْتَ لَهُ وَلَوْ ذَكَرُوا الْفِعْلَ لَقَالُوا: مَا صَدَّقْتَنَا وَهَذَا بِخِلَافِ لَفْظِ الْإِيمَانِ فَإِنَّهُ تَعَدَّى إِلَى الضَّمِيرِ بِاللَّامِ دَائِمًا؛ لَا يُقَالُ: آمَنْتَهُ قَطُّ وَإِنَّمَا يُقَالُ: آمَنْتَ لَهُ كَمَا يُقَالُ: أَفَرَرْتُ لَهُ فَكَانَ تَفْسِيرُهُ بِلَفْظِ الْإِفْرَارِ أَقْرَبَ مِنْ تَفْسِيرِهِ بِلَفْظِ التَّصَدِيقِ مَعَ أَنْ بَيْنَهُمَا فَرْقًا.

(النَّانِي): أَنَّهُ لَيْسَ مُرَادِفًا لِلْفِظِ التَّصَدِيقِ فِي الْمَعْنَى فَإِنَّ كُلَّ مُخْبِرٍ عَنِ مُشَاهَدَةٍ أَوْ غَيْبٍ يُقَالُ لَهُ فِي اللُّغَةِ: صَدَّقْتَ كَمَا يُقَالُ: كَذَبْتَ. فَمَنْ قَالَ: السَّمَاءُ فَوْقَنَا قِيلَ لَهُ: صَدَقَ كَمَا يُقَالُ: كَذَبَ وَأَمَّا لَفْظُ الْإِيمَانِ فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْخَبَرِ عَنِ غَائِبٍ لَمْ يُوجَدَ فِي الْكَلَامِ أَنْ مَنْ أَخْبَرَ عَنِ مُشَاهَدَةٍ؛ كَقَوْلِهِ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ أَنَّهُ يُقَالُ: آمَنَاهُ كَمَا يُقَالُ: صَدَقْنَاهُ وَلِهَذَا؛ الْمُحَدِّثُونَ وَالشُّهُودُ وَنَحْوُهُمْ؛ يُقَالُ: صَدَقْنَاهُمْ؛ وَمَا يُقَالُ آمَنَّا لَهُمْ؛ فَإِنَّ الْإِيمَانَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَمْنِ. فَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي خَبَرٍ يُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ الْمُخْبِرُ كَالْأَمْرِ الْغَائِبِ الَّذِي يُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ الْمُخْبِرُ؛ وَلِهَذَا لَمْ يُوجَدِ قَطُّ فِي الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ لَفْظُ آمَنَ لَهُ إِلَّا فِي هَذَا النُّوعِ؛ وَالْإِثْنَانِ إِذَا اشْتَرَكَا فِي مَعْرِفَةِ الشَّيْءِ يُقَالُ: صَدَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَلَا يُقَالُ: آمَنَ لَهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ غَائِبًا عَنْهُ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهِ وَلِهَذَا قَالَ: {فَأَمَّنَ لَهُ لَوْطٌ} {أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا}. {آمَنْتُمْ لَهُ} . {يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ} فَيُصَدِّقُهُمْ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ. مِمَّا غَابَ عَنْهُ وَهُوَ مَأْمُونٌ عِنْدَهُ عَلَى ذَلِكَ فَالْفِظُ مُتَضَمِّنٌ مَعَ التَّصَدِيقِ وَمَعْنَى الْإِئْتِمَانِ وَالْأَمَانَةِ؛ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْإِسْتِعْمَالُ وَالِاشْتِقَاقُ وَلِهَذَا قَالُوا: {وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا} أَيَّ لَا تُقَرِّ بِخَبَرِنَا وَلَا تَتَّقِ بِهِ وَلَا تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا عِنْدَهُ مِمَّنْ يُؤْتَمَنُ عَلَى ذَلِكَ. فَلَوْ صَدَقُوا لَمْ يَأْمَنَ لَهُمْ.

(النَّانِي): أَنَّ لَفْظَ الْإِيمَانِ فِي اللُّغَةِ لَمْ يُقَابَلْ بِالتَّكْذِيبِ كَلَفْظِ التَّصَدِيقِ فَإِنَّهُ مِنْ الْمَعْلُومِ فِي اللُّغَةِ أَنَّ كُلَّ مُخْبِرٍ يُقَالُ لَهُ: صَدَّقْتَ أَوْ كَذَبْتَ وَيُقَالُ: صَدَقْنَاهُ أَوْ كَذَبْنَاهُ وَلَا يُقَالُ لِكُلِّ مُخْبِرٍ: آمَنَّا لَهُ أَوْ كَذَبْنَاهُ؛ وَلَا يُقَالُ أَنْتَ مُؤْمِنٌ لَهُ أَوْ مُكَذِّبٌ لَهُ؛ بَلِ الْمَعْرُوفُ فِي مَقَابِلَةِ الْإِيمَانِ لَفْظُ الْكُفْرِ. يُقَالُ: هُوَ مُؤْمِنٌ أَوْ كَافِرٌ وَالْكَفْرُ لَا يَخْتَصُّ بِالتَّكْذِيبِ؛ بَلِ لَوْ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ إِنَّكَ صَادِقٌ لَكِنْ لَا أَتَّبِعُكَ بَلِ أَعَادِيكَ وَأَبْغَضُكَ وَأَخَالِفُكَ وَلَا أُوَافِقُكَ لَكَانَ كُفْرُهُ أَعْظَمَ؛ فَلَمَّا كَانَ الْكُفْرُ الْمَقَابِلَ لِلْإِيمَانِ لَيْسَ هُوَ التَّكْذِيبُ فَقَطُّ عُلِمَ أَنَّ الْإِيمَانَ لَيْسَ هُوَ التَّصَدِيقُ فَقَطُّ بَلِ إِذَا كَانَ الْكُفْرُ يَكُونُ تَكْذِيبًا وَيَكُونُ مُخَالَفَةً وَمُعَادَاةً وَامْتِنَاعًا بِلا تَكْذِيبٍ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْإِيمَانُ تَصَدِيقًا مَعَ مُوَافَقَةٍ وَمُؤَالَاةٍ وَانْقِيَادٍ لَا يَكْفِي مُجَرَّدُ التَّصَدِيقِ؛ فَيَكُونُ الْإِسْلَامُ جُزْءٌ مُسَمًى الْإِيمَانَ كَمَا كَانَ الْإِمْتِنَاعُ مِنَ الْإِنْقِيَادِ مَعَ التَّصَدِيقِ جُزْءٌ مُسَمًى الْكُفْرَ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمًا مُنْقَادًا لِلْأَمْرِ وَهَذَا هُوَ الْعَمَلُ. فَإِنَّ قِيلَ: فَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَّرَ الْإِيمَانَ بِمَا يُؤْمِنُ بِهِ. قِيلَ: فَالرَّسُولُ ذَكَرَ مَا

يُؤْمِنُ بِهِ لَمْ يَذْكُرْ مَا يُؤْمِنُ لَهُ وَهُوَ نَفْسُهُ يَجِبُ أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ وَيُؤْمِنَ لَهُ فَالْإِيمَانُ بِهِ مِنْ حَيْثُ ثُبُوتُهُ غَيْبٌ عَنَّا أُخْبِرْنَا بِهِ وَلَيْسَ كُلُّ غَيْبٍ آمَنًا بِهِ عَلَيْنَا أَنْ نَطِيعَهُ وَأَمَّا مَا يَجِبُ مِنَ الْإِيمَانِ لَهُ فَهُوَ الَّذِي يُوجِبُ طَاعَتَهُ وَالرَّسُولُ يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ وَلَهُ فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ هَذَا وَأَيْضًا فَإِنَّ طَاعَتَهُ طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةُ اللَّهِ مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ بِهِ.

الرَّابِعُ: أَنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الْإِيمَانُ أَصْلُهُ فِي اللُّغَةِ مِنَ الْأَمْنِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْخَوْفِ؛ فَمَنْ أَيْ صَارَ دَاخِلًا فِي الْأَمْنِ وَأَنْشَدُوا.. (1).
وَأَمَّا " الْمَقْدَمَةُ الثَّانِيَّةُ " فَيُقَالُ: إِنَّهُ إِذَا فُرِضَ أَنَّهُ مُرَادِفٌ لِلتَّصَدِيقِ فَقَوْلُهُمْ: إِنَّ التَّصَدِيقَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْقَلْبِ أَوْ اللَّسَانِ؛ عَنْهُ جَوَابَانِ. " أَحَدُهُمَا " : الْمَنْعُ بَلْ الْأَفْعَالُ تُسَمَّى تَصَدِيقًا كَمَا ثَبَتَ فِي " الصَّحِيحِ " عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: { الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزَنَاهُمَا النَّظَرُ؛ وَالْأَذُنُ تَزْنِي وَزَنَاهَا السَّمْعُ؛ وَالْيَدُ تَزْنِي وَزَنَاهَا الْبَطْشُ؛ وَالرَّجُلُ تَزْنِي وَزَنَاهَا الْمَشْيُ وَالْقَلْبُ يَتَمَنَّى ذَلِكَ وَيَشْتَهِي؛ وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ } . وَكَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَطَوَائِفُ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالتَّصَدِيقُ مِثَالُ الْفَسِيحِ: الدَّائِمُ التَّصَدِيقُ. وَيَكُونُ الَّذِي يَصَدِّقُ قَوْلَهُ بِالْعَمَلِ. وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّحَلِّيِّ وَلَا بِالتَّمَنِّيِّ وَلَكِنَّهُ مَا وَقَرَ فِي الْقُلُوبِ وَصَدَّقْتَهُ الْأَعْمَالُ وَهَذَا مَشْهُورٌ عَنِ الْحَسَنِ يَرَوِي عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ كَمَا رَوَاهُ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ: حَدَّثَنَا حَبَّاجٌ؛ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ النَّاجِي عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّحَلِّيِّ وَلَا بِالتَّمَنِّيِّ؛ وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقْتَهُ الْأَعْمَالُ. مَنْ قَالَ حَسَنًا وَعَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ وَمَنْ قَالَ حَسَنًا وَعَمِلَ صَالِحًا رَفَعَهُ الْعَمَلُ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ} وَرَوَاهُ ابْنُ بَطَّةَ مِنَ الْوَجْهَيْنِ.

وقوله: لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّمَنِّيِّ - يَعْنِي الْكَلَامَ - وقوله: بِالتَّحَلِّيِّ. يَعْنِي أَنْ يَصِيرَ حَلِيَّةً ظَاهِرَةً لَهُ فَيُظْهِرُهُ مِنْ غَيْرِ حَقِيقَةٍ مِنْ قَلْبِهِ وَمَعْنَاهُ لَيْسَ هُوَ مَا يَظْهَرُ مِنَ الْقَوْلِ وَلَا مِنَ الْحَلِيَّةِ الظَّاهِرَةِ وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقْتَهُ الْأَعْمَالُ فَالْعَمَلُ يُصَدِّقُ أَنَّ فِي الْقَلْبِ إِيْمَانًا وَإِذَا لَمْ يَكُنْ عَمَلٌ كَذَّبَ أَنَّ فِي قَلْبِهِ إِيْمَانًا لِأَنَّ مَا فِي الْقَلْبِ مُسْتَلْزِمٌ لِلْعَمَلِ الظَّاهِرِ. وَانْتِفَاءُ اللَّازِمِ يَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ الْمُلْزومِ. وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ. فَأَجَابَهُ عَنْهَا: سَأَلْتَ عَنِ الْإِيمَانِ فَالْإِيمَانُ هُوَ التَّصَدِيقُ أَنْ يُصَدِّقَ الْعَبْدُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَمَا أَرْسَلَ مِنْ رَسُولٍ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَسَأَلْتَ عَنِ التَّصَدِيقِ. وَالتَّصَدِيقُ: أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِمَا صَدَّقَ بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ وَمَا ضَعَّفَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ وَفَرَطَ فِيهِ عَرَفَ أَنَّهُ ذَنْبٌ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ وَتَابَ مِنْهُ وَلَمْ يُصِرَّ عَلَيْهِ فَذَلِكَ هُوَ التَّصَدِيقُ. وَتَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ فَالدِّينُ هُوَ الْعِبَادَةُ فَإِنَّكَ لَنْ تَجِدَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدِّينِ تَرَكَ عِبَادَةَ أَهْلِ دِينٍ ثُمَّ لَا

يَدْخُلُ فِي دِينٍ آخَرَ إِلَّا صَارَ لَا دِينَ لَهُ. وَتَسْأَلُ عَنِ الْعِبَادَةِ وَالْعِبَادَةُ هِيَ الطَّاعَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ وَفِيمَا نَهَاهُ عَنْهُ فَقَدْ آثَرَ عِبَادَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ فِي دِينِهِ وَعَمَلِهِ فَقَدْ عَبَدَ الشَّيْطَانَ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ فَرَطُوا: {أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ} وَإِنَّمَا كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ الشَّيْطَانَ أَنَّهُمْ أَطَاعُوهُ فِي دِينِهِمْ. وَقَالَ أَسَدُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ: الْإِيمَانُ فِي كِتَابِ اللَّهِ صَارَ إِلَى الْعَمَلِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ} الْآيَةَ. ثُمَّ صَيَّرَهُمْ إِلَى الْعَمَلِ فَقَالَ: {الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} قَالَ: وَسَمِعْتُ الْأَوْزَاعِي يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ} وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ بِاللِّسَانِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ الْعَمَلُ. وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: كُنَّا نَقُولُ الْإِسْلَامُ بِالْإِقْرَارِ وَالْإِيمَانُ بِالْعَمَلِ وَالْإِيمَانُ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا إِلَّا بِالْآخِرِ وَمَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يُوزَنُ قَوْلُهُ وَعَمَلُهُ؛ فَإِنْ كَانَ عَمَلُهُ أَوْزَنَ مِنْ قَوْلِهِ: صَعِدَ إِلَى اللَّهِ؛ وَإِنْ كَانَ كَلَامُهُ أَوْزَنَ مِنْ عَمَلِهِ لَمْ يَصْعَدْ إِلَى اللَّهِ. وَرَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو الطَّلْمَنَكِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمَعْرُوفِ. وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: لَا يَسْتَقِيمُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِالْقَوْلِ وَلَا يَسْتَقِيمُ الْإِيمَانُ وَالْقَوْلُ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَالْعَمَلُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ مُوَافِقَةً لِلنِّيَّةِ. وَكَانَ مَنْ مَضَى مِنْ سَلَفِنَا لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ؛ الْعَمَلُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ مِنَ الْعَمَلِ؛ وَإِنَّمَا الْإِيمَانُ اسْمٌ يَجْمَعُ كَمَا يَجْمَعُ هَذِهِ الْأَدْيَانَ اسْمُهَا وَيُصَدِّقُ الْعَمَلُ. فَمَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَعَرَفَ بِقَلْبِهِ وَصَدَّقَ بِعَمَلِهِ فَتِلْكَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا. وَمَنْ قَالَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَصَدِّقْ بِعَمَلِهِ كَانَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ. وَهَذَا مَعْرُوفٌ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ؛ أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْعَمَلَ مُصَدِّقًا لِلْقَوْلِ؛ وَرَوَوْا ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: {أَنَّ أَبَا ذَرٍّ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ. فَقَالَ: الْإِيمَانُ: الْإِقْرَارُ وَالتَّصَدِيقُ بِالْعَمَلِ؛ ثُمَّ تَلَا {لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ} إِلَى قَوْلِهِ {وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} { . قُلْتُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ هَذَا مَرْوِيٌّ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ؛ فَإِنْ كَانَ هَذَا اللَّفْظُ هُوَ لَفْظُ الرَّسُولِ فَلَا كَلَامَ وَإِنْ كَانُوا رَوَوْهُ بِالْمَعْنَى دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْمَعْرُوفِ فِي لُغَتِهِمْ أَنَّهُ يُقَالُ: صَدَقَ قَوْلُهُ بِعَمَلِهِ؛ وَكَذَلِكَ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيُّ: الْإِيمَانُ تَصَدِيقٌ كُلُّهُ. وَكَذَلِكَ " الْجَوَابُ الثَّانِي " أَنَّهُ إِذَا كَانَ أَصْلُهُ التَّصَدِيقُ فَهُوَ تَصَدِيقٌ مَخْصُوصٌ كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ دُعَاءٌ مَخْصُوصٌ وَالْحَجَّ قَصْدٌ مَخْصُوصٌ وَالصِّيَامَ إِمْسَاكٌ مَخْصُوصٌ؛ وَهَذَا التَّصَدِيقُ لَهُ لَوَازِمٌ صَارَتْ لَوَازِمُهُ دَاخِلَةً فِي مُسَمَّاهُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ؛ فَإِنَّ انْتِفَاءَ اللَّازِمِ يَقْتَضِي انْتِفَاءَ الْمَلْزُومِ وَيَبْقَى النَّزَاعُ لَفْظِيًّا: هَلِ الْإِيمَانُ دَالٌّ عَلَى الْعَمَلِ بِالتَّضَمُّنِ أَوْ بِاللُّزُومِ؟.

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ أَكْثَرَ التَّنَازُعِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ هُوَ نِزَاعُ لَفْظِي وَإِلَّا فَالْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ - كَحَمَادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ وَهُوَ أَوْلَى مَنْ قَالَ ذَلِكَ وَمَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ - مُتَّفِقُونَ مَعَ جَمِيعِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ أَصْحَابَ الدُّنُوبِ دَاخِلُونَ تَحْتَ الدَّمِّ وَالْوَعِيدِ وَإِنْ قَالُوا: إِنَّ إِيْمَانَهُمْ كَامِلٌ كَأِيمَانِ جَبْرِيلَ فَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ بِدُونِ الْعَمَلِ الْمَفْرُوضِ وَمَعَ فِعْلِ الْمَحْرَمَاتِ يَكُونُ صَاحِبُهُ مُسْتَحِقًّا لِلدَّمِّ وَالْعِقَابِ كَمَا تَقُولُهُ الْجَمَاعَةُ. وَيَقُولُونَ أَيْضًا بِأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ كَمَا تَقُولُهُ الْجَمَاعَةُ، وَالَّذِينَ يَنْفُونَ عَنْ الْفَاسِقِ اسْمَ الْإِيمَانِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ. فَلَيْسَ بَيْنَ فُقَهَاءِ الْمِلَّةِ نِزَاعٌ فِي أَصْحَابِ الدُّنُوبِ إِذَا كَانُوا مُقَرَّرِينَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَمَا تَوَاتَرَ عَنْهُ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْوَعِيدِ وَأَنَّهُ يَدْخُلُ النَّارَ مِنْهُمْ مَنْ أَخْبَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِدُخُولِهِ إِلَيْهَا وَلَا يَخْلُدُ مِنْهُمْ فِيهَا أَحَدٌ وَلَا يَكُونُونَ مُرْتَدِّينَ مُبَاحِي الدِّمَاءِ وَلَكِنَّ " الْأَقْوَالَ الْمُنْحَرِفَةَ " قَوْلٌ مَنْ يَقُولُ بِتَخْلِيدِهِمْ فِي النَّارِ كَالْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ. وَقَوْلُ غُلَاةِ الْمُرْجِنَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: مَا نَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ يَدْخُلُ النَّارَ؛ بَلْ نَقِفُ فِي هَذَا كُلِّهِ. وَحِكْيَ عَنْ بَعْضِ غُلَاةِ الْمُرْجِنَةِ الْجَزْمُ بِالنَّفْيِ الْعَامِّ. وَيُقَالُ لِلْخَوَارِجِ: الَّذِي نَفَى عَنِ السَّارِقِ وَالزَّانِي وَالشَّارِبِ وَغَيْرِهِمُ الْإِيمَانَ؛ هُوَ لَمْ يَجْعَلْهُمْ مُرْتَدِّينَ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ بَلْ عَاقِبَ هَذَا بِالْجُلْدِ وَهَذَا بِالْقَطْعِ وَلَمْ يَقْتُلْ أَحَدًا إِلَّا الزَّانِيَ الْمُحْصَنَ وَلَمْ يَقْتُلْهُ قَتْلَ الْمُرْتَدِّ؛ فَإِنَّ الْمُرْتَدَّ يَقْتُلُ بِالسَّيْفِ بَعْدَ الْإِسْتِثَابَةِ وَهَذَا يُرْجَمُ بِالْحِجَارَةِ بِلَا اسْتِثَابَةٍ. فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ وَإِنْ نَفَى عَنْهُمْ الْإِيمَانَ فَلَيْسُوا عِنْدَهُ مُرْتَدِّينَ عَنِ الْإِسْلَامِ مَعَ ظُهُورِ ذُنُوبِهِمْ وَلَيْسُوا كَالْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ وَيُبْطِنُونَ الْكُفْرَ فَأَوْلَيْكَ لَمْ يُعَاقِبْهُمْ إِلَّا عَلَى ذَنْبٍ ظَاهِرٍ.

هَلْ فِي اللُّغَةِ أَسْمَاءُ شَرِّ عِيَّةٍ

وَبَسَبَبِ الْكَلَامِ فِي " مَسْأَلَةِ الْإِيمَانِ " تَنَازَعَ النَّاسُ هَلْ فِي اللُّغَةِ أَسْمَاءُ شَرِّ عِيَّةٍ نَقَلَهَا الشَّارِعُ عَنْ مُسَمَّاهَا فِي اللُّغَةِ أَوْ أَنَّهَا بَاقِيَةٌ فِي الشَّرْعِ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي اللُّغَةِ لَكِنَّ الشَّارِعَ زَادَ فِي أَحْكَامِهَا لَا فِي مَعْنَى الْأَسْمَاءِ؟.

وَهَكَذَا قَالُوا فِي اسْمِ " الصَّلَاةِ " وَ " الزَّكَاةِ " وَ " الصِّيَامِ " وَ " الْحَجِّ " إِنَّهَا بَاقِيَةٌ فِي كَلَامِ الشَّارِعِ عَلَى مَعْنَاهَا اللُّغَوِيَّةِ لَكِنَّ زَادَ فِي أَحْكَامِهَا. وَمَقْصُودُهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ مُجَرَّدُ النَّصِيقِ وَذَلِكَ يَحْصُلُ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ ثَالِثَةٌ إِلَى أَنَّ الشَّارِعَ تَصَرَّفَ فِيهَا تَصَرَّفَ أَهْلُ الْعُرْفِ فَهِيَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى اللُّغَةِ مَجَازٌ وَبِالنَّسْبَةِ إِلَى عُرْفِ الشَّارِعِ حَقِيقَةٌ.

وَالْتَّحْقِيقُ أَنَّ الشَّارِعَ لَمْ يَنْقُلْهَا وَلَمْ يُغَيِّرْهَا وَلَكِنْ اسْتَعْمَلَهَا مُقَيَّدَةً لَا مُطْلَقَةً كَمَا يَسْتَعْمَلُ نَظَائِرَهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ} فَذَكَرَ حَجًّا خَاصًّا وَهُوَ حِجُّ الْبَيْتِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ} فَلَمْ يَكُنْ لَفْظُ الْحَجِّ مُتَنَاوِلًا لِكُلِّ قَصْدٍ بَلْ لِقَصْدٍ مَخْصُوصٍ دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ نَفْسُهُ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرِ اللُّغَةِ وَالشَّاعِرُ إِذَا قَالَ: وَاشْهَدْ مِنْ عَوْفٍ حُلُولًا كَثِيرَةً ... يَحْجُونَ سَبَّ الزَّبْرِقَانِ الْمُرْعَفَرَا كَانَ مُتَكَلِّمًا بِاللُّغَةِ وَقَدْ قَيَّدَ: لَفْظُهُ: بِحَجِّ سَبِّ الزَّبْرِقَانِ الْمُرْعَفَرِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ الْحَجَّ الْمَخْصُوصَ دَلَّتْ عَلَيْهِ الْإِضَافَةُ فَكَذَلِكَ الْحَجُّ الْمَخْصُوصُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ دَلَّتْ عَلَيْهِ الْإِضَافَةُ أَوْ التَّعْرِيفُ بِاللَّامِ: فَإِذَا قِيلَ: الْحَجُّ فَرَضٌ عَلَيْكَ كَانَتْ لَامُ الْعَهْدِ تُبَيِّنُ أَنَّهُ حِجُّ الْبَيْتِ

وَكَذَلِكَ " الزَّكَاةُ " هِيَ اسْمٌ لِمَا تَزْكُو بِهِ النَّفْسُ؛ وَزَكَاةُ النَّفْسِ زِيَادَةُ خَيْرِهَا وَدَهَابُ شَرِّهَا وَالْإِحْسَانُ إِلَى النَّاسِ مِنْ أَعْظَمِ مَا تَزْكُو بِهِ النَّفْسُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا} وَكَذَلِكَ تَرَكَ الْفَوَاحِشَ مِمَّا تَزْكُو بِهِ. قَالَ تَعَالَى: {وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا} وَأَصْلُ زَكَاتِهَا بِالتَّوْحِيدِ وَإِخْلَاصِ الدِّينِ لِلَّهِ؛ قَالَ تَعَالَى: {وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ} {الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ} وَهِيَ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ التَّوْحِيدُ. وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِقْدَارَ الْوَاجِبِ وَسَمَّاهَا الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ؛ فَصَارَ لَفْظُ الزَّكَاةِ إِذَا عُرِفَ بِاللَّامِ يَنْصَرِفُ إِلَيْهَا لِأَجْلِ الْعَهْدِ

وَمِنَ الْأَسْمَاءِ مَا يَكُونُ أَهْلُ الْعُرْفِ نَقَلُوهُ وَيَنْسُبُونَ ذَلِكَ إِلَى الشَّارِعِ مِثْلَ لَفْظِ " النَّيِّمِ " فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: {فَتَنِيَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ}

فَلَفْظُ " النَّيِّمِ " اسْتُعْمِلَ فِي مَعْنَاهُ الْمَعْرُوفِ فِي اللُّغَةِ فَإِنَّهُ أَمَرَ بِالنَّيِّمِ الصَّعِيدِ ثُمَّ أَمَرَ بِمَسْحِ الْوُجُوهِ وَالْأَيْدِي مِنْهُ؛ فَصَارَ لَفْظُ النَّيِّمِ فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ يَدْخُلُ فِيهِ هَذَا

الْمَسْحُ؛ وَلَيْسَ هُوَ لُغَةٌ الشَّارِعِ بَلِ الشَّارِعُ فَرَّقَ بَيْنَ تَيْمُمِ الصَّعِيدِ وَبَيْنَ الْمَسْحِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَهُ

وَأَفْظُ "الإِيمَانِ" "أَمَرَ بِهِ مُقَيَّدًا بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَكَذَلِكَ لَفْظُ "الإِسْلَامِ" بِالِاسْتِسْلَامِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ وَكَذَلِكَ لَفْظُ "الْكُفْرِ" مُقَيَّدًا؛

وَلَكِنْ لَفْظُ "النَّفَاقِ" قَدْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ تَكَلِّمَتْ بِهِ لَكِنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ كَلَامِهِمْ فَإِنَّ نَفَقَ يُشْبِهُ حَرَاجَ وَمِنْهُ نَفَقَتِ الدَّابَّةُ إِذَا مَاتَتْ: وَمِنْهُ نَافِقَاءُ الْيَرْبُوعِ وَالنَّفَقُ فِي الْأَرْضِ قَالَ تَعَالَى: {فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ} فَالْمُنَافِقُ هُوَ الَّذِي خَرَجَ مِنَ الإِيمَانِ بَاطِنًا بَعْدَ دُخُولِهِ فِيهِ ظَاهِرًا؛ وَقَيَّدَ النَّفَاقَ بِأَنَّهُ نِفَاقٌ مِنَ الإِيمَانِ. وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يُسَمَّى مَنْ خَرَجَ عَنِ طَاعَةِ الْمَلِكِ مُنَافِقًا عَلَيْهِ؛ لَكِنَّ النَّفَاقَ الَّذِي فِي الْقُرْآنِ هُوَ النَّفَاقُ عَلَى الرَّسُولِ.

فَخِطَابُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِلنَّاسِ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ كَخِطَابِ النَّاسِ بغيرِهَا؛ وَهُوَ خِطَابٌ مُقَيَّدٌ خَاصٌّ لَا مُطْلَقٌ يَحْتَمِلُ أَنْوَاعًا. وَقَدْ بَيَّنَّ الرَّسُولُ تِلْكَ الْخَصَائِصَ؛ وَالِاسْمُ دَلٌّ عَلَيْهَا؛ فَلَا يُقَالُ: إِنَّهَا مَنْقُولَةٌ وَلَا إِنَّهُ زَيْدٌ فِي الْحُكْمِ دُونَ الْإِسْمِ؛ بَلِ الْإِسْمُ إِنَّمَا اسْتُعْمِلَ عَلَى وَجْهِ يَخْتَصُّ بِمُرَادِ الشَّارِعِ؛ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مُطْلَقًا وَهُوَ إِنَّمَا قَالَ: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ} بَعْدَ أَنْ عَرَفَهُمُ الصَّلَاةَ الْمَأْمُورَ بِهَا؛ فَكَانَ التَّعْرِيفُ مُنْصَرَفًا إِلَى الصَّلَاةِ الَّتِي يَعْرِفُونَهَا؛ لَمْ يَرِدْ لَفْظُ الصَّلَاةِ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ مَعْنَاهُ. وَلِهَذَا كُلُّ مَنْ قَالَ فِي لَفْظِ الصَّلَاةِ: إِنَّهُ عَامٌّ لِلْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ؛ أَوْ إِنَّهُ مُجْمَلٌ لِنَرْدِهِ بَيْنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ فَاقْوَاهُمْ ضَعِيفَةٌ فَإِنَّ هَذَا اللَّفْظَ إِنَّمَا وَرَدَ خَبْرًا أَوْ أَمْرًا فَالْخَبْرُ كَقَوْلِهِ: {أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى} {عَبْدًا إِذَا صَلَّى} وَسُورَةٌ {أَفْرَأُ} مِنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ {وَكَانَ بَعْضُ الْكُفَّارِ إِذَا أَبُو جَهْلٍ أَوْ غَيْرُهُ قَدْ نَهَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ وَقَالَ: لَيْنَ رَأَيْتَهُ يُصَلِّي لِأَطَانٍ عُنْفُهُ. فَلَمَّا رَأَاهُ سَاجِدًا رَأَى مِنَ الْهَوْلِ مَا أَوْجَبَ نُكُوصَهُ عَلَى عَقْبِيهِ} فَإِذَا قِيلَ: {أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى} {عَبْدًا إِذَا صَلَّى} فَقَدْ عَلِمْتَ تِلْكَ الصَّلَاةَ الْوَاقِعَةَ بِلَا إِجْمَالٍ فِي اللَّفْظِ وَلَا عُمُومٍ. ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا فُرِضَتِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمُ الصَّلَوَاتِ بِمَوَاقِبِهَا صَبِيحَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَكَانَ جِبْرَائِيلُ يَوْمَ ذَلِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالْمُسْلِمُونَ يَأْتُمُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ} عَرَفُوا أَنَّهَا تِلْكَ الصَّلَاةُ وَقِيلَ: إِنَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ كَانَتْ لَهُ صَلَاتَانِ طَرَفِي النَّهَارِ فَكَانَتْ أَيْضًا مَعْرُوفَةً فَلَمْ يُخَاطَبُوا بِاسْمِ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ إِلَّا وَمُسْمَاهُ مَعْلُومٌ عِنْدَهُمْ. فَلَا إِجْمَالَ فِي ذَلِكَ وَلَا يَتَنَاوَلُ كُلُّ مَا يُسَمَّى حَجًّا وَدُعَاءً وَصَوْمًا فَإِنَّ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا كَانَ اللَّفْظُ مُطْلَقًا وَذَلِكَ لَمْ يَرِدْ. وَكَذَلِكَ "الإِيمَانُ" وَ"الإِسْلَامُ" وَقَدْ كَانَ مَعْنَى ذَلِكَ عِنْدَهُمْ مِنْ أَظْهَرِ الْأُمُورِ وَإِنَّمَا سَأَلَ جِبْرَائِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ وَهُمْ يَسْمَعُونَ وَقَالَ: {هَذَا جِبْرَائِيلُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ}

لِيُبَيِّنَ لَهُمْ كَمَالَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَحَقَائِقَهَا الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُقْصَدَ لِيَلَّا يَتَّقَصِرُوا عَلَى أَدْنَى مَسْمِيَّاتِهَا وَهَذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ: {لَيْسَ الْمَسْكِينُ هَذَا الطَّوَّافَ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالثَّمْرَةُ وَالثَّمَرَتَانِ وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ وَلَا يُعْطَنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْفَافًا} فَهُمْ كَانُوا يَعْرِفُونَ الْمَسْكِينِ وَأَنَّهُ الْمُحْتَاجُ وَكَانَ ذَلِكَ مَشْهُورًا عِنْدَهُمْ فِيمَنْ يُظْهِرُ حَاجَتَهُ بِالسُّؤَالِ فَيُبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الَّذِي يُظْهِرُ حَاجَتَهُ بِالسُّؤَالِ وَالنَّاسُ يُعْطُونَهُ تَزُولُ مَسْكِنَتُهُ بِإِعْطَاءِ النَّاسِ لَهُ وَالسُّؤَالُ لَهُ بِمَنْزِلَةِ الْحِرْفَةِ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ مَسْكِينًا يَسْتَحِقُّ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا لَمْ يُعْطَ مَنْ غَيْرَهَا كِفَايَتُهُ فَهُوَ إِذَا وَجَدَ مَنْ يُعْطِيهِ كِفَايَتَهُ لَمْ يَبْقَ مَسْكِينًا وَإِنَّمَا الْمَسْكِينُ الْمُحْتَاجُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ وَلَا يُعْرَفُ فَيُعْطَى. فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُقَدَّمَ فِي الْعَطَاءِ فَإِنَّهُ مَسْكِينٌ قَطْعًا وَذَلِكَ مَسْكِنَتُهُ تَنْدَفِعُ بِعَطَاءِ مَنْ يَسْأَلُهُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: " الْإِسْلَامُ هُوَ الْخَمْسُ " يُرِيدُ أَنَّ هَذَا كُلَّهُ وَاجِبٌ دَاخِلٌ فِي الْإِسْلَامِ فَلَيْسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَكْتَفِيَ بِالْإِفْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ؛ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الْمَفْصَّلِ لَا يَكْتَفِيَ فِيهِ بِالْإِيمَانِ الْمُجْمَلِ وَلِهَذَا وَصَفَ الْإِسْلَامَ بِهَذَا.

وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِالشَّهَادَتَيْنِ فَهُوَ كَافِرٌ وَأَمَّا الْأَعْمَالُ الْأَرْبَعَةُ فَاخْتَلَفُوا فِي تَكْفِيرِ تَارِكِهَا وَنَحْنُ إِذَا قُلْنَا: أَهْلُ السَّنَةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِالذَّنْبِ فَإِنَّمَا نُرِيدُ بِهِ الْمَعَاصِي كَالزَّنَا وَالشُّرْبِ وَأَمَّا هَذِهِ الْمَبَانِي فَبِهَا تَكْفِيرُ تَارِكِهَا نِزَاعٌ مَشْهُورٌ. وَعَنْ أَحْمَدَ: فِي ذَلِكَ نِزَاعٌ وَإِحْدَى الرَّوَايَاتِ عَنْهُ: إِنَّهُ يَكْفُرُ مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهَا وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي بَكْرٍ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ كَابْنِ حَبِيبٍ. وَعَنْهُ رَوَايَةٌ ثَانِيَةٌ: لَا يَكْفُرُ إِلَّا بِتَرْكِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَقَطُ وَرَوَايَةٌ ثَالِثَةٌ: لَا يَكْفُرُ إِلَّا بِتَرْكِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ إِذَا قَاتَلَ الْإِمَامَ عَلَيْهَا وَرَابِعَةٌ: لَا يَكْفُرُ إِلَّا بِتَرْكِ الصَّلَاةِ. وَخَامِسَةٌ: لَا يَكْفُرُ بِتَرْكِ شَيْءٍ مِنْهُنَّ. وَهَذِهِ أَقْوَالٌ مَعْرُوفَةٌ لِلسَّلَفِ. قَالَ الْحَكَمُ بْنُ عُنَيْبَةَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ تَرَكَ الزَّكَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ. وَمَنْ تَرَكَ الْحَجَّ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ. وَمَنْ تَرَكَ صَوْمَ رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ. وَمَنْ تَرَكَ الزَّكَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ. وَمَنْ تَرَكَ صَوْمَ رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: لَا تُرْفَعُ الصَّلَاةُ إِلَّا بِالزَّكَاةِ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُؤْتِ الزَّكَاةَ فَلَا صَلَاةَ لَهُ. رَوَاهُ أَبُو أُسْدٍ بْنُ مُوسَى. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ مُمْسِيًا أَصْبَحَ مُشْرِكًا وَمَنْ شَرِبَهُ مُصْبِحًا أَمْسَى مُشْرِكًا فَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَتْرُكُ الصَّلَاةَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَخْنَسِيُّ فِي كِتَابِهِ: مَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِتَرْكِ الصَّلَاةِ وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ. وَمِمَّا يُوضِّحُ ذَلِكَ أَنَّ جَبْرِيلَ لَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ كَانَ فِي آخِرِ الْأَمْرِ بَعْدَ فَرَضِ الْحَجِّ وَالْحَجَّ إِنَّمَا فَرَضَ سَنَةً تِسْعَ أَوْ عَشْرَ. وَقَدْ اتَّفَقَ النَّاسُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُفْرَضْ قَبْلَ سِتِّ مِنَ الْهَجْرَةِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْمُرِ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ. وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ مَعْنَاهُ إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ بَلْ

كَانُوا يَعْرِفُونَ أَسْلَمَ مَعْنَاهُ وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ لِبَسْطِهَا مَوْضِعٌ آخَرٌ.
وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ مَنْ نَفَى عَنْهُ الرَّسُولُ اسْمَ " الْإِيمَانِ " أَوْ " الْإِسْلَامِ " فَلَا بُدَّ أَنْ
يَكُونَ قَدْ تَرَكَ بَعْضَ الْوَاجِبَاتِ فِيهِ وَإِنْ بَقِيَ بَعْضُهَا وَلِهَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ وَالسَّلَفُ
يَقُولُونَ: إِنَّهُ يَكُونُ فِي الْعَبْدِ إِيْمَانٌ وَنِفَاقٌ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَقِيقٍ عَنِ أَبِي الْمُقَدَّامِ عَنِ أَبِي يَحْيَى قَالَ: سُئِلَ
حُدَيْفَةُ عَنِ الْمُنَافِقِ. قَالَ: الَّذِي يَعْرِفُ الْإِسْلَامَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ
عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: قَلْبٌ أَغْلَفُ فَذَلِكَ قَلْبُ الْكَافِرِ وَقَلْبٌ مُصَفَّحٌ وَذَلِكَ قَلْبُ
الْمُنَافِقِ وَقَلْبٌ أَجْرَدٌ فِيهِ سِرَاجٌ يُزْهِرُ فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ؛ وَقَلْبٌ فِيهِ إِيْمَانٌ وَنِفَاقٌ؛ فَمَثَلُ
الْإِيْمَانِ فِيهِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ يَمُدُّهَا مَاءٌ طَيِّبٌ؛ وَمَثَلُ النِّفَاقِ مَثَلُ فَرْحَةٍ يَمُدُّهَا قَيْحٌ وَدَمٌ؛
فَأَيُّهُمَا غَلَبَ عَلَيْهِ غَلَبَ. وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا؛ وَهُوَ فِي " الْمُسْنَدِ " مَرْفُوعًا. وَهَذَا الَّذِي
قَالَهُ حُدَيْفَةُ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { هُمْ لِلْكَافِرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيْمَانِ } فَقَدْ كَانَ قَبْلَ
ذَلِكَ فِيهِمْ نِفَاقٌ مَغْلُوبٌ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ غَلَبَ نِفَاقُهُمْ فَصَارُوا إِلَى الْكُفْرِ أَقْرَبَ. وَرَوَى
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هَنْدٍ عَنْ عَلِيِّ
بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ الْإِيْمَانَ يَبْدُو لَمْظَةً بَيَضَاءٍ فِي الْقَلْبِ فَكُلَّمَا زَادَ الْعَبْدُ إِيْمَانًا
ازْدَادَ الْقَلْبُ بَيَاضًا حَتَّى إِذَا اسْتَكْمَلَ الْإِيْمَانَ ابْيَضَّ الْقَلْبُ كُلُّهُ. وَإِنَّ النِّفَاقَ يَبْدُو لَمْظَةً
سَوْدَاءَ فِي الْقَلْبِ فَكُلَّمَا زَادَ الْعَبْدُ نِفَاقًا زَادَ الْقَلْبُ سَوَادًا حَتَّى إِذَا اسْتَكْمَلَ الْعَبْدُ
النِّفَاقَ اسْوَدَّ الْقَلْبُ وَأَيُّمَ اللَّهُ لَوْ شَفَقْتُمْ عَنِ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ لَوَجَدْتُمُوهُ أَبْيَضَ وَلَوْ شَفَقْتُمْ عَنِ
قَلْبِ الْمُنَافِقِ وَالْكَافِرِ لَوَجَدْتُمُوهُ أَسْوَدَ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ
كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كَلَامِ السَّلَفِ يُبَيِّنُونَ أَنَّ الْقَلْبَ
قَدْ يَكُونُ فِيهِ إِيْمَانٌ وَنِفَاقٌ وَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ يَدْلَانِ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ذَكَرَ شُعْبَةَ الْإِيْمَانِ وَذَكَرَ شُعْبَةَ النِّفَاقِ وَقَالَ: { مَنْ كَانَتْ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ
فِيهِ شُعْبَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا } وَتِلْكَ الشُّعْبَةُ قَدْ يَكُونُ مَعَهَا كَثِيرٌ مِنَ شُعْبِ الْإِيْمَانِ
وَلِهَذَا قَالَ: { وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ } فَعَلِمَ أَنَّ مَنْ كَانَ
مَعَهُ مِنَ الْإِيْمَانِ أَقْلُ الْقَلِيلِ لَمْ يَخْلُدْ فِي النَّارِ وَأَنَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ كَثِيرٌ مِنَ النِّفَاقِ فَهُوَ
يُعَذَّبُ فِي النَّارِ عَلَى قَدْرِ مَا مَعَهُ مِنَ ذَلِكَ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ.
وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ لِلْأَعْرَابِ: { لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِي
قُلُوبِكُمْ } نَفَى حَقِيقَةَ دُخُولِ الْإِيْمَانِ فِي قُلُوبِهِمْ وَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ شُعْبَةٌ مِنْهُ
كَمَا نَفَاهُ عَنِ الزَّانِي وَالسَّارِقِ وَمَنْ لَا يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَمَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ
بَوَائِقَهُ وَغَيْرَ ذَلِكَ كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِمَّنْ نَفَى عَنْهُ الْإِيْمَانُ لِتَرَكَ
بَعْضَ الْوَاجِبَاتِ شَيْءٌ كَثِيرٌ.

وَحِينَئِذٍ فَتَقُولُ: مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: أَسْلَمْنَا أَيْ اسْتَسْلَمْنَا خَوْفَ السَّيْفِ وَقَوْلُ مَنْ قَالَ:
هُوَ الْإِسْلَامُ. الْجَمِيعُ صَحِيحٌ فَإِنَّ هَذَا إِنَّمَا أَرَادَ الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ

يَدْخُلُ فِيهِ الْمُنَافِقُونَ فَيَدْخُلُ فِيهِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ إِيْمَانٌ وَنِفَاقٌ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ بِخِلَافِ الْمُنَافِقِ الْمَخْصُ الَّذِي قَلْبُهُ كُلُّهُ أَسْوَدٌ فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلِهَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ يَخْشَوْنَ النِّفَاقَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَمْ يَخَافُوا التَّكْذِيبَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْلَمُ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَا يَكْذِبُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَقِينَا وَهَذَا مُسْتَنَّدٌ مَنْ قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ حَقًّا فَإِنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ مَا يَعْلَمُهُ مَنْ مِنْ نَفْسِهِ مِنَ التَّصَدِيقِ الْجَائِزِ وَلَكِنَّ الإِيْمَانَ لَيْسَ مُجَرَّدَ التَّصَدِيقِ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَعْمَالٍ قَلْبِيَّةٍ تَسْتَلْزِمُ أَعْمَالًا ظَاهِرَةً كَمَا تَقَدَّمَ فَحُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنَ الإِيْمَانِ وَحُبُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَبُغْضُ مَا نَهَى عَنْهُ هَذَا مِنْ أَخْصِ الْأُمُورِ بِالإِيْمَانِ وَلِهَذَا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ أَنَّ: {مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ} فَهَذَا يُحِبُّ الْحَسَنَةَ وَيَفْرَحُ بِهَا وَيُبْغِضُ السَّيِّئَةَ وَيَسُوءُهَا فِعْلًا وَإِنْ فَعَلَهَا بِشَهْوَةٍ غَالِيَةٍ وَهَذَا الْحُبُّ وَالْبُغْضُ مِنَ خَصَائِصِ الإِيْمَانِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ الزَّانِي حِينَ يَزْنِي إِنَّمَا يَزْنِي لِحُبِّ نَفْسِهِ لِذَلِكَ الْفِعْلِ فَلَوْ قَامَ بِقَلْبِهِ خَشْيَةُ اللَّهِ الَّتِي تَقْهَرُ الشَّهْوَةَ أَوْ حُبُّ اللَّهِ الَّذِي يَغْلِبُهَا؛ لَمْ يَزْنِ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى عَنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ {كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ} فَمَنْ كَانَ مُخْلِصًا لِلَّهِ حَقَّ الإِخْلَاصِ لَمْ يَزْنِ وَإِنَّمَا يَزْنِي لِخُلُوهِ عَنْ ذَلِكَ وَهَذَا هُوَ الإِيْمَانُ الَّذِي يُنْزَعُ مِنْهُ لَمْ يُنْزَعْ مِنْهُ نَفْسُ التَّصَدِيقِ وَلِهَذَا قِيلَ: هُوَ مُسْلِمٌ وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسْتَحِقَّ لِلثَّوَابِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُصَدِّقًا وَإِلَّا كَانَ مُنَافِقًا؛ لَكِنَّ لَيْسَ كُلُّ مَنْ صَدَقَ قَامَ بِقَلْبِهِ مِنَ الْأَحْوَالِ الإِيْمَانِيَّةِ الْوَاجِبَةِ مِثْلُ كَمَالِ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمِثْلِ خَشْيَةِ اللَّهِ وَالِإِخْلَاصِ لَهُ فِي الْأَعْمَالِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ بَلْ يَكُونُ الرَّجُلُ مُصَدِّقًا بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُرَائِي بِأَعْمَالِهِ وَيَكُونُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَقَدْ خُوِطِبَ بِهَذَا الْمُؤْمِنُونَ فِي آخِرِ الْأَمْرِ فِي سُورَةِ "بَرَاءة" فَقِيلَ لَهُمْ: {إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} وَمَعْلُومٌ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ أَكْثَرَهُمْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ. وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا؛ وَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ مَنْ لَمْ يَرْتَبْ وَجَاهِدَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَنْ لَمْ تَقَمْ بِقَلْبِهِ الْأَحْوَالُ الْوَاجِبَةُ فِي الإِيْمَانِ فَهُوَ الَّذِي نَفَى عَنْهُ الرَّسُولُ الإِيْمَانَ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ التَّصَدِيقُ وَالتَّصَدِيقُ مِنَ الإِيْمَانِ وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ التَّصَدِيقِ شَيْءٌ مِنْ حُبِّ اللَّهِ وَخَشْيَةِ اللَّهِ وَإِلَّا فَالتَّصَدِيقُ الَّذِي لَا يَكُونُ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَيْسَ إِيمَانًا أَلْبَتَّةَ بَلْ هُوَ كَتَّصَدِيقِ فِرْعَوْنَ وَالْيَهُودِ وَإِنْلَيْسَ وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَنْكَرَهُ السَّلَفُ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ. قَالَ الْحَمِيدِي: سَمِعْتُ وَكَيْعًا يَقُولُ: أَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: الإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَالْمَرْجِنَةُ يَقُولُونَ: الإِيْمَانُ قَوْلٌ. وَالْجَهْمِيَّةُ يَقُولُونَ: الإِيْمَانُ الْمَعْرِفَةُ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: وَهَذَا كُفْرٌ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ الْكَلَابِيِّ: سَمِعْتُ وَكَيْعًا يَقُولُ: الْجَهْمِيَّةُ شَرٌّ مِنَ الْقَدْرِيَّةِ قَالَ: وَقَالَ وَكَيْعٌ: الْمَرْجِنَةُ: الَّذِينَ يَقُولُونَ: الإِقْرَارُ

يُجْزَى عَنِ الْعَمَلِ؛ وَمَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ هَلَكَ؛ وَمَنْ قَالَ: النَّبِيُّ تُجْزَى عَنِ الْعَمَلِ فَهُوَ كُفْرٌ وَهُوَ قَوْلُ جَهْمٍ وَكَذَلِكَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. وَلِهَذَا كَانَ الْقَوْلُ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ شَعَائِرِ السُّنَّةِ وَحَكَى غَيْرُ وَاحِدٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ وَقَدْ ذَكَرْنَا عَنْ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْإِجْمَاعِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي " الْأُمِّ ": وَكَانَ الْإِجْمَاعُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَنْ أَدْرَكْنَاهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنَبِيَّةٌ لَا يُجْزَى وَاحِدٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَّا بِالْآخِرِ؛ وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ - فِي " مَنَاقِبِهِ " -: سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ يَقُولُ: اجْتَمَعَ حَفْصُ الْفَرْدُ وَمَصْلَانِ الْإِبَاضِيِّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ فِي دَارِ الْجُرُومِ فَتَنَاطَرَا مَعَهُ فِي الْإِيمَانِ فَاحْتَجَّ مَصْلَانٌ فِي الزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ وَخَالَفَهُ حَفْصُ الْفَرْدِ فَحَمِيَ الشَّافِعِيُّ وَتَقَلَّدَ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ فَطَحَنَ حَفْصًا الْفَرْدَ وَقَطَعَهُ. وَرَوَى أَبُو عَمْرٍو الطَّلْمَنَكِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمَعْرُوفِ عَنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ الْحَمَّالِ قَالَ: أَمَلَى عَلَيْنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ لَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ كَمَا وَصَفْنَا وَإِنَّمَا عَقَلْنَا هَذَا بِالرَّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ وَالْأَثَارِ الْعَامَّةِ الْمُحْكَمَةِ؛ وَآحَادِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَهَلُمَّ جَرًّا عَلَى ذَلِكَ وَكَذَلِكَ بَعْدَ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ لَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَكَذَلِكَ فِي عَهْدِ الْأَوْزَاعِيِّ بِالسَّامِ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ بِالْعِرَاقِ؛ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِالْحِجَازِ وَمَعْمَرٍ بِالْيَمَنِ عَلَى مَا فَسَّرْنَا وَبَيَّنَّا أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.³⁵

لَمْ يُوجَدُ تَفْسِيمُ الْكَلَامِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:
فَصْلٌ:

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَمَدِيُّ فِي أَحْكَامِهِ: " الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ ": اِخْتَلَفَ الْأُصُولِيُّونَ فِي اسْتِمَالِ اللَّغَةِ عَلَى الْأَسْمَاءِ الْمَجَازِيَّةِ؛ فَفَنَاهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ وَمَنْ تَابَعَهُ؛ - يَعْنِي أَبَا إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِي - وَاثْبَتَهُ الْبَاقُونَ وَهُوَ الْحَقُّ.

قُلْتُ الْكَلَامَ فِي شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا: فِي تَحْرِيرِ هَذَا النَّقْلِ؛ وَالثَّانِي فِي النَّظَرِ فِي أدَلَّةِ الْقَوْلَيْنِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ فَيَقَالُ: إِنْ أَرَادَ بِالْبَاقِينَ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ كُلَّ مَنْ تَكَلَّمَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ وَتَفْسِيمِهَا إِلَى: الْكِتَابِ؛ وَالسُّنَّةِ؛ وَالْإِجْمَاعِ؛ وَاجْتِهَادِ الرَّأْيِ؛ وَالْكَلامِ فِي وَجْهِ دَلَالَةِ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى الْأَحْكَامِ: أَمْرٌ مَعْرُوفٌ مِنْ زَمَنِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ كَانُوا أَقْعَدَ بِهَذَا الْفَنِّ وَغَيْرِهِ مِنْ فُنُونِ الْعِلْمِ الدِّينِيَّةِ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ وَقَدْ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى شَرِيحٍ: أَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَبِمَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَبِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ - وَفِي لَفْظٍ - فَبِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ؛ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْتَهِدَ رَأْيَكَ. وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَحَدِيثُ مُعَاذٍ مِنْ أَشْهَرِ الْأَحَادِيثِ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ. وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ بِالْأُصُولِيِّ مَنْ يَعْرِفُ " أُصُولَ الْفِقْهِ " وَهِيَ أدَلَّةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى طَرِيقِ الْإِجْمَالِ؛ بِحَيْثُ يُمَيِّزُ بَيْنَ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ وَبَيْنَ غَيْرِهِ؛ وَيَعْرِفُ مَرَاتِبَ الْأَدِلَّةِ؛ فَيَقْدِّمُ الرَّاجِحَ مِنْهَا - وَهَذَا هُوَ مَوْضُوعُ أُصُولِ الْفِقْهِ؛ فَإِنَّ مَوْضُوعَهُ مَعْرِفَةُ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ وَمَرْتَبَتِهِ - فَكُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْإِسْلَامِ فَهُوَ أُصُولِيٌّ؛ إِذْ مَعْرِفَةُ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ وَمَرْتَبَتِهِ بَعْضُ مَا يَعْرِفُهُ الْمُجْتَهِدُ وَلَا يَكْفِي فِي كَوْنِهِ مُجْتَهِدًا أَنْ يَعْرِفَ جِنْسَ الْأَدِلَّةِ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَعْرِفَ أَعْيَانَ الْأَدِلَّةِ وَمَنْ عَرَفَ أَعْيَانَهَا وَمَيَّزَ بَيْنَ أَعْيَانِ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ وَبَيْنَ غَيْرِهَا كَانَ بِجِنْسِهَا أَعْرِفَ كَمَا يَعْرِفُ أَنْ يُمَيِّزَ بَيْنَ أَشْخَاصِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهَا فَالْتَّمِيْزُ بَيْنَ نَوْعِهَا لِأَزْمٍ لِدَلِكْ؛ إِذْ يَمْتَنِعُ تَمْيِيزُ الْأَشْخَاصِ بِدُونِ تَمْيِيزِ الْأَنْوَاعِ. وَأَيْضًا فَالْأُصُولِيُّونَ يَذْكُرُونَ فِي مَسَائِلِ أُصُولِ الْفِقْهِ

مَذَاهِبَ الْمُجْتَهِدِينَ كَمَا لِكَ؛ وَالشَّافِعِيِّ؛ وَالْأَوْزَاعِيِّ؛ وَأَبِي حَنِيفَةَ؛ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ
وِدَاوُدَ وَمَذَاهِبَ أَتْبَاعِهِمْ بَلْ هُوَ لَاءِ وَنَحْوُهُمْ هُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِمَعْرِفَةِ أَصُولِ الْفِقْهِ؛ إِذْ
كَانُوا يَعْرِفُونَهَا بِأَعْيَانِهَا وَيَسْتَعْمِلُونَ الْأَصُولَ فِي الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى الْأَحْكَامِ بِخِلَافِ
الَّذِينَ يُجَرِّدُونَ الْكَلَامَ فِي أَصُولٍ مُقَدَّرَةٍ بَعْضُهَا وَجِدَ وَبَعْضُهَا لَا يُوجَدُ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةِ
أَعْيَانِهَا فَإِنَّ هُوَ لَاءِ لَوْ كَانَ مَا يَقُولُونَهُ حَقًّا فَهُوَ قَلِيلُ الْمُنْفَعَةِ أَوْ عَدِيمُهَا؛ إِذْ كَانَ تَكَلُّمًا
فِي أُدْلَةٍ مُقَدَّرَةٍ فِي الْأَذْهَانِ لَا تَحَقُّقَ لَهَا فِي الْأَعْيَانِ كَمَا يَتَكَلَّمُ فِي الْفِقْهِ فِيمَا يُقَدِّرُهُ مِنْ
أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ حُكْمَ الْأَفْعَالِ الْمُحَقَّقَةِ مِنْهُ فَكَيْفَ وَأَكْثَرُ مَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ مِنْ
هَذِهِ الْمَقَدَّرَاتِ فَهُوَ كَلَامٌ بَاطِلٌ وَإِذَا كَانَ اسْمُ الْأَصُولِيِّينَ يَتَنَاطَلُ الْمُجْتَهِدِينَ الْمَشْهُورِينَ
الْمُنْبُو عَيْنَ كَالْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ؛ وَالثُّورِيِّ؛ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَإِسْحَاقَ بْنَ
رَاهُوِيَهَ وَغَيْرِهِمْ وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُ الْأَصُولِيِّينَ مَنْ جَرَّدَ الْكَلَامَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ عَنْ
الْأُدْلَةِ الْمُعَيَّنَةِ كَمَا فَعَلَهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمَنْ بَعْدَهُمَا وَكَمَا فَعَلَهُ عَيْسَى بْنُ
أَبَانَ وَنَحْوُهُ وَكَمَا فَعَلَهُ الْمُصَنِّفُونَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ: فَمَعْلُومٌ أَنَّ
أَوَّلَ مَنْ عَرَفَ أَنَّهُ جَرَّدَ الْكَلَامَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ هُوَ الشَّافِعِيُّ وَهُوَ لَمْ يُقَسِّمِ الْكَلَامَ إِلَى
حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ بَلْ لَا يَعْرِفُ فِي كَلَامِهِ مَعَ كَثْرَةِ اسْتِدْلَالِهِ وَتَوْسُّعِهِ وَمَعْرِفَتِهِ الْأُدْلَةَ
الشَّرْعِيَّةَ أَنَّهُ سَمَّى شَيْئًا مِنْهُ مَجَازًا وَلَا ذَكَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِهِ ذَلِكَ؛ لَا فِي الرِّسَالَةِ وَلَا
فِي غَيْرِهَا.

وَحِينَئِذٍ فَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْمُجْتَهِدِينَ الْمَشْهُورِينَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَيْمَةِ الْإِسْلَامِ وَعُلَمَاءِ السَّلَفِ
قَسَّمُوا الْكَلَامَ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ كَمَا فَعَلَهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: كَانَ ذَلِكَ مِنْ جَهْلِهِ
وَقَلَّةِ مَعْرِفَتِهِ بِكَلَامِ أَيْمَةِ الدِّينِ وَسَلَفِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا قَدْ يَظُنُّ طَائِفَةٌ أُخْرَى أَنَّ هَذَا مِمَّا
أَخَذَ مِنَ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ تَوْقِيفًا وَأَنَّهُمْ قَالُوا: هَذَا حَقِيقَةٌ وَهَذَا مَجَازٌ كَمَا ظَنَّ ذَلِكَ طَائِفَةٌ
مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ وَكَانَ هَذَا مِنْ جَهْلِهِمْ بِكَلَامِ الْعَرَبِ كَمَا سَيَأْتِي الْكَلَامَ
عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَكَمَا يَظُنُّ بَعْضُهُمْ أَنَّ مَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ
كَالرَّازِيِّ وَالْأَمْدِيِّ وَابْنِ الْحَاجِبِ: هُوَ مَذَاهِبُ الْأَيْمَةِ الْمَشْهُورِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ وَلَا يَعْرِفُ
مَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصُولِ الْفِقْهِ
الْمُوَافِقِ لَطَرِيقِ أَيْمَتِهِمْ فَهَذَا أَيْضًا مِنْ جَهْلِهِ وَقَلَّةِ عِلْمِهِ. وَإِنْ قَالَ النَّاقِلُ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ
الْأَصُولِيِّينَ: مُرَادِي بِذَلِكَ أَكْثَرُ الْمُصَنِّفِينَ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالرَّأْيِ
كَالْمُعْتَزَلَةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ وَأَصْحَابِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ فَإِنَّ أَكْثَرَ هُوَ لَاءِ قَسَّمُوا الْكَلَامَ إِلَى
حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ. قِيلَ لَهُ: لَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ الْمُعْتَزَلَةِ وَمَنْ أَخَذَ
عَنْهُمْ وَشَابَهُمْ وَأَكْثَرَ هُوَ لَاءِ ذَكَرُوا هَذَا التَّقْسِيمَ وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَيْسَ الْأَمْرُ فِي
حَقِّهِ كَذَلِكَ. ثُمَّ يُقَالُ: لَيْسَ فِي هُوَ لَاءِ إِمَامٌ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ اسْتَعْلَمُوا بِتَلْقَى
الْأَحْكَامِ مِنْ أُدْلَةِ الشَّرْعِ وَلِهَذَا لَا يَذْكَرُ أَحَدٌ مِنْ هُوَ لَاءِ فِي الْكُتُبِ الَّتِي يَحْكِي فِيهَا أَقْوَالَ
الْمُجْتَهِدِينَ مِمَّنْ صَنَّفَ كِتَابًا وَذَكَرَ فِيهِ اخْتِلَافَ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُشْتَغَلِينَ بِتَلْقَى الْأَحْكَامِ
عَنِ الْأُدْلَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَهُمْ أَكْمَلُ النَّاسِ مَعْرِفَةً بِأَصُولِ الْفِقْهِ وَأَحَقُّ النَّاسِ بِالْمَعْنَى

الْمَمْدُوحِ مِنْ اسْمِ الْأُصُولِيِّ فَلَيْسَ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ قَسَمَ الْكَلَامَ إِلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ. وَإِنْ أَرَادَ مَنْ عَرَفَ بِهِذَا التَّقْسِيمِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُعْتَزِلَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَتَهُمْ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْفُقَهَاءِ. قِيلَ لَهُ: لَا رَيْبَ أَنَّ أَكْثَرَ هَؤُلَاءِ قَسَمُوا هَذَا التَّقْسِيمَ لَكِنْ لَيْسَ فِيهِمْ إِمَامٌ فِي فَنِّ مِنْ فُنُونِ الْإِسْلَامِ لَا التَّفْسِيرِ وَلَا الْحَدِيثِ وَلَا الْفِقْهِ وَلَا اللُّغَةَ وَلَا النُّحُو بَلْ أَيْمَةُ النُّحَاةِ أَهْلُ اللُّغَةِ كَالْخَلِيلِ وَسَيَّبُوِيهِ وَالْكَسَائِي وَالْفَرَّاءِ وَأَمْثَالِهِمْ وَأَبِي عَمْرٍو بِنِ الْعَلَاءِ وَأَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ وَغَيْرِهِمْ: لَمْ يُقَسِّمُوا تَقْسِيمَ هَؤُلَاءِ.

فَصَلِّ:

وَأَمَّا " الْمَقَامُ الثَّانِي " فَفِي أُدَلَّةِ الْقَوْلَيْنِ.

قَالَ الْأَمَدِيُّ: حُجَّةُ الْمُثْبِتِينَ أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ إِطْلَاقُ أَهْلِ اللُّغَةِ اسْمَ الْأَسَدِ عَلَى الْإِنْسَانِ الشَّجَاعِ؛ وَالْحِمَارِ عَلَى الْإِنْسَانِ الْبَلِيدِ وَقَوْلُهُمْ ظَهَرَ الطَّرِيقُ وَمَثْنُهَا وَفُلَانٌ عَلَى جَنَاحِ السَّفَرِ؛ وَشَابَتْ لُمَةُ اللَّيْلِ؛ وَقَامَتِ الْحَرْبُ عَلَى سَاقٍ؛ وَكَبِدَ السَّمَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَإِطْلَاقُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ لُغَةٌ مِمَّا لَا يُنْكَرُ إِلَّا عَنْ عِنَادٍ. وَعِنْدَ ذَلِكَ فِيمَا أَنْ يُقَالَ: هَذِهِ الْأَسْمَاءُ حَقِيقَةٌ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ أَوْ مَجَازِيَّةٌ؛ لِاسْتِحَالَةِ خُلُوقِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ اللُّغَوِيَّةِ عَنْهَا مَا سِوَى الْوَضْعِ الْأَوَّلِ كَمَا سَبَقَ تَحْقِيقُهُ لَا جَائِزٌ أَنْ يُقَالَ: بِكُونِهَا حَقِيقَةً فِيهَا؛ لِأَنَّهَا حَقِيقَةٌ فِيمَا سِوَاهُ بِالِاتِّفَاقِ فَإِنَّ لَفْظَ الْأَسَدِ حَقِيقَةٌ فِي السَّبْعِ؛ وَالْحِمَارِ فِي الْبَهِيمَةِ وَالظَّهْرِ وَالْمَثْنِ وَالسَّاقِ وَالْكَبِدِ فِي الْأَعْضَاءِ الْمَخْصُوصَةِ بِالْحَيَوَانَ؛ وَاللُّمَّةِ فِي الشَّعْرِ إِذَا جَاوَزَ الْأُذُنَ. وَعِنْدَ ذَلِكَ فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ حَقِيقَةً فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الصُّورِ لَكَانَ اللَّفْظُ مُشْتَرِكًا وَلَوْ كَانَ مُشْتَرِكًا لَمَا سَبَقَ إِلَى الْفَهْمِ عِنْدَ إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَافِ الْبَعْضِ دُونَ الْبَعْضِ ضَرُورَةٌ التَّسَاوِي فِي الْأَدَلَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ وَلَا شَكَّ أَنَّ السَّابِقَ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْأَسَدِ إِنَّمَا هُوَ السَّبْعُ وَمِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْحِمَارِ إِنَّمَا هُوَ الْبَهِيمَةُ وَكَذَلِكَ فِي بَاقِي الصُّورِ كَيْفَ وَأَنَّ أَهْلَ الْأَعْصَارِ لَمْ تَزَلْ تَتَنَاقَلُ فِي أَقْوَالِهَا وَكُتُبِهَا عَنْ أَهْلِ الْوَضْعِ تَسْمِيَةَ هَذَا حَقِيقَةً وَهَذَا مَجَازًا؟ فَإِنْ قِيلَ: لَوْ كَانَ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ لَفْظٌ مَجَازِيٌّ فِيمَا أَنْ يُفِيدَ مَعْنَاهُ بِقَرِينَةٍ: أَوْ لَا يُفِيدَ بِقَرِينَةٍ. فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَهُوَ مَعَ الْقَرِينَةِ لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ ذَلِكَ الْمَعْنَى فَكَانَ مَعَ الْقَرِينَةِ حَقِيقَةً فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى وَإِنْ كَانَ الثَّانِي فَهُوَ أَيْضًا حَقِيقَةً؛ إِذْ لَا مَعْنَى لِلْحَقِيقَةِ إِلَّا مَا يَكُونُ مُسْتَعْمَلًا بِالْإِفَادَةِ مِنْ غَيْرِ قَرِينَةٍ. وَأَيْضًا فَإِنَّهُ مَا مِنْ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ إِلَّا وَيُمْكِنُ أَنْ يُعْبَرَ عَنْهَا بِاللَّفْظِ الْحَقِيقِيِّ الْخَاصِّ بِهَا فَاسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ الْمَجَازِيِّ فِيهَا مَعَ افْتِقَارِهِ إِلَى الْقَرِينَةِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ بَعِيدٌ عَنْ أَهْلِ الْحِكْمَةِ وَالْبَلَاغَةِ فِي وَضْعِهِمْ. قُلْنَا: الْجَوَابُ عَنْ الْأَوَّلِ أَنَّ الْمَجَازَ لَا يُفِيدُ عِنْدَ عَدَمِ الشُّهُرَةِ إِلَّا بِقَرِينَةٍ وَلَا مَعْنَى لِلْمَجَازِ سِوَى هَذَا النَّوْعِ فِي ذَلِكَ اللَّفْظِيِّ. كَيْفَ وَأَنَّ الْمَجَازَ وَالْحَقِيقَةَ مِنْ صِفَاتِ الْأَلْفَافِ دُونَ الْقَرَائِنِ الْمَعْنَوِيَّةِ؛ فَلَا تَكُونُ الْحَقِيقَةُ صِفَةً لِلْمَجْمُوعِ. وَجَوَابُ ثَانٍ: أَنَّ الْفَائِدَةَ فِي اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ الْمَجَازِيِّ دُونَ الْحَقِيقَةِ قَدْ يَكُونُ لِاخْتِصَاصِهِ بِالْخَفَّةِ عَلَى اللِّسَانِ: أَوْ لِمُسَاعَدَتِهِ عَلَى وَزْنِ الْكَلَامِ نَظْمًا وَنَثْرًا؛ أَوْ لِلْمُطَابَقَةِ وَالْمَجَانَسَةِ وَالسَّجْعِ؛ وَقَصْدِ

التَّعْظِيمِ وَالْعُدُولِ عَنِ الْحَقِيقِيِّ لِلتَّخْفِيرِ؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ الْمَطْلُوبَةِ فِي الْكَلَامِ. **هَذَا كَلَامُ أَبِي الْحَسَنِ الْأَمَدِيِّ فِي كِتَابِهِ الْكَبِيرِ؛ وَهُوَ أَجَلُ كُتُبِ الْمُتَأَخِّرِينَ النَّاصِرِينَ** لِهَذَا الْفَرْقِ.

وَالْجَوَابُ عَنِ هَذِهِ الْحُجَّةِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنْ يُقَالَ مَا ذَكَرْتَهُ مِنَ الْإِسْتِعْمَالِ غَيْرُ مَمْنُوعٍ لَكِنْ قَوْلُكَ إِنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ حَقِيقِيَّةً أَوْ مَجَازِيَّةً: إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا تَبَيَّنَ انْقِسَامُ الْكَلَامِ إِلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ وَالْإِلَّا فَمَنْ يَنَازِعُكَ - وَيَقُولُ لَكَ: لَمْ تَذْكُرْ حَدًّا فَاصِلًا مَعْقُولًا بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ يَتَمَيَّزُ بِهِ هَذَا عَنِ هَذَا؛ وَأَنَا أَطَالِبُكَ بِذِكْرِ هَذَا الْفَرْقِ بَيْنَ النَّوَاعِينِ. أَوْ يَقُولُ: لَيْسَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ ثَابِتٌ. أَوْ يَقُولُ: أَنَا لَا أَثْبِتُ انْقِسَامَ الْكَلَامِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ إِمَّا لِإِمْنَاعِ عَقْلِي أَوْ شَرْعِي أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. أَوْ يَقُولُ: لَمْ يَتَّبِعْ عِنْدِي انْقِسَامُ الْكَلَامِ إِلَى هَذَا وَهَذَا؛ وَجَوَازُ ذَلِكَ فِي اللَّعَةِ وَالشَّرْعِ وَالْعَقْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ: لَيْسَ لَكَ أَنْ تَحْتَجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِكَ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ حَقِيقِيَّةً أَوْ مَجَازِيَّةً؛ إِذْ دُخُولُ هَذِهِ الْأَلْفَافِ فِي أَحَدِ النَّوَاعِينِ فَرَعٌ ثُبُوتِ التَّقْسِيمِ فَلَوْ أَثْبِتَ التَّقْسِيمَ بِهَذَا كَانَ دَوْرًا؛ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذِهِ مِنْ أَحَدِ الْقِسْمَيْنِ دُونَ الْآخَرِ إِلَّا إِذَا أَثْبِتَ أَنْ هُنَاكَ قِسْمَيْنِ لَا تَالِثَ لَهُمَا وَأَنَّهُ لَا يَتَنَاوَلُ شَيْءٌ مِنْ أَحَدِهِمَا شَيْئًا مِنَ الْآخَرِ؟ وَهَذَا مَحَلُّ النَّزَاعِ؛ فَكَيْفَ تَجْعَلُ مَحَلَّ النَّزَاعِ مُقَدِّمَةً فِي إِثْبَاتِ نَفْسِهِ وَتُصَادِرُ عَلَى الْمَطْلُوبِ؟ فَإِنَّ ذَلِكَ أَثْبِتَ الشَّيْءَ بِنَفْسِهِ فَلَمْ تَذْكُرْ دَلِيلًا وَهَذَا أَثْبِتَ الْأَصْلَ بِفَرْعِهِ الَّذِي لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِهِ فَهَذَا التَّطْوِيلُ أَثْبِتَ غَايَةَ الْمُصَادَرَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يُقَالَ: مِنَ النَّاسِ الْقَائِلِينَ بِالْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْكَلَامِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا فَوَصَفَ اللَّفْظَ الْوَاحِدَ بِأَنَّهُ حَقِيقَةٌ وَمَجَازٌ: كَالْأَلْفَافِ الْعُمُومِ الْمَخْصُوصَةِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ قَالَ: هِيَ حَقِيقَةٌ بِاعْتِبَارِ دَلَالَتِهَا عَلَى مَا بَقِيَ وَهِيَ مَجَازٌ بِاعْتِبَارِ سَلْبِ دَلَالَتِهَا عَلَى مَا أَخْرَجَ. وَعِنْدَ هَؤُلَاءِ: الْكَلَامُ إِمَّا حَقِيقَةٌ؛ وَإِمَّا مَجَازٌ وَإِمَّا حَقِيقَةٌ وَمَجَازٌ.

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنْتَ أَنْتَ وَطَائِفَةٌ كَالرَّازِي وَمَنْ اتَّبَعَهُ كَابْنِ الْحَاجِبِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَلْفَافَ قَبْلَ اسْتِعْمَالِهَا وَبَعْدَ وَضْعِهَا لَيْسَتْ حَقِيقَةً وَلَا مَجَازًا أَوْ الْمَجَازُ هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَا وَضِعَ لَهُ وَحِينَئِذٍ فَهَذِهِ الْأَلْفَافُ كَقَوْلِهِمْ: ظَهَرَ الطَّرِيقُ؛ وَجَنَاحُ السَّفَرِ؛ وَنَحْوَهَا: إِنْ لَمْ يُثْبِتُوا أَنَّهَا وَضِعَتْ لِمَعْنَى ثُمَّ اسْتُعْمِلَتْ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهَا مَجَازٌ وَهَذَا مِمَّا لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَحَدًا أَنْ يَنْقُلَ عَنِ الْعَرَبِ أَنَّهَا وَضِعَتْ هَذِهِ الْأَلْفَافُ لِغَيْرِ هَذِهِ الْمَعَانِي الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيهَا. فَإِنْ قَالُوا: قَدْ قَالُوا: جَنَاحُ الطَّائِرِ وَظَهَرَ الْإِنْسَانُ وَتَكَلَّمُوا بِلَفْظِ الظَّهْرِ وَالْجَنَاحِ وَأَرَادُوا بِهِ ظَهَرَ الْإِنْسَانِ وَجَنَاحَ الطَّائِرِ. قِيلَ لَهُمْ: هَذَا لَا يَقْتَضِي أَنَّهُمْ وَضَعُوا جَنَاحَ السَّفَرِ وَظَهَرَ الطَّرِيقَ بَلْ هَذَا اسْتُعْمِلَ مُضَافًا إِلَى غَيْرِ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ ذَلِكَ؛ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مُضَافًا. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُضَافًا فَالْمُضَافُ

لَيْسَ هُوَ مِثْلَ الْمُعَرَّفِ الَّذِي لَيْسَ بِمُضَافٍ؛ فَالْلَّفْظُ الْمُعَرَّفُ وَالْمُضَافُ إِلَى شَيْءٍ لَيْسَ هُوَ مِثْلَ اللَّفْظِ الْمُضَافِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ فَإِذَا قَالَ: الْجَنَاحُ وَالظُّهْرُ؛ وَقِيلَ: جَنَاحُ الطَّائِرِ وَظُهُرُ الْإِنْسَانِ: فَلَيْسَ هَذَا وَهَذَا مِثْلَ لَفْظِ جَنَاحِ السَّفَرِ وَظُهُرِ الطَّرِيقِ؛ وَجَنَاحُ الدُّلِّ كَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: رَأْسُ الطَّرِيقِ وَظُهُرُهُ وَوَسْطُهُ وَأَعْلَاهُ وَأَسْفَلُهُ كَانَ ذَلِكَ مُخْتَصًّا بِالطَّرِيقِ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُمَاتِلًا كَرَأْسِ الْإِنْسَانِ وَظُهُرِهِ وَوَسْطِهِ وَأَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ وَكَذَلِكَ أَسْفَلُ الْجَبَلِ وَأَعْلَاهُ هُوَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِهِ وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَسْمَاءِ الْمُضَافَةِ يَتَمَيَّزُ مَعْنَاهُ بِالِإِضَافَةِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّفْظَ الْمُرَكَّبَ تَرْكِيبَ مَرْجٍ أَوْ إِسْنَادٍ أَوْ إِضَافَةٍ لَيْسَ هُوَ مِنْ لُغَتِهِمْ كَاللَّفْظِ الْمَجْرَدِ عَنْ ذَلِكَ لَا فِي الْإِعْرَابِ وَلَا فِي الْمَعْنَى. بَلْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا فِي النَّدَاءِ وَالنَّفْيِ فَيَقُولُونَ: يَا زَيْدُ وَيَا عَمْرُو بِالضَّمِّ كَقَوْلِهِ: يَا أَدَمُ وَيَا نُوحُ وَيَقُولُونَ فِي الْمُضَافِ وَمَا أَشْبَهَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ يَا غُلَامَ زَيْدٍ كَقَوْلِهِ: يَا بَنِي آدَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ وَيَا أَهْلَ يَثْرِبَ وَيَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ فِي الْمُضَافِ الْمَنْصُوبِ وَكَذَلِكَ فِي تَرْكِيبِ الْمَرْجِ فَلَيْسَ قَوْلُهُمْ: خَمْسَةٌ كَقَوْلِهِمْ: خَمْسَةٌ عَشْرَ بَلْ بِالتَّرْكِيبِ يُغَيَّرُ الْمَعْنَى. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَوْ قَالَ الْقَائِلُ: الْخَمْسَةُ حَقِيقَةٌ فِي الْخَمْسَةِ؛ وَخَمْسَةٌ عَشْرَ مَجَازٌ: كَانَ جَاهِلًا؛ لِأَنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَيْسَ هُوَ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ لَفْظُ الْخَمْسَةِ مَوْجُودًا فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِأَنَّهَا رُكِبَتْ تَرْكِيبًا آخَرَ وَجِنْسٌ هَذَا التَّرْكِيبِ مَوْضُوعٌ كَمَا أَنَّ جِنْسَ الْإِضَافَةِ مَوْضُوعٌ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: جَنَاحُ السَّفَرِ وَالدُّلِّ وَظُهُرُ الطَّرِيقِ تَرْكِيبٌ آخَرٌ أُضِيفَ فِيهِ الْإِسْمُ إِلَى غَيْرِ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ فَلَيْسَ هَذَا كَالْمَجْرَدِ مِثْلَ الْخَمْسَةِ؛ وَلَا كَالْمَقْرُونِ بِغَيْرِهِ كَلَفْظِ الْخَمْسَةِ وَالْعِشْرِينَ وَهَذَا الْمَعْنَى يُقَالُ فِي **الْوَجْهِ الرَّابِعِ**: وَهُوَ أَنَّهُ سِوَاهُ تَبَتَّ وَضَعُ مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْإِسْتِعْمَالِ؛ أَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْوَضْعِ هُوَ مَا عُرِفَ مِنَ الْإِسْتِعْمَالِ: فَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ هَذَا اللَّفْظُ الْمُضَافُ لَمْ يُوَضَّعْ وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي هَذَا الْمَعْنَى وَلَا يُفْهَمُ مِنْهُ غَيْرُهُ بَلْ وَلَا يَحْتَمِلُ سِوَاهُ وَلَا يَحْتَاجُ فِي فَهْمِ الْمُرَادِ بِهِ إِلَّا قَرِينَةً مَعْنَوِيَّةً غَيْرُ مَا ذَكَرَ فِي الْإِضَافَةِ بَلْ دَلَالَةٌ الْإِضَافَةِ عَلَى مَعْنَاهُ كَدَلَالَةِ سَائِرِ الْأَلْفَافِ الْمُضَافَةِ فَكُلُّ لَفْظٍ أُضِيفَ إِلَى لَفْظٍ دَلَّ عَلَى مَعْنَى يَخْتَصُّ ذَلِكَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ فَكَمَا إِذَا قِيلَ: يَدُ زَيْدٍ وَرَأْسُهُ؛ وَعِلْمُهُ وَدِينُهُ؛ وَقَوْلُهُ وَحُكْمُهُ وَخَبْرُهُ: دَلَّ عَلَى مَا يَخْتَصُّ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ دِينَ زَيْدٍ مِثْلَ دِينِ عَمْرُو؛ بَلْ دِينُ هَذَا الْكُفْرُ وَدِينُ هَذَا الْإِسْلَامُ وَلَا حُكْمُهُ مِثْلَ حُكْمِهِ؛ بَلْ هَذَا الْحُكْمُ بِالْجَوْرِ وَهَذَا الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَلَا خَبْرُهُ مِثْلَ خَبْرِهِ؛ بَلْ خَبْرُ هَذَا صِدْقٌ وَخَبْرُ هَذَا كَذِبٌ وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: لَوْنُ هَذَا وَلَوْنُ هَذَا كَانَ لَوْنُ كُلِّ مِنْهُمَا يَخْتَصُّ بِهِ وَإِنْ كَانَ هَذَا أَسْوَدَ وَهَذَا أَبْيَضَ. فَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ الْمُضَافُ وَاحِدًا مَعَ اخْتِلَافِ الْحَقَائِقِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَإِنَّمَا يُمَيِّزُ اللَّوْنُ أَحَدَهُمَا عَنِ الْآخَرَ بِإِضَافَتِهِ إِلَى مَا يُمَيِّزُهُ. فَإِنْ قِيلَ: لَفْظُ الْكَوْنِ وَالِدِينِ وَالْخَبْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يَعْطُمُ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ؛ فَكَانَتْ عَامَّةً؛ وَتَسْمَى مُتَوَاطِئَةً؛ بِخِلَافِ لَفْظِ الرَّأْسِ وَالظُّهْرِ وَالْجَنَاحِ فَإِنَّهَا عِنْدَ الْإِطْلَاقِ إِنَّمَا تَنْصَرِفُ إِلَى أَعْضَاءِ الْحَيَوَانَ. قِيلَ: فَهَبْ أَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ: أَلَيْسَتْ بِالِإِضَافَةِ اخْتَصَّتْ؟ فَكَانَتْ عَامَّةً مُطْلَقَةً ثُمَّ تَخَصَّصَتْ بِالِإِضَافَةِ أَوْ

التَّعْرِيفِ فَهِيَ مِنْ بَابِ اللَّفْظِ الْعَامِّ إِذَا خُصَّ بِإِضَافَةٍ أَوْ تَعْرِيفٍ. وَتَخْصِيصُهُ بِذَلِكَ كَتَخْصِيصِهِ بِالصِّفَةِ وَالِاسْتِثْنَاءِ؛ وَالْبَدَلِ وَالْعَايَةِ كَمَا يُقَالُ: اللَّوْنُ الْأَحْمَرُ وَالْخَبْرُ الصَّادِقُ وَ قِيلَ: أَلْفٌ إِلَّا خَمْسِينَ فَقَدْ تَغَيَّرَتْ دَلَالَتُهَا بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ. ثُمَّ إِنَّهُ فِي كَلَا الْمُوَضَّعِينَ لَمْ يُسْتَعْمَلِ اللَّفْظُ الْمُعَيَّنُ فِي غَيْرِ مَا أُسْتَعْمَلَ فِيهِ أَوْلَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَالَ: {رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ؛ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ؛ وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} وَقَالَ: {وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى مَنَآخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ} قَدْ أَضَافَ الرَّأْسَ إِلَى الْأَمْرِ: وَهَذَا اللَّفْظُ لَمْ يُسْتَعْمَلِ فِي رَأْسِ الْحَيَوَانِ. وَكَذَلِكَ إِذَا قَالُوا: رَأْسُ الْمَالِ؛ وَالشَّرِيكَانِ يَفْتَسِمَانِ مَا يَفْضُلُ بَعْدَ رَأْسِ الْمَالِ وَالْمُضَارِبُ يَسْتَحِقُّ نَصِيبَهُ مِنْ الرَّبْحِ بَعْدَ رَأْسِ الْمَالِ فَلَفْظُ رَأْسِ الْمَالِ لَمْ يُسْتَعْمَلِ فِي رَأْسِ الْحَيَوَانِ. وَكَذَلِكَ لَفْظُ رَأْسِ الْعَيْنِ سِوَاءَ كَانَ جِنْسًا أَوْ عَلَمًا بِالْغَلْبَةِ. وَأَيْضًا فَقَوْلُهُمْ: تِلْكَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يَنْصَرِفُ إِلَى أَعْضَاءِ الْحَيَوَانِ عَنْهُ جَوَابَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّفْظَ لَا يُسْتَعْمَلُ قَطُّ مُطْلَقًا لَا يَكُونُ إِلَّا مُقَيَّدًا؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا تَقَيَّدَ بَعْدَ الْعَقْدِ وَالتَّرْكِيبِ إِمَّا فِي جُمْلَةٍ أَسْمِيَّةٍ أَوْ فِعْلِيَّةٍ مِنْ مُتَكَلِّمٍ مَعْرُوفٍ قَدْ عُرِفَتْ عَادَاتُهُ بِخَطَابِهِ؛ وَهَذِهِ فَيُودٌ يَتَبَيَّنُ الْمُرَادُ بِهَا. الثَّانِي: أَنَّ تَجْرِيدَهُ عَنِ الْفَيُودِ الْخَاصَّةِ قَيِّدٌ؛ وَلِهَذَا يُقَالُ: لِلْأَمْرِ صِيغَةٌ مَوْضُوعَةٌ لَهُ فِي اللُّغَةِ تَدُلُّ بِمَجْرَدِهَا عَلَى كَوْنِهِ أَمْرًا وَاللُّغَمُومِ صِيغَةٌ مَوْضُوعَةٌ لَهُ فِي اللُّغَةِ تَدُلُّ بِمَجْرَدِهَا عَلَى كَوْنِهِ عَامًّا فَفَنَفْسُ التَّكَلُّمِ بِاللَّفْظِ مُجْرَدًا قَيِّدٌ: وَلِهَذَا يَشْتَرَطُ فِي دَلَالَتِهِ الْإِمْسَاكَ عَنِ فَيُودِ خَاصَّةٍ فَالْإِمْسَاكَ عَنِ الْفَيُودِ الْخَاصَّةِ قَيِّدٌ كَمَا أَنَّ الْإِسْمَ الَّذِي يُتَكَلَّمُ بِهِ لِقَصْدِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ مَعَ تَجْرِيدِهِ عَنِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ فِيهِ هُوَ الْمُبْتَدَأُ الَّذِي يُرْفَعُ وَسِرُّ ذَلِكَ تَجْرِيدُهُ عَنِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ فَهَذَا التَّجْرِيدُ قَيِّدٌ فِي رَفْعِهِ كَمَا أَنَّ تَقْيِيدَهُ بِلَفْظٍ مِثْلُ: "كَانَ" وَ"إِنَّ" وَ"ظَنَنْتُ": يُوجِبُ لَهُ حُكْمًا آخَرَ. وَلِهَذَا كَانَ الْمُتَكَلَّمُ بِالْكَلامِ لَهُ حَالَانِ: تَارَةً يَسْكُتُ وَيَقْطَعُ الْكَلَامَ وَيَكُونُ مُرَادُهُ مَعْنَى. وَتَارَةً يَصِلُ ذَلِكَ الْكَلَامَ بِكَلَامٍ آخَرَ بِغَيْرِ الْمَعْنَى الَّذِي كَانَ يَدُلُّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ الْأَوَّلُ إِذَا جُرِّدَ فَيَكُونُ اللَّفْظُ الْأَوَّلُ لَهُ حَالَانِ: حَالٌ يَقْرُنُهُ الْمُتَكَلَّمُ بِالسُّكُوتِ وَالْإِمْسَاكَ وَتَرَكَ الصَّلَةَ. وَحَالٌ يَقْرُنُهُ بِزِيَادَةِ لَفْظٍ آخَرَ. وَمِنْ عَادَةِ الْمُتَكَلَّمِ أَنَّهُ إِذَا أَمْسَكَ أَرَادَ مَعْنَى آخَرَ؛ وَإِذَا وَصَلَ أَرَادَ مَعْنَى آخَرَ وَفِي كِلَا الْحَالَيْنِ قَدْ تَبَيَّنَ مُرَادُهُ وَقَرَنَ لَفْظُهُ بِمَا يُبَيِّنُ مُرَادَهُ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّفْظَ دَلَالَةٌ عَلَى الْمَعْنَى: وَالِدَلَالَاتِ تَارَةً تَكُونُ وَجُودِيَّةً وَتَارَةً تَكُونُ عَدَمِيَّةً؛ سِوَاءَ فِي ذَلِكَ الْأَدِلَّةِ الَّتِي تَدُلُّ بِنَفْسِهَا الَّتِي قَدْ تُسَمَّى الْأَدِلَّةَ الْعَقْلِيَّةَ؛ وَالْأَدِلَّةَ الَّتِي تَدُلُّ بِقَصْدِ الدَّالِّ وَإِرَادَتِهِ؛ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْأَدِلَّةَ السَّمْعِيَّةَ أَوْ الْوَضْعِيَّةَ أَوْ الْإِرَادِيَّةَ. وَهِيَ فِي كِلَا الْقِسْمَيْنِ كَثِيرًا مَا كَانَ مُسْتَلْزَمًا لِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ وَجُودَهُ يَدُلُّ عَلَى وَجُودِ اللَّازِمِ لَهُ وَعَدَمُهُ اللَّازِمِ لَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِهِ كَمَا يَدُلُّ عَدَمُ ذَاتٍ مِنَ الذَّوَاتِ عَلَى عَدَمِ الصِّفَاتِ الْقَائِمَةِ بِهَا وَعَدَمُ كُلِّ شَرْطٍ مَعْنَوِيٍّ عَلَى عَدَمِ مَشْرُوطِهِ كَمَا يَدُلُّ عَدَمُ الْحَيَاةِ عَلَى عَدَمِ الْعِلْمِ وَعَدَمُ الْفَسَادِ عَلَى عَدَمِ الْهَيْئَةِ سِوَى اللَّهِ وَأَمثال ذلك. وَأَمَّا الثَّانِي الَّذِي يَدُلُّ بِالْقَصْدِ وَالِاخْتِيَارِ. فَكَمَا أَنَّ حُرُوفَ الْهَجَاءِ إِذَا كَتَبُوهَا يُعَلِّمُونَ بَعْضَهَا بِنُقْطَةٍ وَبَعْضَهَا بِعَدَمِ نُقْطَةٍ؛ كَالجِيمِ وَالْحَاءِ وَالخَاءِ فَتِلْكَ

عَلَامَتُهَا نُقْطَةٌ مِنْ أَسْفَلَ وَالْحَاءُ عَلَامَتُهَا نُقْطَةٌ مِنْ فَوْقٍ وَالْحَاءُ عَلَامَتُهَا عَدَمُ النُّقْطَةِ. وَكَذَلِكَ الرَّاءُ وَالزَّايُّ؛ وَالسَّيْنُ وَالشَّيْنُ؛ وَالصَّادُ؛ وَالضَّادُ؛ وَالطَّاءُ؛ وَالظَّاءُ. وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي: عَلَامَتُهَا عَدَمُ عِلْمَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ فَكَذَلِكَ الْأَلْفَاظُ إِذَا قَالَ لَهُ: عَلَيَّ أَلْفٌ دِرْهَمٌ وَسَكَتَ: كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَلْفًا وَازِنَةً فَإِذَا قَالَ: أَلْفٌ زَائِفَةٌ أَوْ نَاقِصَةٌ؛ وَإِلَّا خَمْسِينَ: كَانَ وَصْلُهُ لِذَلِكَ بِالصِّفَةِ وَالِاسْتِثْنَاءِ دَلِيلًا نَاقِضَ الدَّلِيلِ الْأَوَّلِ. وَهَذَا أَلْفٌ مُتَّصِلَةٌ بِالْفُظِّ: وَهَذَا أَلْفٌ مُنْقَطِعَةٌ عَنِ الصَّلَةِ وَالْإِنْقِطَاعِ فِيهَا غَيْرُ الدَّلَالَةِ فَلَيْسَتْ الدَّلَالَةُ هِيَ نَفْسُ اللَّفْظِ بَلِ اللَّفْظُ مَعَ الْإِقْتِصَارِ عَلَيْهِ وَعَدَمِ زِيَادَةِ عَلَيْهِ. وَسَوَاءٌ قِيلَ: إِنَّ تَرْكَ الزِّيَادَةِ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ أَمْرٌ وَجُودِيٌّ أَوْ قِيلَ: إِنَّهُ عَدَمِيٌّ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَقُولُونَ: التَّرْكَ أَمْرٌ وَجُودِيٌّ يَقُومُ بِذَاتِ التَّارِكِ وَذَهَبَ أَبُو هَاشِمٍ وَطَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ عَدَمِيٌّ وَيُسَمَّوْنَ الدَّمِيَّةَ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: الْعَبْدُ يَدْمُ عَلَى مَا لَمْ يَفْعَلْهُ. وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فَهُوَ يَفْصِدُ الدَّلَالََةَ بِاللَّفْظِ وَحَدَهُ لَا بِاللَّفْظِ مَعَ الْمَعْنَى وَكَوْنُهُ وَحَدَهُ قَيْدٌ فِي الدَّلَالَةِ وَهَذَا الْقَيْدُ مُنْتَفٍ إِذَا كَانَ مَعَهُ لَفْظٌ آخَرٌ. ثُمَّ الْعَادَةُ فِي اللَّفْظِ أَنَّ الزِّيَادَةَ فِي الْأَلْفَاظِ الْمُقَيَّدَةِ نَقْصٌ مِنَ اللَّفْظِ الْمُفْرَدِ وَلِهَذَا يُقَالُ: الزِّيَادَةُ فِي الْحَدِّ نَقْصٌ فِي الْمَحْدُودِ وَكُلَّمَا زَادَتْ فُيُودُ اللَّفْظِ الْعَامُّ نَقْصٌ مَعْنَاهُ؛ فَإِذَا قَالَ: الْإِنْسَانُ؛ وَالْحَيَوَانُ: كَانَ مَعْنَى هَذَا أَعَمَّ مِنْ مَعْنَى الْإِنْسَانِ الْعَرَبِيِّ؛ وَالْحَيَوَانِ النَّاطِقِ.

الْوَجْهُ الْخَامِسُ: لَا جَائِزَ أَنْ يُقَالَ بِكَوْنِهَا حَقِيقَةً فِيهَا؛ لِأَنَّهَا حَقِيقَةٌ فِيمَا سِوَاهَا بِالِاتِّفَاقِ؛ فَإِنَّ لَفْظَ الْأَسَدِ حَقِيقَةٌ فِي السَّبْعِ؛ وَالْحِمَارِ فِي الْبَهِيمَةِ؛ وَالظَّهْرُ وَالْمَتْنُ وَالسَّاقُ وَالْكُلْكُلُ فِي الْأَعْضَاءِ الْمَخْصُوصَةِ بِالْحَيَوَانِ وَلَوْ كَانَتْ حَقِيقَةً فِيمَا ذَكَرَ كَانَ اللَّفْظُ مُشْتَرِكًا وَلَوْ كَانَ مُشْتَرِكًا لَمَا سَبَقَ إِلَى الْفَهْمِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ هَذَا الْبَعْضُ دُونَ بَعْضٍ ضَرُورَةَ التَّسَاوِي فِي الدَّلَالَةِ الْحَقِيقِيَّةِ. يُقَالُ لَهُ: قَوْلُكَ: لَوْ كَانَ حَقِيقَةً فِيمَا ذَكَرَ كَانَ اللَّفْظُ مُشْتَرِكًا مَا تَعْنَى بِالْمُشْتَرِكِ؟ إِنَّ عَنَيْتَ **الِاشْتِرَاكَ** الْخَاصَّ - وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ دَالًّا عَلَى مَعْنِيَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدُلَّ عَلَى مَعْنَى مُشْتَرِكٍ بَيْنَهُمَا أَلْبَتَّةَ - فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَنْزِعُ فِي وَجُودِ مَعْنَى هَذَا فِي اللَّغَةِ الْوَاحِدَةِ الَّتِي تَسْتَنْدُ إِلَى وَضْعِ وَاحِدٍ؛ وَيَقُولُ: إِنَّمَا يَقَعُ هَذَا فِي مَوْضِعَيْنِ كَمَا يُسَمَّى هَذَا ابْنَهُ بِاسْمٍ وَيُسَمَّى آخَرَ ابْنَهُ بِذَلِكَ الْاسْمِ. وَهُمْ لَا يَقُولُونَ: إِنَّ تَسْمِيَةَ الْكُوكَبِ سُهَيْلًا وَالْمُشْتَرِيَّ وَقَلْبَ الْأَسَدِ وَالنَّسْرَ وَنَحْوَ ذَلِكَ هُوَ بِاعْتِبَارِ وَضْعِ ثَانٍ سَمَاهَا مِنْ سَمَاهَا مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهَا بِأَسْمَاءِ مَنْقُولَةٍ كَالْأَعْلَامِ الْمَنْقُولَةِ كَمَا يُسَمَّى الرَّجُلُ ابْنَهُ كَلْبًا وَأَسَدًا وَنَمْرًا وَبَحْرًا وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْإِشْتِرَاكَ بِهَذَا الْمَعْنَى مِمَّا لَا يَنْزِعُ فِيهِ عَاقِلٌ لَكِنْ مَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا وَضْعٌ ثَانٍ وَهَذَا لَا يُغَيِّرُهُ دَلَالَةُ الْأَعْلَامِ الْمَوْضُوعَةِ عَلَى مُسَمِّيَاتِهَا وَالْعِلْمَةِ الْمُمَيِّزَةِ فِي الْمَجَازِ وَإِنْ كَانَ الْمُسَمَّى بِالِاسْمِ قَدْ يُقْصَدُ بِهِ اتِّصَافُ الْمُسَمَّى: إِمَّا التَّفَاوُلُ بِمَعْنَاهَا؛ وَإِمَّا دَفْعَ الْعَيْنِ عَنْهُ؛ وَإِمَّا تَسْمِيَتَهُ بِاسْمٍ مَحْبُوبٍ لَهُ مِنْ أَبٍ أَوْ أَسْتَاذٍ؛ أَوْ مُمَيِّزٍ؛ أَوْ يَكُونُ فِيهِ مَعْنَى مَحْمُودٍ كَعَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدٍ وَأَحْمَدَ لَكِنْ بِكُلِّ حَالٍ هَذَا

وَضَعُ ثَانٍ لِهَذَا وَاللَّفْظُ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ يَصِيرُ بِهِ مُشْتَرَكًا وَلِهَذَا أُحْتِجَ فِي الْأَعْلَامِ إِلَى التَّمْيِيزِ بِاسْمِ الْأَبِ أَوْ الْجَدِّ مَعَ الْأَبِ إِذَا لَمْ يَحْصُلِ التَّمْيِيزُ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَإِنْ حَصَلَ التَّمْيِيزُ بِذَلِكَ اِكْتَفَى بِهِ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابَةِ الصَّنْحِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فَرِيضٍ حَيْثُ كَتَبَ: { هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو } بَعْدَ أَنْ اِمْتَنَعَ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَكْتُبُوا مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَمَيِّزٌ بِصِفَةِ الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ عِنْدَ اللَّهِ فَلَمَّا غَيَّرَ تَمْيِيزَهُ بِوَصْفِهِ الَّذِي يُوجِبُ تَصَدِيقَهُ وَالْإِيمَانَ بِهِ وَافْقَهُمْ عَلَى التَّمْيِيزِ بِاسْمِ أَبِيهِ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: مَا مِنْ لَفْظٍ عَلَى مَعْنَيْنِ فِي اللُّغَةِ الْوَاحِدَةِ إِلَّا وَبَيْنَهُمَا قَدْرٌ مُشْتَرَكٌ بَلْ وَيَلْتَزِمُ ذَلِكَ فِي الْحُرُوفِ فَيَجْعَلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَعَانِي مَنَاسِبَةً تَكُونُ بَاعِثَةً لِلْمُتَكَلِّمِ عَلَى تَخْصِيسِ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِذَلِكَ اللَّفْظِ. وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الْعُقَلَاءِ: إِنَّ اللَّفْظَ يَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى بِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ قَصْدِ أَحَدٍ وَإِنَّ تِلْكَ الدَّلَالَةَ صِفَةٌ لَازِمَةٌ لِلَّفْظِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَوْ كَانَ اللَّفْظُ يُنَاسِبُ الْمَعْنَى لَمْ يَخْتَلَفْ بِاخْتِلَافِ الْأُمَمِ فَإِنَّ الْأُمُورَ الْاِخْتِيَارِيَّةَ مِنَ الْأَلْفَاطِ وَالْأَعْمَالِ الْعَادِيَّةِ يُوجَدُ فِيهَا مَنَاسِبَاتٌ وَتَكُونُ دَاعِيَةً لِلْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ وَإِنْ كَانَتْ تَخْتَلَفُ بِحَسَبِ الْأَمْكِنَةِ وَالْأَزْمَنَةِ وَالْأَحْوَالِ. وَالْأُمُورَ الطَّبِيعِيَّةَ الَّتِي لَيْسَتْ بِاخْتِيَارِ حَيْوَانٍ تَخْتَلَفُ أَيْضًا فَالْحَرُّ وَالْبُرْدُ وَالسَّوَادُ وَالْبَيَاضُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ تَخْتَلَفُ بِاخْتِلَافِ طَبَائِعِ الْبِلَادِ وَالْأُمُورِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ وَالْمَلْبُوسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْكَبِ وَالْمَنْكِحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ تَخْتَلَفُ بِاخْتِلَافِ عَادَاتِ النَّاسِ مَعَ أَنَّهَا أُمُورٌ اِخْتِيَارِيَّةٌ وَلَهَا مَنَاسِبَاتٌ فَتُنَاسِبُ أَهْلَ مَكَانٍ وَزَمَانَ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا تُنَاسِبُ أَهْلَ زَمَانٍ آخَرَ كَمَا يَخْتَارُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فِي الشِّتَاءِ وَالْبِلَادِ الْبَارِدَةِ مَا لَا يَخْتَارُونَهُ فِي الصَّيْفِ وَالْبِلَادِ الْحَارَّةِ مَعَ وُجُودِ الْمُنَاسِبَةِ الدَّاعِيَةِ لَهُمْ؛ إِذْ كَانُوا يَخْتَارُونَ فِي الْحَرِّ مِنَ الْمَأْكَلِ الْخَفِيفِ وَالْفَاكِهَةِ مَا يَخْفُ هَضْمُهُ لِيَرُدَّ بِوِطْنِهِمْ وَضَعْفِ الْقُوَى الْهَاضِمَةِ وَفِي الشِّتَاءِ وَالْبِلَادِ الْبَارِدَةِ. يَخْتَارُونَ مِنَ الْمَأْكَلِ الْغَلِيظَةِ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ لِقُوَّةِ الْحَرَارَةِ الْهَاضِمَةِ فِي بَوَاطِنِهِمْ أَوْ كَانَ زَمَنُ الشِّتَاءِ تَسَخُنُ فِيهِ الْأَجْوَافُ وَتَبْرُدُ الطَّوَاهِرُ مِنَ الْجَمَادِ وَالْحَيْوَانِ وَالشَّجَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِكَوْنِ الْهَوَاءِ يَبْرُدُ فِي الشِّتَاءِ وَشَبِيهَ الشَّيْءِ مُنْجَذِبٌ إِلَيْهِ فَيُنْجَذِبُ إِلَيْهِ الْبُرْدُ فَتَسَخُنُ الْأَجْوَافُ وَفِي الْحَرِّ يَسَخُنُ الْهَوَاءُ فَتُنْجَذِبُ إِلَيْهِ الْحَرَارَةُ فَتَبْرُدُ الْأَجْوَافُ فَتَكُونُ الْيَنَابِيعُ فِي الصَّيْفِ بَارِدَةً لِيَرُدَّ جَوْفُ الْأَرْضِ وَفِي الشِّتَاءِ تَسَخُنُ لِسُخُونَةِ جَوْفِ الْأَرْضِ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ لَيْسَ عَبَادُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَحْدَهُ؛ بَلْ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بَلْ أَكْثَرُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْبَيَانَ يُثَبِّتُونَ الْمُنَاسِبَةَ بَيْنَ الْأَلْفَاطِ وَالْمَعَانِي

وَيُقَسَّمُونَ الْاِشْتِقَاقَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

الْاِشْتِقَاقُ الْأَصْغَرُ: وَهُوَ اتِّفَاقُ اللَّفْظَيْنِ فِي الْحُرُوفِ وَالتَّرْتِيبِ: مِثْلُ عِلْمٍ وَعَالِمٍ

وَعَلِيمٍ.

وَالثَّانِي **الِاسْتِقَاقُ الْأَوْسَطُ**: وَهُوَ اتَّفَاقُهُمَا فِي الْحُرُوفِ دُونَ التَّرْتِيبِ مِثْلَ سُمِّيَ وَوُسِمَ؛ وَقَوْلُ الْكُوفِيِّينَ إِنَّ الْإِسْمَ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّمَةِ صَاحِحٌ إِذَا أُريدَ بِهِ هَذَا الْإِسْتِقَاقُ وَإِذَا أُريدَ بِهِ الْإِتِّفَاقُ فِي الْحُرُوفِ وَتَرْتِيبُهَا فَالصَّحِيحُ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّمُومِ: فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي الْفِعْلِ سَمَاهُ وَلَا يُقَالُ: وَسَمَهُ وَيُقَالُ فِي التَّصْغِيرِ: سَمِيَ وَلَا يُقَالُ: وَسِيمٌ. وَيُقَالُ فِي جَمْعِهِ: أَسْمَاءٌ وَلَا يُقَالُ أَوْسَامٌ.

وَأَمَّا **الِاسْتِقَاقُ الثَّلَاثُ**: فَاتَّفَاقُهُمَا فِي بَعْضِ الْحُرُوفِ دُونَ بَعْضٍ لَكِنْ أَحْصُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَتَّفَقَا فِي جِنْسِ الْبَاقِي مِثْلَ أَنْ يَكُونَ حُرُوفَ حَلْقٍ كَمَا يُقَالُ: حَزَرَ؛ وَعَزَرَ؛ وَأَزَرَ فَالْمَادَّةُ تَقْتَضِي الْقُوَّةَ وَالْحَاءَ وَالْعَيْنُ وَالْهَمْزَةُ جِنْسُهَا وَاحِدٌ وَلَكِنْ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهَا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ. وَمِنْهُ الْمُعَاقَبَةُ بَيْنَ الْحُرُوفِ الْمُعْتَلِّ وَالْمُضَعَّفِ كَمَا يُقَالُ: تَقَضَى الْبَازِي؛ وَتَقَضَّضَ. وَمِنْهُ يُقَالُ: السَّرِيَّةُ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّرِّ وَهُوَ النَّكَاحُ. وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ: الْعَامَّةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْعَمَى. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: الضَّمَانُ مُشْتَقٌّ مِنْ ضَمٍّ إِحْدَى الدَّمِينِ إِلَى الْأُخْرَى. وَإِذَا قِيلَ: هَذَا اللَّفْظُ مُشْتَقٌّ مِنْ هَذَا فَهَذَا يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ كَوْنِ أَحَدِهِمَا أَصْلًا وَالْآخَرَ فَرَعًا فَيَكُونُ الْإِسْتِقَاقُ مِنْ جِنْسٍ آخَرَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ. وَيُرَادُ بِالِاسْتِقَاقِ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مُقَدِّمًا عَلَى الْآخَرَ أَصْلًا لَهُ كَمَا يَكُونُ الْأَبُ أَصْلًا لِوَلَدِهِ. وَعَلَى الْأَوَّلِ فَإِذَا قِيلَ: الْفِعْلُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمَصْدَرِ؛ أَوْ الْمَصْدَرُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفِعْلِ: فَكِلَا الْقَوْلَيْنِ: قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ؛ وَالْكُوفِيِّينَ صَاحِحٌ. وَأَمَّا عَلَى الثَّانِي فَإِذَا أُريدَ التَّرْتِيبُ الْعَقْلِيُّ فَقَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ أَصَحُّ فَإِنَّ الْمَصْدَرَ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْحَدَثِ فَقَطُّ؛ وَالْفِعْلُ يَدُلُّ عَلَى الْحَدَثِ وَالزَّمَانِ وَإِنْ أُريدَ التَّرْتِيبُ الْوُجُودِيُّ - وَهُوَ تَقَدُّمُ وُجُودِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرَ - فَهَذَا لَا يَنْضَبُ فَقَدْ يَكُونُونَ تَكَلَّمُوا بِالْفِعْلِ قَبْلَ الْمَصْدَرِ؛ وَقَدْ يَكُونُونَ تَكَلَّمُوا بِالْمَصْدَرِ قَبْلَ الْفِعْلِ وَقَدْ تَكَلَّمُوا بِأَفْعَالٍ لَا مَصَادِرَ لَهَا مِثْلَ بَدَّ وَبِمَصَادِرَ لَا أَفْعَالَ لَهَا مِثْلَ " وَيَح " وَ " وَيَل " وَقَدْ يَغْلِبُ عَلَيْهِمُ اسْتِعْمَالُ فِعْلٍ وَمَصْدَرٍ فِعْلٍ آخَرَ كَمَا فِي الْحُبِّ؛ فَإِنَّ فِعْلَهُ الْمَشْهُورَ هُوَ الرَّبَاعِيُّ يُقَالُ: أَحَبُّ يَحِبُّ وَمَصْدَرُهُ الْمَشْهُورُ هُوَ الْحُبُّ هُوَ الْإِحْبَابِ وَفِي اسْمِ الْفَاعِلِ قَالُوا: مُحِبٌّ وَلَمْ يَقُولُوا: حَابٌّ وَفِي الْمَفْعُولِ قَالُوا: مَحْبُوبٌ وَلَمْ يَقُولُوا: مُحِبُّ إِلَّا فِي الْفَاعِلِ وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالُ: أَحَبَّهُ إِحْبَابًا كَمَا يُقَالُ: أَعْلَمَهُ إِعْلَامًا. هَذَا أَيْضًا لَهُ أَسْبَابٌ يَعْرِفُهَا النَّحَاةُ وَأَهْلُ التَّصْرِيفِ: إِمَّا كَثْرَةَ الْإِسْتِعْمَالِ: وَإِمَّا نَقْلَ بَعْضِ الْأَلْفَاظِ؛ وَإِمَّا غَيْرَ ذَلِكَ كَمَا يَعْرِفُ ذَلِكَ أَهْلُ النَّحْوِ وَالتَّصْرِيفِ؛ إِذْ كَانَتْ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ هِيَ الضَّمَّةُ؛ وَأَخْفُهَا الْفَتْحَةُ؛ وَالْكَسْرَةُ مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَهُمَا؛ فَجَاءَتْ اللُّغَةُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُعْرَبَةِ وَالْمَبْنِيَّةِ فَمَا كَانَ مِنَ الْمُعْرَبَاتِ عُمْدَةً فِي الْكَلَامِ لَا بَدُّ لَهُ مِنْهُ: كَانَ لَهُ الْمَرْفُوعُ؛ كَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ الْقَائِمِ مَقَامَهُ وَمَا كَانَ فَضْلَةً كَانَ لَهُ النَّصْبُ؛ كَالْمَفْعُولِ وَالْحَالِ وَالتَّمْيِيزِ. وَمَا كَانَ مُتَوَسِّطًا بَيْنَهُمَا لِكُونِهِ يُضَافُ إِلَيْهِ الْعُمْدَةُ تَارَةً وَالْفَضْلَةُ تَارَةً: كَانَ لَهُ الْجَرُّ وَهُوَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ. وَكَذَلِكَ فِي الْمَبْنِيَّاتِ؛ مِثْلَ مَا يَقُولُونَ فِي آيِنَ وَكَيْفَ: بُنِيَتْ

عَلَى الْفَتْحِ طَلَبًا لِلتَّخْفِيفِ لِأَجْلِ الْيَاءِ. وَكَذَلِكَ فِي حَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ الْمَبْنِيَّةِ الْأَقْوَى لَهُ
 الضَّمُّ وَمَا دُونَهُ لَهُ الْفَتْحُ؛ فَيَقُولُونَ: كَرِهَ الشَّيْءَ وَالكَرَاهِيَةُ يَقُولُونَ فِيهَا: كَرِهًا بِالْفَتْحِ
 كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا} وَقَالَ: {انْتَبِ
 طَوْعًا أَوْ كَرْهًا}. وَكَذَلِكَ الْكُسْرُ مَعَ الْفَتْحِ فَيَقُولُونَ فِي الشَّيْءِ الْمُدْبُوحِ وَالْمَنْهُوبِ:
 ذَبِحَ وَنَهَبَ بِالْكَسْرِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ} وَكََمَا فِي الْحَدِيثِ {أَتَيْ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهَبِ إِبِلٍ} وَفِي الْمَثَلِ السَّائِرِ: "أَسْمَعُ جَعَجَعَةً وَلَا
 أَرَى طِحْنًا" بِالْكَسْرِ؛ أَي: وَلَا أَرَى طَحِينًا وَمَنْ قَالَ بِالْفَتْحِ أَرَادَ الْفِعْلَ كَمَا أَنَّ الدَّبْحَ
 وَالنَّهْبَ هُوَ الْفِعْلُ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُغَلِّطُ هَذَا الْقَائِلَ. وَهَذِهِ الْأُمُورُ وَأَمْثَالُهَا هِيَ مَعْرُوفَةٌ
 مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ لِمَنْ عَرَفَهَا مَعْرُوفَةً بِالِاسْتِقْرَاءِ وَالتَّجْرِبَةِ تَارَةً وَبِالْقِيَاسِ أُخْرَى كَمَا
 تَفْعَلُ الْأَطْبَاءُ فِي طَبَائِعِ الْأَجْسَامِ وَكَمَا يُعْرِفُ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ الَّتِي تُعْرِفُ
 بِالتَّجْرِبَةِ الْمُرَكَّبَةِ مِنَ الْحِسِّ وَالْعَقْلِ ثُمَّ قَدْ قِيلَ: تُعْرِفُ مَا لَمْ تُجَرِّبْ بِالْقِيَاسِ. وَمَعْلُومٌ
 أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ لَهَا أَسْبَابٌ وَمُنَاسَبَاتٌ عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْعُقَلَاءِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وَغَيْرِهِمْ وَمَنْ
 أَنْكَرَ ذَلِكَ مِنَ النُّظَارِ فَذَلِكَ لَا يُتَكَلَّمُ مَعَهُ فِي خُصُوصِ مُنَاسَبَاتِ هَذَا فَإِنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ فِي
 الْمَخْلُوقَاتِ قُوَّةٌ يَحْصُلُ بِهَا الْفِعْلُ وَلَا سَبَبٌ يَخْصُ أَحَدَ الْمُتَشَابِهِينَ؛ بَلْ مِنْ أَصْلِهِ أَنَّ
 مَحْضَ مَشِيئَةِ الْخَالِقِ تُخَصِّصُ مِثْلًا عَنْ مِثْلِ بِلَا سَبَبٍ وَلَا لِحِكْمَةٍ فَهَذَا يَقُولُ: كَوْنُ
 اللَّفْظِ دَالًّا عَلَى الْمَعْنَى إِنْ كَانَ يَقُولُ اللَّهُ فَهَذَا لِمَجْرَدِ الْاِقْتِرَانِ الْعَادِيِّ؛ وَتَخْصِيصُ
 الرَّبِّ عِنْدَهُ لَيْسَ لِسَبَبٍ وَلَا لِحِكْمَةٍ بَلْ نَفْسُ الْإِرَادَةِ تُخَصِّصُ مِثْلًا عَنْ مِثْلِ بِلَا حِكْمَةٍ
 وَلَا سَبَبٍ. وَإِنْ كَانَ بِاخْتِيَارِ الْعَبْدِ فَقَدْ يَكُونُ السَّبَبُ خُطُورَ ذَلِكَ اللَّفْظِ فِي قَلْبِ الْوَاضِعِ
 دُونَ غَيْرِهِ. وَبَسْطُ هَذِهِ الْأُمُورِ لَهُ مَوْضِعٌ آخَرٌ وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ الْحُجَّةَ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا
 عَلَى اثْبَاتِ الْمَجَازِ وَهِيَ قَوْلُهُ: إِنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ إِنْ كَانَتْ حَقِيقَةً لَزِمَ أَنْ تَكُونَ مُشْتَرَكَةً:
 هِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مُقَدِّمَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا: أَنَّهُ يَلْزَمُ الْاِشْتِرَاكَ. وَالثَّانِيَةُ: أَنَّهُ بَاطِلٌ. وَهَذِهِ الْحُجَّةُ
 ضَعِيفَةٌ؛ فَإِنَّهُ قَدْ تَمَنَعُ الْمُقَدِّمَةُ الْأُولَى؛ وَقَدْ تَمَنَعُ الْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَةُ؛ وَقَدْ تَمَنَعُ الْمُقَدِّمَتَانِ
 جَمِيعًا؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: يَلْزَمُ الْاِشْتِرَاكَ: إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا سَلِمَ لَهُ أَنْ فِي اللُّغَةِ الْوَاحِدَةِ
 بِاعْتِبَارِ اصْطِلَاحٍ وَاحِدٍ أَلْفَاظًا تَدُلُّ عَلَى مَعَانٍ مُتَبَايِنَةٍ مِنْ غَيْرِ قَدْرِ مُشْتَرَاكِ وَهَذَا فِيهِ
 نِزَاعٌ مَشْهُورٌ وَبِتَقْدِيرِ التَّسْلِيمِ فَالْقَائِلُونَ بِالِاِشْتِرَاكِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ فِي اللُّغَةِ أَلْفَاظٌ
 بَيْنَهَا قَدْرٌ مُشْتَرَاكِ وَبَيْنَهَا قَدْرٌ مُمَيَّرٌ وَهَذَا يَكُونُ مَعَ تَمَاطُلِ الْأَلْفَاظِ تَارَةً؛ وَمَعَ اخْتِلَافِهَا
 أُخْرَى؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ اللَّفْظَ قَدْ يَتَّحِدُ وَيَتَعَدَّدُ مَعْنَاهُ فَقَدْ يَتَعَدَّدُ وَيَتَّحِدُ مَعْنَاهُ كَالْأَلْفَاظِ
 الْمُتَرَادِفَةِ. وَإِنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُنْكِرُ التَّرَادُفَ الْمَحْضَ فَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ
 اللَّفْظَانِ مُتَّفَقَيْنِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى وَبِمَتَازٍ أَحَدُهُمَا بِزِيَادَةِ كَمَا إِذَا قِيلَ فِي السِّيفِ:
 إِنَّهُ سَيْفٌ وَصَارِمٌ وَمُهَنْدٌ فَلَفْظُ السِّيفِ يَدُلُّ عَلَيْهِ مُجَرَّدًا وَلَفْظُ الصَّارِمِ فِي الْأَصْلِ يَدُلُّ
 عَلَى صِفَةِ الصَّرْمِ عَلَيْهِ وَالْمُهَنْدُ يَدُلُّ عَلَى النِّسْبَةِ إِلَى الْهِنْدِ وَإِنْ كَانَ يُعْرِفُ الْاِسْتِعْمَالَ
 مِنْ نَقْلِ الْوَصْفِيَّةِ إِلَى الْاِسْمِيَّةِ فَصَارَ هَذَا اللَّفْظُ يُطْلَقُ عَلَى ذَاتِهِ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ
 هَذِهِ الْإِضَافَةِ لَكِنْ مَعَ مُرَاعَاةِ هَذِهِ الْإِضَافَةِ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هَذِهِ الْأَسْمَاءُ لَيْسَتْ

مُتَرَادِفَةٌ لِاخْتِصَاصِ بَعْضِهَا بِمَزِيدٍ مَعْنَى. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ جَعَلَهَا مُتَرَادِفَةً بِاعْتِبَارِ اتِّحَادِهَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الذَّاتِ وَأَوْلَيْكَ يَقُولُونَ: هِيَ مِنَ الْمُتَبَايِنَةِ كَلْفِظِ الرَّجُلِ وَالْأَسَدِ فَقَالَ لَهُمْ هُوَ لَا. لَيْسَتْ كَالْمُتَبَايِنَةِ. وَالْإِنْصَافُ: أَنَّهَا مُتَّفِقَةٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الذَّاتِ مُتَنَوِّعَةٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الصِّفَاتِ فَهِيَ قِسْمٌ آخَرٌ قَدْ يُسَمَّى الْمُتَكَافِئَةَ. وَأَسْمَاءُ اللَّهِ الْحُسْنَى وَأَسْمَاءُ رَسُولِهِ وَكِتَابِهِ مِنْ هَذَا النَّوعِ. فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ؛ حَكِيمٌ؛ غَفُورٌ؛ رَحِيمٌ؛ عَلِيمٌ؛ قَدِيرٌ: فَكُلُّهَا دَالَّةٌ عَلَى الْمَوْصُوفِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كُلُّ اسْمٍ يَدُلُّ عَلَى صِفَةٍ تَخُصُّهُ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْعِزَّةِ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْحِكْمَةِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْمَغْفِرَةِ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الرَّحْمَةِ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْعِلْمِ؛ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْقُدْرَةِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { إِنَّ لِي خَمْسَةَ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ؛ وَأَنَا أَحْمَدُ؛ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ؛ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى عَقَبِي؛ وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ. } وَالْأَسْمَاءُ الَّتِي أَنْكَرَهَا اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِتَسْمِيَتِهِمْ أَوْ تَأْتِيهَا مِنْهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ حَيْثُ قَالَ: { إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ } فَإِنَّهُمْ سَمَّوْهَا إِلَهَةً فَأَتَّبَعُوا لَهَا صِفَةَ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي تُوجِبُ اسْتِحْقَاقَهَا أَنْ تُعْبَدَ وَهَذَا الْمَعْنَى لَا يَجُوزُ إِثْبَاتُهُ إِلَّا بِسُلْطَانٍ - وَهُوَ الْحُجَّةُ - وَكَوْنُ الشَّيْءِ مَعْبُودًا ثَارَةً يُرَادُ بِهِ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِعِبَادَتِهِ فَهَذَا لَا يَنْبُتُ إِلَّا بِكِتَابٍ مُنَزَّلٍ وَثَارَةً يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَالْخَلْقِ الْمُقْتَضِي لِاسْتِحْقَاقِ الْعِبُودِيَّةِ؛ فَهَذَا يُعْرَفُ بِالْعَقْلِ ثُبُوتُهُ وَإِنْفَاؤُهُ. وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: { قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } وَقَالَ فِي سُورَةِ فَاطِرٍ: { قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا } فَطَالَبَهُمْ بِحُجَّةٍ عَقْلِيَّةٍ عَيَانِيَّةٍ وَبِحُجَّةٍ سَمْعِيَّةٍ شَرْعِيَّةٍ فَقَالَ: { أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ } ثُمَّ قَالَ: { أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ } كَمَا قَالَ هُنَاكَ: { أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ } ثُمَّ قَالَ: { أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ } فَالْكِتَابُ الْمُنَزَّلُ؛ وَالْأَثَارَةُ مَا يُؤْتَرُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ بِالرِّوَايَةِ وَالْإِسْنَادِ. وَقَدْ يُفِيدُ فِي الْكُتُبِ؛ فَهَذَا فُسِّرَ بِالرِّوَايَةِ وَفُسِّرَ بِالْخَطِّ. وَهَذَا مُطَالَبَةٌ بِالذَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ شَرَعَ أَنْ يُعْبَدَ غَيْرُهُ فَيُجْعَلُ شَفِيعًا أَوْ يُتَقَرَّبَ بِعِبَادَتِهِ إِلَى اللَّهِ وَيَبَيَّنُ أَنَّهُ لَا عِبَادَةَ أَصْلًا إِلَّا بِأَمْرِ مِنَ اللَّهِ؛ فَهَذَا قَالَ تَعَالَى: { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ } كَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: { فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } { مُنْبِئِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ } { مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَبَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ } { وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُمْ مُنْبِئِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا آذَقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ } { لِيَكْفُرُوا بِمَا

آتَيْنَاهُمْ فَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ } { أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهَوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ } . وَالسُّلْطَانُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِذَلِكَ: الْكِتَابُ الْمُنَزَّلُ كَمَا قَالَ: { أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُبِينٌ } { فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } وَقَالَ: { إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبِيرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ. }

المَقْصُودُ هُنَا: أَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنْ **الْأَسْمَاءِ الْمُخْتَلَفَةِ الْأَلْفَاظِ مَا يَكُونُ مَعْنَاهُ وَاحِدًا** كَالْجُلُوسِ وَالْقُعُودِ - وَهِيَ الْمُنْتَرِدِفَةُ - **وَمِنْهَا مَا تَبَيَّنَ مَعَانِيهَا** كَلَفْظِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ **وَمِنْهَا مَا يَتَّفِقُ مِنْ وَجْهِ وَيَخْتَلِفُ مِنْ وَجْهِ** كَلَفْظِ الصَّارِمِ وَالْمُهَنْدِ وَهَذَا قِسْمٌ ثَالِثٌ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مَعْنَى هَذَا مُبَايِنًا لِمَعْنَى ذَلِكَ كَمُبَايِنَةِ السَّمَاءِ لِلْأَرْضِ وَلَا هُوَ مُمَاتِلًا لَهَا كَمُمَاتِلَةِ لَفْظِ الْجُلُوسِ لِلْقُعُودِ: فَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ الْمُتَّفِقَةُ اللَّفْظُ قَدْ يَكُونُ مَعْنَاهَا مُتَّفِقًا وَهِيَ الْمُتَّوَاتِئَةُ وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَاهَا مُبَايِنًا وَهِيَ الْمُشْتَرِكَةُ اشْتِرَاكًا لَفْظِيًّا كَلَفْظِ سُهَيْلِ الْمُقُولِ عَلَى الْكَوْكَبِ وَعَلَى الرَّجْلِ وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَاهَا مُتَّفِقًا مِنْ وَجْهِ مُخْتَلِفًا مِنْ وَجْهِ فَهَذَا قِسْمٌ ثَالِثٌ لَيْسَ هُوَ كَالْمُشْتَرِكِ اشْتِرَاكًا لَفْظِيًّا وَلَا هُوَ كَالْمُتَّفِقَةِ الْمُتَّوَاتِئَةِ فَيَكُونُ بَيْنَهَا اتِّفَاقٌ هُوَ اشْتِرَاكٌ مَعْنَوِيٌّ مِنْ وَجْهِ وَافْتِرَاقٌ هُوَ اخْتِلَافٌ مَعْنَوِيٌّ مِنْ وَجْهِ وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا إِذَا خَصَّ كُلُّ لَفْظٍ بِمَا يَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى الْمُخْتَصِّ. وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ كَثِيرَةٌ فِي الْكَلَامِ الْمُؤَلَّفِ؛ أَوْ هِيَ أَكْثَرُ الْأَلْفَاظِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْكَلَامِ الْمُؤَلَّفِ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ كُلُّ مُتَكَلِّمٍ؛ فَإِنَّ الْأَلْفَاظَ الَّتِي يُقَالُ: إِنَّهَا مُتَّوَاتِئَةٌ كَأَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ؛ مِثْلَ لَفْظِ الرَّسُولِ وَالْوَالِيِ وَالْقَاضِيِ؛ وَالرَّجُلِ؛ وَالْمَرَأَةِ وَالْإِمَامِ وَالْبَيْتِ؛ وَنَحْوِ ذَلِكَ: قَدْ يَرَادُ بِهَا الْمَعْنَى الْعَامَّةُ وَقَدْ يَرَادُ بِهَا مَا هُوَ أَخْصَ مِنْهُ مِمَّا يَقْتَرِنُ بِهَا تَعْرِيفٌ الْإِضَافَةِ أَوْ اللَّامِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا } { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ } وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: { لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا } فَلَفْظُ الرَّسُولِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ لَفْظٌ وَاحِدٌ مَقْرُونٌ بِاللَّامِ لَكِنْ يَنْصَرِفُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ إِلَى الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْمُخَاطَبِ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَلَمَّا قَالَ هُنَا: { كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا } { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ } كَانَ اللَّامُ لِتَعْرِيفِ رَسُولِ فِرْعَوْنَ وَهُوَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَلَمَّا قَالَ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ: { لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا } كَانَ اللَّامُ لِتَعْرِيفِ الرَّسُولِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْمُخَاطَبِينَ بِالْقُرْآنِ الْمَأْمُورِينَ بِأَمْرِهِ الْمُنتَهِينَ بِنَهْيِهِ وَهُمْ أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ مَجَازٌ فِي أَحَدِهِمَا بِاتِّفَاقِ النَّاسِ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ مُشْتَرِكٌ اشْتِرَاكًا لَفْظِيًّا مَحْضًا كَلَفْظِ الْمُشْتَرِي لِلْمُبْتَاعِ وَالْكَوْكَبِ وَسُهَيْلِ لِلْكَوْكَبِ وَالرَّجُلِ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ مُتَّوَاتِئٌ دَلَّ فِي الْمَوْضِعَيْنِ عَلَى الْقَدْرِ الْمُشْتَرِكِ فَقَطْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ فِي أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ هُوَ مُحَمَّدٌ وَفِي الْآخَرِ مُوسَى مَعَ أَنَّ لَفْظَ الرَّسُولِ وَاحِدٌ. وَلَكِنَّ هَذَا اللَّفْظُ تَكَلَّمَ بِهِ فِي سِيَاقِ كَلَامٍ مِنْ مَدْلُولِ لَامِ التَّعْرِيفِ وَهَكَذَا جَمِيعُ أَسْمَاءِ الْمَعَارِفِ؛

فَإِنَّ الْأَسْمَاءَ نَوْعَانِ: مَعْرِفَةٌ؛ وَنَكْرَةٌ. وَالْمَعَارِفُ مِثْلُ: الْمُضْمَرَاتِ؛ وَأَسْمَاءُ الْإِشَارَةِ مِثْلُ: أَنَا وَأَنْتَ؛ وَهَوُ وَمِثْلُ: هَذَا؛ وَذَلِكَ. وَالْأَسْمَاءُ الْمَوْصُولَةُ مِثْلُ: {الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ}. وَأَسْمَاءُ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّامِ كَالرَّسُولِ. وَالْأَسْمَاءُ الْأَعْلَامُ مِثْلُ: إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ؛ وَإِسْحَاقُ وَيَعْقُوبُ؛ وَيُوسُفُ وَمِثْلُ شَهْرِ رَمَضَانَ. وَالْمُضَافُ إِلَى الْمَعْرِفَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ: {وَطَهَّرَ بَيْتِي} وَقَوْلِهِ: {فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ} وَمِثْلُ: {نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا} وَمِثْلُ قَوْلِهِ: {أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ}. وَمِثْلُ الْمُنَادَى الْمُعَيَّنِ مِثْلُ قَوْلِ يُوسُفَ: {يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا} وَقَوْلِ ابْنَةِ صَاحِبِ مَدْيَنَ: {يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ} فَإِنَّ لَفْظَ الْأَبِ هُنَاكَ أُرِيدَ بِهِ يَعْقُوبُ وَهَذَا أُرِيدَ بِهِ صَاحِبُ مَدْيَنَ الَّذِي تَزَوَّجَ مُوسَى ابْنَتَهُ وَلَيْسَ هُوَ شُعَيْبًا كَمَا يَطَّئُهُ بَعْضُ الْغَالِطِينَ بَلْ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ السَّلَفِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ يَعْرِفُونَ أَنَّهُ لَيْسَ شُعَيْبًا كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ الْمَعَارِفَ - وَهِيَ أَصْنَافٌ - كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا لَفْظُهُ وَاحِدٌ كَلَفْظِ أَنَا وَأَنْتَ؛ وَلَفْظُ هَذَا وَذَلِكَ وَمَعَ هَذَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَدُلُّ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ الْمُعَيَّنِ وَالْمُخَاطَبِ وَالْعَائِبِ الْمُعَيَّنِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: هِيَ مُشْتَرَكَةٌ كَلَفْظُ سُهَيْلٍ وَلَا مُتَوَاطِئَةٌ كَلَفْظِ الْإِنْسَانِ بَلْ بَيْنَهَا قَدْرٌ مُشْتَرَكٌ وَقَدْرٌ مُمَيِّزٌ فَبِاعْتِبَارِ الْمُشْتَرَكِ تُشْبِهُ الْمُتَوَاطِئَةَ وَبِاعْتِبَارِ الْمُمَيِّزِ تُشْبِهُ الْمُشْتَرَكَةَ اسْتِثْرَاكًا لَفْظِيًّا وَهِيَ لَا تُسْتَعْمَلُ قَطُّ إِلَّا مَعَ مَا يَفْتَرُنَ بِهَا مِمَّا تُعَيِّنُ الْمُضْمَرَ وَالْمُشَارَ إِلَيْهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ فَصَارَتْ دَلَالَتُهَا مَوْفَعَةً مِنْ لَفْظِهَا وَمِنْ قَرِينَةٍ تَفْتَرُنَ بِهَا تُعَيِّنُ الْمَعْرُوفَ وَهَذِهِ حَقِيقَةٌ بِاتِّفَاقِ النَّاسِ لَا يَقُولُ عَاقِلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَجَازٌ مَعَ أَنَّهَا لَا تَدُلُّ قَطُّ إِلَّا مَعَ قَرِينَةٍ تُبَيِّنُ تَعْيِينَ الْمَعْرُوفِ الْمُرَادِ. فَإِذَا قِيلَ: لَفْظُ أَنَا؛ قِيلَ: يَدُلُّ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ مُطْلَقًا وَلَكِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ أَحَدٌ قَطُّ مُطْلَقًا؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْوُجُودِ مُتَكَلِّمٌ مُطْلَقٌ كُلِّيٌّ مُشْتَرَكٌ بَلْ كُلُّ مُتَكَلِّمٍ هُوَ مُعَيَّنٌ مُتَمَيِّزٌ عَنْ غَيْرِهِ فَإِذَا طُلِبَ مَعْرِفَةُ مَدْلُولِهَا وَمَعْنَاهَا قِيلَ: مَنْ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟ وَمَنْ هُوَ الْمُخَاطَبُ بِأَنْتَ وَإِيَّاكَ وَنَحْوَ ذَلِكَ؟ فَإِنَّ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا هُوَ اللَّهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى لِمُوسَى: {إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا} وَنَحْوَ ذَلِكَ: كَانَ هَذَا اللَّفْظُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ اسْمًا لِلَّهِ تَعَالَى لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ وَلَا يُمَكِّنُ مَخْلُوقٌ أَنْ يَقُولَ: {إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي} ذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ قَالَ: {أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ} وَذَكَرَ عَنْ صَاحِبِ يُوسُفَ أَنَّهُ قَالَ: {أَنَا أَنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِي} وَأَخْبَرَ عَنْ عَفْرِيَّتٍ مِنْ الْجَنِّ أَنَّهُ قَالَ: {أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ} وَعَنْ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَّهُ قَالَ: {أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ} فَلَفْظُ أَنَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مُعَيَّنٌ لَيْسَ هُوَ مَدْلُولُهُ فِي الْمَوْضِعِ الْآخَرَ وَإِنْ كَانَ لَفْظُ أَنَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَاحِدًا. وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الْعُقَلَاءِ: إِنَّ هَذَا اللَّفْظَ مُشْتَرَكٌ وَلَا مَجَازٌ مَعَ أَنَّهُ لَا يَدُلُّ إِلَّا بِقَرِينَةٍ تُبَيِّنُ الْمُرَادَ.

فَصْلٌ:

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَيُقَالُ لَهُ: هَذِهِ الْأَسْمَاءُ الَّتِي ذَكَرْتَهَا مِثْلُ لَفْظِ الظَّهْرِ؛ وَالْمَثَنِ وَالسَّاقِ؛

وَالْكَبِدُ لَا يَجُوزُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي اللَّغَةِ إِلَّا مَقْرُونَةً بِمَا يُبَيِّنُ الْمُضَافَ إِلَيْهِ وَبِذَلِكَ يَتَبَيَّنُ الْمُرَادُ. فَقَوْلُكَ: ظَهَرَ الطَّرِيقَ وَمَتْنُهَا: لَيْسَ هُوَ كَقَوْلِكَ: ظَهَرَ الْإِنْسَانَ وَمَتْنُهُ بَلْ وَلَا كَقَوْلِكَ: ظَهَرَ الْفَرَسَ وَمَتْنُهُ وَلَا كَقَوْلِكَ: ظَهَرَ الْجَبَلَ. كَذَلِكَ كَبِدُ السَّمَاءِ لَيْسَ مِثْلَ كَبِدِ الْقَوْسِ وَلَا هَذَا مِثْلَ لَفْظِ كَبِدِ الْإِنْسَانِ.

وَكَذَلِكَ لَفْظُ السَّيْفِ فِي {قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَالِدًا سَيْفٌ سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ} لَيْسَ مِثْلَ لَفْظِ السَّيْفِ فِي قَوْلِهِ: {مَنْ جَاءَكُمْ وَأَمْرُكُمْ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَفْرُقَ جَمَاعَتَكُمْ فَأَضْرِبُوا عُنُقَهُ بِالسَّيْفِ كَانِنًا مَنْ كَانَ} فَكُلُّ مَنْ لَفْظُ السَّيْفِ هَاهُنَا وَهَاهُنَا مَقْرُونٌ بِمَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ. نَعَمْ قَدْ يُقَالُ: التَّشَابُهُ بَيْنَ مَعْنَى الرَّسُولِ وَالرَّسُولِ أَمْ مِنْ التَّشَابُهِ بَيْنَ مَعْنَى الْكَبِدِ وَالسَّيْفِ وَالسَّيْفِ. فَيُقَالُ: هَذَا الْقَدْرُ الْفَارِقُ دَلٌّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ الْمُخْتَصُّ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {وَإِنْ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبِيتَ الْعَنْكَبُوتِ} وَفِي قَوْلِهِ: {وَوَطَّئْتُ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ} وَقَوْلِهِ: {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ} وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ} وَمَعْلُومٌ أَنَّ بَيْتَ الْعَنْكَبُوتِ لَيْسَ مُمَازِلًا فِي الْحَقِيقَةِ لِبَيْتِهِ وَلَا لِبَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا لِبَيْتِ فِي الْجَنَّةِ؛ مَعَ أَنَّ لَفْظَ الْبَيْتِ حَقِيقَةٌ فِي الْجَمِيعِ بِلَا نِزَاحٍ إِذْ كَانَ الْمُخَصَّصُ هُوَ الْإِضَافَةُ فِي بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ وَبَيْتِ النَّبِيِّ دَلٌّ عَلَى سُكْنَى صَاحِبِ الْبَيْتِ فِيهِ وَبَيْتِ اللَّهِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سَاكِنٌ فِيهِ لَكِنَّ إِضَافَةَ كُلِّ شَيْءٍ بِحَسَبِهِ بَلْ بَيْتُهُ هُوَ الَّذِي جَعَلَهُ لِذِكْرِهِ وَعِبَادَتِهِ وَدُعَائِهِ فَهُوَ كَمَعْرِفَتِهِ بِالْقُلُوبِ وَذِكْرِهِ بِاللِّسَانِ وَكُلُّ مَوْجُودٍ فَلَهُ وَجُودٌ عَيْنِيٌّ؛ وَعِلْمِيٌّ؛ وَلَفْظِيٌّ؛ وَرَسْمِيٌّ. وَاسْمُ اللَّهِ يُرَادُ بِهِ كُلُّ مَنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ فِي كَلَامِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَامِ اللَّهِ. فَأِذَا قَالَ: {إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا} فَهُوَ اللَّهُ نَفْسُهُ وَإِذَا قَالَ: {لَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ؛ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا؛ وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا فَبِي يَسْمَعُ وَبِي يُبْصِرُ؛ وَبِي يَبْطِشُ؛ وَبِي يَمْشِي} وَقَوْلُهُ: {عَبْدِي مَرَضَتْ فَلَمْ تَعْدِنِي فَيَقُولُ: رَبِّي كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَنَا مَرَضَ فَلَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ} فَالَّذِي فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَعْرِفَتُهُ وَمَحَبَّتُهُ وَقَدْ يُعْبَرُ عَنْهُ بِالْمَثَلِ الْأَعْلَى؛ وَالْمَثَلِ الْعِلْمِيِّ وَيُقَالُ: أَنْتَ فِي قَلْبِي كَمَا قِيلَ:

مِثَالُكَ فِي عَيْنِي؛ وَذِكْرُكَ فِي فَمِي ... وَمِثْوَاكَ فِي قَلْبِي؛ فَأَيْنَ تَغِيبُ؟
وَيُقَالُ: سَاكِنٌ فِي الْقَلْبِ يَعْمُرُهُ ... لَسْتُ أَنْسَاهُ فَأَذْكُرُهُ

وَمَا يُنْقَلُ {عَنْ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَنْتَ تَحُلُّ قُلُوبَ الصَّالِحِينَ} فَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا كَلْمُهُ لَمْ يَرُدْ بِهِ أَنَّ نَفْسَ الْمَذْكُورِ الْمَعْلُومِ الْمَحْبُوبِ؛ الْمُعْبَرُ عَنْهُ بِالْمَثَلِ الْعِلْمِيِّ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: {أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ} فَقَوْلُهُ: " بِي " أَرَادَ أَنَّهَا تَتَحَرَّكَ بِاسْمِهِ لَمْ تَتَحَرَّكَ بِذَاتِهِ وَلَا مَا فِي الْقَلْبِ هُنَا ذَاتُهُ. وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ {أَنَّ نَفْسَ خَاتِمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

ثَلَاثَةٌ أَسْطَرُ: اللَّهُ سَطْرٌ؛ وَرَسُودٌ سَطْرٌ؛ وَمَحَمَّدٌ سَطْرٌ { فَمَعْلُومٌ أَنَّ مُرَادَهُ بِلَفْظِ اللَّهِ هُوَ
النَّفْسُ الْمُنْقُوشُ فِي الْخَاتَمِ الْمُطَابِقِ لِلْفِظِ الدَّالِّ عَلَى الْمَعْنَى الْمَعْرُوفِ بِالْقَلْبِ
الْمُطَابِقِ لِلْمَوْجُودِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ. فَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ الْعَائِدَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ مَوْضِعٍ
اِقْتَرَنَ بِهَا مَا بَيَّنَّ الْمُرَادَ وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ التَّبَاسُّ فَكَذَلِكَ لَفْظُ بَيْتِهِ. وَقُلْنَا:
الْمَسَاجِدُ بَيُوتُ اللَّهِ فِيهَا مَا بُنِيَ لِلْقُلُوبِ وَالْأَلْسِنَةِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَالْإِيمَانِ بِهِ وَذَكَرَهُ
وَدُعَايَهُ وَالْأَنْوَارِ الَّتِي يَجْعَلُهَا فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { اللَّهُ نُورٌ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } ثُمَّ قَالَ: { مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي رُجَاةٍ }
إِلَى قَوْلِهِ: { فِي بَيُوتِ أَدْنَى اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ } فَبَيَّنَّ أَنَّ هَذَا النُّورَ فِي هَذِهِ الْقُلُوبِ وَفِي هَذِهِ
الْبَيُوتِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ: " إِنَّ الْمَسَاجِدَ تُضِيءُ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كَمَا تُضِيءُ
الْكَوَاكِبُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ ". وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَقَوْلُ الْقَائِلِ: لَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ حَقِيقَةً
فِيمَا ذَكَرَ لَكَانَ اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا يُقَالُ لَهُ: مَا تَعْنِي بِاللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ؟ تَعْنِي بِهِ مَا هُوَ
الِاشْتِرَاكُ اللَّفْظِيُّ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِكَ؟ حَيْثُ قُلْتَ فِي تَقْسِيمِ الْأَلْفَاظِ: الْإِسْمُ إِمَّا أَنْ
يَكُونَ وَاحِدًا؛ أَوْ مُتَعَدِّدًا. فَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَمَفْهُومُهُ يَنْقَسِمُ عَلَى وُجُوهِ. الْقِسْمَةُ
الْأُولَى: إِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ يَصِحُّ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي مَفْهُومِهِ: أَوْ لَا يَصِحُّ. فَإِنْ كَانَ
الْأَوَّلَ فَهُوَ طَلْبِيٌّ. وَذَكَرَ تَمَامَهُ بِكَلَامٍ بَعْضُهُ حَقٌّ؛ وَبَعْضُهُ بَاطِلٌ اتَّبَعَ فِيهِ الْمُنْطَقِيَّينَ.
ثُمَّ قَالَ: أَمَّا إِنْ كَانَ مَفْهُومُهُ غَيْرَ صَالِحٍ لِاشْتِرَاكِ كَثِيرِينَ فِيهِ فَهُوَ الْجُزْئِيُّ وَذَكَرَ أَنَّهُ
الْعِلْمُ خَاصَّةً؛ وَقِسْمَتُهُ تَقْسِيمُ النَّحَاةِ. ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا إِنْ كَانَ الْإِسْمُ وَاحِدًا وَالْمُسَمَّى
مُخْتَلِفًا: فِيمَا أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا عَلَى الْكُلِّ حَقِيقَةً بِالْوَضْعِ الْأَوَّلِ؛ أَوْ هُوَ مُسْتَعَارٌ فِي
بَعْضِهَا. فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلَ فَهُوَ الْمُشْتَرَكُ وَسِوَاءَ كَانَتْ الْمُسَمَّيَاتُ مُتَبَايِنَةً كَالْجُونَ
لِلسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ أَوْ غَيْرَ مُتَبَايِنَةٍ كَمَا إِذَا أُطْلِقْنَا اسْمَ الْأَسْوَدِ عَلَى شَخْصٍ بِطَرِيقِ
الْعِلْمِيَّةِ وَبَطَرِيقِ الْإِشْتِقَاقِ مِنَ السَّوَادِ وَإِنْ كَانَ الثَّانِي فَهُوَ مَجَازٌ. فَإِنْ أَرَدْتَ هَذَا
فَالْمُشْتَرَكُ هُوَ الْإِسْمُ الْوَاحِدُ الَّذِي يَخْتَلِفُ مُسَمَّاهُ وَيَكُونُ مَوْضُوعًا عَلَى الْكُلِّ حَقِيقَةً
بِالْوَضْعِ الْأَوَّلِ وَتَقْسِيمُ هَذَا أَنْ يَكُونَ الْمُسَمَّى وَاحِدًا وَيَكُونُ كُلِّيًّا وَجُزْئِيًّا كَمَا ذَكَرْتَهُ.
وَحِينَئِذٍ يُقَالُ لَكَ: لَا نَسَلُّمُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ إِذَا كَانَتْ حَقِيقَةً فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الصُّورِ كَانَ
اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ إِنَّمَا يَصِحُّ فِي وَاحِدٍ يَكُونُ مَعْنَاهُ إِمَّا وَاحِدًا وَإِمَّا
مُتَعَدِّدًا وَنَحْنُ لَا نَسَلُّمُ أَنَّ مَوْرِدَ النَّزَاعِ دَاخِلٌ فِيمَا ذَكَرْتَهُ فَإِنَّمَا يَصِحُّ هَذَا إِذَا كَانَ اللَّفْظُ
وَاحِدًا فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَإِنَّ اللَّفْظَ الْمَذْكُورَ فِي مَحَلِّ النَّزَاعِ هُوَ لَفْظٌ
ظَهَرَ الطَّرِيقَ وَمَنْتَهَا وَجَنَاحَ السَّفَرِ وَنَحْوَ ذَلِكَ وَهَذَا اللَّفْظُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدٌ؛
لَيْسَ مَعْنَاهُ مُتَعَدِّدًا مُخْتَلِفًا: بَلْ حَيْثُ وُجِدَ هَذَا اللَّفْظُ كَانَ مَعْنَاهُ وَاحِدًا كَسَائِرِ الْأَسْمَاءِ.
فَإِنْ قُلْتَ: لَكِنَّ لَفْظَ الظَّهْرِ وَالْمَتْنِ وَالْجَنَاحِ يُوجَدُ لَهُ مَعْنَى غَيْرُ هَذَا. قِيلَ: لَفْظُ الظَّهْرِ
الطَّرِيقَ وَجَنَاحِهَا لَيْسَ هُوَ لَفْظُ الظَّهْرِ الْإِنْسَانِ وَجَنَاحِ الطَّائِرِ وَلَا أَجْنِحَةَ الْمَلَانِكَةِ
وَلَفْظُ الظَّهْرِ وَالطَّرِيقَ مَعْرَفٌ بِاللَّامِ الدَّالَّةِ عَلَى مَعْرُوفٍ يَدُلُّ اللَّفْظُ عَلَيْهِ وَهُوَ ظَهْرُ
الْإِنْسَانِ مِثْلًا؛ لَيْسَ هُوَ مِثْلَ لَفْظِ الظَّهْرِ الطَّرِيقِ بَلْ هَذَا اللَّفْظُ مُغَايِرٌ لِهَذَا اللَّفْظِ. فَلَا

يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: اللَّفْظُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ بَلَّغَ مِنْ هَذَا أَنَّ لَفْظَ الظَّهْرِ يُسْتَعْمَلُ فِي جَمِيعِ الْحَيَوَانَ حَقِيقَةً بِالاتِّفَاقِ وَمَعَ هَذَا فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ لَا يَسْبِقُ إِلَى ذَهْنِهِمْ إِلَّا ظَهْرُ الْإِنْسَانِ لَا يَخْطُرُ بِقَلْبِهِ ظَهْرُ الْكَلْبِ؛ وَلَا ظَهْرُ الثَّعْلَبِ وَالذَّنْبِ وَبَنَاتِ عَرْسٍ وَظَهْرُ النَّمْلَةِ وَالْقَمَلَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ ظَهْرَ الْإِنْسَانِ هُوَ الَّذِي يَتَصَوَّرُونَهُ وَيَعْبُرُونَ عَنْهُ كَثِيرًا فِي عَامَّةِ كَلَامِهِمْ مُعَرَّفًا بِاللَّامِ؛ يَنْصَرِفُ إِلَى الظَّهْرِ الْمَعْرُوفِ. وَلِهَذَا كَانَتْ الْأَيْمَانُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ تَنْصَرِفُ إِلَى مَا يَعْرِفُهُ الْمُخَاطَبُ بِلُغَتِهِ وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِ حَقِيقَةً أَيْضًا كَمَا إِذَا حَلَفَ لَا يَأْكُلُ الرُّعُوسَ فِيمَا أَنْ يُرَادَ بِهِ رُعُوسُ الْأَنْعَامِ: أَوْ رُعُوسُ الْغَنَمِ؛ أَوْ الرَّأْسُ الَّذِي يُؤْكَلُ فِي الْعَادَةِ وَكَذَلِكَ لَفْظُ الْبَيْضِ؛ يُرَادُ بِهِ الْبَيْضُ الَّذِي يَعْرِفُونَهُ. فَأَمَّا رَأْسُ النَّمْلِ وَالْبَرَاعِيثِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَلَا يَدْخُلُ فِي اللَّفْظِ وَلَا يَدْخُلُ بَيْضُ السَّمَكِ فِي الْيَمِينِ؛ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ حَقِيقَةً إِذَا قِيلَ: بَيْضُ النَّمْلِ وَبَيْضُ السَّمَكِ بِالإِضَافَةِ وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: بَعْتُكَ بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ أَوْ دَنَانِيرٍ: أَنْصَرَفَ الإِطْلَاقُ إِلَى مَا يَعْرِفُونَهُ مِنْ مَسْمَى هَذَا اللَّفْظِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْعَقْدِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ حَتَّى إِنَّهُ فِي الْمَكَانِ الْوَاحِدِ يَكُونُ لَفْظُ الدِّينَارِ يُرَادُ بِهِ فِي ثَمَنِ بَعْضِ السَّلْعِ الذَّهَبُ الْخَالِصُ؛ وَفِي سِلْعَةٍ أُخْرَى ذَهَبٌ مَعْشُوشٌ؛ وَفِي سِلْعَةٍ أُخْرَى مِقْدَارٌ مِنَ الدَّرَاهِمِ فَيَحْمَلُ الْعَقْدُ الْمُطْلَقُ عَلَى مَا يَعْرِفُهُ الْمُتَبَايِعَانِ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِ بِمَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ نَفْسُ اللَّفْظِ مُتَغَايِرًا كَلَفْظِ ظَهْرِ الْإِنْسَانِ؛ وَظَهْرِ الطَّرِيقِ؛ وَرَأْسِ الْإِنْسَانِ وَرَأْسِ الدَّرْبِ؛ وَرَأْسِ الْمَالِ؛ أَوْ رَأْسِ الْعَيْنِ؛ أَوْ قَيْدَ أَحَدُهُمَا بِالتَّعْرِيفِ كَلَفْظِ الظَّهْرِ؛ وَقَيْدَ الْآخَرِ بِالإِضَافَةِ؛ وَكَانَ اللَّامُ يُوجِبُ إِرَادَةَ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْمُخَاطَبِ؛ وَالإِضَافَةُ تُوجِبُ الإِخْتِصَاصَ بِالمُضَافِ إِلَيْهِ. فَالْمَعْرَفُ بِاللَّامِ لَيْسَ هُوَ الْمَعْرَفُ بِالإِضَافَةِ لَا لَفْظًا وَلَا مَعْنَى. وَقَدْ يَكُونُ التَّعْرِيفُ بِاللَّامِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَمَعَ هَذَا يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى كَمَا فِي لَفْظِ الرَّسُولِ؛ لِأَنَّ جُزْءَ الدَّلَالَةِ مَعْرِفَةُ الْمُخَاطَبِ وَهُوَ حَقِيقَةٌ فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَكَيْفَ يَكُونُ تَعْرِيفُ الإِضَافَةِ مَعَ تَعْرِيفِ اللَّامِ؟ فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَيْسَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى ظَهْرِ الْإِنْسَانِ هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ وَحِينَئِذٍ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ اخْتِلَافِ مَعْنَى اللَّفْظَيْنِ أَنْ يَكُونَ مُشْتَرَكًا لِأَنَّ الإِشْتِرَاكَ لَا يَكُونُ فِي لَفْظٍ وَاحِدٍ اخْتَلَفَ مَعْنَاهُ؛ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: فَهَذَا يُوجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ فِي اللُّغَةِ لَفْظٌ مُشْتَرَكٌ اشْتِرَاكًا لَفْظِيًّا؛ فَإِنَّ اللَّفْظَ الْمُشْتَرَكَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَقْرُونًا بِمَا يُبَيِّنُ أَحَدَ الْمَعْنِيَيْنِ قِيلَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا لَازِمًا؛ وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونُ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَازِمًا بَطَلَ السُّوَالُ؛ وَإِنْ كَانَ لَازِمًا التَّرْمِنَا قَوْلٌ مَنْ يَنْفِي الإِشْتِرَاكَ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ كَمَا يَلْتَزِمُ قَوْلٌ مَنْ يَنْفِي الْمَجَازَ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ تَمْنَعُونَ ثُبُوتَ الإِشْتِرَاكِ وَقَدْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِهِ؟ قِيلَ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ قَامَ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ادَّعَاهُ وَصَاحِبُ الْكِتَابِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَمَدِيُّ يَعْتَرِفُ بِضَعْفِ أدَلَّةِ مُثَبِّتِيهِ وَقَدْ ذَكَرَ لِنَفْسِهِ دَلِيلًا هُوَ أضعفُ مِمَّا ذَكَرَهُ غَيْرُهُ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: فِي مَسَائِلِهِ "المَسْأَلَةُ الْأُولَى": اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ: هَلْ لَهُ

وَجُودٌ فِي اللُّغَةِ؟ فَأَثْبَتَهُ قَوْمٌ وَنَفَاهُ آخَرُونَ. قَالَ: وَالْمُخْتَارُ جَوَازٌ وَقُوعُهُ أَمَّا الْخَطَابِيُّ الْعَقْلِيُّ فَلَا يَمْتَنِعُ مِنْ وَاضِعٍ وَاحِدٍ وَأَنْ يَتَّفِقَ وَضَعُ قَبِيلَةٍ لِلِاسْمِ عَلَى مَعْنَاهُ وَوَضَعُ أُخْرَى لَهُ بِإِزَاءٍ مَعْنَى آخَرَ مِنْ غَيْرِ شُعُورٍ كُلِّ وَاحِدَةٍ بِمَا وَضَعَتْ الْأُخْرَى ثُمَّ يَشْتَهَرُ الْوَضْعَانِ لِحَفَاءِ سَبَبِهِ قَالَ: وَهُوَ الْأَشْبَهُ. قَالَ وَأَمَّا بَيَانُ الْوُقُوعِ أَنَّهُ لَوْ لَمْ تَكُنْ الْأَلْفَاظُ الْمُشْتَرَكَةُ وَاقِعَةً فِي اللُّغَةِ مَعَ أَنَّ الْمُسَبِّبَاتِ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ؛ وَالْأَسْمَاءُ مُتَنَاهِيَةٌ ضَرُورَةٌ تَرْكِيبِيهَا مِنَ الْحُرُوفِ الْمُتَنَاهِيَةِ لَخَلَّتْ أَكْثَرُ الْمُسَمِّيَّاتِ عَنِ الْفَاطِ الْأَسْمَاءِ الدَّالَّةِ عَلَيْهَا مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا. وَهُوَ مُمْتَنِعٌ قَالَ: وَهُوَ غَيْرُ سَدِيدٍ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْأَسْمَاءَ إِنْ كَانَتْ مُرَكَّبَةً مِنَ الْحُرُوفِ الْمُتَنَاهِيَةِ فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُتَنَاهِيَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَحْصُلُ مِنْ تَضَاعُفِ التَّرَكِيبَاتِ مُتَنَاهِيَةً فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمُسَمِّيَّاتِ الْمُتَضَادَّةَ وَالْمُخْتَلِفَةَ - وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ اللَّفْظُ مُشْتَرَكًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا - : غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ وَإِنْ كَانَتْ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ غَيْرَ أَنْ وَضَعَ الْأَسْمَاءَ عَلَى مُسَمِّيَّاتِهَا مَشْرُوطٌ بِكَوْنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُسَمِّيَّاتِ مَقْصُودًا بِالْوَضْعِ وَمَا لَا نَهَايَةَ لَهُ مِمَّا يَسْتَحِيلُ فِيهِ ذَلِكَ وَإِنْ سَلَّمْنَا أَنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ؛ وَلَكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ الْوَضْعُ. وَلِهَذَا يَأْتِي كَثِيرٌ مِنَ الْمَعَانِي لَمْ تَضَعِ الْعَرَبُ بِإِزَائِهَا أَلْفَاظًا تَدُلُّ عَلَيْهَا بِطَرِيقِ الْإِشْتِرَاكِ وَلَا التَّفْضِيلِ كَأَنْوَاعِ الرُّوَايِحِ وَكَثِيرٍ مِنَ الصِّفَاتِ. ال: وَقَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيُّ: أَطْلَقَ أَهْلُ اللُّغَةِ اسْمَ " الْفُرْعِ " عَلَى الْحَيْضِ وَالطُّهْرِ؛ وَهَمَا ضِدَّانِ؛ فَذَلَّ عَلَى وَقُوعِ الْإِسْمِ الْمُشْتَرَكِ فِي اللُّغَةِ. قَالَ: وَلِقَائِلِ أَنْ يَقُولَ: الْقَوْلُ بِكَوْنِهِ مُشْتَرَكًا غَيْرُ مَنْقُولٍ عَنِ أَهْلِ الْوَضْعِ بَلْ غَايَةُ الْمَوْضُوعِ اتِّحَادُ الْإِسْمِ وَتَعَدُّدُ الْمُسَمَّى وَلَعَلَّهُ أَطْلَقَ عَلَيْهَا بِإِعْتِبَارِ مَعْنَى وَاحِدٍ مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا لَا بِإِعْتِبَارِ اخْتِلَافِ حَقِيقَتَيْهِمَا أَوْ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ فِي أَحَدِهِمَا مَجَازٌ فِي الْأُخْرَى وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْنَا مَوْضِعُ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ. وَهَذَا هُوَ الْأَوْلَى إِمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ فَلِمَا فِيهِ مِنْ نَفْيِ التَّجَوُّزِ وَالِإِشْتِرَاكِ وَإِمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي فَلِأَنَّ التَّجَوُّزَ أَوْلَى مِنَ الْإِشْتِرَاكِ كَمَا يَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ: وَالْأَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ اتِّفَاقُ إِجْمَاعِ الْكُلِّ عَلَى إِطْلَاقِ اسْمِ الْوُجُودِ عَلَى الْقَدِيمِ وَالْحَادِثِ حَقِيقَةً وَلَوْ كَانَ مَجَازًا فِي أَحَدِهِمَا لَصَحَّ نَفْيُهُ إِذْ هِيَ أَمَارَةُ الْمَجَازِ؛ وَهُوَ مُمْتَنِعٌ وَعِنْدَ ذَلِكَ فِيمَا أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْوُجُودِ دَالًّا عَلَى ذَاتِ الرَّبِّ؛ أَوْ عَلَى حَقِيقَةِ زَائِدَةٍ عَلَى ذَاتِهِ. فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَلَا يَخْفَى أَنَّ ذَاتَ الرَّبِّ مُخَالَفَةٌ بِذَاتِهَا لِمَا سِوَاهَا مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الْحَادِثَةِ؛ وَإِلَّا لَوَجِبَ الْإِشْتِرَاكُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا شَارَكَهَا فِي مَعْنَاهَا فِي الْوُجُوبِ؛ ضَرُورَةٌ التَّسَاوِي فِي مَفْهُومِ الذَّاتِ؛ وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ كَانَ مَدْلُولُ اسْمِ الْوُجُودِ صِفَةً زَائِدَةً عَلَى ذَاتِ الرَّبِّ - تَعَالَى - إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَفْهُومُ مِنْهَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ اسْمِ الْوُجُودِ فِي الْحَوَادِثِ؛ وَإِمَّا خِلَافَهُ. فَالْأَوَّلُ يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ مُسَمَّى الْوُجُودِ فِي الْوُجُودِ وَاجِبًا لِذَاتِهِ؛ ضَرُورَةٌ أَنْ وَجُودَ الْبَارِي وَاجِبٌ لِذَاتِهِ؛ أَوْ أَنْ يَكُونَ وَجُودَ الرَّبِّ مُمَكِّنًا؛ ضَرُورَةٌ إِمْكَانِ وَجُودِ مَا سِوَى اللَّهِ؛ وَهُوَ مُحَالٌ. وَإِنْ كَانَ الثَّانِي لَزِمَ مِنْهُ الْإِشْتِرَاكُ؛ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ. فَهَذَا فِي دَلِيلِهِ وَهُوَ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ؛ فَإِنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى مُقَدِّمَتَيْنِ: عَلَى أَنَّ اسْمَ الْوُجُودِ حَقِيقَةٌ فِي الْوَاجِبِ وَالْمُمْكِنِ؛ وَأَنَّ ذَلِكَ يَسْتَلْزَمُ

الاشْتِرَاكِ. وَالْمُقَدَّمَةُ الثَّانِيَةُ بَاطِلَةٌ قَطْعًا. وَالْأُولَى فِيهَا نِزَاعٌ؛ خِلَافٌ مَا ادَّعَاهُ مِنَ
الْإِجْمَاعِ. فَمِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: إِنَّ كُلَّ اسْمٍ تَسَمَّى بِهِ الْمَخْلُوقُ لَا يُسَمَّى بِهِ الْخَالِقُ إِلَّا
مَجَازًا حَتَّى لَفْظُ الشَّيْءِ وَهُوَ قَوْلُ جَهْمٍ وَمَنْ وَافَقَهُ مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ وَهُوَ لَا يُسَمُّونَهُ
مَوْجُودًا وَلَا شَيْئًا؛ وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ عَكَسَ وَقَالَ: بَلْ كُلَّمَا
يُسَمَّى بِهِ الرَّبُّ فَهُوَ حَقِيقَةٌ؛ وَمَجَازٌ فِي غَيْرِهِ. وَهُوَ قَوْلُ أَبِي الْعَبَّاسِ النَّاشِي مِنَ
الْمُعْتَزَلَةِ. وَالْجُمْهُورُ قَالُوا: إِنَّهُ حَقِيقَةٌ فِيهِمَا؛ لَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ قَالُوا: إِنَّهُ مُتَوَاطِئٌ
التَّوَاطُؤُ الْعَامُّ؛ أَوْ مُشَكَّكًا إِنْ جَعَلَ الْمُشَكَّكَ نَوْعًا آخَرَ؛ وَهُوَ غَيْرُ التَّوَاطُؤِ الْخَاصِّ
الَّذِي تَتِمَّاتِلُ مَعَانِيهِ فِي مَوَارِدِ الْأَفَاطِهِ. وَإِنَّمَا جَعَلَهُ مُشْتَرَكًا شَرْدِمَةً مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ لَا
يُعْرَفُ هَذَا الْقَوْلُ عَنْ طَائِفَةٍ كَبِيرَةٍ وَلَا نَظَارٍ مَشْهُورِينَ. وَمَنْ حَكَى ذَلِكَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ
كَمَا حَكَاهُ الرَّازِيُّ فَقَدْ غَلَطَ؛ فَإِنَّ مَذْهَبَ الرَّجُلِ وَعَامَّةِ أَصْحَابِهِ: أَنَّ الْوُجُودَ اسْمٌ عَامٌّ
يُنْقَسِمُ إِلَى: قَدِيمٍ؛ وَحَادِثٍ وَلَكِنَّ مَذْهَبَهُ أَنْ وَجُودَ كُلِّ شَيْءٍ عَيْنٌ مَا هَيْتَهُ وَهَذَا مَذْهَبُ
جَمَاهِيرِ الْعُقَلَاءِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ فَظَنَّ الظَّنُّ أَنَّ هَذَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ
مُشْتَرَكًا كَمَا احْتَجَّ بِهِ الْآمِدِيُّ وَذَلِكَ غَلَطٌ كَمَا قَدْ بَسَطْنَاهُ فِي مَوْضِعِهِ وَهُوَ يَتَبَيَّنُ
بِالْكَلَامِ عَلَى حُجَّتِهِ. وَقَوْلُهُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْوُجُودِ دَالًّا عَلَى الدَّاتِ؛ أَوْ عَلَى صِفَةٍ
زَائِدَةٍ عَلَى الدَّاتِ. يُقَالُ لَهُ: أَتُرِيدُ بِهِ لَفْظَ الْوُجُودِ الْعَامِّ الْمُنْقَسِمِ إِلَى وَاجِبٍ وَمُمْكِنٍ؛ أَمْ
لَفْظَ الْوُجُودِ الْخَاصِّ؟ كَمَا يُقَالُ: وَجُودُ الْوَاجِبِ وَوُجُودُ الْمُمْكِنِ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ
الْأَسْمَاءَ الَّتِي يُسَمَّى بِهَا الرَّبُّ وَغَيْرُهُ - بَلْ كُلُّ مُسَمَّيْنٍ - تَارَةً تُعْتَبَرُ مُطْلَقَةً عَامَّةً
تَتَنَاوَلُ النُّوعَيْنِ؛ وَتَارَةً تُعْتَبَرُ مُقَيَّدَةً بِهَذَا الْمُسَمَّى. وَلَفْظُ الْحَيِّ وَالْعَلِيمِ؛ وَالْقَدِيرِ؛
وَالسَّمِيعِ؛ وَالْبَصِيرِ وَالْمَوْجُودِ؛ وَالشَّيْءِ؛ وَالدَّاتِ: إِذَا كَانَ عَامًّا يَتَنَاوَلُ الْوَاجِبَ وَإِذَا
قِيلَ: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ} {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} {وَهُوَ الْعَلِيمُ
الْحَكِيمُ} وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِالرَّبِّ: لَمْ يَتَنَاوَلْ ذَلِكَ الْمَخْلُوقَ كَمَا إِذَا قِيلَ: {يُخْرِجُ
الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ} لَمْ يَدْخُلِ الْخَالِقُ فِي اسْمِ هَذَا الْحَيِّ. وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: الْعِلْمُ وَالْقُدْرَةُ؛
وَالْكَلَامُ؛ وَالِاسْتِوَاءُ؛ وَالنُّزُولُ وَنَحْوَ ذَلِكَ: تَارَةً يُذَكَّرُ مُطْلَقًا عَامًّا؛ وَتَارَةً يُقَالُ: عِلْمُ
اللَّهِ وَقُدْرَتُهُ؛ وَكَلَامُهُ؛ وَنُزُولُهُ؛ وَاسْتِوَاؤُهُ: فَهَذَا يَخْتَصُّ بِالْخَالِقِ؛ لَا يَشْرِكُهُ فِيهِ
الْمَخْلُوقُ. كَمَا إِذَا قِيلَ: عِلْمُ الْمَخْلُوقِ وَقُدْرَتُهُ؛ وَكَلَامُهُ؛ وَنُزُولُهُ؛ وَاسْتِوَاؤُهُ فَهَذَا
يَخْتَصُّ بِالْمَخْلُوقِ وَلَا يَشْرِكُهُ فِيهِ الْخَالِقُ. فَالْإِضَافَةُ أَوْ التَّعْرِيفُ خَصَّصَ وَمَيَّزَ وَقَطَعَ
الِاشْتِرَاكَ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ. وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ لَفْظُ الْوُجُودِ مُطْلَقًا وَقِيلَ: وَجُودُ
الْوَاجِبِ وَوُجُودُ الْمُمْكِنِ فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ. فَأِذَا قِيلَ: وَجُودُ الْعَبْدِ وَدَاتُهُ وَمَاهِيَّتُهُ
وَحَقِيقَتُهُ كَانَ ذَلِكَ مُخْتَصًّا بِهِ دَالًّا عَلَى دَاتِهِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ الْمُتَّصِفَةِ بِصِفَاتِهِ. وَكَذَلِكَ
إِذَا قِيلَ: وَجُودُ الرَّبِّ وَنَفْسِهِ؛ وَدَاتُهُ؛ وَمَاهِيَّتُهُ وَحَقِيقَتُهُ: كَانَ دَالًّا عَلَى مَا يَخْتَصُّ
بِالرَّبِّ: وَهُوَ نَفْسُهُ الْمُتَّصِفَةُ بِصِفَاتِهِ. فَقَوْلُهُ: اسْمُ الْوُجُودِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى دَاتِ
الرَّبِّ؛ أَوْ صِفَةٍ زَائِدَةٍ. يُقَالُ لَهُ: إِنْ أَرَدْتَ لَفْظَ الْوُجُودِ الْمَطْلُوقِ الْعَامِّ الَّذِي يَتَنَاوَلُ
الْوَاجِبَ وَالْمُمْكِنَ؛ فَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَخْتَصُّ بِالْوَاجِبِ وَلَا عَلَى مَا يَخْتَصُّ بِالْمُمْكِنِ؛

بأن يدلُّ على المُشترَكِ الكُلِّيِّ والمُشترَكِ الكُلِّيِّ إنَّما يَكُونُ مُشترَكًا كُلِّيًّا في الدَّهْنِ
وَاللَّفْظِ وَإِلَّا فَلَيْسَ في الخَارِجِ شَيْءٌ هُوَ نَفْسُهُ كُلِّيٌّ مَعَ كَوْنِهِ في الخَارِجِ. وَهَذَا كَمَا
إِذَا قِيلَ: الذَّاتُ وَالنَّفْسُ: بِحَيْثُ يَعْمُ الوَاجِبُ وَالْمُمْكِنُ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى المَعْنَى العَامِّ
الْكُلِّيِّ لَا عَلَى مَا يَخْتَصُّ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمَا إِذَا قِيلَ: الوُجُودُ يَنْقَسِمُ إِلَى: وَاجِبٍ
وَمُمْكِنٍ. وَالذَّاتُ تَنْقَسِمُ إِلَى: وَاجِبٍ وَمُمْكِنٍ. وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَأَمَّا إِنْ أُريدَ بِالوُجُودِ مَا
يَعْمُهُمَا جَمِيعًا كَمَا إِذَا قِيلَ: الوُجُودُ كُلُّهُ وَاجِبُهُ وَمُمْكِنُهُ؛ أَوْ الوُجُودُ الوَاجِبُ وَالْمُمْكِنُ
فَهُنَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَخْتَصُّ بِكُلِّ مِنْهُمَا كَمَا إِذَا قِيلَ: وَجُودُ الوَاجِبِ وَوُجُودُ المُمْكِنِ. ففِي
الجُمْلَةِ اللَّفْظُ: إمَّا أَنْ يَدُلَّ عَلَى المُشترَكِ فَقَطُّ كَالوُجُودِ المُنْقَسِمِ أَوْ عَلَى المُمَيِّزِ فَقَطُّ
كَقَوْلِ: وَجُودِ الوَاجِبِ: وَقَوْلِ: وَجُودِ المُمْكِنِ أَوْ عَلَيْنِهما كَقَوْلِكَ: الوُجُودُ كُلُّهُ وَاجِبُهُ
وَمُمْكِنُهُ؛ وَوُجُودِ الوَاجِبِ وَالْمُمْكِنِ. وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ فَلَا يَلْزَمُ الإِشترَاكُ. وَقَوْلُهُ: إِذَا
كَانَ دَالًّا عَلَى ذَاتِ الرَّبِّ فَذَاتُهُ مُخَالِفَةٌ لِمَا سِوَاهَا مِنَ المَوْجُودَاتِ يُقَالُ: لَفْظُ الوُجُودِ
المُطَّلَقِ المُنْقَسِمِ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَخْتَصُّ بِالرَّبِّ وَأَمَّا لَفْظُ الوُجُودِ الخَاصِّ لِوُجُودِ الرَّبِّ
أَوْ العَامِّ كَقَوْلِنَا: الوُجُودُ الوَاجِبُ وَالْمُمْكِنُ وَنَحْوِ ذَلِكَ: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَخْتَصُّ بِذَاتِ
الرَّبِّ وَإِنْ كَانَ مُخَالِفًا لِذَاتِ غَيْرِهِ كَمَا أَنْ لَفْظُ ذَاتِ الرَّبِّ وَذَاتِ العَبْدِ تَدُلُّ عَلَى مَا
يَخْتَصُّ بِالرَّبِّ وَبِالعَبْدِ: وَإِنْ كَانَ حَقِيقَةً هَذَا مُخَالِفًا لِحَقِيقَةِ هَذَا فَكَذَلِكَ لَفْظُ الوُجُودِ
يَدُلُّ عَلَيْنِهما مَعَ اِخْتِلَافِ حَقِيقَةِ المَوْجُودَيْنِ. فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ حَقِيقَةً هَذَا الوُجُودِ
يُخَالِفُ حَقِيقَةَ هَذَا الوُجُودِ كَانَ اللَّفْظُ مُشترَكًا. قِيلَ: هَذَا غَلَطٌ مِنْهُ نَسًا غَلَطَ هَذَا
وَأَمثالُهُ: وَذَلِكَ أَنَّ جَمِيعَ الحَقَائِقِ المُخْتَلِفَةِ تَتَّفِقُ في أَسْمَاءِ عَامَّةٍ تَتَنَاوَلُ بِطَرِيقِ
التَّوَاظُفِ وَالتَّشكِكِ كَلَفْظِ اللَّوْنِ؛ فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ السَّوَادَ وَالبَيَاضَ وَالحُمْرَةَ مَعَ اِخْتِلَافِ
حَقَائِقِ الأَلْوَانِ. وَكَذَلِكَ لَفْظُ الصِّفَةِ وَالعَرَضِ وَالمَعْنَى يَتَنَاوَلُ العِلْمَ؛ وَالقُدْرَةَ؛ وَالحَيَاةَ
وَالبَطْنَ؛ وَالبُهيمَةَ مَعَ اِخْتِلَافِ حَقَائِقِهما فَلَفْظُ الوُجُودِ أَوْلَى بِذَلِكَ. وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ
الحَقَائِقِ المُخْتَلِفَةِ قَدْ تَشترَكَ في مَعْنَى عَامِّ يَشْمُلُهَا؛ وَيَكُونُ اللَّفْظُ دَالًّا عَلَى ذَلِكَ
المَعْنَى كَلَفْظِ اللَّوْنِ ثُمَّ بِالتَّخْصِيسِ يَتَنَاوَلُ مَا يَخْتَصُّ بِكُلِّ وَاحِدٍ كَمَا يُقَالُ: لَوْنُ
الأَسْوَدِ وَلَوْنُ الأَبْيَضِ وَقِيلَ: وَجُودُ الرَّبِّ وَوُجُودُ العَبْدِ وَلَوْ تَكَلَّمَ بِالإِسْمِ العَامِّ
المُتَنَاوَلِ لِأَفْرَادِهِ كَمَا إِذَا قِيلَ: اللَّوْنُ أَوْ الأَلْوَانُ؛ أَوْ الحَيَوَانُ؛ وَالعَرَضُ؛ أَوْ الوُجُودُ:
يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ مَا دَخَلَ في اللَّفْظِ وَإِنْ كَانَتْ حَقَائِقُ مُخْتَلِفَةً؛ لِشُمُولِ اللَّفْظِ لَهَا كَسَائِرِ
الأَلْفَافِ العَامَّةِ وَإِنْ كَانَتْ أَفْرَادُهَا تُخْتَلَفُ بِاعْتِبَارِ آخَرَ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ العَامِّ. وَأَيْضًا
فَقَوْلُهُ: إِنْ كَانَ مَذْلُوبُ اسْمِ الوُجُودِ صِفَةً فَإِنْ كَانَ المَفْهُومُ وَاحِدًا في الوَاجِبِ
وَالْمُمْكِنِ: لَزِمَ كَوْنُ الوَاجِبِ مُمْكِنًا وَالْمُمْكِنِ وَاجِبًا وَإِلَّا لَزِمَ الإِشترَاكُ. يُقَالُ لَهُ: أُنْعِنِي
مَذْلُوبِ الإِسْمِ الوُجُودِ المُطَّلَقِ أَوْ المُقَيَّدِ المُضَافِ؟ كَمَا إِذَا قِيلَ: وَجُودُ الوَاجِبِ؛
وَوُجُودُ المُمْكِنِ؟ فَإِنْ عَنَيْتِ الأَوَّلَ فَالمَفْهُومُ وَاحِدٌ وَلَا يَلْزَمُ تَمَاتُلُهُمَا في المَوْضِعَيْنِ؛
وَإِنْ كَانَ مَا في الدَّهْنِ مِنْ مَعْنَى الوُجُودِ مُمَاتِلًا لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مَا في الخَارِجِ مِنْهُ

مَمَّاثِلًا وَإِنَّمَا يَلْزَمُ أَنْ يُطَابِقَ الْإِثْنَيْنِ وَيَعْمَهُمَا فَقَطَّ كَسَائِرِ الْأَلْفَافِ الْمَتَوَاطِنَةِ الْمُشْكَكَةِ إِذَا قِيلَ: السَّوَادُ شَارِكُ السَّوَادِ الْقَارِ وَالْحَبِرُ مَعَ عَدَمِ تَمَاطُلِهِمَا وَإِذَا قِيلَ: الْأَبْيَضُ وَالْأَحْمَرُ وَنَحْوُ ذَلِكَ يَتَنَاوَلُ الْكَامِلَ وَالنَّاقِصَ وَكَذَلِكَ اسْمُ الْحَيِّ يَتَنَاوَلُ حَيَاةَ الْمَلَائِكَةِ وَحَيَاةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَحَيَاةَ الدُّبَابِ وَالْبَعُوضِ مَعَ عَدَمِ تَمَاطُلِهِمَا فَكَيْفَ يَكُونُ وُجُودُ الرَّبِّ أَوْ عِلْمُهُ أَوْ قُدْرَتُهُ مَمَّاثِلًا لَوْجُودِ الْمَخْلُوقِ وَعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ؟ إِذْ يَشْمَلُهَا اسْمُ الْوُجُودِ الْمَطْلُوقِ أَوْ الْعِلْمِ الْمَطْلُوقِ أَوْ الْقُدْرَةِ الْمَطْلُوقَةِ. وَإِنْ قَالَ: بَلْ أَعْنِي بِهِ الْوُجُودَ الْمُقَيَّدَ مِثْلَ قَوْلِنَا: وُجُودُ الْوَاجِبِ وَوُجُودُ الْمُمْكِنِ. قِيلَ: هُنَا الْمَفْهُومُ يَخْتَلَفُ؛ لِاخْتِصَاصِ كُلِّ مِنْهُمَا بِلَفْظٍ قَيَّدَ بِهِ الْوُجُودَ وَهُوَ الْإِضَافَةُ فَهَذِهِ الْإِضَافَةُ الْمُقَيَّدَةُ تَمْنَعُ التَّمَاثُلَ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ الْإِشْتِرَاكُ اللَّفْظِيُّ فَإِنَّ الْإِخْتِلَافَ هُنَا يَحْصُلُ فِي نَفْسِ لَفْظِ الْوُجُودِ بَلْ الْإِضَافَةُ الزَّائِدَةُ عَلَى اللَّفْظِ وَالْإِضَافَةُ أَوْ التَّعْرِيفُ كَقَوْلِنَا: وُجُودُ الرَّبِّ أَوْ الْوُجُودُ الْوَاجِبُ وَوُجُودُ الْمَخْلُوقِ؛ أَوْ الْوُجُودُ الْمُمْكِنُ وَنَحْوُ ذَلِكَ. فَهَذَا الَّذِي اِحْتَجَّ بِهِ عَلَى الْإِشْتِرَاكِ فِيمَا يُسَمَّى بِهِ الرَّبُّ وَالْعَبْدُ يَلْزَمُ مِنْهُ الْإِشْتِرَاكُ فِي سَائِرِ الْأَسْمَاءِ الْعَامَّةِ وَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْحُجَّةِ الَّتِي اِحْتَجَّ بِهَا عَلَى الْمَجَازِ حَيْثُ قَالَ: إِنْ كَانَ اللَّفْظُ حَقِيقَةً فِي الْمَوْضِعَيْنِ لَزِمَ الْإِشْتِرَاكُ؛ وَهُوَ غَلَطٌ؛ فَإِنَّ الَّذِي دَلَّ عَلَى خُصُوصِ هَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ هُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى خُصُوصِ ذَلِكَ بَلْ الزَّائِدُ عَلَى اللَّفْظِ. فَأِذَا قِيلَ: وُجُودُ الرَّبِّ وَوُجُودُ الْعَبْدِ فَهُوَ مِنْ جِنْسِ ظَهْرِ الْإِنْسَانِ وَظَهْرِ الْفَرَسِ كَمَا تَقُولُ ظَهَرَ الْإِنْسَانِ وَظَهَرَ الطَّرِيقِ يَعْنِي جَمِيعَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الدَّالَّةِ عَلَى مَا يُخَالَفُ بِهِ هَذَا هُوَ مِمَّا يَخْتَصُّ بِكُلِّ مَوْضِعٍ لَا مَجَرَّدَ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ بَلْ الْمُشْتَرَكِ يَدُلُّ عَلَى الْمُشْتَرَكِ. وَالْمُخْتَصُّ يَدُلُّ عَلَى الْمُخْتَصِّ وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ بَيْنَ الظَّهْرَيْنِ جِهَةٌ اتِّفَاقٍ وَافْتِرَاقٍ وَكَذَلِكَ بَيْنَ الْوُجُودَيْنِ جِهَةٌ اتِّفَاقٍ وَافْتِرَاقٍ وَهُوَ الَّذِي يَعْنِي بِهِ الْإِشْتِرَاكُ وَالْإِمْتِيَازُ لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَظُنُّ أَنَّ الْمُشْتَرَكَ بَيْنَهُمَا مَوْجُودٌ فِي الْخَارِجِ مُشْتَرَكًا بَيْنَهُمَا؛ وَذَلِكَ غَلَطٌ بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مُخْتَصٌّ بِالْخَارِجِ وَلَكِنَّ الدَّهْنَ يَأْخُذُ مِنْهُمَا قَدْرًا مُشْتَرَكًا كَلِّيًّا وَيُقَالُ: هُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي الْوُجُودِ وَالْحَيَوَانِيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُم فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ} وَقَالَ: {فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ} فَالْعَذَابُ الَّذِي يُصِيبُ الْآخَرَ هُوَ نَظِيرُهُ وَهُوَ مِنْ جِنْسِهِ اشْتِرَاكًا فِي جِنْسِ الْعَذَابِ لَيْسَ فِي الْخَارِجِ شَيْءٌ بَعَيْنِهِ يَشْتَرِكَانِ فِيهِ وَلَكِنْ اشْتَرَكَا فِي الْعَذَابِ الْخَاصِّ. بِمَعْنَى: أَنْ كُلُّ وَاحِدٍ لَهُ مِنْهُ نَصِيبٌ كَالْمُشْتَرَكَيْنِ فِي الْعَقَارِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

الجواب السادس: أَنْ يُقَالَ: مَنْعٌ " الْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَّةُ " قَوْلُهُ: لَوْ كَانَ مُشْتَرَكًا لَمَا سَبَقَ إِلَى الْفَهْمِ عِنْدَ إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَافِ الْبَعْضِ دُونَ الْبَعْضِ ضَرُورَةَ التَّسَاوِي فِي الدَّلَالَةِ الْحَقِيقِيَّةِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ السَّابِقَ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْأَسَدِ إِنَّمَا هُوَ السَّبْعُ وَمِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْحِمَارِ إِنَّمَا هُوَ الْبَهِيمَةُ وَكَذَلِكَ مَا فِي الضَّرُورَةِ. فَيُقَالُ: إِطْلَاقُ لَفْظِ الْأَسَدِ وَالْحِمَارِ الْمَعْرَفَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ يَنْصَرِفُ إِلَى مَا يَعْرِفُهُ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ الْمُخَاطَبُ وَإِذَا كَانَ

المُعَرَّفُ هُوَ الْبَهِيمَةُ انصَرَفَ إِلَيْهَا وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَكْثَرِ النَّاسِ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ مُعَرَّفًا يُوجِبُ انصِرَافَهُ إِلَى الْبَلِيدِ وَالشُّجَاعِ وَلَا يَكُونُ حَقِيقَةً أَيْضًا كَقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يُعْطِيكَ سَلْبَهُ. وَكَمَا أُشِيرَ إِلَى شَخْصٍ وَقِيلَ: هَذَا الْأَسَدُ أَوْ إِلَى بَلِيدٍ وَقِيلَ: هَذَا الْحِمَارُ. فَالتَّعْرِيفُ هُنَا عَيْنُهُ وَقَطَعَ إِرَادَةَ غَيْرِهِ كَمَا أَنَّ لَفْظَ الرَّعُوسِ وَالْبَيْضِ وَالنَّبُوتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ يَنْصَرَفُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ إِلَى الرَّعُوسِ وَالْبَيْضِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِي الْعَادَةِ؛ وَالنَّبُوتِ إِلَى مَسَاكِينِ النَّاسِ ثُمَّ إِذَا قِيلَ بَيْنَ الْعَنْكَبُوتِ وَبَيْضِ النَّمْلِ وَرَعُوسِ الْجِرَادِ كَانَ أَيْضًا حَقِيقَةً بِاتِّفَاقِ النَّاسِ. الْجَوَابُ السَّابِعُ: أَنْ يُقَالَ: أَنْتَ جَعَلْتَ دَلِيلَ الْحَقِيقَةِ أَنْ يَسْبِقَ إِلَى الْفَهْمِ عِنْدَ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ فَاعْتَبَرْتَ فِي الْمُسْتَمِعِ السَّابِقَ إِلَى فَهْمِهِ؛ وَفِي الْمُتَكَلِّمِ إِطْلَاقَ لَفْظِهِ وَهَذَا لَا ضَابِطَ لَهُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَسْبِقُ إِلَى فَهْمِ الْمُسْتَمِعِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَإِذَا قَالَ: ظَهَرَ الطَّرِيقَ وَمَثَلَهَا لَمْ يَسْبِقْ إِلَى فَهْمِهِ ظَهَرَ الْحَيَوَانَ الْبَتَّةَ بَلْ مُنْتَعِعَ عِنْدَهُ إِرَادَتُهُ. الْجَوَابُ الثَّامِنُ: قَوْلُكَ: مِنْ إِطْلَاقِ جَمِيعِ اللَّفْظِ: كَلَامٌ مُجْمَلٌ؛ فَإِنْ أَرَدْتَ كَوْنَ اللَّفْظِ مُطْلَقًا عَنِ الْفِيُودِ فَهَذَا لَا يُوْجَدُ قَطُّ؛ فَإِنَّ النَّظَرَ إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَسْمَاءِ الْمَوْجُودَةِ فِي كَلَامِ كُلِّ مُتَكَلِّمٍ: كَلَامِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَالْجَنِّ وَسَانِرِ بَنِي آدَمَ وَالْأُمَّمِ لَا يُوْجَدُ إِلَّا مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ إِمَّا فِي ضِمْنِ جُمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ أَوْ فِعْلِيَّةٍ وَلَا يُوْجَدُ إِلَّا مِنْ مُتَكَلِّمٍ وَلَا يُسْتَدَلُّ بِهِ إِلَّا إِذَا عُرِفَتْ عَادَةُ ذَلِكَ الْمُتَكَلِّمِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ اللَّفْظِ فَهَذَا لَفْظٌ مُقَيَّدٌ مَقْرُونٌ بِغَيْرِهِ مِنْ الْأَلْفَافِ وَمُتَكَلِّمٌ قَدْ عُرِفَتْ عَادَتُهُ وَمُسْتَمِعٌ قَدْ عَرَفَ عَادَةَ الْمُتَكَلِّمِ بِذَلِكَ اللَّفْظِ فَهَذِهِ الْفِيُودُ لَا بَدَّ مِنْهَا فِي كَلَامٍ يُفْهَمُ مَعْنَاهُ فَلَا يَكُونُ اللَّفْظُ مُطْلَقًا عَنْهُ. فَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ مُطْلَقٌ عَنِ قَيْدِ دُونَ قَيْدٍ لَمْ يَكُنْ مَا ذَكَرَهُ دَالًّا عَلَى ذَلِكَ. فَعَلِمَ أَنَّ قَوْلَهُ: يَرْجِعُ إِلَى مَا يُفْهَمُ مِنْ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ. الْجَوَابُ التَّاسِعُ: أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَدُّرُ أَيَّ قَيْدٍ شِئْتِ وَفَرَّقِ بَيْنَ مُقَيَّدٍ وَمُقَيَّدٍ؛ فَلَا يَذْكَرُ شَيْئًا إِلَّا أَنْتَقِضَ وَأَبْيَنَ لَكَ مِنَ الْحُدُودِ الَّتِي تَذْكَرُهَا فَارِقَةٌ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ أَنْ مَا جَعَلْتَهُ حَقِيقَةً تَجْعَلُهُ مَجَازًا وَمَا جَعَلْتَهُ مَجَازًا تَجْعَلُهُ حَقِيقَةً وَأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ الْفَارِقَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ مَنْ لَا يَتَّصِرُ مَا يَقُولُ فَضْلًا عَنْ أَنْ يُمَكِّنَهُ التَّعْبِيرُ عَنْهُ؛ فَإِنَّ التَّعْبِيرَ فَرْعُ التَّصَوُّرِ فَمَنْ لَمْ يَتَّصِرْ مَا يَقُولُ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا إِلَّا كَانَ خَطَأً³⁶

فصل:

وَأَمَّا حُجَّتُهُ الثَّانِيَّةُ، فَقَوْلُهُ: كَيْفَ وَأَنَّ أَهْلَ الْأَعْصَارِ لَمْ تَزَلْ تَنْتَاقِلُ فِي أَقْوَالِهَا وَكُتُبِهَا عَنْ أَهْلِ الْوَضْعِ تَسْمِيَةَ هَذَا حَقِيقَةً وَهَذَا مَجَازًا فَيُقَالُ: هَذَا مِمَّا يُعْلَمُ بِطُلَانِهِ قَطْعًا فَلَمْ

يَنْقُلُ أَحَدٌ قَطُّ عَنْ أَهْلِ الْوَضْعِ أَنَّهُمْ قَالُوا: هَذَا حَقِيقَةٌ وَهَذَا مَجَازٌ. وَهَذَا مَعْلُومٌ
بِالْإِضْطِرَارِ أَنَّ هَذَا لَمْ يَقَعْ مِنْ أَهْلِ الْوَضْعِ وَلَا نَقَلَهُ عَنْهُمْ أَحَدٌ مِمَّنْ نَقَلَ لِعَتَهُمْ بَلْ وَلَا
ذَكَرَ هَذَا أَحَدٌ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ وَبَيَّنُّوا مَعَانِيَهُ وَمَا يَدُلُّ فِي كُلِّ
مَوْضِعٍ فَلَيْسَ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَالَ: هَذَا اللَّفْظُ حَقِيقَةٌ؛ وَهَذَا مَجَازٌ وَلَا مَا يُشْبِهُ ذَلِكَ لَا ابْنَ
مَسْعُودٍ وَأَصْحَابَهُ وَلَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَصْحَابَهُ وَلَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَصْحَابَهُ وَلَا مَنْ بَعْدَهُمْ
وَلَا مُجَاهِدٌ وَلَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَلَا عِكْرِمَةُ وَلَا الضَّحَّاكُ وَلَا طَاوُسٌ وَلَا السُّدِّيُّ وَلَا
قَتَادَةَ وَلَا غَيْرُهُمْ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أئِمَّةِ الْفِقْهِ كَالْأئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ وَلَا الثَّوْرِيِّ
وَلَا الْأَوْزَاعِيِّ وَلَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَلَا غَيْرُهُ. وَإِنَّمَا وَجَدَ فِي كَلَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ لَكِنْ
بِمَعْنَى آخَرَ كَمَا أَنَّهُ وَجَدَ فِي كَلَامِ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى بِمَعْنَى آخَرَ. وَلَمْ يَوْجَدْ
أَيْضًا تَفْسِيمَ الْكَلَامِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ فِي كَلَامِ أئِمَّةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ كَأَبِي عَمْرٍو بْنِ
الْعَلَاءِ وَأَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ وَأَبِي زَيْدٍ؛ وَالْأَصْمَعِيِّ؛ وَالْخَلِيلِ؛ وَسَيَبَوَيْهِ؛ وَالْكَسَائِيِّ
وَالْفَرَّاءِ؛ وَلَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ عَنِ الْعَرَبِ. وَهَذَا يَعْلَمُهُ بِالْإِضْطِرَارِ مَنْ طَلَبَ عِلْمَ
ذَلِكَ كَمَا يَعْلَمُ بِالْإِضْطِرَارِ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّهَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِاصْطِلَاحِ النَّحَاةِ الَّتِي قَسَمَتْ
بَعْضَ الْأَلْفَاظِ: فَاعِلًا وَاللَّفْظَ الْآخَرَ مَفْعُولًا؛ وَلَفْظًا ثَالِثًا مَصْدَرًا؛ وَقَسَمَتْ بَعْضَ
الْأَلْفَاظِ: مُغْرَبًا؛ وَبَعْضَهَا مُنْبِيًا. لَكِنْ يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا اصْطِلَاحَ النَّحَاةِ لَكِنَّهُ اصْطِلَاحُ
مُسْتَقِيمِ الْمَعْنَى بِخِلَافِ مَنْ اصْطَلَحَ عَلَى لَفْظِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ؛ فَإِنَّهُ اصْطِلَاحُ حَادِثٍ
وَلَيْسَ بِمُسْتَقِيمِ فِي هَذَا الْمَعْنَى: إِذْ لَيْسَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا فَرْقٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ حَتَّى
يُخَصَّ هَذَا بِالْفِظِّ وَهَذَا بِالْفِظِّ بَلْ أَيُّ مَعْنَى خَصَّوْا بِهِ اسْمَ الْحَقِيقَةِ وَجَدَ فِيمَا سَمَّوَهُ
مَجَازًا وَأَيُّ مَعْنَى خَصَّوْا بِهِ اسْمَ الْمَجَازِ يَوْجَدُ فِيمَا سَمَّوَهُ حَقِيقَةً وَلَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَأْتُوا
بِمَا يُمَيِّزُ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ. وَلَيْسُوا مُطَالِبِينَ بِمَا يُقَالُ: إِنَّ حَدَّ الْحَقِيقِيِّ مُرَكَّبٌ مِنَ الْجِنْسِ
وَالْفَصْلِ؛ فَإِنَّ هَذَا لَوْ كَانَ حَقًّا لَمْ يُطَالَبُوا بِهِ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ بَاطِلًا؟ بَلْ الْمَطْلُوبُ
التَّمْيِيزُ بَيْنَ الْمُسَمَّيْنِ وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِّ اللَّفْظِيِّ كَمَا يُمَيِّزُ بَيْنَ مُسَمَّى الْإِسْمِ الْمُغْرَبِ
وَالْمُنْبِيِّ وَالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ؛ وَيُمَيِّزُ بَيْنَ مُسَمَّيَاتِ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ فَيُطَالَبُونَ بِمَا
يُمَيِّزُونَ بَيْنَ مَا سَمَّوَهُ حَقِيقَةً وَمَا سَمَّوَهُ مَجَازًا وَهَذَا مُنْتَفٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ إِذْ لَيْسَ
فِي نَفْسِ الْأَمْرِ نَوْعَانِ يَنْفَصِلُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرَ حَتَّى يُسَمَّى هَذَا حَقِيقَةً وَهَذَا مَجَازًا.
وَهَذَا بَحْثٌ عَقْلِيٌّ غَيْرُ الْبَحْثِ اللَّفْظِيِّ؛ فَإِنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّ النَّزَاعَ فِي الْمَسْأَلَةِ لَفْظِيٌّ.
قَدْ ظَنُّوا أَنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ وَالْفَرْقَ مَنْقُولٌ عَنِ الْعَرَبِ وَعَلَطُوا فِي ذَلِكَ كَمَا يَعْلَطُ مَنْ
يَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ وَالْفَرْقَ يَوْجَدُ فِي كَلَامِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأئِمَّةِ الْعِلْمِ وَأَنَّ هَذَا
ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ تَكَلَّمَ بِهِ وَاحِدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ فَإِنَّ هَذَا عُلْطٌ يُشْبِهُ
أَنَّ الْوَاحِدَ تَرَبَّى عَلَى اصْطِلَاحِ اصْطِلَاحِهِ طَائِفَةٌ فَيَظُنُّ أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ
كَانَ هَذَا اصْطِلَاحَهُمْ. وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْعَرَبَ قَسَمَتْ هَذَا التَّفْسِيمَ أَوْ أَنَّ هَذَا أَخَذَ عَنْهَا
تَوْقِيفٌ كَمَا يَوْجَدُ فِي كَلَامِ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ فَعَلَّطَهُ أَظْهَرَ وَقَدْ
وُجِدَ فِي كَلَامِ طَائِفَةٍ كَأَبِي الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ وَالْقَاضِي أَبِي الطَّيِّبِ وَالْقَاضِي أَبِي يَعْلَى

وغيرهم. وأعجب من هذا دعوى تواتر هذا عن أهل الوضع وعن أهل الأعصار لم يزل يتناقل في أفوالها وكتبها عن أهل الوضع تسمية هذا حقيقة وهذا مجازاً وهذا التواتر الذي ادعاه لا يمكنه ولا غيره أن يأتي بخبر واحد فضلاً عن هذا التواتر الذي ادعاه.

فصل:

وأما حجة النفاة التي ذكرها فإنه قال: فإن قيل: لو كان في لغة العرب لفظ مجازي فإما أن يقيد معناه بقرينة؛ أو لا يقيد بقرينة فإن كان الأول فهو مع القرينة لا يحتمل غير ذلك فكان مع القرينة حقيقة في ذلك المعنى. وإن كان الثاني فهو أيضاً حقيقة؛ إذ لا معنى للحقيقة إلا ما يكون مستقلاً بالإفادة من غير قرينة. ثم قال: قلنا: جواب الأول أن المجاز لا يفيد عند عدم الشهرة إلا بقرينة ولا معنى للمجاز إلا هذا والنزاع في ذلك لفظي كيف وأن المجاز والحقيقة من صفات الألفاظ دون القرائن المعنوية؛ فلا تكون الحقيقة صفة للمجموع. فيقال: هو قد سلم أن النزاع لفظي فيقال: إذا كان النزاع لفظياً وهذا التفريق اصطلاح حادث لم يتكلم به العرب؛ ولا أمة من الأمم؛ ولا الصحابة والتابعون؛ ولا السلف: كان المتكلم بالألفاظ الموجودة التي تكلموا بها ونزل بها القرآن أولى من المتكلم باصطلاح حادث لو لم يكن فيه مفسدة وإذا كان فيه مفسد كان ينبغي تركه لو كان الفرق معقولاً فكيف إذا كان الفرق غير معقول وفيه مفسد شرعية وهو إحداث في اللغة كان باطلاً عقلاً وشرعاً ولغة. أما العقل فإنه لا يتميز فيه هذا عن هذا وأما الشرع فإن فيه مفسد يوجب الشرع إزالتها وأما اللغة فلأن تغيير الأوضاع اللغوية غير مصلحة راجحة بل مع وجود المفسدة. فإن قيل: وما المفسد؟ قيل: من المفسد أن لفظ المجاز المقابل للحقيقة سواء جعل من عوارض الألفاظ أو من عوارض الاستعمال يفهم ويوهم نقص درجة المجاز عن درجة الحقيقة لا سيما ومن علامات المجاز صحة إطلاق نفيه فإذا قال القائل: إن الله تعالى ليس برحيم ولا برحمن؛ لا حقيقة بل مجاز؛ إلى غير ذلك مما يظنون أنه على كثير من أسمائه وصفاته؛ وقال: " لا إله إلا الله " مجاز لا حقيقة كما ذكر هذا الأدي من أن العموم المخصوص مجاز وقال من جهة منازعه: فإن قيل: لو قال: " لا إله إلا الله " تامة مطلقة يكون كُفراً ولو اقتصر به الاستثناء. وهو قوله: " إلا الله " كان إيماناً وكذلك لو قال لزوجته: أنت طالق كانت مطلقة بتنجيز الطلاق ولو اقتصر به الشرط وهو قوله: إن دخلت الدار: كان تعليقاً مع أن الاستثناء والشرط له معنى. ولولا الدلالة والوضع لما كان كذلك. قلنا: لا نسلم التغيير في الوضع بل غايته صرف اللفظ عما اقتضاه من جهة إطلاقه إلى غيره بالقرينة فقد تكلم في " لا إله إلا الله " إذا كانت من مورد النزاع فإنه يزعم أن كل عام خص ولو بالاستثناء كان مجازاً؛ فيكون " لا إله إلا الله " عنده مجازاً. ومعلوم أن هذا الكلام من أعظم المنكرات في الشرع وقائله إلى أن يستتاب - فإن تاب وإلا قتل - أقرب منه إلى أن

يُجْعَلُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ هَذَا الْقَائِلُ مُفْتَرٍ عَلَى اللُّغَةِ وَالشَّرْعِ وَالْعَقْلِ؛ فَإِنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَتَكَلَّمْ بِلُفْظٍ " لَا إِلَهَ " مُجَرَّدًا وَلَا كَانُوا نَافِينَ لِلصَّانِعِ حَتَّى يَقُولُوا: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " بَلْ كَانُوا يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أُخْرَى قَالَ تَعَالَى: {أَنْتُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ} وَلِهَذَا قَالُوا: {أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ} . وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ يُثَبِّتُ تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ وَيَعِيبُ عَلَيْهِمُ الشِّرْكَ وَقَدْ تَوَاتَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَا دَعَا الْخُلُقَ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَالَ {أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ} وَالْمُشْرِكُونَ لَمْ يَكُونُوا يُنَازِعُونَهُ فِي الْإِثْبَاتِ بَلْ فِي النِّفْيِ فَكَانَ الرَّسُولُ وَالْمُشْرِكُونَ مُتَّفِقِينَ عَلَى إِثْبَاتِ إِلَهِيَّةِ اللَّهِ كَانِ الرَّسُولُ يَنْفِي إِلَهِيَّةَ مَا سِوَى اللَّهِ وَهُمْ يُثَبِّتُونَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ لَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ: بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ إِلَّا لِإِثْبَاتِ إِلَهِيَّةِ اللَّهِ وَلِنْفِي إِلَهِيَّةِ مَا سِوَاهُ وَالْمُشْرِكُونَ كَانُوا يُثَبِّتُونَ إِلَهِيَّةَ مَا سِوَاهُ مَعَ إِلَهِيَّتِهِ أَمَّا الْإِلَهَةُ مُطْلَقًا بِهَذَا الْمَعْنَى فَلَمْ يَكُونُوا مِمَّا يَعْتَقِدُونَهُ حَتَّى يُعْبَرُوا عَنْهُ فَكَيْفَ يُقَالُ: هَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي وَضَعُوا لَهُ هَذَا اللَّفْظَ فِي أَصْلِ لُغَتِهِمْ؟.

وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: لَا نُسَلِّمُ تَغْيِيرَ الدَّلَالَةِ بَلْ غَايَتُهُ صَرْفُ اللَّفْظِ عَمَّا اقْتَضَاهُ مِنْ جِهَةٍ إِطْلَاقِهِ إِلَى غَيْرِهِ بِالْقَرِينَةِ. فَيُقَالُ لَهُ: وَهَذِهِ مَعْطُطَةٌ؛ فَإِنَّهُ فِي حَالِ الْقَيْدِ لَمْ يَكُنْ مُطْلَقًا وَهُوَ لَا يَقْتَضِي النَّفْيَ الْعَامَّ إِذَا كَانَ مُطْلَقًا غَيْرَ مُقَيَّدٍ فَأَمَّا مَعَ الْقَيْدِ فَقَوْلُهُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " اللَّفْظُ مُطْلَقًا فَكَيْفَ يُقَالُ: إِنَّهُ صَرْفَ عَمَّا كَانَ يَفْتَضِيهِ لَوْ كَانَ مُطْلَقًا؟ فَلَوْ كَانَ مُطْلَقًا لَكَانَ يَقْتَضِي النَّفْيَ الْعَامَّ فَبِالتَّقْيِيدِ زَالَ الْإِطْلَاقُ الْمُقْتَضِي لِذَلِكَ وَهَذَا مَعْنَى تَغْيِيرِ الدَّلَالَةِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَهُ دَلَالَةٌ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ بَطَلَتْ وَصَارَتْ لَهُ دَلَالَةٌ أُخْرَى عِنْدَ التَّقْيِيدِ وَالِاسْتِثْنَاءِ فَخَرَجَ مِنَ اللَّفْظِ مَا لَوْلَاهُ لَدَخَلَ فِي اللَّفْظِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ الْقَائِلِينَ بِالْعُمُومِ وَعِنْدَ أَهْلِ الْوَقْفِ فَخَرَجَ مِنَ اللَّفْظِ مَا لَوْلَاهُ لَصَلَحَ أَنْ يَدْخُلَ فَعَلَى الْقَوْلَيْنِ لَا يَخْرُجُ مِنَ اللَّفْظِ مَا دَخَلَ بَلْ مَا لَوْلَا الْإِسْتِثْنَاءُ لَكَانَ الْإِسْتِثْنَاءُ يَمْنَعُ ذَلِكَ الْاِقْتِضَاءَ فَلَمْ يَبْقَ اللَّفْظُ مَعَ الْإِسْتِثْنَاءِ مُقْتَضِيًا لِنَفْيِ الْمُسْتَثْنَى أَلْبَتَّةَ كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مُقْتَضِيًا بِقَوْلِهِ صَرْفُهُ عَنِ مُقْتَضَاهُ مِنْ جِهَةٍ إِطْلَاقِهِ لَيْسَ بِسَدِيدٍ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُقْتَضِيًا مُطْلَقًا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ اسْتِثْنَاءٌ وَلَا يُصْرَفُ شَيْءٌ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُطْلَقًا بَلْ مُقَيَّدًا بِالِاسْتِثْنَاءِ فَلَيْسَ هُنَاكَ إِطْلَاقٌ يَكُونُ لَهُ اِقْتِضَاءٌ وَلَا هُنَاكَ لُفْظٌ يَقْتَضِي نَفْيَ الْمُسْتَثْنَى وَلَا هُنَاكَ مُسْتَثْنَى مَنفِيٌّ. وَأَيْضًا مِنْ مَفَاسِدِ هَذَا جَعْلُ عَامَّةِ الْقُرْآنِ مَجَازًا كَمَا صَنَّفَ بَعْضُهُمْ مَجَازَاتِ الْقِرَاءَاتِ وَكَمَا يَكْثُرُونَ مِنْ تَسْمِيَةِ آيَاتِ الْقُرْآنِ مَجَازًا وَذَلِكَ يُفْهَمُ وَيُوْهَمُ الْمَعَانِي الْفَاسِدَةَ هَذَا إِذَا كَانَ مَا ذَكَرُوهُ مِنَ الْمَعَانِي صَحِيحًا فَكَيْفَ وَأَكْثَرُ هَوْلًا يَجْعَلُونَ مَا لَيْسَ بِمَجَازٍ مَجَازًا؟ وَيَنْفُونَ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَعَانِي الثَّابِتَةِ وَيُلْحِدُونَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَآيَاتِهِ كَمَا وَجَدَ ذَلِكَ لِلْمُتَوَسِّعِينَ فِي الْمَجَازِ مِنَ الْمَلَا حِدَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: كَيْفَ وَالْمَجَازُ وَالْحَقِيقَةُ مِنْ صِفَاتِ الْأَلْفَازِ دُونَ الْقَرَائِنِ الْمَعْنَوِيَّةِ؟ . فَيُقَالُ: أَوْلَا لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ عِنْدَكُمْ بَلْ كَثِيرًا مَا تَجْعَلُونَ الْحَقِيقَةَ وَالْمَجَازَ اسْمًا لِلْمَعْنَى فَتَقُولُونَ: حَقِيقَةُ هَذَا اللَّفْظِ كَذَا وَمَجَازُهُ كَذَا؛ وَتَقُولُونَ حَقِيقَةُ هَذَا اللَّفْظِ فَتَجْعَلُونَهُ مِنْ عَوَارِضِ الْأَلْفَازِ تَارَةً وَمِنْ عَوَارِضِ الْمَعْنَى أُخْرَى وَقَدْ تَجْعَلُونَهُ مِنْ عَوَارِضِ الْإِسْتِعْمَالِ فَيُقَالُ: اسْتِعْمَالُ هَذَا اللَّفْظِ فِي هَذَا الْمَعْنَى حَقِيقَةٌ وَفِي هَذَا مَجَازٌ. ثُمَّ يُقَالُ: لَا ضَابِطَ لَهُؤُلَاءِ؛ فَإِنَّ مَنْ يَجْعَلُ اسْتِعْمَالَ اللَّفْظِ فِي بَعْضِ مَعْنَاهُ حَقِيقَةً. وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ مَجَازًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ حَقِيقَةً وَمَجَازًا جَمِيعًا كَمَا قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَسْأَلَةِ الْعُمُومِ وَالْأَمْرِ إِذَا أُرِيدَ بِهِ النَّدْبُ: هُوَ مِمَّا يُبَيِّنُ تَنَاقُضَ هَذَا الْأَصْلِ. ثُمَّ يُقَالُ: هَبْ أَنْ هَذَا مِنْ عَوَارِضِ الْأَلْفَازِ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ عَوَارِضِ اللَّفْظِ الْمُسْتَعْمَلِ الَّذِي أُرِيدَ بِهِ مَعْنَاهُ

فَقَوْلُكَ: هُوَ مِنْ صِفَاتِ الْأَلْفَازِ دُونَ الْقَرَائِنِ الْمَعْنَوِيَّةِ فَلَا تَكُونُ الْحَقِيقَةُ صِفَةً لِلْمَجْمُوعِ: بَاطِلٌ مِنْ وُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ اللَّفْظَ لَمْ يَدُلَّ قَطُّ إِلَّا بِقَرَائِنِ مَعْنَوِيَّةٍ وَهُوَ كَوْنُ الْمُتَكَلِّمِ عَاقِلًا لَهُ عَادَةٌ بِاسْتِعْمَالِ ذَلِكَ اللَّفْظِ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى؛ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِعَادَتِهِ وَالْمُسْتَمِعُ يَعْلَمُ ذَلِكَ وَهَذِهِ كُلُّهَا قَرَائِنٌ مَعْنَوِيَّةٌ تُعْلَمُ بِالْعَقْلِ وَلَا يَدُلُّ اللَّفْظُ إِلَّا مَعَهَا. فَدَعَاؤِي الْمُدَّعِي أَنَّ اللَّفْظَ يَدُلُّ مَعَ تَجَرُّدِهِ عَنِ جَمِيعِ الْقَرَائِنِ الْعَقْلِيَّةِ: غَلَطٌ.

الثَّانِي: أَنْ يُقَالَ: أَنْتَ لَمْ تُفَرِّقْ بَيْنَ الْقَرَائِنِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَاللَّفْظِيَّةِ: فَإِنَّ الْعَامِلَ الْمَخْصُوصَ بِالْإِسْتِنَاءِ وَالشَّرْطِ وَالصِّفَةِ وَالْبَدَلِ إِنَّمَا افْتَرَنَ بِهِ قَرَائِنٌ لَفْظِيَّةٌ؛ وَقَدْ جَعَلْتَهُ مَجَازًا وَأَيْضًا فَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {إِنَّ خَالِدًا سَيِّفٌ سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ} وَقَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَعْمُدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَأَمْثَالُ ذَلِكَ وَمَا مَثَلَتْ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ظَهَرَ الطَّرِيقُ؛ وَمَثَلَتْ بِهِ قَرَائِنٌ لَفْظِيَّةٌ بِهَا عُرِفَ الْمَعْنَى وَهُوَ عِنْدَكَ مَجَازٌ.

الثَّالِثُ: أَنْ نَقُولَ: أَدَّكَرْنَا ضَابِطًا مِنَ الْقَرَائِنِ الَّتِي بِهَا يَكُونُ حَقِيقَةً وَالْقَرَائِنِ الَّتِي يَكُونُ بِهَا مَجَازًا فَإِنَّ هَذَا مُمْتَنِعٌ لَا سَبِيلَ لَكَ إِلَيْهِ؛ لِإِبْطَالِ الْفَرْقِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ.

الرَّابِعُ: أَنْ يُقَالَ: هَبْ أَنَّهُ مُفْتَقِرٌ إِلَى قَرِينَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ فَلَوْ قِيلَ لَكَ: الْحَقِيقَةُ اسْمٌ لِنَفْسِ اللَّفْظِ لَكَانَ يُشْتَرَطُ أَنْ يَفْتَرَنَ بِهِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ سِوَاءَ كَانَتْ الْقَرِينَةُ لَفْظِيَّةً أَوْ مَعْنَوِيَّةً وَلَفْظُ الْحَقِيقَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ اسْمُ اللَّفْظِ لِمَا افْتَرَنَ بِهِ لَمْ يَكُنْ مَا يَدْفَعُ ذَلِكَ.

الخَامِسُ: أَنَّهُ لَوْ قِيلَ لَكَ: أَنَا أَجْعَلُ لَكَ لَفْظَ الْحَقِيقَةِ اسْمًا لِلَّفْظِ وَلِمَا افْتَرَنَ مُطْلَقًا لَمْ يَكُنْ لَكَ جَوَابٌ عَنِ هَذَا إِلَّا أَنْ يَقُولَ: أَنَا أَجْعَلُهُ اسْمًا لِلَّفْظِ وَالْقَرِينَةَ اللَّفْظِيَّةَ دُونَ الْمَعْنَوِيَّةِ وَهَذَا الْمَعْنَى لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَمْ يَكُنْ مَعَكَ إِلَّا مُجَرَّدُ تَحَكُّمِ قَابِلَتْ بِهِ تَحَكُّمًا وَلَيْسَ تَحَكُّمُكَ أَوْلَى فَكَيْفَ تَجْعَلُ ذَلِكَ حُجَّةً مَعْنَوِيَّةً عَلَى بُطْلَانِ قَوْلِ خَصْمِكَ؟ وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ

" **بِالْوَجْهِ السَّادِسِ** " وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: قَوْلُكَ: كَيْفَ وَأَنَّ الْمَجَازَ وَالْحَقِيقَةَ مِنْ صِفَاتِ الْأَلْفَازِ دُونَ الْقَرَائِنِ الْمَعْنَوِيَّةِ فَلَا تَكُونُ الْحَقِيقَةُ صِفَةً لِلْمَجْمُوعِ؟ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا مُجَرَّدُ حِكَايَةِ اللَّفْظِ الَّذِي ابْتَدَعْتَهُ فَإِذَا قَالَ لَكَ الْمُنَازِعُ: بَلَّ الْحَقِيقَةُ اسْمٌ لِمَجْمُوعِ الدَّالِّ مِنَ اللَّفْظِ وَالْقَرِينَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ كَانَ قَدْ قَابَلَ اصْطِلَاحَكَ بِاصْطِلَاحِهِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ مِنْ اصْطِلَاحِكَ حَيْثُ سَمَى جَمِيعَ الْبَيَانَ الَّذِي عَلَّمَهُ اللَّهُ عِبَادَهُ حَقِيقَةً وَأَنْتَ جَعَلْتِ كَثِيرًا مِنْهُ أَوْ أَكْثَرَهُ مَجَازًا. فَإِنْ قُلْتَ: فَهَذَا النَّزَاعُ لَفْظِي قِيلَ لَكَ: فَهَذَا جَوَابُكَ الْأَوَّلُ؛ وَهُوَ قَوْلُكَ: النَّزَاعُ فِي ذَلِكَ لَفْظِي. قَوْلُهُ: لِي بَعْدَ هَذَا جَوَابٌ آخَرُ؛ وَهُوَ قَوْلُكَ: كَيْفَ وَأَنَّ الْمَجَازَ وَالْحَقِيقَةَ مِنْ صِفَاتِ الْأَلْفَازِ دُونَ الْقَرَائِنِ الْمَعْنَوِيَّةِ؟ فَلَا تَكُونُ الْحَقِيقَةُ صِفَةً لِلْمَجْمُوعِ يَفْتَضِي أَنَّكَ ذَكَرْتَ جَوَابًا ثَانِيًا غَيْرَ الْأَوَّلِ وَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا إِعَادَةُ مَعْنَى ذَلِكَ الْإِصْطِلَاحِ هُوَ أَنَا اصْطَلَحْنَا عَلَى أَنْ يُسَمَّى بِالْحَقِيقَةِ اللَّفْظُ دُونَ الْقَرَائِنِ الْمَعْنَوِيَّةِ فَتَبَيَّنَ أَنَّهُ لَيْسَ مَعَكَ إِلَّا اعْتِرَافُكَ بِأَنَّ النَّزَاعَ لَفْظِي فَلَوْ كَانَ الْإِصْطِلَاحُ مُسْتَقِيمًا: لَمْ يَكُنْ نِفَاةَ الْمَجَازِ الَّذِينَ سَمَوْا جَمِيعَ الْكَلَامِ حَقِيقَةً إِذَا كَانَ قَدْ بَيَّنَّ بِهِ الْمُرَادَ: بِإِنْقِصَاصِ حَالًا مِمَّنْ سَمَى مَا هُوَ مِنْ خِيَارِ الْكَلَامِ وَأَحْسَنِهِ وَأَثَمَهُ بَيَانًا: مَجَازًا وَجَعَلَهُ فَرْعًا فِي اللَّغَةِ لَا أَصْلًا؛ وَوَضَعًا حَادِثًا غَيْرَ بِهِ الْوَضْعَ الْمُتَقَدِّمَ؛ وَجَعَلَهُ تَابِعًا لِغَيْرِهِ لَا مَثْبُوعًا.

فَصْلٌ:

وَقَدْ ذَكَرَ نِفَاةَ الْمَجَازِ حُجَّةً ضَعِيفَةً وَهِيَ قَوْلُهُمْ: وَأَيْضًا مَا مِنْ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ إِلَّا وَيُمْكِنُ أَنْ يُعْبَرَ عَنْهَا بِاللَّفْظِ الْحَقِيقِيِّ الْخَاصِّ بِهَا فَاسْتَعْمَالَ اللَّفْظِ الْمَجَازِيِّ فِيهَا مَعَ افْتِقَارِهِ إِلَى الْقَرِينَةِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ بَعِيدٍ عَنِ أَهْلِ الْحِكْمَةِ وَالْبَلَاغَةِ فِي وَضْعِهِمْ. وَقَدْ أَجَابَ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِ: وَجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّ الْفَائِدَةَ فِي اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ الْمَجَازِيِّ دُونَ الْحَقِيقَةِ قَدْ يَكُونُ لِاخْتِصَاصِهِ بِالْخَفَةِ عَلَى اللِّسَانِ؛ أَوْ لِمُسَاغَتِهِ فِي وَزْنِ الْكَلَامِ لَفْظًا وَنَثْرًا وَالْمُطَابَقَةِ؛ وَالْمَجَانِسَةِ؛ وَالسَّجْعِ وَقَصْدِ التَّعْظِيمِ وَالْعُدُولِ عَنِ الْحَقِيقِيِّ لِلتَّحْقِيقِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ الْمَطْلُوبَةِ مِنَ الْكَلَامِ. فَيُقَالُ: هَذِهِ الْحُجَّةُ ضَعِيفَةٌ وَالْمُحْتَجُّ بِهَا يُلْزِمُهُ أَنْ يُسَلِّمَ لَهَا انْقِسَامَ الْكَلَامِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ لِكِنَّهُ يُوجِبُ اسْتِعْمَالَ الْحَقِيقَةِ دُونَ الْمَجَازِ وَهَذَا يُنَاقِضُ قَوْلَهُ: لَيْسَ فِي اللَّغَةِ مَجَازٌ؛ بَلَّ الْمَوَاضِعُ الَّتِي سَمَوْهَا مَجَازًا إِذَا تَبَيَّنَ اسْتِعْمَالُهَا فِي اللَّغَةِ فَهِيَ كُلُّهَا حَقِيقَةٌ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَالتَّعْبِيرُ لِبَعْضِ الْحَقَائِقِ يَكُونُ أَحْسَنَ وَأَبْلَغَ مِنْ بَعْضِ وَمَرَاتِبُ الْبَيَانِ وَالْبَلَاغَةِ مُتَّفَاوِتَةٌ وَكُلُّ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ بِطَرِيقَةِ الْحَقِيقَةِ وَاللَّفْظُ لَا يَدُلُّ إِلَّا مَعَ قَرِينَةٍ وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْحَقِيقَةَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ:

{ **وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ** } هُوَ سُؤَالُ الْجُدْرَانِ؛ فَهُوَ جَاهِلٌ. وَهَذَا الْبَحْثُ يُشْبِهُ بَحْثَ هَوْلَاءَ كُلِّهِمْ يُتَكْرَرُونَ اسْتِعْمَالَ اللَّفْظِ فِي حَالٍ فِي مَعْنَى وَفِي حَالٍ أُخْرَى فِي مَعْنَى آخَرَ كَمَا يُسْتَعْمَلُ لَفْظُ الْقَرْيَةِ تَارَةً فِي السُّكَّانِ وَتَارَةً فِي الْمَسَاكِينِ وَيَدَّعُونَ أَنَّهُ لَا يَعْنِي بِهِ إِلَّا الْمَسَاكِينَ؛ وَهَذَا غَلَطٌ وَافْقُوا فِيهِ أَوْلَيْكَ لَكِنْ أَوْلَيْكَ يَقُولُونَ: هُنَا مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ: وَاسْأَلِ أَهْلَ الْقَرْيَةِ. وَأَوْلَيْكَ يَقُولُونَ: بَلَّ الْمُرَادُ وَاسْأَلِ الْجُدْرَانَ. وَالصَّوَابُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْقَرْيَةِ نَفْسُ النَّاسِ الْمُشْتَرِكِينَ السَّاكِنِينَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ فَلَفْظُ الْقَرْيَةِ هُنَا أُرِيدَ بِهِ هَوْلَاءَ كَمَا فِي قَوْلِهِ

تَعَالَى {وَكَايُنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا تَاصِرَ لَهُمْ} كَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقَرْيَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ} وَقَوْلُهُ: {وَكَايُنْ مِنْ قَرْيَةٍ عَنَّتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَاَهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاَهَا عَذَابًا نُكْرًا} وَنَظَائِرُهُ مُتَعَدِّدَةٌ.

فصل:

وَتَمَامُ هَذَا بِالْكَلامِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْمَجَازِ فِي الْقُرْآنِ فَاتَهُ قَالَ: يُعْتَدَرُ عَنْ قَوْلِهِ: {تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} وَالْأَنْهَارُ غَيْرُ جَارِيَةٍ. فَيَقَالُ: النَّهْرُ كَالْقَرْيَةِ وَالْمِيزَابُ وَنَحْوِ ذَلِكَ يُرَادُ بِهِ الْحَالُ وَيُرَادُ بِهِ الْمَحَلُّ فَإِذَا قِيلَ: حَفَرَ النَّهْرُ؛ أُرِيدَ بِهِ الْمَحَلُّ وَإِذَا قِيلَ: جَرَى النَّهْرُ؛ أُرِيدَ بِهِ الْحَالُ.

وَعَنْ قَوْلِهِ: {وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا} وَهُوَ غَيْرُ مُشْتَعِلٍ كَاشْتَعَلَ النَّارُ فَهَذَا مُسَلَّمٌ؛ لَكِنْ يُقَالُ: لَفْظُ الْإِشْتِعَالِ لَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي هَذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا أُسْتُعِمِلَ فِي الْبَيَاضِ الَّذِي سَرَى مِنْ السَّوَادِ سَرِيَانِ الشُّعْلَةِ مِنَ النَّارِ وَهَذَا تَشْبِيهٌُ وَاسْتِعَارَةٌ لَكِنَّ قَوْلَهُ: {وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ} أُسْتُعِمِلَ فِيهِ لَفْظُ الْإِشْتِعَالِ مُقَيَّدًا بِالرَّأْسِ لَمْ يَحْتَمِلِ اللَّفْظُ فِي إِشْتِعَالِ الْحَطَبِ وَهَذَا اللَّفْظُ - وَهُوَ قَوْلُهُ: {وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا} - لَمْ يُسْتَعْمَلْ قَطُّ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ بَلْ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي هَذَا الْمَعْنَى وَإِنْ كَانَ هَذَا الْمَوْضِعُ يُغَيَّرُ بَعْدَ وَضْعِ إِشْتِعَالِ النَّارِ فَلَا يَضُرُّ وَإِنْ قُصِدَ بِهِ تَشْبِيهٌُ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِهَذَا الْمَعْنَى فَلَا يَضُرُّ بَلْ هَذَا شَأْنُ الْأَسْمَاءِ الْعَامَّةِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ قَدْرٌ مُشْتَرَكٌ تَشْتَبِهُ فِيهِ تِلْكَ الْأَفْرَادُ. وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُ اسْتِعَارَةً فَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَعِيرُوا ذَلِكَ اللَّفْظَ بِعَيْنِهِ بَلْ رَكَّبُوا لَفْظَ اشْتَعَلَ مَعَ الرَّأْسِ تَرْكِيبًا لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ وَلَا أَرَادُوا بِهِ غَيْرَ هَذَا الْمَعْنَى قَطُّ. وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِي مِثْلِ هَذَا: لَمْ يَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا بَلْ يُقَالُ: لَيْسَ إِشْتِعَالُ الرَّأْسِ مِثْلُ إِشْتِعَالِ الْحَطَبِ وَإِنْ أَشْبَهَهُ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ.

قَالَ: وَعَنْ قَوْلِهِ: {وَإِخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ} وَالذُّلُّ لَا جَنَاحَ لَهُ؛ فَيَقَالُ لَهُ: لَا رَيْبَ أَنَّ الذُّلَّ لَيْسَ لَهُ جَنَاحٌ مِثْلُ جَنَاحِ الطَّائِرِ كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لِلطَّائِرِ جَنَاحٌ مِثْلُ أَجْنَحَةِ الْمَلَائِكَةِ وَلَا جَنَاحُ الذُّلِّ مِثْلُ جَنَاحِ السَّفَرِ لَكِنَّ جَنَاحَ الْإِنْسَانِ جَانِبُهُ كَمَا أَنَّ جَنَاحَ الطَّيْرِ جَانِبُهُ وَالْوَلَدُ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَخْفِضَ جَانِبَهُ لِأَبُوئِهِ؛ وَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الذُّلِّ لَهُمَا لَا عَلَى وَجْهِ الْخَفْضِ الَّذِي لَا ذُلَّ مَعَهُ وَقَدْ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} وَلَمْ يَقُلْ: جَنَاحُ الذُّلِّ فَالرَّسُولُ أَمَرَ بِخَفْضِ جَنَاحِهِ وَهُوَ جَانِبُهُ وَالْوَلَدُ أَمَرَ بِخَفْضِ جَنَاحِهِ ذُلًّا فَلَا بُدَّ مَعَ خَفْضِ جَنَاحِهِ أَنْ يَبْدَلَ لِأَبُوئِهِ بِخِلَافِ الرَّسُولِ فَإِنَّهُ لَمْ يُؤَمَّرْ بِالذُّلِّ فَاقْتِرَانُ الْأَفَاطِ الْقُرْآنِ تَدُلُّ عَلَى اقْتِرَانِ مَعَانِيهِ وَإِعْطَاءِ كُلِّ مَعْنَى حَقَّهُ. ثُمَّ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ كَمَّلَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: {مِنَ الرَّحْمَةِ} فَهُوَ جَنَاحُ ذُلٍّ مِنَ الرَّحْمَةِ لَا جَنَاحُ ذُلٍّ مِنَ الْعَجْزِ وَالضَّعْفِ: إِذْ الْأَوَّلُ مَحْمُودٌ وَالثَّانِي مَذْمُومٌ.

قَالَ: وَقَوْلُهُ: {أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ} وَالْأَشْهُرُ لَيْسَتْ هِيَ الْحَجُّ؟ فَيُقَالُ: مَعْلُومٌ أَنْ أَوْقَاتَ الْحَجِّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ لَيْسَ الْمُرَادُ أَنْ نَفْسَ الْأَفْعَالِ هِيَ الزَّمَانُ وَلَا يَفْهَمُ هَذَا أَحَدٌ مِنَ اللَّفْظِ وَلَكِنْ قَدْ يُقَالُ: فِي الْكَلَامِ مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ: وَقَتُ الْحَجِّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ وَمِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ الْحَسَنَةِ فِي خِطَابِهَا أَنَّهُمْ يَحْدِفُونَ مِنَ الْكَلَامِ مَا يَكُونُ الْمَذْكُورُ دَلِيلًا عَلَيْهِ اخْتِصَارًا كَمَا أَنَّهُمْ يُورِدُونَ الْكَلَامَ بزيادةٍ تَكُونُ مُبَالَغَةً فِي تَحْقِيقِ الْمَعْنَى. فَأَلَوُلُ كَقَوْلِهِ: {أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ} فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُرَادَ فَضْرَبَ فَانْفَلَقَ لَكِنْ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى ذِكْرِ ذَلِكَ فِي اللَّفْظِ إِذْ كَانَ قَوْلُهُ: فُلْنَا: (أَنْ اضْرِبْ)؛ فَانْفَلَقَ: دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ ضَرَبَ فَانْفَلَقَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {مَنْ آمَنَ} تَقْدِيرُهُ بَرٌّ مَنْ آمَنَ أَوْ صَاحِبٌ مَنْ آمَنَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {الْحَجُّ أَشْهُرٌ} أَي: أَوْقَاتُ الْحَجِّ أَشْهُرٌ فَالْمَعْنَى مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ لَكِنَّ الْكَلَامَ فِي تَسْمِيَةِ هَذَا مَجَازًا وَقَوْلُ الْقَائِلِ: نَفْسُ الْحَجِّ لَيْسَ بِأَشْهُرٍ؛ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ لَوْ كَانَ هَذَا مَدْلُولَ الْكَلَامِ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ مَدْلُولُهُ عِنْدَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ أَوْ سَمِعَهُ: أَنَّ أَوْقَاتَ الْحَجِّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ.

قَالَ: وَقَوْلُهُ: {أَلْهَدَّمْتُ صَوَامِعَ وَبَيْعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدُ} وَالصَّلَوَاتُ لَا تَنْهَدِمُ؟ فَيُقَالُ: قَدْ قِيلَ: إِنَّ الصَّلَوَاتِ اسْمٌ لِمَعَابِدِ الْيَهُودِ يُسْمَوْنَهَا صَلَوَاتٍ بِاسْمِ مَا يُفْعَلُ فِيهَا كَنظَائِرِهِ؛ وَهُوَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلَ لَفْظَ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَكَانِ مَقْرُونًا بِقَوْلِهِ: {أَلْهَدَّمْتُ} وَالْهَدْمُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمَكَانِ فَاسْتَعْمَلَهُ مَعَ هَذَا اللَّفْظِ فِي الْمَكَانِ.

قَالَ: وَقَوْلُهُ: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ}؟ فَنَقُولُ: لَفْظُ الْغَائِطِ فِي الْقُرْآنِ يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَاهُ اللَّغْوِيُّ وَهُوَ: الْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ؛ وَكَانُوا يَنْتَابُونَ الْأَمَاكِنَ الْمُنْحَفِضَةَ لِذَلِكَ وَهُوَ الْغَائِطُ كَمَا يُسَمَّى خَلَاءً لِقَصْدِ قَاضِي الْحَاجَةِ الْمَوْضِعِ الْخَالِي وَيُسَمَّى مِرْحَاضًا لِأَجْلِ الرَّحْضِ بِالْمَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَالْمَجِيءُ مِنَ الْغَائِطِ اسْمٌ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي الْعَادَةِ إِنَّمَا يَجِيءُ مِنَ الْغَائِطِ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ فَصَارَ اللَّفْظُ حَقِيقَةً عَرَفِيَّةً يُفْهَمُ مِنْهَا عِنْدَ الْإِطْلَاقِ التَّغَوُّطُ فَقَدْ يُسَمَّوْنَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ غَائِطًا تَسْمِيَةً لِلْحَالِ بِاسْمِ مَحَلِّهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: جَرَى الْمِيزَابُ. وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِشَةَ: مُرْنَ أَرْوَاجَكُمْ يَغْسِلَنَّ عَنْهُنَّ أَثَرَ الْغَائِطِ. وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ} اسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ؛ بَلْ الْمَجِيءُ مِنَ الْغَائِطِ يَتَضَمَّنُ التَّغَوُّطَ فَكُنِيَ عَنِ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِاللَّفْظِ الدَّالِّ عَلَى الْعَمَلِ لظَاهِرِ الْمُسْتَلْزِمِ الْأَمْرِ الْمَسْتُورِ وَكِلَاهُمَا مُرَادٌ. وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ يُذَكَّرُ الْمَلْزُومُ لِيَفْهَمَ مِنْهُ لِأَزْمِهِ الْمَدْلُولُ. وَكِلَاهُمَا دَلٌّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ لَكِنَّ أَحَدَهُمَا وَسِيلَةٌ إِلَى الْآخَرِ كَقَوْلِ إِحْدَى النِّسْوَةِ فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: {زَوْجِي عَظِيمٌ الرَّمَادِ طَوِيلُ النَّجَادِ قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ}. فَإِنَّ عِظَمَ الرَّمَادِ يَسْتَلْزِمُ كَثْرَةَ الطَّبْخِ الْمُسْتَلْزِمِ فِي عَادَتِهِمْ لِكَثْرَةِ الضَّيْفِ؛ الْمُسْتَلْزِمِ لِلْكَرَمِ. وَطَوْلُ النَّجَادِ يَسْتَلْزِمُ طَوْلَ الْقَامَةِ وَقُرْبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ يَسْتَلْزِمُ قَصْدَهُ بِحُجَّةِ النَّادِ إِلَى بَيْتِهِ وَالنَّادُ اسْمٌ لِلْحَالِ وَالْمَحَلُّ أَيْضًا. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: {فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ} وَقَوْلُهُ: {وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ} فَهَذَا هُوَ

الْمَحَلِّ وَفِي تِلْكَ هُوَ الْحَالُّ وَهُمْ الْقَوْمُ الَّذِينَ يَنْتَدُونَ وَمِنْهُ " دَارُ النَّدْوَةِ " . وَأَصْلُهُ مِنْ مُنَادَاةٍ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ بِخِلَافِ النَّجَاءِ فَإِنَّهُمْ الَّذِينَ يَتَنَاجَوْنَ قَالَ الشَّعْبِيُّ: إِذَا كَثُرَتْ الْحَلْقَةُ فَهِيَ إِمَّا نِدَاءٌ وَإِمَّا نَجَاءٌ قَالَ تَعَالَى: { وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا } فَنَادَاهُ. وَنَاجَاهُ.

وَقَالَ: قَوْلُهُ: { **اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** } ؟ فَيُقَالُ: قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ { النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ } وَأَنَّ { الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ } فَلَيْسَ مَفْهُومُ اللَّفْظِ أَنَّهُ شِعَاعُ الشَّمْسِ وَالنَّارِ؛ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ هُوَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كَمَا ظَنَّ بَعْضُ الْغَالِطِينَ أَنَّ هَذَا مَذْلُومُ اللَّفْظِ وَالنُّورُ يُرَادُ بِهِ الْمُسْتَنِيرُ لِغَيْرِهِ بِهَدْيِهِ فَيَدْخُلُ فِي هَذَا أَنْتَ الْهَادِي لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَقَدْ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ عِنْدَهُ لَيْلٌ وَلَا نَهَارٌ نُورُ السَّمَاوَاتِ مِنْ نُورٍ وَجْهِهِ وَإِذَا كَانَ كَوْنُهُ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَقِيَمَهَا لَا يُنَاقِضُ أَنْ يَكُونَ قَدْ جَعَلَ بَعْضَ عِبَادِهِ يَرْبُّ بَعْضًا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ وَيَفْهَمُهُ؛ فَكَذَلِكَ كَوْنُهُ { **اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** } مُنِيرُهَا لَا يُنَاقِضُ أَنْ يَجْعَلَ بَعْضَ مَخْلُوقَاتِهِ مُنِيرًا لِبَعْضٍ. وَاسْمُ النُّورِ إِذَا تَضَمَّنَ صِفَتَهُ وَفَعَلَهُ كَانَ ذَلِكَ دَاخِلًا فِي مُسَمَى النُّورِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا جَعَلَ الْقَمَرَ نُورًا كَانَ مُتَّصِفًا بِالنُّورِ وَكَانَ مُنِيرًا عَلَى غَيْرِهِ وَهُوَ مَخْلُوقٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ وَالْخَالِقُ أَوْلَى بِصِفَةِ الْكَمَالِ الَّذِي لَا نَقْصَ فِيهِ مِنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ. قَالَ: وَقَوْلُهُ: { **فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ** } قَالَ: وَالْقِصَاصُ لَيْسَ بِعُدْوَانٍ؟ فَيُقَالُ: الْعُدْوَانُ مُجَاوِزَةٌ الْحَدِّ لَكِنْ إِنْ كَانَ بِطَرِيقِ الظُّلْمِ كَانَ مُحَرَّمًا وَإِنْ كَانَ بِطَرِيقِ الْقِصَاصِ كَانَ عَدْلًا مُبَاحًا فَلَفْظُ الْعُدْوَانِ فِي مِثْلِ هَذَا هُوَ تَعَدِّيُّ الْحَدِّ الْفَاصِلِ لَكِنْ لَمَّا اعْتَدَى صَاحِبُهُ جَازَ الْإِعْتِدَاءَ عَلَيْهِ وَالْإِعْتِدَاءُ الْأَوَّلُ ظُلْمٌ وَالثَّانِي مُبَاحٌ وَلَفْظُ عَدْلٍ مُبَاحٌ. وَلَفْظُ الْإِعْتِدَاءِ هُنَا مُقَيَّدٌ بِمَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ اعْتِدَاءٌ عَلَى وَجْهِ الْقِصَاصِ بِخِلَافِ الْعُدْوَانِ ابْتِدَاءً فَإِنَّهُ ظُلْمٌ فَإِذَا لَمْ يُقَيَّدْ بِالْجِزَاءِ فَهَمَّ مِنْهُ الْإِبْتِدَاءُ: إِذْ الْأَصْلُ عَدَمٌ مَا يُقَابَلُهُ.

قَالَ: وَقَوْلُهُ: { **وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا** } وَقَوْلُهُ: { **اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ** } { **وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ** } ؟ فَيُقَالُ: السَّيِّئَةُ اسْمٌ لِمَا سَبَقَ صَاحِبُهَا فَإِنْ فَعَلْتَ بِهِ عَلَى وَجْهِ الْعَدْلِ وَالْقِصَاصِ كَانَ مُسْتَحِقًّا لِمَا فَعَلَ مَعَهُ مِنَ السَّيِّئَةِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهَا تَسْبِقُ الْفَاعِلَ حَتَّى يُنْهَى عَنْهَا بَلْ تَسْبِقُ الْمَجَازِي بِهَا وَلَفْظُ السَّيِّئَةِ وَالْحَسَنَةِ يُرَادُ بِهِ الطَّاعَةُ وَالْمَعْصِيَةُ؛ وَيُرَادُ بِهِ النُّعْمَةُ وَالْمُصِيبَةُ كَقَوْلِهِ: { **مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ** } وَقَوْلِهِ: { **إِنْ تَمَسَسْتُمْ حَسَنَةً تَسُوهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا** } ؟ وَقَوْلِهِ: { **وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ** } لَمْ يُرَدِّ بِهِ كُلٌّ مِنْ عَمَلٍ ذَنْبًا وَإِنَّمَا الْمُرَادُ جِزَاءٌ مِنْ أَسَاءَ إِلَى غَيْرِهِ بِظُلْمٍ فَهِيَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمُصَابِ فَجَزَاؤُهَا أَنْ يُصَابَ الْمُسِيءُ بِسَيِّئَةٍ مِثْلِهَا كَأَنَّهُ قِيلَ: جِزَاءٌ مِنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ أَنْ تُسِيءَ إِلَيْهِ مِثْلَ مَا أَسَاءَ إِلَيْكَ وَهَذِهِ سَيِّئَةٌ حَقِيقَةٌ. أَمَّا الْإِسْتَهْزَاءُ وَالْمَكْرُ بِأَنْ يُظْهَرَ الْإِنْسَانُ الْخَيْرَ وَالْمُرَادُ شَرٌّ فَهَذَا إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ جَدِّ الْحَقِّ وَظُلْمِ الْخَلْقِ فَهُوَ ذَنْبٌ مُحَرَّمٌ وَأَمَّا إِذَا كَانَ جِزَاءً عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِمِثْلِ فَعَلِهِ كَانَ عَدْلًا حَسَنًا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَإِذَا لَفُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ} {اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ} فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ. وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا} كَمَا قَالَ: {إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا} {وَأَكِيدُ كَيْدًا} وَقَالَ: {كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ}. وَكَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُعْتَدِي بِمِثْلِ فِعْلِهِ؛ فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ وَهَذَا مِنَ الْعَدْلِ الْحَسَنِ وَهُوَ مَكْرٌ وَكَيْدٌ إِذَا كَانَ يُظْهِرُ لَهُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ.

قَالَ: {كَلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ} فَهَذَا اللَّفْظُ أَصْلُهُ أَنَّ الْمُحَارِبِينَ يُوقِدُونَ نَارًا يَجْتَمِعُ إِلَيْهَا أَعْوَانُهُمْ وَيَنْصُرُونَ وَلِيَهُمْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَلَا تَتِمُّ مُحَارَبَتُهُمْ إِلَّا بِهَا فَإِذَا طَفِئَتْ لَمْ يَجْتَمِعْ أَمْرُهُمْ ثُمَّ صَارَ هَذَا كَمَا تُسْتَعْمَلُ الْأَمْثَالُ فِي كُلِّ مُحَارِبٍ بَطَلَ كَيْدُهُ كَمَا يُقَالُ: يَدَاكَ أَوْ كَتَا وَفُوكَ نَفَخَ وَمَعْنَاهُ أَنْتَ الْجَانِي عَلَىٰ نَفْسِكَ. وَكَمَا يُقَالُ: الصَّيْفُ ضَيَّعَتِ اللَّبْنَ مَعْنَاهُ: فَرَطَتْ وَقَتَ الْإِمْكَانِ. وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ كَانَ لَهَا مَعْنَىٰ خَاصَّةٌ نُقِلَتْ بِعُرْفِ الْإِسْتِعْمَالِ إِلَىٰ مَعْنَاهَا الْإِسْتِهْزَاءُ وَالْمَكْرُ بِأَنَّ يُظْهِرَ الْإِنْسَانُ الْخَيْرَ وَالْمُرَادُ شَرٌّ فَهَذَا إِذَا كَانَ عَلَىٰ وَجْهِ جَدِّ الْحَقِّ وَظَلَمَ الْخَلْقَ فَهُوَ ذَنْبٌ مُحَرَّمٌ وَأَمَّا إِذَا كَانَ جَزَاءً عَلَىٰ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِمِثْلِ فِعْلِهِ كَانَ عَدْلًا حَسَنًا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَإِذَا لَفُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ} {اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ} فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ. وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا} كَمَا قَالَ: {إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا} {وَأَكِيدُ كَيْدًا} وَقَالَ: {كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ}. وَكَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُعْتَدِي بِمِثْلِ فِعْلِهِ؛ فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ وَهَذَا مِنَ الْعَدْلِ الْحَسَنِ وَهُوَ مَكْرٌ وَكَيْدٌ إِذَا كَانَ يُظْهِرُ لَهُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ.

قَالَ: {كَلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ} فَهَذَا اللَّفْظُ أَصْلُهُ أَنَّ الْمُحَارِبِينَ يُوقِدُونَ نَارًا يَجْتَمِعُ إِلَيْهَا أَعْوَانُهُمْ وَيَنْصُرُونَ وَلِيَهُمْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَلَا تَتِمُّ مُحَارَبَتُهُمْ إِلَّا بِهَا فَإِذَا طَفِئَتْ لَمْ يَجْتَمِعْ أَمْرُهُمْ ثُمَّ صَارَ هَذَا كَمَا تُسْتَعْمَلُ الْأَمْثَالُ فِي كُلِّ مُحَارِبٍ بَطَلَ كَيْدُهُ كَمَا يُقَالُ: يَدَاكَ أَوْ كَتَا وَفُوكَ نَفَخَ وَمَعْنَاهُ أَنْتَ الْجَانِي عَلَىٰ نَفْسِكَ. وَكَمَا يُقَالُ: الصَّيْفُ ضَيَّعَتِ اللَّبْنَ مَعْنَاهُ: فَرَطَتْ وَقَتَ الْإِمْكَانِ. وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ كَانَ لَهَا مَعْنَىٰ خَاصَّةٌ نُقِلَتْ بِعُرْفِ الْإِسْتِعْمَالِ إِلَىٰ مَعْنَىٰ أَعَمٍّ مِنْ ذَلِكَ وَصَارَ يُفْهَمُ مِنْهَا ذَلِكَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ لِغَلَبَةِ الْإِسْتِعْمَالِ وَلَا يُفْهَمُ مِنْهَا خُصُوصٌ مَعْنَاهَا الْأَوَّلِ كَسَائِرِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي نُقِلَتْهَا أَهْلُ الْعُرْفِ إِلَىٰ أَعَمٍّ مِنْ مَعْنَاهَا مِثْلَ لَفِظِ الرَّقَبَةِ وَالرَّأْسِ فِي قَوْلِهِ: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ هَذَا مِنْ بَابِ دَلَالَةِ اللَّزُومِ فَإِنَّ تَحْرِيرَ الْعُنُقِ يَسْتَلْزِمُ تَحْرِيرَ سَائِرِ الْبَدَنِ؛ وَلِهَذَا تَنَازَعُ الْفُقَهَاءُ إِذَا قَالَ: يَدَاكَ حُرٌّ إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ؛ فَطُغِعَتْ يَدُهُ ثُمَّ دَخَلَ الدَّارَ: هَلْ يُعْتَقُ؟ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ بِنَاءٍ عَلَىٰ أَنَّهُ مِنْ بَابِ السَّرَايَةِ أَوْ مِنْ بَابِ الْعِبَادَةِ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْعِبَادَةِ وَمَعْنَاهُ: أَنْتَ حُرٌّ إِنْ فَعَلْتَ كَذَا وَالْحَقِيقَةُ الْحَرْفِيَّةُ وَالشَّرْعِيَّةُ مَعْلُومَةٌ فِي اللَّعْنَةِ. قَالَ: إِلَىٰ مَا لَا يُحْصَىٰ ذِكْرُهُ مِنَ الْمَجَازَاتِ؟ وَقَالُوا: مَا يُذَكِّرُ مِنْ هَذَا الْبَابِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ النَّزَاعُ فِي مَعْنَاهُ أَوْ الْمَعْنَىٰ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَالنَّزَاعُ فِي تَسْمِيَّتِهِ مَجَازًا وَعَلَىٰ التَّقْدِيرَيْنِ فَلَا حُجَّةَ لَكَ فِيهِ؛ كَقَوْلِهِ: {يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ}

الماء} قيل: أرَادَ بِالسَّمَاءِ الْمَطَرَ أَي: يَا مَطَرُ انْقَطِعْ وَآيَسَ كَذَلِكَ بَلَّ الْإِقْلَاعُ الْإِمْسَاكَ
أَي: يَا سَمَاءُ امسِكِي عَنِ الْإِمْطَارِ.

وَكَثِيرًا مَا يَأْتِي الْمَدْعَى إِلَى الْفَظِّ لَهَا مَعَانٍ مَعْرُوفَةٍ فَيَدَّعِي اسْتِعْمَالَهَا فِي غَيْرِ تِلْكَ
الْمَعَانِي بِلا حُجَّةٍ وَيَقُولُ: هَذَا مَجَازٌ فَهَذَا لَا يُقْبَلُ وَمَنْ قَسَمَ الْكَلَامَ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ
مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْكَلَامِ هُوَ الْحَقِيقَةُ وَهَذَا يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ: يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ إِذَا
عُرِفَ مَعْنَى الْفَظِّ وَقِيلَ: هَذَا الْإِسْتِعْمَالُ مَجَازٌ قِيلَ: بَلَّ الْأَصْلُ الْحَقِيقَةُ. وَإِذَا عُرِفَ أَنَّ
لِلْفَظِّ مَدْلُولًا حَقِيقِيًّا وَمَجَازِيًّا فَالْأَصْلُ أَنَّ يُحْمَلُ عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ؛ فَيَسْتَدِلُّ تَارَةً
بِالْمَعْنَى الْمَعْرُوفِ عَلَى دَلَالَةِ الْفَظِّ عَلَيْهِ وَتَارَةً بِالْفَظِّ الْمَعْرُوفِ دَلَالَتُهُ عَلَى الْمَعْنَى
الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ.

فَإِذَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ} إِنَّ أَسْلَ الدُّوقِ بِالْفَمِّ. قِيلَ:
ذَلِكَ دُوقُ الطَّعَامِ؛ فَالدُّوقُ يَكُونُ لِلطَّعَامِ وَيَكُونُ لِجِنْسِ الْعَذَابِ كَمَا قَالَ: {وَأَنْذِقْتَهُمْ مِنَ
الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} وَقَوْلُهُ: {ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ
الْكَرِيمُ} وَقَوْلُهُ: {ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ} فَقَوْلُهُ: {ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ} صَرِيحٌ فِي دُوقِ مَسِّ
الْعَذَابِ لَا يَحْتَمِلُ دُوقَ الطَّعَامِ. ثُمَّ الْجُوعُ وَالْخَوْفُ إِذَا لَبَسَ الْبَدَنَ كَانَ أَعْظَمَ فِي الْأَلَمِ؛
بِخِلَافِ الْفَلِيلِ مِنْهُ فَإِذَا قَالَ: {فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ} فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَدُلُّ عَلَى
لَبْسِهِ لِصَاحِبِهِ وَإِحَاطَتِهِ بِهِ فَهَذِهِ الْمَعَانِي تَدُلُّ عَلَيْهَا هَذِهِ الْأَفَاطُ دُونَ مَا إِذَا قِيلَ جَاعَتْ
وَخَافَتْ؛ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى جِنْسٍ لَا عَلَى عِظَمِ كَيْفِيَّتِهِ وَكَمِّيَّتِهِ فَهَذَا مِنْ كَمَالِ الْبَيَانِ
وَالْجَمِيعِ إِنَّمَا اسْتُعْمِلَ فِيهِ الْفَظُّ فِي مَعْنَاهُ الْمَعْرُوفِ فِي اللَّغَةِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ دُوقَ لِبَاسِ
الْجُوعِ وَالْخَوْفِ لَيْسَ هُوَ دُوقُ الطَّعَامِ وَدُوقُ الْجُوعِ لَيْسَ هُوَ دُوقُ لِبَاسِ الْجُوعِ. وَلِهَذَا
كَانَ تَحْرِيرُ هَذَا الْبَابِ هُوَ مِنْ عِلْمِ الْبَيَانِ الَّذِي يَعْرِفُ بِهِ الْإِنْسَانُ بَعْضَ قَدَرِ الْقُرْآنِ

وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ لَفْظٌ إِلَّا مَقْرُونٌ بِمَا يُبَيِّنُ بِهِ الْمُرَادَ. وَمَنْ غَلَطَ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ فَمِنْ

قُصُورِهِ أَوْ تَفْصِيرِهِ؛ فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ: {يَشْرَبُ بِهَا} أَنَّ الْبَاءَ زَائِدَةٌ كَانَتْ مِنْ قِبَلِهِ عِلْمَهُ؛
فَإِنَّ الشَّرْبَ قَدْ يَشْرَبُ وَلَا يُرَوَى فَإِذَا قِيلَ: يَشْرَبُ مِنْهَا: لَمْ يَدُلَّ عَلَى الرَّيِّ وَإِذَا ضَمَّنَ
مَعْنَى الرَّيِّ فَقِيلَ: {يَشْرَبُ بِهَا} كَانَ دَلِيلًا عَلَى الشَّرْبِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الرَّيُّ وَهَذَا
شَرْبٌ خَاصٌّ دَلَّ عَلَيْهِ لَفْظُ الْبَاءِ. كَمَا دَلَّ لَفْظُ الْبَاءِ فِي قَوْلِهِ: فَاْمَسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ
وَأَيْدِيكُمْ} عَلَى الْإِصَاقِ الْمَمْسُوحِ بِهِ بِالْعَضْوِ؛ لَيْسَ الْمُرَادُ مَسْحَ الْوَجْهِ. فَمَنْ قَالَ: الْبَاءُ
زَائِدَةٌ جَعَلَ الْمَعْنَى اْمَسَحُوا وَجُوْهِكُمْ وَلَيْسَ فِي مَجْرَدِ مَسْحِ الْوَجْهِ الْإِصَاقِ الْمَمْسُوحِ
مِنَ الْمَاءِ وَالصَّعِيدِ وَمَنْ قَرَأَ: {وَأَرْجُلُكُمْ} فَإِنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْوَجْهِ وَالْأَيْدِي؛ بِدَلِيلِ أَنَّهُ
قَالَ: {إِلَى الْكَعْبَيْنِ} وَلَوْ كَانَ عَطْفًا عَلَى الْمَحَلِّ لَفَسَدَ الْمَعْنَى وَكَانَ يَكُونُ فَاْمَسَحُوا
رُءُوسَكُمْ. وَأَيْضًا فَكُلُّهُمْ قَرَعُوا قَوْلُهُ فِي النَّبِيِّمِ: {فَاْمَسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ}
وَلَفْظُ الْأَيْتَيْنِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ فَلَوْ كَانَ الْمَعْطُوفُ عَلَى الْمَجْرُورِ مَعْطُوفًا عَلَى الْمَحَلِّ
لَقَرَعُوا أَيْدِيكُمْ بِالنَّصْبِ فَلَمَّا لَمْ يَقْرَعُوا هَا كَذَلِكَ عِلْمٌ أَنَّ قَوْلَهُ: {وَاْمَسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ}

وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ { عَطِفَ عَلَى الْوُجُوهِ وَالْأَيْدِي.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ:

فَصَلِّ:

فِي أَسْنَلْتَهُمْ وَقَدْ تَكَلَّفُوا غَايَةَ التَّكْلِيفِ وَتَعَسَّفُوا غَايَةَ التَّعْسِيفِ فِي بَيَانِ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ.

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْقَرْيَةَ هِيَ مُجْتَمَعُ النَّاسِ؛ مَاخُودٌ مِنْ قَرَيْتِ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ؛
وَمَا قَرَأْتَ النَّاقَةَ فِي رَحْمِهَا فَالضِّيَافَةُ مُقْرِيٌّ وَمُقَرٌّ لِاجْتِمَاعِ الْأَضْيَافِ عِنْدَهُمْ وَسُمِّيَ
الْقُرَانُ وَالْقِرَاءَةُ لِذَلِكَ لِكَوْنِهِ مَجْمُوعٌ كَلَامٍ فَكَذَلِكَ حَقِيقَةُ الْاجْتِمَاعِ إِنَّمَا هُوَ لِلنَّاسِ دُونَ
الْجُدْرَانِ فَمَا أَرَادَ إِلَّا مَجْمَعَ النَّاسِ وَهُوَ فِي نَفْسِهِ حَقِيقَةُ الْقَرْيَةِ يُوضِّحُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى
{ وَتِلْكَ الْقَرْيَ أَهْلَكْنَا هُمْ لَمَّا ظَلَمُوا } وَقَوْلُهُ تَعَالَى { وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ عَنَتْنَا عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا
وَرُسُلُهَا } وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَجْتَمَعِ إِلَى النَّاسِ دُونَ الْجُدْرَانِ وَالْعَيْرِ اسْمٌ لِلْقَافِلَةِ. قَالُوا:
وَالْأَبْنِيَّةُ وَالْحَمِيرُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ نَطَقَهَا أَنْطَقَهَا وَزَمَنَ النُّبُوتِ وَفَتَّ لِحَوَارِقِ الْعَادَاتِ. وَلَوْ
سَأَلَهَا لِأَجَابَتُهُ عَنْ حَالِهِ مُعْجَزَةً لَهُ وَكَرَامَةً. وَقَوْلُهُ تَعَالَى { ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ
الْحَقِّ } إِنَّمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: { قَوْلَ الْحَقِّ } إِلَى اسْمِهِ وَنَسَبَتِهِ إِلَى أُمِّهِ وَذَلِكَ حَقِيقَةُ قَوْلِ اللَّهِ.
وَقَدْ قَالَ صَاحِبُكُمْ أَحْمَدُ: اللَّهُ هُوَ اللَّهُ يَعْنِي: الْإِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى. وَقَوْلُهُ تَعَالَى { وَأَشْرَبُوا
فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ } فَإِنَّهُ لَمَّا نَسِيفَ بَعْدَ أَنْ بَرُدَ فِي الْبَحْرِ وَشَرِبُوا مِنَ الْمَاءِ كَانَ
ذَلِكَ حَقِيقَةُ ذَلِكَ الْعِجْلِ فَلَا شَيْءَ مِمَّا ذَكَرْتُمْ إِلَّا وَهُوَ حَقِيقَةٌ. قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: فَيَقَالُ:
لِلْقَرْيَةِ مَا جُمِعَتْ وَاجْتَمَعَ فِيهَا لَا نَفْسَ الْمَجْتَمَعِ؛ فَلِهَذَا سُمِّيَ الْقُرَى وَالْأَقْرَاءُ لِزَمَانِ
الْحَيْضِ أَوْ زَمَانِ الطُّهْرِ وَالتَّصْرِيَةِ وَالْمُصْرَاةِ وَالصَّرَاةِ اسْمٌ مَجْمَعُ اللَّبَنِ وَالْمَاءِ؛ لَا
لِنَفْسِ اللَّبَنِ وَالْمَاءِ الْمَجْتَمَعِ وَالْقَارِي. الْجَامِعُ لِلْقَرْيِ وَالْمُقْرِي الْجَامِعُ لِلْأَضْيَافِ فَأَمَّا
نَفْسُ الْأَضْيَافِ فَلَا وَالْقَافِلَةَ لَا تُسَمَّى عَيْرًا إِنْ لَمْ تَكُنْ ذَاتَ بَهَائِمٍ مَخْصُوصَةً؛ فَإِنَّ
الْمُشَاةَ وَالرَّجَالَ لَا تُسَمَّى عَيْرًا فَلَوْ كَانَ اسْمًا لِمَجْرَدِ الْقَافِلَةِ لَكَانَ يَقَعُ عَلَى الرَّجَالِ كَمَا
يَقَعُ عَلَى أَرْبَابِ الدَّوَابِّ؛ فَبَطَلَ مَا قَالُوهُ. وَقَوْلُهُمْ: لَوْ سَأَلَ لِأَجَابَ الْجِدَارُ: فَمِثْلُ ذَلِكَ لَا
يَقَعُ بِحَسَبِ الْإِخْتِيَارِ وَلَا يَكُونُ مُعْتَمِدًا عَلَى وَقُوعِهِ إِلَّا عِنْدَ التَّحَدِّيِّ بِهِ فَإِنَّمَا أَنْ يَقَعُ
بِالْهَاجِسِ وَعُمُومِ الْأَوْقَاتِ فَلَا. وَقَوْلُهُ: { ذَلِكَ عِيسَى } يَرْجِعُ إِلَى الْإِسْمِ: فَإِنَّهُمْ إِذَا
حَمَلُوهُ عَلَى هَذَا كَانَ مَجَازًا؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ الَّذِي هُوَ الْإِسْمُ لَيْسَ بِمُضَافٍ إِلَيْهِ؛ وَلِذَا نَقُولُ:
{ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ } وَالْإِسْمُ الَّذِي هُوَ الْقَوْلُ لَيْسَ بِابْنِ مَرْيَمَ وَإِنَّمَا ابْنُ
مَرْيَمَ نَفْسُ الْجِسْمِ وَالرُّوحِ الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِمَا الْإِسْمُ الَّذِي ظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ الْآيَاتُ
الْحَارِقَةُ الَّتِي جَعَلُوهُ لِأَجْلِ ظُهُورِهَا إِلَهَا. وَقَوْلُهُمْ: الْمُرَادُ نَفْسُ ذَاتِ الْعِجْلِ لَمَّا نَسَفَهُ:
فَإِذَا نَسِيفَ خَرَجَ عَنْ أَنْ يَكُونَ عِجْلًا: بَلْ الْعِجْلُ حَقِيقَةُ الصُّورَةِ الْمَخْصُوصَةِ الَّتِي
خَارَتْ وَالْإِبْرَادَةُ الذَّهَبِ لَا تَصِلُ إِلَّا الْقُلُوبَ وَغَايَةُ مَا تَصِلُ إِلَى الْأَجْوَافِ: فَإِنَّمَا أَنْ
يَسْبِقَهَا الطَّبَعُ فَيُحِيلُهَا إِلَى أَنْ تَصِلَ إِلَى الْقَلْبِ فَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ سَحَالَةُ الذَّهَبِ إِذَا حَصَلَتْ
فِي الْمَعْدَةِ رَسَبَتْ بِحَيْثُ لَا تَرْتَقِي إِلَى غَيْرِ مَحَلِّهَا فَضْلًا عَنْ أَنْ تَصِلَ إِلَى الْقَلْبِ؛
وَلِأَنَّ قَوْلَ الْعَرَبِ: أَشْرَبُوا: لَا يَرْجِعُ إِلَى الشُّرْبِ إِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى الْأَسْبَابِ وَهُوَ:

الإيساغِ وَذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى الْحُبِّ لَا إِلَى النَّوَاتِ الَّتِي هِيَ الْأَجْسَامُ؛ وَلِهَذَا لَا يُقَالُ:
 أُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْمَاءَ إِذْ هُوَ مَشْرُوبٌ فَكَيْفَ يُقَالُ فِي الْعَجْلِ عَلَى أَنْ إِضَافَتَهُ نَفْسَهُ
 إِلَى الْقَلْبِ إِضَافَةً لَهُ إِلَى مَحَلِّ الْحُبِّ؟ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي سِحَالَتِهِ
 إِذَا تَنَاوَلُوهَا: هَذَا أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ مُوسَى وَمِنْ إِلِهِ مُوسَى؛ لِمَا نَالَهُمْ مِنْ مَحَبَّتِهِ فِي
 قُلُوبِهِمْ. قُلْتُ: أَمَّا مَا ذَكَرُوهُ مِنَ الْقَرْيَةِ؛ فَالْقَرْيَةُ وَالنَّهْرُ وَنَحْوُ ذَلِكَ اسْمٌ لِلْحَالِّ وَالْمَحَلِّ
 فَهُوَ اسْمٌ يَتَنَاوَلُ الْمَسَاكِينَ وَسُكَّانَهَا ثُمَّ الْحُكْمُ قَدْ يَعُودُ إِلَى السَّاكِنِ؛ وَقَدْ يَعُودُ إِلَى
 الْمَسَاكِينِ؛ وَقَدْ يَعُودُ إِلَيْهِمَا كَاسْمِ الْإِنْسَانِ؛ فَإِنَّهُ اسْمٌ لِلرُّوحِ وَالْجَسَدِ؛ وَقَدْ يَعُودُ الْحُكْمُ
 عَلَى أَحَدِهِمَا كَذَلِكَ الْكَلَامُ اسْمٌ لِلْفِظِّ وَالْمَعْنَى وَقَدْ يَعُودُ الْحُكْمُ إِلَى أَحَدِهِمَا. وَأَمَّا
 الْإِشْتِقَاقُ فَهَذَا الْمَوْضِعُ غَلَطٌ فِيهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ قَرَأَ بِالْهَمْزَةِ وَقَرَى
 يَقْرِي بِالْيَاءِ؛ فَإِنَّ الَّذِي بِمَعْنَى الْجَمْعِ هُوَ قَرَى يَقْرِي بِلا هَمْزَةٍ وَمِنْهُ الْقَرْيَةُ وَالْقِرَاءَةُ
 وَنَحْوُ ذَلِكَ وَمِنْهُ قَرَيْتَ الضَّيْفَ أَقْرِيهِ أَي: جَمَعْتَهُ وَضَمَمْتَهُ إِلَيْكَ وَقَرَيْتَ الْمَاءَ فِي
 الْحَوْضِ جَمَعْتَهُ وَتَقْرِيَتِ الْمِيَاءِ: تَتَّبَعْتَهَا وَقُرُوتِ الْبِلَادِ وَقَرَيْتَهَا وَاسْتَقْرَيْتَهَا إِذَا تَتَّبَعْتَهَا
 تَخْرُجُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ وَمِنْهُ الْإِسْتِقْرَاءُ؛ وَهُوَ: تَتَّبَعُ الشَّيْءَ أَجْمَعَهُ وَهَذَا غَيْرُ قَوْلِكَ:
 اسْتَقْرَأْتَهُ الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَهْمُوزِ فَالْقَرْيَةُ هِيَ الْمَكَانُ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ النَّاسُ
 وَالْحُكْمُ يَعُودُ إِلَى هَذَا تَارَةً وَإِلَى هَذَا أُخْرَى. وَأَمَّا قَرَأَ بِالْهَمْزِ فَمَعْنَاهُ الْإِظْهَارُ وَالْبَيَانُ
 وَالْقُرْءُ وَالْقِرَاءَةُ مِنْ هَذَا الْبَابِ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: مَا قَرَأْتَ النَّاقَةَ سَلًا جَزُورًا قَطُّ؛ أَي: مَا
 أَظْهَرْتَهُ وَأَخْرَجْتَهُ مِنْ رَحِمِهَا وَالْقَارِي: هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الْقُرْآنَ وَيُخْرِجُهُ قَالَ تَعَالَى:
 {إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ} فَفَرَّقَ بَيْنَ الْجَمْعِ وَالْقُرْآنِ وَالْقُرْءُ: هُوَ الدَّمُ لِظُهُورِهِ
 وَخُرُوجِهِ وَكَذَلِكَ الْوَقْتُ؛ فَإِنَّ التَّوْقِيَتِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْأَمْرِ الظَّاهِرِ. ثُمَّ الطُّهْرُ يَدْخُلُ فِي
 اسْمِ الْقُرْءِ تَبَعًا كَمَا يَدْخُلُ اللَّيْلُ فِي اسْمِ الْيَوْمِ {قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِلْمُسْتَحَاضَةِ: دَعِيَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ} وَالطُّهْرُ الَّذِي يَتَعَقَّبُهُ حَيْضٌ هُوَ قُرْءٌ فَالْقُرْءُ
 اسْمٌ لِلْجَمِيعِ. وَأَمَّا الطُّهْرُ الْمَجْرَدُ فَلَا يُسَمَّى قُرْءًا؛ وَلِهَذَا إِذَا طَلَقْتَ فِي أَثْنَاءِ حَيْضَةٍ لَمْ
 تَعْتَدِي بِذَلِكَ قُرْءًا؛ لِأَنَّ عَلَيْهَا أَنْ تَعْتَدِي بِثَلَاثَةِ قُرُوءٍ وَإِذَا طَلَقْتَ فِي أَثْنَاءِ طَهْرٍ كَانَ الْقُرْءُ
 الْحَيْضَةَ مَعَ مَا تَقَدَّمَهَا مِنَ الطُّهْرِ؛ وَلِهَذَا كَانَ أَكْبَرُ الصَّحَابَةِ عَلَى أَنَّ الْأَقْرَاءَ الْحَيْضُ
 كَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَأَبِي مُوسَى وَغَيْرِهِمْ؛ لِأَنَّهَا مَأْمُورَةٌ بِتَرْبُصِ ثَلَاثَةِ قُرُوءٍ؛ فَلَوْ
 كَانَ الْقُرْءُ هُوَ الطُّهْرُ لَكَانَتِ الْعِدَّةُ قُرَائِينَ وَبَعْضَ الثَّلَاثِ فَإِنَّ النَّزَاعَ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فِي
 الْحَيْضَةِ الثَّلَاثَةِ؛ فَإِنَّ أَكْبَرِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ يَقُولُونَ: هُوَ أَحَقُّ بِهَا مَا لَمْ تَغْتَسِلْ مِنْ
 الْحَيْضَةِ الثَّلَاثَةِ وَصِعَارِ الصَّحَابَةِ إِذَا طَعَنَتْ فِي الْحَيْضَةِ الثَّلَاثَةِ فَقَدْ حَلَّتْ فَقَدْ نَبَتَ
 بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّ السُّنَّةَ أَنْ يُطَلَّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ وَقَدْ مَضَى بَعْضُ الطُّهْرِ
 وَاللَّهُ أَمَرَ أَنْ يُطَلَّقَ لِاسْتِقْبَالِ الْعِدَّةِ لَا فِي أَثْنَاءِ الْعِدَّةِ وَقَوْلُهُ: {ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ} عَدَدٌ لَيْسَ هُوَ
 كَقَوْلِهِ: أَشْهُرٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ صِيغَةُ جَمْعٍ لَا عَدَدٌ فَلَا بُدَّ مِنْ ثَلَاثَةِ قُرُوءٍ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ لَا يَكْفِي
 بَعْضُ الثَّلَاثِ. وَأَمَّا قَوْلُكَ: {ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ} فَفِيهِ قِرَاءَتَانِ
 مَشْهُورَتَانِ: الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَعَلَى الْقِرَاءَتَيْنِ قَدْ قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِ الْحَقِّ: عِيسَى؛

كَمَا سُمِّيَ كَلِمَةَ اللَّهِ. وَقِيلَ: بَلِ الْمُرَادُ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَوْلَ الْحَقِّ؛ فَيَكُونُ خَبَرَ مُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ وَهَذَا لَهُ نَظَائِرٌ؛ كَقَوْلِهِ: {سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ} الْآيَةُ {وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ} أَيُّ: هَذَا الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ عَيْسَى فَتَسْمِيَتُهُ قَوْلَ الْحَقِّ كَتَسْمِيَتِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ خَبَرًا وَبَدَلًا. وَعَلَى كُلِّ قَوْلٍ فَلَهُ نَظَائِرٌ فَالْقَوْلُ فِي تَسْمِيَتِهِ مَجَازًا كَالْقَوْلِ فِي نَظَائِرِهِ. وَالْأَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَنْ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ إِلَّا أَنَّهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَدْخُلُ فِي هَذَا. وَمَنْ قَالَ: الْمُرَادُ بِالْحَقِّ اللَّهُ؛ وَالْمُرَادُ قَوْلَ اللَّهِ: فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مَعْنَى صَحِيحًا فَعَادَةُ الْقُرْآنِ إِذَا أُضِيفَ الْقَوْلُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُقَالَ: قَوْلَ اللَّهِ لَا يُقَالَ: قَوْلُ الْحَقِّ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُرَادُ الْقَوْلَ الْحَقَّ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {قَوْلُهُ الْحَقُّ} وَقَوْلُهُ: {وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ} وَقَوْلُهُ: {فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقُولُ} ثُمَّ مِثْلُ هَذَا إِذَا أُضِيفَ فِيهِ الْمَوْصُوفُ إِلَى الصِّفَةِ كَقَوْلِهِ: {وَحَبَّ الْحَصِيدِ} وَقَوْلِهِمْ: صَلَاةُ الْأُولَى وَدَارُ الْآخِرَةِ هُوَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ نَحَاةِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ إِضَافَةٌ الْمَوْصُوفِ إِلَى صِفَتِهِ بِلَا حَذْفٍ وَعِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ نَحَاةِ الْبَصْرَةِ أَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: صَلَاةُ السَّاعَةِ الْأُولَى وَالْأَوَّلُ أَصْحُ لَيْسَ فِي اللَّفْظِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَحذُوفِ وَلَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ وَقَدْ جَاءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ كَقَوْلِهِ: {الدَّارُ الْآخِرَةُ} وَقَالَ: {قَوْلُهُ الْحَقُّ}. وَبِالْجُمْلَةِ فَنَظَائِرُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ وَلَيْسَ فِي هَذَا حُجَّةٌ لِمَنْ سَمَّى ذَلِكَ مَجَازًا إِلَّا كَحُجَّتِهِ فِي نَظَائِرِهِ فَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْأَصْلِ.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: وَمِنْ أَدِلَّتِنَا قَوْلُهُ تَعَالَى {بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} وَإِذَا تَبَتَّ أَنَّهُ عَرَبِيٌّ فَلَعْنَةُ الْعَرَبِ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ وَالْمَجَازِ وَهِيَ بَعْضُ طُرُقِ الْبَيَانِ وَالْفَصَاحَةِ فَلَوْ أَخْلَّ بِذَلِكَ لَمَا تَمَّتْ أَفْسَامُ الْكَلَامِ وَفَصَاحَتُهُ عَلَى التَّمَامِ وَالْكَمَالِ وَإِنَّمَا يَبِينُ تَعَجُّيزُ الْقَوْمِ إِذَا طَالَ وَجَمَعَ مِنْ اسْتِعَارَتِهِمْ وَأَمْثَالِهِمْ وَصِفَاتِهِمْ وَلَا نَصَّ بِجَوَازِ الْأَلْفَاظِ إِلَّا إِذَا طَالَتْ؛ وَلِهَذَا لَا يَحْصُلُ التَّحَدِّيُّ بِمِثْلِ بَيْتٍ وَلَا بِالْآيَةِ وَالْآيَتَيْنِ وَلِهَذَا جَعَلَ حُكْمَ الْقَلِيلِ مِنْهُ غَيْرَ مُحْتَرَمٍ احْتِرَامَ الطَّوِيلِ فَسَوَّغَ الشَّرْعُ لِلْجُنُبِ وَالْحَائِضِ تِلَاوَتَهُ كُلَّ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا إِعْجَازَ فِيهِ فَإِذَا أَتَى بِالْمَجَازِ وَالْحَقِيقَةِ وَسَائِرِ ضُرُوبِ الْكَلَامِ وَأَقْسَامِهِ فَفَاقَ كَلَامُهُ الْجَامِعَ الْمُشْتَمَلِ عَلَى تِلْكَ الْأَقْسَامِ: كَانَ الْإِعْجَازُ؛ وَظَهَرَ التَّعَجُّيزُ لَهُمْ فَهَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي الْقُرْآنِ مَجَازٌ. قُلْتُ: مَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ السُّورَةَ الْقَصِيرَةَ لَا إِعْجَازَ فِيهَا مِمَّا يُنَازِعُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ وَيَقُولُونَ: بَلِ السُّورَةُ مُعْجِزَةٌ بَلْ وَنَازَعَهُ بَعْضُ الْأَصْحَابِ فِي الْآيَةِ وَالْآيَتَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْعَمَادِ - شَيْخُ جَدِّي أَبِي الْبَرَكَاتِ -: قَوْلُهُ إِنَّمَا جَازَ لِلْجُنُبِ قِرَاءَةَ الْيَسِيرِ مِنَ الْقُرْآنِ لِأَنَّهُ لَا إِعْجَازَ فِيهِ: مَا أَرَاهُ صَحِيحًا؛ لِأَنَّ الْكُلَّ مُحْتَرَمٌ وَإِنَّمَا سَاعَ لِلْجُنُبِ قِرَاءَةَ بَعْضِ الْآيَةِ تَوْسِعَةً عَلَى الْمُكَلَّفِ وَنَظَرًا فِي تَحْصِيلِ الْمُثُوبَةِ وَالْحَرَجِ مَعَ قِيَامِ الْحُرْمَةِ كَمَا سَوَّغَ لَهُ الصَّلَاةُ مَعَ يَسِيرِ الدَّمِ مَعَ نَجَاسَتِهِ.

قُلْتُ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: **إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ**: فَحَقُّ بَلِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ} وَقَالَ عَمْرٌ وَعُثْمَانُ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ هَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ وَحِينَئِذٍ فَمَنْ قَالَ: إِنَّ الْأَلْفَاظَ الَّتِي فِيهِ لَيْسَتْ مَجَازًا وَنَظِيرُهَا مِنْ

كَلَامِ الْعَرَبِ مَجَازٌ فَقَدْ تَنَاقَضَ لَكِنَّ الْأَصْحَابَ الَّذِينَ قَالُوا: لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مَجَازٌ لَمْ يُعْرِفْ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ اعْتَرَفُوا بِأَنَّ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ مَجَازًا؛ فَلَا يُلْزَمُهُمُ التَّنَاقُضُ. وَأَيْضًا فَقَوْلُ الْقَائِلِ: إِنَّ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ مَجَازًا غَيْرَ مَا يُوجَدُ نَظِيرُهُ فِي الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ كَلَامَ الْمَخْلُوقِينَ فِيهِ مِنَ الْمُبَالَغَةِ وَالْمَجَازَةِ مِنَ الْمَدْحِ وَالْهَجْوِ وَالْمُرَائِي وَغَيْرِ ذَلِكَ مَا يُصَانُ عَنْهُ كَلَامُ الْحَكِيمِ؛ فَضَلَّ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ: فَإِذَا كَانَ الْمُسَمَّى لَا يُسَمَّى مَجَازًا إِلَّا مَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يُلْزَمُهُ أَنْ يُسَمَّى مَا فِي الْقُرْآنِ مَجَازًا وَهَذَا لِأَنَّ تَسْمِيَةَ بَعْضِ الْكَلَامِ مَجَازًا إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ اصْطِلَاحِي لَيْسَ أَمْرًا شَرْعِيًّا وَلَا لُغَوِيًّا وَلَا عَقْلِيًّا. وَلِهَذَا كَانَ بَعْضُهُمْ يُسَمِّي بِالْمَجَازِ مَا اسْتَعْمَلَ فِيهَا هُوَ مُبَابِنٌ لِمُسَمَّاهُ وَمَا اسْتَعْمَلَ بَعْضُ مُسَمَّاهُ لَا يُسَمِّيهِ مَجَازًا فَلَا يُسَمُّونَ اسْتِعْمَالَ الْعَامِّ فِي بَعْضِ مَعْنَاهُ مَجَازًا وَلَا الْأَمْرَ إِذَا أُريدَ بِهِ النَّدْبُ مَجَازًا وَهُوَ اصْطِلَاحٌ أَكْثَرَ الْفُقَهَاءِ. وَقَدْ لَا يَقُولُونَ: إِنَّ ذَلِكَ اسْتِعْمَالٌ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ بِنَاءً عَلَى أَنَّ بَعْضَ الْجُمْلَةِ لَا يُسَمَّى غَيْرًا عِنْدَ الْإِطْلَاقِ فَلَا يَقَالُ: الْوَاحِدُ مِنَ الْعَشْرَةِ أَنَّهُ غَيْرُهَا وَلَا لِيَدِ الْإِنْسَانِ أَنَّهَا غَيْرُهُ وَلِأَنَّ الْمَجَازَ عِنْدَهُمْ مَا أُحْتِجَ إِلَى الْقَرِينَةِ فِي إِبْتَاتِ الْمُرَادِ إِلَّا فِي دَفْعِ مَا لَمْ يَرِدْ وَالْقَرِينَةُ فِي الْأَمْرِ تُخْرَجُ بَعْضَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ وَتُبْقَى الْبَاقِي مَذْلُومًا عَلَيْهِ اللَّفْظُ بِخِلَافِ الْقَرِينَةِ فِي الْأَسَدِ فَإِنَّهَا تُبَيِّنُ أَنَّ الْمُرَادَ لَا يَدْخُلُ فِي لَفْظِ الْأَسَدِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ. وَإِذَا كَانَ اصْطِلَاحٌ أَكْثَرَ الْفُقَهَاءِ التَّفْرِيقَ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ وَآخَرُونَ اصْطَلَحُوا عَلَى أَنَّهُ مَتَى لَمْ يَرِدْ بِاللَّفْظِ جَمِيعَ مَعْنَاهُ فَهُوَ مَجَازٌ عِنْدَهُمْ ثُمَّ هُوَ لَاءٌ أَكْثَرُهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْقَرِينَةِ الْمُنْفَصِلَةِ أَوْ الْمُسْتَقْلَةِ؛ وَبَيَّنَّ مَا تَأَصَّلَتْ بِاللَّفْظِ؛ أَوْ كَانَتْ مِنْ لَفْظِهِ؛ أَوْ لَمْ تَسْتَقِلْ؛ فَلَمْ يَجْعَلُوا ذَلِكَ مَجَازًا لِئَلَّا يُلْزَمَ أَنْ يَكُونَ عَامَّةُ الْكَلَامِ مَجَازًا حَتَّى يَكُونَ قَوْلُهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: مَجَازًا مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمْ يَكُونُوا يُبَازِعُونَ فِي أَنَّ اللَّهَ إِلَهٌ حَقٌّ وَإِنَّمَا كَانُوا يَجْعَلُونَ مَعَهُ إِلَهَةً أُخْرَى فَكَانَ النَّزَاعُ بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَهُمْ فِي نَفْيِ الْإِلَهِيَّةِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ حَقِيقَةً إِذْ لَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ وَأَنَّ الْمَوْضُوعَ الْأَصْلَ هُوَ النَّفْيُ وَهُوَ نَفْيُ الْإِلَهِ مُطْلَقًا فَهَذَا الْمَعْنَى لَمْ يَعْتَقِدْهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ بَلْ وَلَا لَهُمْ قَصْدٌ فِي التَّعْبِيرِ عَنْهُ وَلَا وَضَعُوا لَهُ لَفْظًا بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ إِذْ كَانَ التَّعْبِيرُ هُوَ عَمَّا يَتَصَوَّرُ مِنَ الْمَعَانِي وَهَذَا الْمَعْنَى لَمْ يَتَصَوَّرُوهُ إِلَّا نَافِينَ لَهُ يَتَصَوَّرُوهُ مُثَبِّتِينَ لَهُ وَنَفْيِ النَّفْيِ إِثْبَاتٌ. فَمَنْ قَالَ: إِنَّ هَذَا اللَّفْظَ قَصَدُوا بِهِ فِي لُغَتِهِمْ كَانَ أَنْ يُبَعِّثَ الرَّسُولَ لِنَفْيِ كُلِّ إِلَهٍ وَأَنَّ هَذَا هُوَ مَوْضُوعُ اللَّفْظِ الَّذِي قَصَدُوهُ بِهِ أَوَّلًا وَقَوْلُهُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: اسْتِعْمَالٌ لِذَلِكَ اللَّفْظِ فِي غَيْرِ الْمَعْنَى الَّذِي كَانَ مَوْضُوعَ اللَّفْظِ عِنْدَهُمْ: فَكَذِبُهُ ظَاهِرٌ عَلَيْهِمْ فِي حَالِ الشَّرْكِ فَكَيْفَ فِي حَالِ الْإِيمَانِ؟ . وَلَا رَيْبَ أَنَّ جَمِيعَ التَّخْصِيصَاتِ الْمُتَّصِلَةِ كَالصِّفَةِ؛ وَالشَّرْطِ؛ وَالغَايَةِ؛ وَالْبَدَلِ؛ وَالِاسْتِثْنَاءِ: هُوَ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ لَكِنَّ الْأَلْفَافِ قَدْ اسْتَعْمَلُوهَا تَارَةً مُجَرَّدَةً عَنْ هَذِهِ التَّخْصِيصَاتِ وَتَارَةً مَقْرُونَةً بِهَا بِخِلَافِ قَوْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا قَطُّ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ اسْتَعْمَلُوهَا مُجَرَّدَةً عَنِ الْإِسْتِثْنَاءِ إِذْ كَانَ هَذَا الْمَعْنَى بَاطِلًا عِنْدَهُمْ فَمَنْ جَعَلَ هَذَا حَقِيقَةً فِي لُغَتِهِمْ ظَهَرَ كَذِبُهُ عَلَيْهِمْ وَإِنْ فَرَّقَ بَيْنَ اسْتِثْنَاءٍ وَاسْتِثْنَاءٍ تَنَاقُضَ وَخَالَفَ الْإِجْمَاعَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ

بُنِيَ عَلَى أَصْلِ فَاسِدٍ مُتَنَاقِضٍ وَالْقَوْلُ الْمُتَنَاقِضُ إِذَا طَرَدَهُ صَاحِبُهُ وَالزَّمَّ صَاحِبُهُ
لَوَازِمَهُ ظَهَرَ مِنْ فَسَادِهِ وَقُبْحِهِ مَا لَمْ يَكُنْ ظَاهِرًا قَبْلَ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَطْرُدْهُ تَنَاقُضٌ وَظَهَرَ
فَسَادُهُ فَيَلْزَمُ فَسَادُهُ عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ. وَلِهَذَا لَا يُوْجَدُ لِلْقَائِلِينَ بِالْمَجَازِ قَوْلُ أَلْبَتَّةِ بَلْ كُلُّ
أَقْوَالِهِمْ مُتَنَاقِضَةٌ وَحُدُودُهُمْ وَالْعَلَامَاتُ الَّتِي ذَكَرُوهَا فَاسِدَةٌ؛ إِذْ كَانَ أَصْلُ قَوْلِهِمْ بَاطِلًا
فَابْتَدَعُوا فِي اللَّغَةِ تَفْسِيمًا وَتَعْبِيرًا لَا حَقِيقَةَ لَهُ فِي الْخَارِجِ بَلْ هُوَ بَاطِلٌ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ
يَتَّصِرَ تَصَوُّرًا مُطَابِقًا وَلَا يُعْبَرُ عَنْهُ بِعِبَارَةٍ سَدِيدَةٍ؛ بِخِلَافِ الْمَعْنَى الْمُسْتَقِيمِ فَإِنَّهُ يُعْبَرُ
عَنْهُ بِالْقَوْلِ السَّدِيدِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا }
وَالسَّدِيدُ: السَّادُ الصَّوَابُ الْمُطَابِقُ لِلْحَقِّ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ وَهُوَ الْعَدْلُ
وَالصِّدْقُ بِخِلَافِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الْمُتَمَاتِلِينَ وَيَجْعَلَهُمَا مُخْتَلِفَيْنِ؛ بَلْ مُتَضَادَّيْنِ؛
فَإِنَّ قَوْلَهُ لَيْسَ بِسَدِيدٍ. وَهَذَا يُبَسِّطُ فِي مَوْضِعِهِ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَيْسَ
فِي الْقُرْآنِ مَجَازٌ أَرَادُوا بِذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: { وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ } اسْأَلِ الْجُدْرَانَ؛ وَالْعَبِيرَ الْبَهَائِمَ
وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا نُقِلَ عَنْهُمْ فَقَدْ أَخْطَئُوا. وَإِنْ جَعَلُوا اللَّفْظَ الْمُسْتَعْمَلَ فِي مَعْنَى فِي غَيْرِ
الْقُرْآنِ مَجَازًا وَفِيهِ لَيْسَ بِمَجَازٍ فَقَدْ أَخْطَئُوا أَيْضًا. وَإِنْ قَصَدُوا أَنْ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ مِنْ
الْمُبَالَغَاتِ وَالْمَجَازَاتِ وَالْأَلْفَافِ الَّتِي لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهَا وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَنْزِعُ الْقُرْآنُ عَنْهُ
فَقَدْ أَصَابُوا فِي ذَلِكَ. وَإِذَا قَالُوا: نَحْنُ نُسَمِّي تِلْكَ الْأُمُورَ مَجَازًا بِخِلَافِ مَا اسْتُعْمِلَ فِي
الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ: فَهَذَا اصْطِلَاحٌ هُمْ فِيهِ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ مِمَّنْ جَعَلَ
أَكْثَرَ كَلَامِ الْعَرَبِ مَجَازًا كَمَا يُحْكِي عَنْ ابْنِ جَنِّي أَنَّهُ قَالَ: قَوْلُ الْقَائِلِ: خَرَجَ زَيْدٌ
مَجَازٌ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ وَالْمَصْدَرُ الْمَعْرَفُ بِاللَّامِ يَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ أَفْرَادِ
الْخُرُوجِ فَيَقْتَضِي ذَلِكَ أَنْ زَيْدًا حَصَلَ مِنْهُ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْخُرُوجِ؛ هَذَا حَقِيقَةُ اللَّفْظِ: فَإِنْ
أُرِيدَ فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِ الْخُرُوجِ فَهُوَ مَجَازٌ. فَهَذَا الْكَلَامُ لَا يَقُولُهُ مَنْ يَتَّصِرُ مَا يَقُولُ وَابْنُ
جَنِّي لَهُ فَضِيلَةٌ وَذَكَاءٌ؛ وَعَوَّصٌ عَلَى الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ فِي سِرِّ الصَّنَاعَةِ وَالْخَصَائِصِ
وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَهَذَا الْكَلَامُ إِنْ كَانَ لَمْ يَقُلْهُ فَهُوَ أَشْبَهُ بِفَضِيلَتِهِ وَإِذَا قَالَ
فَالْفَاضِلُ قَدْ يَقُولُ مَا لَا يَقُولُهُ إِلَّا مَنْ هُوَ مِنْ أَجْهَلِ النَّاسِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ إِنَّمَا يَدُلُّ
عَلَى مُسَمَّى الْمَصْدَرِ وَهُوَ الْحَقِيقَةُ الْمُطْلَقَةُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مُقَيَّدًا بِقَيْدِ الْعُمُومِ بَلْ وَلَا
بِقَيْدِ آخَرَ. فَإِذَا قِيلَ: خَرَجَ زَيْدٌ؛ وَقَامَ بَكْرٌ؛ وَنَحْوَ ذَلِكَ: فَالْفِعْلُ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ وَجِدَ مِنْهُ
مُسَمَّى خُرُوجٍ؛ وَمُسَمَّى قِيَامٍ؛ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدُلَّ اللَّفْظُ عَلَى نَوْعِ ذَلِكَ الْخُرُوجِ وَالْقِيَامِ وَلَا
عَلَى قَدْرِهِ بَلْ هُوَ صَالِحٌ لِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْجَمْعِ كَقَوْلِهِ: { فَتَحْرِيرُ
رَقَبَةٍ } فَإِنَّهُ أَوْجَبَ رَقَبَةً وَاحِدَةً؛ لَمْ يُوْجِبْ كُلَّ رَقَبَةٍ؛ وَهِيَ تَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الرِّقَابِ عَلَى
سَبِيلِ الْبَدَلِ فَأَيُّ رَقَبَةٍ أَعْتَقَهَا أَجْزَأَتْهُ. كَذَلِكَ إِذَا قِيلَ خَرَجَ دَلَّ عَلَى وُجُودِ خُرُوجٍ ثُمَّ قَدْ
يَكُونُ قَلِيلًا؛ وَقَدْ يَكُونُ كَثِيرًا وَقَدْ يَكُونُ رَاكِبًا؛ وَقَدْ يَكُونُ مَاشِيًا؛ وَمَعَ هَذَا فَلَا يُتَنَاوَلُ
عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ إِلَّا خُرُوجٌ يُمَكِّنُ مِنْ زَيْدٍ. وَإِمَّا أَنْ هَذَا اللَّفْظُ يَقْتَضِي عُمُومَ كُلِّ مَا
يُسَمَّى خُرُوجًا فِي الْوُجُودِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْجَمْعِ فَهَذَا لَا يَقُولُهُ الْقَائِلُ إِلَّا إِذَا فَسَدَ تَصَوُّرُهُ
وَكَانَ إِلَى الْحَيَوَانِ أَقْرَبُ وَالظَّنُّ بِابْنِ جَنِّي أَنَّهُ لَا يَقُولُ هَذَا. ثُمَّ هَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي

سَائِرِ اللَّغَاتِ فَهَلْ يَقُولُ عَاقِلٌ: إِنَّ أَهْلَ اللَّغَاتِ جَمِيعُهُمُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالْجُمْلِ الْفِعْلِيَّةِ
الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ إِنَّمَا وَضَعُوا تِلْكَ الْجُمْلَةَ الْفِعْلِيَّةَ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ ذَلِكَ
الْفِعْلِ الْمَوْجُودِ فِي الْعَالَمِ وَأَنَّ اسْتِعْمَالَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَفْرَادِ عُدُولٌ بِاللَّفْظِ عَمَّا وَضِعَ
لَهُ؟ وَلَكِنْ هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى فَسَادِ أَصْلِ الْقَوْلِ بِالْمَجَازِ إِذَا أَفْضَى إِلَى أَنْ يُقَالَ: فِي
الْوُجُودِ مِثْلُ هَذَا الْهَدْيَانِ وَيَجْعَلُ ذَلِكَ مَسْأَلَةَ نِزَاعٍ تُوضَعُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ. فَمَنْ قَالَ مِنْ
نَفَاةِ الْمَجَازِ فِي الْقُرْآنِ: إِنَّا لَا نُسَمِّي مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ مَجَازًا
وَإِنَّمَا نُسَمِّي مَجَازًا مَا خَرَجَ عَنِ مِيزَانِ الْعَدْلِ مِثْلُ مَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ الشُّعْرَاءِ مِنْ
الْمُبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ وَالْهَجْوِ وَالْمَرَاثِي وَالْحَمَاسَةِ: فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ
وَالْمَجَازِ اصْطِلَاحًا صَحِيحًا فَهَذَا الْإِصْطِلَاحُ أَوْلَى بِالْقَبُولِ مِمَّنْ يَجْعَلُ أَكْثَرَ الْكَلَامِ
مَجَازًا بَلْ وَمِمَّنْ يَجْعَلُ التَّخْصِيصَ الْمُتَّصِلَ كُلَّهُ مَجَازًا؛ فَيَجْعَلُ مِنَ الْمَجَازِ قَوْلَهُ: {وَاللَّهُ
عَلَى النَّاسِ حُجٌّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا} وَقَوْلَهُ: {فَتَتَّبِعُوا صَعِيدًا طَيِّبًا} وَقَوْلَهُ:
{فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} وَقَوْلَهُ: {فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ} وَقَوْلَهُ: {فَمِنْ مَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ} وَقَوْلَهُ: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ
الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا
مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ} " وَقَوْلَهُ: {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ} {الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ} وَقَوْلَهُ:
{قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ} إِلَى قَوْلِهِ: {حَتَّى يُعْطُوا
الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} وَقَوْلَهُ: {فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ
زَوْجًا غَيْرَهُ} وَقَوْلَهُ: {لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى} وَقَوْلَهُ: {وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ
عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ} وَقَوْلَهُ: {وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ} وَقَوْلَهُ:
{فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ} وَقَوْلَهُ: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا} وَقَوْلَهُ: {إِلَّا
أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ} وَقَوْلَهُ: {وَلَا يُؤْتِيهِ لُكْلٌ وَاحِدٌ مِنْهُمَا السُّدُسُ
مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ} وَقَوْلَهُ: {وَمَنْ
يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا} وَقَوْلَهُ: {وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ
إِلَى أَهْلِهِ} وَقَوْلَهُ: {أَنْ أَعْبَدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ} وَقَوْلَهُ: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ
اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} وَقَوْلَهُ: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ} وَقَوْلَهُ: {إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ
بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ} وَقَوْلَهُ: {وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا} وَقَوْلَهُ:
{وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ} وَقَوْلَهُ: {فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا
قَلِيلًا مِنْهُمْ} وَقَوْلَهُ: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ} وَقَوْلَهُ: {لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ} وَأَمْثَالُ هَذَا مِمَّا لَا يُعَدُّ إِلَّا بِكُلْفَةٍ. فَمَنْ جَعَلَ هَذَا كُلَّهُ مَجَازًا وَأَنَّ
الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ هَذَا كُلَّهُ وَمَا أَشْبَهَهُ فِي غَيْرِ مَا وَضِعَ اللَّفْظُ لَهُ أَوَّلًا: فَقَوْلُهُ مَعْلُومٌ الْفَسَادُ
بِالضَّرُورَةِ وَلَزِمَهُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ الْكَلَامِ مَجَازًا؛ إِذْ كَانَ هَذَا يَلْزِمُهُ فِي كُلِّ لَفْظٍ مُطْلَقٍ
فُقِدَ بَقِيَّةُ وَالْكَلامِ جُمْلَتَانِ: اسْمِيَّةٌ وَفِعْلِيَّةٌ وَالْإِسْمِيَّةُ أَصْلُهَا الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ؛ فَيَلْزِمُ إِذَا
وُصِفَ الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ أَوْ أُسْتُثِنِي مِنْهُ أَوْ قُيِّدَ بِحَالٍ كَانَ مَجَازًا. وَيَلْزِمُهُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ

كَانَ وَأَخَوَاتِهَا وَإِنَّ وَأَخَوَاتِهَا وَظَنَّتْ وَأَخَوَاتِهَا فَغَيَّرَتْ مَعْنَاهُ وَإِعْرَابَهُ أَنْ يَصِيرَ
مَجَازًا: فَإِنَّ دُخُولَ الْقَيْدِ عَلَيْهِ تَارَةً يَكُونُ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ؛ وَتَارَةً فِي وَسْطِهِ؛ وَتَارَةً فِي
آخِرِهِ لَا سِيَّمَا بَابِ ظَنَّتْ؛ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ وَزَيْدًا مُنْطَلَقًا ظَنَّتْ؛ وَلِهَذَا عِنْدَ
التَّقْدِيمِ يَجِبُ الْإِعْمَالُ وَفِي التَّوَسُّطِ يَجُوزُ الْإِلْغَاءُ؛ وَفِي التَّأَخُّرِ يَحْسُنُ مَعَ جَوَازِ
الْإِعْمَالِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا قُدِّمَ الْمَفْعُولُ ضَعُفَ الْعَمَلُ؛ وَلِهَذَا يَقْوَمُ بِهِ دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ؛ كَمَا
يَقْوَمُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ لِكَوْنِهِ أضعفَ مِنَ الْفِعْلِ كَقَوْلِهِ: {لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ} وَقَوْلِهِ: {إِنْ
كُنْتُمْ لِلرُّوْيَا تَعْبُرُونَ} وَقَوْلِهِ: {وَإِنَّهُمْ لَنَا لِعَائِلُونَ} . وَيَلْزَمُهُ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ إِذَا
قُدِّمَتْ بِمَصْدَرٍ مَوْصُوفٍ أَوْ مَعْدُودٍ أَوْ نَوْعٍ مِنَ الْمَصْدَرِ أَنْ يَكُونَ مَجَازًا كَقَوْلِهِ:
{فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً} وَقَوْلِهِ: {وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا} . وَكَذَلِكَ ظَرْفُ الْمَكَانِ
وَالزَّمَانِ وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَا يَقْتَضِي بِهِ الْفِعْلُ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ كَقَوْلِهِ: {فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ
وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ} وَقَوْلِهِ: {عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ} وَقَوْلِهِ: {وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ
رَبِّهِمْ} وَقَوْلِهِ: {وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ} .

**وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ ابْنَ عَقِيلٍ مَعَ مُبَالَغَتِهِ هُنَا فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ فِي
الْقُرْآنِ مَجَازٍ: فَهُوَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ يَنْصُرُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي اللُّغَةِ مَجَازٍ؛ لَا فِي الْقُرْآنِ وَلَا**

غَيْرِهِ وَذَكَرَ ذَلِكَ فِي مُنَاطَرَةِ جَرْتٍ لَهُ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ الْحَنْبَلِيِّينَ الَّذِينَ قَالُوا
بِالْمَجَازِ فَقَالَ فِي فُنُونِهِ: جَرْتُ مَسْأَلَةٌ هَلْ فِي اللُّغَةِ مَجَازٌ؟ فَاسْتَدَلَّ حَنْبَلِيٌّ أَنَّ فِيهَا
مَجَازًا بِأَنَّ وَجَدْنَا أَنَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا يَحْصُلُ نَفْيُهُ وَهُوَ تَسْمِيَةُ الرَّجُلِ الْمُقَدِّمِ أَسَدًا؛
وَالْعَالِمِ وَالْكَرِيمِ الْوَاسِعِ الْعَطَاءِ وَالْجُودِ بَحْرًا . . . (1)³⁷ فَنَقُولُ فِيهِ: لَيْسَ بِبَحْرٍ وَلَا
بِأَسَدٍ وَلَا يَحْسُنُ أَنْ نَقُولَ فِي السَّبْعِ الْمَخْصُوصِ وَالْبَحْرِ لَيْسَ بِأَسَدٍ وَلَا بَحْرٍ فَعَلِمَ أَنَّ
الَّذِي حَسَنَ نَفْيِ الْإِسْمِ عَنْهُ أَنَّهُ مُسْتَعَارٌ كَمَا نَقُولُ فِي الْمُسْتَعِيرِ لِمَالٍ غَيْرِهِ: لَيْسَ بِمَالِكٍ
لَهُ وَلَا يَحْسُنُ أَنْ نَقُولَ فِي الْمَالِكِ لَيْسَ بِمَالِكٍ لَهُ. قَالَ: اعْتَرَضَ عَلَيْهِ مُعْتَرِضٌ أُصُولِيٌّ
حَنْبَلِيٌّ فَقَالَ: الَّذِي عَوَّلْتَ عَلَيْهِ لَا أَسْلَمُهُ وَلَا تَعْوِيلَ عَلَى الصُّورَةِ بَلْ عَلَى الْمُخَصَّصَةِ؛
فَإِنَّ قَوْلَنَا: حَيَوَانَ: يَشْمَلُ السَّبْعَ وَالْإِنْسَانَ فَإِذَا قُلْنَا: سَبْعٌ وَأَسَدٌ: كَانَ هَذَا لِمَا فِيهِ مِنْ
الْإِقْدَامِ وَالْهُوَاشِ وَالتَّقْحُمِ لِلصِّيَالِ وَذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي صُورَةِ الْإِنْسَانِ وَصُورَةِ السَّبْعِ
وَالاتِّفَاقِ وَاقِعٌ فِي الْحَقِيقَةِ؛ كَسَوَادِ الْجَبْرِ وَسَوَادِ الْقَارِ جَمِيعًا لَا يَخْتَلِفَانِ فِي اسْمِ السَّوَادِ
بِالْمَعْنَى وَهِيَ الْحَقِيقَةُ الَّتِي هِيَ هِبَةٌ تَجْمَعُ الْبَصَرَ اتِّسَاعَ الْحَدِيقَةِ فَكَذَلِكَ اتِّسَاعُ الْجُودِ
وَالْعِلْمِ وَاتِّسَاعُ الْمَاءِ جَمِيعًا يَجْمَعُهُ الْإِتْسَاعُ فَيُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَحْرًا لِلْمَعْنَى الَّتِي
جَمَعَهُمَا وَهُوَ حَقِيقَةُ الْإِتْسَاعِ؛ وَلِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَدْعِيَ الْإِسْتِعَارَةَ لِأَحَدِهِمَا إِلَّا إِذَا ثَبَتَ
سَبْقُ التَّسْمِيَةِ لِأَحَدِهِمَا؛ وَلَا سِيَّمَا عَلَى أَصْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْكَلَامَ قَدِيمٌ؛ وَالْقَدِيمُ لَا

³⁷ [تعليق مُعَدِّ الكتاب للشاملة]

(1) بياض بالأصل

يَسْبِقُ بَعْضُهُ بَعْضًا؛ فَإِنَّ السَّابِقَ وَالْمَسْبُوقَ مِنْ صِفَاتِ بَعْضِهِ الْحَادِثِ مِنَ الزَّمَانِ.
قُلْتُ: فَقَدْ جُعِلَ هَذَا اللَّفْظُ مُتَوَاطِئًا دَالًّا عَلَى الْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ كَسَائِرِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَوَاطِئَةِ
وَلَكِنَّهُ يَخْتَصُّ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بِقَدْرِ مُتَمَيِّزٍ لِمَا اِمْتَّازَ بِهِ مِنَ الْقَرِينَةِ كَمَا فِي مَا مَثَّلَهُ بِهِ
مِنَ السَّوَادِ وَهَذَا بِعَيْنِهِ. يَرُدُّ عَلَيْهِ فِيمَا احْتَجَّ بِهِ لِلْمَجَازِ.
قَالَ: وَمِنْ أَدِلَّةِ الْمَجَازِ مَا زَعَمَ الْمُسْتَدَلُّونَ لَهُ مِنْ أَجُودِ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى النُّفَاةِ وَهُوَ قَوْلُهُ
تَعَالَى {لَهْدَمْتُمْ صَوَامِعَ وَبَيْعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا} وَقَوْلُهُ
تَعَالَى {فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ} وَالصَّلَوَاتُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ: أَمَّا
الْأُدْعِيَةُ وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الْمَخْصُوصَةُ وَكِلَاهُمَا لَا يُوصَفُ بِالتَّهْدُمِ وَالْجَمَادُ لَا يَتَّصِفُ
بِالْإِرَادَةِ. فَإِنْ قِيلَ: كَانَ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ تَسْمِيَةُ الْمُصَلَّى صَلَاةً وَقَدْ وَرَدَ فِي التَّفْسِيرِ:
{وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ} أَعْضَاءُ السُّجُودِ. وَالْجِدَارُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِرَادَةٌ لَكِنَّهُ لَا يَسْتَحِيلُ مِنْ
اللَّهِ فِعْلُ الْإِرَادَةِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِحْدَاثِ أَنْبِيَاءٍ مَخْصُوصَةٍ. فَيَقَالُ: هَذَا دَعْوَى عَنِ الْوَضْعِ:
إِذْ لَا يُعْلَمُ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْأَصْلِ إِلَّا الدُّعَاءُ وَزَيْدٌ فِي الشَّرْعِ أَوْ نُقِلَ إِلَى الْأَفْعَالِ
الْمَخْصُوصَةِ فَأَمَّا الْأَنْبِيَاءُ فَلَا يُعْلَمُ ذَلِكَ مِنْ نَقْلِ عَنِ الْعَرَبِ وَإِنْ سُمِّيَتْ صَلَوَاتٍ فَإِنَّمَا
هُوَ اسْتِعَارَةٌ؛ لِأَنَّهَا مَوَاضِعُ الصَّلَوَاتِ. وَلَوْ خَلَقَ اللَّهُ فِي الْجِدَارِ إِرَادَةً لَمْ يَكُنْ بِهَا مُرِيدًا
كَمَا لَوْ خَلَقَ فِيهِ كَلَامًا لَمْ يَكُنْ بِهِ مُتَكَلِّمًا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ كَلِمَةَ اللَّهِ الْمُرَادُ بِهَا عَيْسَى
نَفْسُهُ: فَلَا رَيْبَ أَنَّ الْمَصْدَرَ يُعْبَرُ بِهِ عَنِ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ كَقَوْلِهِمْ: هَذَا دِرْهَمٌ
ضَرَبُ الْأَمِيرِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: {هَذَا خَلَقَ اللَّهُ} وَمِنْهُ تَسْمِيَةُ الْمَأْمُورِ بِهِ أَمْرًا وَالْمَقْدُورِ
قُدْرَةً وَالْمَرْحُومِ بِهِ رَحْمَةً وَالْمَخْلُوقِ بِالْكَلِمَةِ كَلِمَةً لَكِنَّ هَذَا اللَّفْظُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ مَعَ مَا
يَقْتَرِنُ بِهِ مِمَّا يُبَيِّنُ الْمُرَادَ كَقَوْلِهِ: {يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ
عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ} فَبَيَّنَ أَنَّ الْكَلِمَةَ هُوَ الْمَسِيحُ
وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَسِيحَ نَفْسَهُ لَيْسَ هُوَ الْكَلَامُ {قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي
بَشَرٌ} قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ {فَبَيَّنَ لَمَّا
تَعَجَّبَتْ مِنَ الْوَلَدِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ؛ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ
فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذَا الْوَلَدَ مِمَّا يَخْلُقُهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: {كُنْ فَيَكُونُ} وَلِهَذَا قَالَ **أَحْمَدُ بْنُ**
حَنْبَلٍ: عِيسَى مَخْلُوقٌ بِالْكَنِ؛ لَيْسَ هُوَ نَفْسَ الْكَنِ وَلِهَذَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْآخِرَى: {إِنَّ
مَثَلِ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} فَقَدْ بَيَّنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ
خُلِقَ بِكَنٍ لَا أَنَّهُ نَفْسُ كُنٍّ وَنَحْوَهَا مِنَ الْكَلَامِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ} فَدُ
عُلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَرُدَّ أَنَّ الْأَفْعَالَ أَرْزَمَةٌ وَإِنَّمَا أَرَادَ الْخَبَرُ عَنِ زَمَانِ الْحَجِّ وَلِهَذَا قَالَ بَعْدَهَا:
{فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ} وَالْحَجُّ الْمَفْرُوضُ فِيهِنَّ لَيْسَ هُوَ الْأَشْهُرُ؛ فَعُلِمَ أَنَّ قَوْلَهُ:
{أَشْهُرٌ} لَمْ يَرُدَّ بِهِ نَفْسَ الْفِعْلِ بَلْ بَيَّنَّ مُرَادَهُ بِكَلَامِهِ لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ اللَّفْظَ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْأَفْعَالَ أَرْزَمَةٌ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى} لَمَّا قَالَ: {وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا
الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى} دَلَّ الْكَلَامُ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ وَلَكِنَّ الْبِرَّ هُوَ
التَّقْوَى فَلَا يُوجَدُ مِثْلُ هَذَا الْإِسْتِعْمَالِ إِلَّا مَعَ مَا يُبَيِّنُ الْمُرَادَ وَحِينَئِذٍ فَهُوَ مُسْتَعْمَلٌ مَعَ قَيْدِ

يُبَيِّنُ الْمُرَادَ هُنَا؛ كَمَا هُوَ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مَعَ قَيْدِ يُبَيِّنُ الْمُرَادَ هُنَاكَ وَبَيَّنَّ
الْمَعْنِيَيْنِ اشْتِرَاكَ وَبَيَّنَّهُمَا امْتِيَاظٌ بِمَنْزِلَةِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَرَادِفَةِ وَالْمُتَبَايِنَةِ كَلْفِظِ الصَّارِمِ
وَالْمُهْتَدِ وَالسَّيْفِ؛ فَإِنَّهَا تَشْتَرِكُ فِي دَلَالَتِهَا عَلَى الذَّاتِ فِيهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ كَالْمُتَوَاطِنَةِ
وَيَمْتَاظُ كُلُّ مِنْهَا بِدَلَالَتِهِ عَلَى مَعْنَى خَاصٍّ فَتَشْبِهُ الْمُتَبَايِنَةَ. وَأَسْمَاءُ اللَّهِ وَأَسْمَاءُ رَسُولِهِ
وَكِتَابِهِ مِنْ هَذَا الْبَابِ. وَكَذَلِكَ مَا يُعْرَفُ بِاللَّامِ الْعَهْدِ يَنْصَرِفُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ إِلَى
مَا يَعْرِفُهُ الْمُخَاطَبُ إِمَّا بِعُرْفٍ مُتَقَدِّمٍ؛ وَإِمَّا بِاللَّفْظِ الْمُتَقَدِّمِ؛ وَإِنْ كَانَ غَيْرُ هَذَا الْمُرَادِ
لَيْسَ هُوَ ذَلِكَ لَكِنْ بَيْنَهُمَا قَدْرٌ مُشْتَرِكٌ وَقَدْرٌ فَارِقٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ
رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا} {فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ}
وَقَالَ تَعَالَى {لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا} فِي الْمَوْضِعَيْنِ
لَفْظُ الرَّسُولِ وَاللَّامُ التَّعْرِيفِ لَكِنَّ الْمَعْهُودَ الْمَعْرُوفَ هُنَاكَ هُوَ رَسُولُ فِرْعَوْنَ وَهُوَ
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْمَعْرُوفَ الْمَعْهُودُ هُنَا عِنْدَ الْمُخَاطَبِينَ بِقَوْلِهِ: {لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ
الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ} هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكِلَاهُمَا حَقِيقَةٌ وَالِاسْمُ مُتَوَاطِيٌّ وَهُوَ
مُعْرَفٌ بِاللَّامِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ لَكِنَّ الْعَهْدَ فِي أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ غَيْرُ الْعَهْدِ فِي الْمَوْضِعِ
الْآخَرَ وَهَذَا أَحَدُ الْأَسْبَابِ الَّتِي بِهَا يَدُلُّ اللَّفْظُ: فَإِنَّ لَامَ التَّعْرِيفِ لَا تَدُلُّ إِلَّا مَعَ مَعْرِفَةِ
الْمُخَاطَبِ بِالْمَعْهُودِ الْمَعْرُوفِ. وَكَذَلِكَ اسْمُ الْإِشَارَةِ؛ كَقَوْلِهِ: هَذَا وَهُوَ لَاءٌ وَأَوْلَانِكَ: إِنَّمَا
يَدُلُّ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ عَلَى الْمَشَارِ إِلَيْهِ هُنَاكَ فَلَا بُدَّ مِنْ دَلَالَةٍ حَالِيَّةٍ أَوْ لَفْظِيَّةٍ تُبَيِّنُ أَنَّ
الْمَشَارَ إِلَيْهِ غَيْرُ لَفْظِ الْإِشَارَةِ فَتِلْكَ الدَّلَالَةُ لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ إِلَّا بِهَا وَبِلَفْظِ الْإِشَارَةِ
كَمَا أَنَّ لَامَ التَّعْرِيفِ لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ إِلَّا بِهَا وَبِالْمَعْهُودِ وَمِثْلُ هَذِهِ الدَّلَالَةِ لَا
يُقَالُ: إِنَّهَا مَجَازٌ وَإِلَّا لَزِمَ أَنْ تَكُونَ دَلَالَةً أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ بَلْ وَالضَّمَايِرِ وَاللَّامِ الْعَهْدِ
وَغَيْرِ ذَلِكَ مَجَازًا وَهَذَا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ وَإِنْ قَالَهُ جَاهِلٌ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ دَلَالَةَ
الْأَلْفَاظِ وَظَنَّ أَنَّ الْحَقَائِقَ تَدُلُّ بِدُونِ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا فِي دَلَالَةِ اللَّفْظِ بَلْ لَا
يَدُلُّ شَيْءٌ مِنَ الْأَلْفَاظِ إِلَّا مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَبِحَالِ الْمُتَكَلِّمِ الَّذِي يَعْرِفُ عَادَتَهُ
بِمِثْلِ ذَلِكَ الْكَلَامِ وَإِلَّا فَنَفْسُ اسْتِمَاعِ اللَّفْظِ بِدُونِ الْمَعْرِفَةِ لِلْمُتَكَلِّمِ وَعَادَتُهُ لَا يَدُلُّ عَلَى
شَيْءٍ؛ إِذَا كَانَتْ دَلَالَتُهَا دَلَالَةً قَصْدِيَّةً إِرَادِيَّةً تَدُلُّ عَلَى مِمَّا أَرَادَ الْمُتَكَلِّمُ أَنْ يَدُلَّ بِهَا
عَلَيْهِ لَا تَدُلُّ بِذَاتِهَا. فَلَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ مَا يَجِبُ أَنْ يُرِيدَهُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؛ وَلِهَذَا لَا يُعْلَمُ
بِالسَّمْعِ؛ بَلْ بِالْعَقْلِ مَعَ السَّمْعِ.

وَلِهَذَا كَانَتْ دَلَالَةُ الْأَلْفَاظِ عَلَى مَعَانِيهَا سَمْعِيَّةً عَقْلِيَّةً تُسَمَّى الْفَقْهَ؛ وَلِهَذَا يُقَالُ لِمَنْ
عَرَفَهَا: هُوَ يَفْقَهُ وَلِمَنْ لَمْ يَعْرِفَهَا: لَا يَفْقَهُ. قَالَ تَعَالَى {فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ
يَفْقَهُونَ حَدِيثًا} وَقَالَ تَعَالَى: {وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا} وَقَالَ:
{وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ}. { وَلِهَذَا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْ
أَصُولِ الْفَقْهِ: أَنْ يَفْقَهُ مُرَادَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ لَا إِلَهَ

إِلَّا هُوَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَحَبِيبِهِ وَأَفْضَلِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا
كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. ³⁸

اللفظ الواحد قد يطلق على شيين بطريق التواطؤ وبطريق الاشتراك.

او استعمال اللفظ عام في بعض أنواعه إما لغلبة الاستعمال أو لدلالة لفظية خصته

قال ابن المرحل: كيف تجعل النفاق اسم جنس وقد جعلته لفظاً مشتركاً وإذا كان اسم جنس كان متواطئاً والأسماء المتواطئة غير المشتركة فكيف جعله مشتركاً متواطئاً

قال الشيخ تقي الدين: أنا لم أذكر أنه مشترك. وإنما قلت: يطلق على هذا وعلى هذا والإطلاق أعم. ثم لو قلت: إنه مشترك لكان الكلام صحيحاً. فإن اللفظ الواحد قد يطلق على شيين بطريق التواطؤ وبطريق الاشتراك. فأطلقت لفظ النفاق على إبطان الكفر وإبطان المعصية تارةً بطريق الاشتراك وتارةً بطريق التواطؤ كما أن لفظ الوجود يطلق على الواجب والممكن عند قوم باعتبار الاشتراك وعند قوم باعتبار التواطؤ. ولهذا سمي مشتركاً. قال ابن المرحل: - كيف يكون هذا؟ وأخذ في كلام لا يحسن ذكره. قال له الشيخ تقي الدين: - المعاني الدقيقة تحتاج إلى إصغاء واستماع وتدبر. وذلك أن الماهيتين إذا كان بينهما قدر مشترك وقدر مميز واللفظ يطلق على كل منهما فقد يطلق عليهما باعتبار ما به يمتاز كل ماهية عن الأخرى. فيكون مشتركاً كالاشتراك اللفظي. وقد يكون مطلقاً باعتبار القدر المشترك بين الماهيتين. فيكون لفظاً متواطئاً. قلت: ثم إنه في اللغة يكون موضوعاً للقدر المشترك ثم يغلب عرف الاستعمال على استعماله: في هذا تارةً وفي هذا تارةً. فيبقى دالاً بعرف الاستعمال على ما به الاشتراك والامتنياز. وقد يكون قريباً مثل لام التعريف أو الإضافة تكون هي الدالة على ما به الامتنياز مثال ذلك: " اسم الجنس " إذا غلب في العرف على بعض أنواعه كلفظ الدابة إذا غلب على الفرس قد نطقه على الفرس باعتبار القدر المشترك بينها وبين سائر الدواب. فيكون متواطئاً. وقد نطقه باعتبار خصوصية الفرس فيكون مشتركاً بين خصوص الفرس وعموم سائر الدواب ويصير استعماله في الفرس: تارةً بطريق التواطؤ وتارةً بطريق الاشتراك. وهكذا اسم الجنس إذا غلب على بعض الأشخاص وصار علماً بالغلبة: مثل ابن عمرو والنجم فقد نطقه عليه باعتبار القدر المشترك بينه وبين سائر النجوم وسائر بني عمرو. فيكون إطلاقه عليه بطريق التواطؤ. وقد نطقه عليه باعتبار ما به يمتاز عن غيره من النجوم ومن بني

عَمُرُو. فَيَكُونُ بِطَرِيقِ الْإِشْتِرَاكِ بَيْنَ هَذَا الْمَعْنَى الشَّخْصِيِّ وَبَيْنَ الْمَعْنَى النَّوْعِيِّ. وَهَكَذَا كُلُّ اسْمٍ عَامٍّ غَلَبَ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ يَصِحُّ اسْتِعْمَالُهُ فِي ذَلِكَ الْفَرْدِ بِالْوَضْعِ الْأَوَّلِ الْعَامِّ فَيَكُونُ بِطَرِيقِ النَّوَاطُؤِ وَبِالْوَضْعِ الثَّانِي فَيَصِيرُ بِطَرِيقِ الْإِشْتِرَاكِ.

وَأَفْظُ " النَّفَاقِ " مِنْ هَذَا الْبَابِ. فَإِنَّهُ فِي الشَّرْعِ إِظْهَارُ الدِّينِ وَإِبْطَانُ خِلَافِهِ. وَهَذَا الْمَعْنَى الشَّرْعِيُّ أَحْصَى مِنْ مُسَمَّى النَّفَاقِ فِي اللَّغَةِ فَإِنَّهُ فِي اللَّغَةِ أَعْمٌ مِنْ إِظْهَارِ الدِّينِ. ثُمَّ إِبْطَانُ مَا يُخَالِفُ الدِّينَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ كُفْرًا أَوْ فِسْقًا. فَإِذَا أَظْهَرَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ وَأَبْطَنَ التَّكْذِيبَ فَهَذَا هُوَ النَّفَاقُ الْأَكْبَرُ الَّذِي أَوْ عَدَّ صَاحِبُهُ بِأَنَّهُ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. وَإِنْ أَظْهَرَ أَنَّهُ صَادِقٌ أَوْ مُوفٍ أَوْ أَمِينٌ وَأَبْطَنَ الْكُذِبَ وَالْعَدْرَ وَالْخِيَانَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ. فَهَذَا هُوَ النَّفَاقُ الْأَصْغَرُ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ فَاسِقًا. فإِطْلَاقُ النَّفَاقِ عَلَيْهِمَا فِي الْأَصْلِ بِطَرِيقِ النَّوَاطُؤِ. وَعَلَى هَذَا؛ فَالنَّفَاقُ اسْمٌ جِنْسٌ تَحْتَهُ نَوْعَانِ. ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يُرَادُ بِهِ النَّفَاقُ فِي أَصْلِ الدِّينِ مِثْلُ قَوْلِهِ { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ } وَ { إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ } وَالْمُنَافِقُ هُنَا: الْكَافِرُ. وَقَدْ يُرَادُ بِهِ النَّفَاقُ فِي فُرُوعِهِ. مِثْلُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ } وَقَوْلُهُ { أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا } وَقَوْلِ ابْنِ عَمَرَ: فِيمَنْ يَتَحَدَّثُ عِنْدَ الْأَمْرَاءِ بِحَدِيثٍ. ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَقُولُ بِخِلَافِهِ " كُنَّا نَعُدُّ هَذَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِفَاقًا " فَإِذَا أَرَدْتَ بِهِ أَحَدَ النَّوْعَيْنِ. فإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَخْصِيصُهُ لِقَرِيْبَةٍ لَفْظِيَّةٍ مِثْلِ لَامِ الْعَهْدِ؛ وَالْإِضَافَةِ. فَهَذَا لَا يُخْرِجُهُ عَنِ أَنْ يَكُونَ مُتَوَاطِئًا كَمَا إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: جَاءَ الْقَاضِي. وَعَنَى بِهِ قَاضِي بَلَدِهِ لِكُونَ اللَّامِ لِلْعَهْدِ. كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ } أَنَّ اللَّامَ هِيَ أَوْجَبَتْ قَصْرَ الرَّسُولِ عَلَى مُوسَى لَا نَفْسَ لَفْظِ " رَسُولٍ ". وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ لِغَلْبَةِ الْإِسْتِعْمَالِ عَلَيْهِ فَيَصِيرُ مُشْتَرَكًا بَيْنَ اللَّفْظِ الْعَامِّ وَالْمَعْنَى الْخَاصِّ. فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ { إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ } فَإِنَّ تَخْصِيصَ هَذَا اللَّفْظِ بِالْكَافِرِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِدُخُولِ اللَّامِ الَّتِي تُفِيدُ الْعَهْدَ وَالْمُنَافِقُ الْمَعْهُودُ: هُوَ الْكَافِرُ. أَوْ تَكُونَ لِغَلْبَةِ هَذَا الْاسْمِ فِي الشَّرْعِ عَلَى نِفَاقِ الْكُفْرِ. وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا } يَعْنِي بِهِ مُنَافِقًا بِالْمَعْنَى الْعَامِّ وَهُوَ إِظْهَارُهُ مِنَ الدِّينِ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ. فإِطْلَاقُ لَفْظِ " النَّفَاقِ " عَلَى الْكَافِرِ وَعَلَى الْفَاسِقِ إِنْ أَطْلَقْتَهُ بِاعْتِبَارِ مَا يَمْتَنَزُ بِهِ عَنِ الْفَاسِقِ. كَانَ إِطْلَاقَهُ عَلَيْهِ وَعَلَى الْفَاسِقِ بِاعْتِبَارِ الْإِشْتِرَاكِ. وَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْكَافِرُ خَاصَّةً. وَيَكُونُ مُتَوَاطِئًا إِذَا كَانَ الدَّالُّ عَلَى الْخُصُوصِيَّةِ غَيْرَ لَفْظِ " مُنَافِقٍ " بَلْ لَامِ التَّعْرِيفِ.

وَهَذَا الْبَحْثُ الشَّرِيفُ جَارٍ فِي كُلِّ لَفْظٍ عَامٍّ اسْتُعْمِلَ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِهِ إِمَّا لِغَلْبَةِ الْإِسْتِعْمَالِ أَوْ لِذِلَالَةِ لَفْظِيَّةٍ خَصَّتْهُ بِذَلِكَ النَّوْعِ. مِثْلُ تَعْرِيفِ الْإِضَافَةِ أَوْ تَعْرِيفِ اللَّامِ. فَإِنْ كَانَ لِغَلْبَةِ الْإِسْتِعْمَالِ صَحَّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّفْظَ مُشْتَرَكًا. وَإِنْ كَانَ لِذِلَالَةِ لَفْظِيَّةٍ كَانَ اللَّفْظُ بَاقِيًا عَلَى مُوَاطَأَتِهِ. فَلِهَذَا صَحَّ أَنْ يُقَالَ " النَّفَاقُ " اسْمٌ جِنْسٌ تَحْتَهُ نَوْعَانِ. لِكُونَ

الَلْفِظِ فِي الْأَصْلِ عَامًّا مُتَوَاطِنًا. وَصَحَّ أَنْ يُقَالَ: هُوَ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ النَّفَاقِ فِي أَصْلِ الدِّينِ
وَبَيْنَ مُطْلَقِ النَّفَاقِ فِي الدِّينِ. لِكُونِهِ فِي عُرْفِ الْإِسْتِعْمَالِ الشَّرْعِيِّ غَلَبَ عَلَى نِفَاقِ
الْكُفْرِ.³⁹

أَنَّ لَامَ التَّعْرِيفِ تَنْصَرَفُ إِلَى مَا يَعْرِفُهُ الْمُخَاطَبُونَ. فَإِنْ كَانَ هُنَاكَ شَخْصٌ مَعْهُودٌ أَوْ
نَوْعٌ مَعْهُودٌ أَنْصَرَفَ الْكَلَامُ إِلَيْهِ كَمَا أَنْصَرَفَ اللَّفْظُ إِلَى الرَّسُولِ الْمُعَيَّنِ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى {لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا} وَفِي قَوْلِهِ: {فَعَصَى
فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ} أَوْ إِلَى النَّوْعِ الْمَخْصُوصِ: نَهْيُهُ عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ،⁴⁰

³⁹ 39 مجموع الفتاوى ج: 11 ص: 144-145

⁴⁰ 40 مجموع الفتاوى ج: 29 ص: 83

المعاني على قسمين

قال شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية: - المعاني على قسمين: مفردة ومضافة.

فالمعاني المفردة: حدودها لا توجد فيها بتعلقاتها.

وأما المعاني الإضافية فلا بد أن يوجد في حدودها تلك الإضافات. فإنها داخله في حقيقتها. ولا يمكن تصورها إلا بتصور تلك المتعلقات فتكون المتعلقات جزءاً من حقيقتها فتعين ذكرها في الحدود.⁴¹

⁴¹ مجموع الفتاوى ج: 11 ص: 146-147

وَمَجَازٍ يُنَافِي الْحَقِيقَةَ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ:

هذا الرسول الأُمِّي العربي بعث بأفصح اللغات وأبين الألسنة والعبارات

أَحَدُهَا: أَنَّ ذَلِكَ اللَّفْظَ مُسْتَعْمَلٌ بِالْمَعْنَى الْمَجَازِيِّ؛ لِأَنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَكَلَامَ السَّلَفِ جَاءَ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِشَيْءٍ مِنْهُ خِلَافُ لِسَانِ الْعَرَبِ أَوْ خِلَافُ الْأُسْنَةِ كُلِّهَا؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمَجَازِيُّ مَا يُرَادُ بِهِ اللَّفْظُ وَإِلَّا فَيُمْكِنُ كُلُّ مُبْطَلٍ أَنْ يُفَسَّرَ أَيَّ لَفْظٍ بِأَيِّ مَعْنَى سَنَحَ لَهُ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ فِي اللُّغَةِ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَعَهُ دَلِيلٌ يُوجِبُ صَرْفَ اللَّفْظِ عَنْ حَقِيقَتِهِ إِلَى مَجَازِهِ وَإِلَّا فَإِذَا كَانَ يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ وَفِي مَعْنَى بِطَرِيقِ الْمَجَازِ لَمْ يَجْزُ حَمْلُهُ عَلَى الْمَجَازِيِّ بِغَيْرِ دَلِيلٍ يُوجِبُ الصَّرْفَ بِإِجْمَاعِ الْعُقَلَاءِ ثُمَّ إِنْ ادَّعَى وَجُوبَ صَرْفِهِ عَنِ الْحَقِيقَةِ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ دَلِيلٍ قَاطِعٍ عَقْلِيٍّ أَوْ سَمْعِيِّ يُوجِبُ الصَّرْفَ. وَإِنْ ادَّعَى ظُهُورَ صَرْفِهِ عَنِ الْحَقِيقَةِ فَلَا بُدَّ مِنْ دَلِيلٍ مُرَجِّحٍ لِلْحَمْلِ عَلَى الْمَجَازِ.

الثَّلَاثُ: أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَسْلَمَ ذَلِكَ الدَّلِيلُ - الصَّارِفُ - عَنِ مُعَارَضٍ؛ وَإِلَّا فَإِذَا قَامَ دَلِيلٌ قُرْآنِيٌّ أَوْ إِمَانِيٌّ يُبَيِّنُ أَنَّ الْحَقِيقَةَ مُرَادَةٌ اِمْتَنَعَ

تَرْكُهَا ثُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا الدَّلِيلُ نَصًّا قَاطِعًا لَمْ يُلْتَفَتْ إِلَى تَفْصِيهِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا فَلَا بُدَّ مِنَ التَّرْجِيحِ.

(الرَّابِعُ: أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ وَأَرَادَ بِهِ خِلَافَ ظَاهِرِهِ وَضِدَّ حَقِيقَتِهِ فَلَا بُدَّ أَنْ يُبَيِّنَ لِلأُمَّةِ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ حَقِيقَتُهُ وَأَنَّهُ أَرَادَ مَجَازَهُ سِوَاءَ عَيْنِهِ أَوْ لَمْ يُعَيِّنْهُ لَا سِيَّمَا فِي الْخِطَابِ الْعِلْمِيِّ الَّذِي أُريدَ مِنْهُمْ فِيهِ الْإِعْتِقَادُ وَالْعِلْمُ؛ دُونَ عَمَلِ الْجَوَارِحِ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ الْقُرْآنَ نُورًا وَهُدًى وَبَيَانًا لِلنَّاسِ وَشِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ وَلِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اِخْتَلَفُوا فِيهِ وَلِيَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ. ثُمَّ هَذَا " الرَّسُولُ " الْأُمِّيُّ الْعَرَبِيُّ بَعَثَ بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ وَأَبِينِ الْأَلْسِنَةِ وَالْعِبَارَاتِ ثُمَّ الأُمَّةُ الَّذِينَ أَخَذُوا عَنْهُ كَانُوا أَعَمَّقَ النَّاسِ عِلْمًا وَأَنْصَحَهُمْ لِلأُمَّةِ وَأَبَيَّنَهُمْ لِلسُّنَّةِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ هُوَ وَهَوُلَاءِ بِكَلَامٍ يُرِيدُونَ بِهِ خِلَافَ ظَاهِرِهِ إِلَّا وَقَدْ نُصِبَ دَلِيلًا يَمْنَعُ مِنْ حَمْلِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَقْلِيًّا ظَاهِرًا مِثْلَ قَوْلِهِ: { وَأَوْتَيْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ } فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ بِعَقْلِهِ أَنَّ الْمُرَادَ أَوْتَيْتَ مِنْ جِنْسِ مَا يُوتَاهُ مِثْلُهَا وَكَذَلِكَ: { خَالِقٌ كُلِّ شَيْءٍ } يَعْلَمُ الْمُسْتَمِعُ أَنَّ الْخَالِقَ لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْعُمُومِ. أَوْ سَمْعِيًّا ظَاهِرًا مِثْلَ الدَّلَالَاتِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الَّتِي تَصْرِفُ بَعْضَ الظَّوَاهِرِ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُحِيلَهُمْ عَلَى دَلِيلٍ خَفِيِّ لَا يَسْتَنْبِطُهُ إِلَّا أَفْرَادُ النَّاسِ سِوَاءَ مَا كَانَ سَمْعِيًّا أَوْ عَقْلِيًّا؛ لِأَنَّهُ إِذَا تَكَلَّمَ بِالْكَلامِ الَّذِي يُفْهَمُ مِنْهُ مَعْنَى وَأَعَادَهُ مَرَّاتٍ كَثِيرَةً؛

وَخَاطَبَ بِهِ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ وَفِيهِمُ الذَّكِيُّ وَالْبَلِيدُ وَالْفَقِيهُ وَالْغَيْرُ الْفَقِيهِ وَقَدْ أُوجِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ
يَتَدَبَّرُوا ذَلِكَ الْخُطَابَ وَيَعْقِلُوهُ وَيَتَفَكَّرُوا فِيهِ وَيَعْتَقِدُوا مُوجِبَهُ ثُمَّ أُوجِبَ أَنْ لَا يَعْتَقِدُوا
بِهَذَا الْخُطَابِ شَيْئًا مِنْ ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ دَلِيلًا خَفِيًّا يَسْتَنْبِطُهُ أَفْرَادُ النَّاسِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ
لَمْ يُرِدْ ظَاهِرَهُ كَانَ هَذَا تَدْلِيْسًا وَتَلْبِيْسًا وَكَانَ نَقِيضَ الْبَيَانِ وَضِدَّ الْهُدَى وَهُوَ بِالْأَلْغَازِ
وَالْأَحَاجِيِّ أَشْبَهُ مِنْهُ بِالْهُدَى وَالْبَيَانِ. فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ دَلَالَةُ ذَلِكَ الْخُطَابِ عَلَى ظَاهِرِهِ
أَقْوَى بِدَرَجاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ دَلَالَةِ ذَلِكَ الدَّلِيلِ الْخَفِيِّ عَلَى أَنَّ الظَّاهِرَ غَيْرُ مُرَادٍ أَمْ كَيْفَ
إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْخَفِيُّ شُبْهَةً لَيْسَ لَهَا حَقِيقَةٌ؟ . فَسَلِّمْ لِي ذَلِكَ الرَّجُلُ هَذِهِ الْمَقَامَاتِ⁴².

أَكْثَرُ آيَاتِ الْقُرْآنِ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَيْنِ فَصَاعِدًا

فَقَوْلُهُ: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ} يَتَنَاوَلُ نَوْعِي الدَّعَاءِ. وَبِكُلِّ مِنْهُمَا فَسَّرَتِ الْآيَةُ. قِيلَ: أُعْطِيَ إِذَا سَأَلَنِي. وَقِيلَ: أَثْبِيهُ إِذَا عَبَدَنِي. وَالْقَوْلَانِ مُتَلَاذِمَانِ. وَلَيْسَ هَذَا مِنْ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ فِي مَعْنِيهِمَا كَلَيْهِمَا أَوْ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ؛ بَلْ هَذَا اسْتِعْمَالُهُ فِي حَقِيقَتِهِ الْمُنْتَضِمَةِ لِلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فَتَأَمَّلْهُ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ عَظِيمُ النَّفْعِ وَقُلْ مَا يُفْطِنُ لَهُ. وَأَكْثَرُ آيَاتِ الْقُرْآنِ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَيْنِ فَصَاعِدًا فَهِيَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ. مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ} فَسَّرَ " الذُّلُوكُ " بِالزَّوَالِ وَفَسَّرَ بِالْغُرُوبِ وَلَيْسَ بِقَوْلَيْنِ؛ بَلْ اللَّفْظُ يَتَنَاوَلُهُمَا مَعًا؛ فَإِنَّ الذُّلُوكَ هُوَ الْمَيْلُ. وَذُلُوكُ الشَّمْسِ مَيْلُهَا. وَلِهَذَا الْمَيْلُ مُبْتَدَأٌ وَمُنْتَهَى فَمُبْتَدَأُ الزَّوَالِ وَمُنْتَهَاهُ الْغُرُوبُ وَاللَّفْظُ مُتَنَاوَلٌ لِهَذَا الْإِعْتِبَارِ. وَمِثَالُهُ أَيْضًا تَفْسِيرُ " الْعَاسِقِ " بِاللَّيْلِ وَتَفْسِيرُهُ بِالْقَمَرِ. فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِإِخْتِلَافٍ؛ بَلْ يَتَنَاوَلُهُمَا لِتَلَاذُمِهِمَا. فَإِنَّ الْقَمَرَ آيَةُ اللَّيْلِ. وَنِظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {قُلْ مَا يَعْْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ} أَي دُعَاؤُكُمْ إِيَّاهُ وَقِيلَ: دُعَاؤُهُ إِيَّاكُمْ إِلَى عِبَادَتِهِ فَيَكُونُ الْمَصْدَرُ مُضَافًا إِلَى الْمَفْعُولِ وَمَحَلُّ الْأَوَّلِ مُضَافًا إِلَى الْفَاعِلِ وَهُوَ الْأَرْجَحُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ. وَعَلَى هَذَا فَالْمُرَادُ بِهِ نَوْعِي الدَّعَاءِ وَهُوَ فِي دُعَاءِ الْعِبَادَةِ أَظْهَرَ أَي مَا يَعْْبَأُ بِكُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ تَرْجُونَهُ وَعِبَادَتُهُ تَسْتَلْزِمُ مَسْأَلَتَهُ. فَالنَّوْعَانِ دَاخِلَانِ فِيهِ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} فَالدَّعَاءُ يَتَضَمَّنُ النَّوْعَيْنِ وَهُوَ فِي دُعَاءِ الْعِبَادَةِ أَظْهَرُ؛ وَلِهَذَا أَعْقَبَهُ: {إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي} الْآيَةُ. وَيُفَسَّرُ الدَّعَاءُ فِي الْآيَةِ بِهَذَا وَهَذَا. وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ - عَلَى الْمِنْبَرِ - " {إِنَّ الدَّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ. ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} الْآيَةُ } قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى {إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ} الْآيَةُ. وَقَوْلُهُ: {إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَانَا} الْآيَةُ. وَقَوْلُهُ: {وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ} الْآيَةُ. وَكُلُّ مَوْضِعٍ ذَكَرَ فِيهِ دُعَاءَ الْمُشْرِكِينَ لِأَوْلِيَانِهِمْ فَالْمُرَادُ بِهِ دُعَاءُ الْعِبَادَةِ الْمُنْتَضِمِ دُعَاءَ الْمَسْأَلَةِ فَهُوَ فِي دُعَاءِ الْعِبَادَةِ أَظْهَرُ؛ لِوُجُوهِ ثَلَاثَةٍ: " أَحَدُهَا " أَنْهُمْ قَالُوا: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} فَاعْتَرَفُوا بِأَنَّ دُعَاءَهُمْ إِيَّاهُمْ عِبَادَتُهُمْ لَهُمْ. " الثَّانِي " أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى: فَسَّرَ هَذَا الدَّعَاءَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ} {مَنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ} وَقَوْلُهُ تَعَالَى {إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ}. وَقَوْلُهُ تَعَالَى {لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ} فَدَعَاؤُهُمْ لِإِلَهَتِهِمْ هُوَ عِبَادَتُهُمْ. " الثَّلَاثُ " أَنْهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَهَا فِي الرَّخَاءِ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الشَّدَائِدُ

دَعَا اللَّهَ وَخَدَهُ وَتَرَكَوَهَا وَمَعَ هَذَا فَكَانُوا يَسْأَلُونَهَا بَعْضَ حَوَائِجِهِمْ وَيَطْلُبُونَ مِنْهَا
وَكَانَ دُعَاؤُهُمْ لَهَا دُعَاءَ عِبَادَةٍ وَدُعَاءَ مَسْأَلَةٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى { فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ
الَّذِينَ } هُوَ دُعَاءُ الْعِبَادَةِ وَالْمَعْنَى أَعْبُدُوهُ وَخَدَهُ وَأَخْلِصُوا عِبَادَتَهُ لَا تَعْبُدُوا مَعَهُ غَيْرَهُ.
وَأَمَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ { إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ } فَأَلْمَرَادُ بِالسَّمْعِ هَاهُنَا السَّمْعُ
الْخَاصُّ وَهُوَ سَمْعُ الْإِجَابَةِ وَالْقَبُولِ لَا السَّمْعُ الْعَامُّ؛ لِأَنَّهُ سَمِيعٌ لِكُلِّ مَسْمُوعٍ. وَإِذَا كَانَ
كَذَلِكَ فَالدُّعَاءُ: دُعَاءُ الْعِبَادَةِ وَدُعَاءُ الطَّلَبِ وَسَمِعَ الرَّبُّ تَعَالَى لَهُ إِثَابَتُهُ عَلَى التَّنَائِ
وَإِجَابَتُهُ لِلطَّلَبِ فَهُوَ سَمِيعٌ هَذَا وَهَذَا. وَأَمَّا قَوْلُ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ { وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ
رَبِّ شَقِيًّا } فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ وَالْمَعْنَى: أَنَّكَ عَوَدْتَنِي إِجَابَتِكَ وَلَمْ تُشْفِقْنِي بِالرَّدِّ
وَالْحِرْمَانِ؛ فَهُوَ تَوَسَّلَ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا سَلَفَ مِنْ إِجَابَتِهِ وَإِحْسَانِهِ وَهَذَا ظَاهِرٌ
هَاهُنَا. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى { قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ } الْآيَةُ: فَهَذَا الدُّعَاءُ: الْمَشْهُورُ
أَنَّهُ دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ وَهُوَ سَبَبُ النُّزُولِ. قَالُوا: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو رَبَّهُ
فَيَقُولُ مَرَّةً: " يَا اللَّهُ " وَمَرَّةً " يَا رَحْمَنُ " فَظَنَّ الْمُشْرِكُونَ أَنَّهُ يَدْعُو إِلَهَيْنِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ
هَذِهِ الْآيَةَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ { إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ } فَهَذَا دُعَاءُ الْعِبَادَةِ
الْمُتَضَمِّنُ لِلسُّلُوكِ رَغْبَةً وَرَهْبَةً وَالْمَعْنَى: إِنَّا كُنَّا نَخْلِصُ لَهُ الْعِبَادَةَ؛ وَبِهَذَا اسْتَحْفُوا أَنْ
وَقَاهُمْ اللَّهُ عَذَابَ السُّمُومِ لَا بِمَجْرَدِ السُّؤَالِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَ النَّاجِي وَغَيْرِهِ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ
يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ { لَنْ نَدْعُو مِنْ دُونِهِ إِلَهًا } أَي: لَنْ نَعْبُدَ غَيْرَهُ. وَكَذَا
قَوْلُهُ: { أَنْدَعُونَ بَعْلًا } الْآيَةُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: { وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ } فَهَذَا دُعَاءُ
الْمَسْأَلَةِ يَكْتَبُهُمُ اللَّهُ وَيُخْزِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَابِهِمْ أَنْ شُرَكَاءَهُمْ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ دَعْوَتَهُمْ
وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَعْبُدُوهُمْ. وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى { وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ
زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ } . إِذَا عُرِفَ هَذَا: فَقَوْلُهُ تَعَالَى: { ادْعُوا رَبَّكُمْ
تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً } يَتَنَاوَلُ نَوْعِي الدُّعَاءِ؛ لَكِنَّهُ ظَاهِرٌ فِي دُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ مُتَضَمِّنٌ دُعَاءَ
الْعِبَادَةِ وَلِهَذَا أَمَرَ بِإِخْفَائِهِ وَإِسْرَارِهِ.⁴³

وَتَنَازَعَ النَّاسُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ

وَتَنَازَعَ النَّاسُ فِي " الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ " أَي فِي أَسْمَاءِ الدِّينِ مِثْلَ مُسْلِمٍ وَمُؤْمِنٍ وَكَافِرٍ وَفَاسِقٍ وَفِي أَحْكَامِ هَؤُلَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَالْمُعْتَزِلَةُ وَافْقُوا الْخَوَارِجَ عَلَى حُكْمِهِمْ فِي الْآخِرَةِ دُونَ الدُّنْيَا فَلَمْ يَسْتَحِلُّوا مِنْ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ مَا اسْتَحَلَّتْهُ الْخَوَارِجُ وَفِي الْأَسْمَاءِ أَحَدُثُوا الْمَنْزِلَةَ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَهَذِهِ خَاصَّةُ الْمُعْتَزِلَةِ الَّتِي انْفَرَدُوا بِهَا وَسَائِرُ أَقْوَالِهِمْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِيهَا غَيْرُهُمْ. وَحَدَّثَتْ " الْمُرْجِيَّةُ " وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الْمُرْجِيَّةِ وَلَا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَأَمثَالُهُ فَصَارُوا نَقِيضَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فَقَالُوا: إِنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ وَكَانَتْ هَذِهِ الْبِدْعَةُ أَخَفَّ الْبِدْعِ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّزَاعِ فِيهَا نِزَاعٌ فِي الْإِسْمِ وَاللَّفْظِ دُونَ الْحُكْمِ؛ إِذْ كَانَ الْفُقَهَاءُ الَّذِينَ يُضَافُ إِلَيْهِمْ هَذَا الْقَوْلُ مِثْلَ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمَا هُمْ مَعَ سَائِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ مُتَّفِقِينَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ مَنْ يُعَذِّبُهُ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ بِالنَّارِ ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ بِالشَّفَاعَةِ كَمَا جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِذَلِكَ وَعَلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ فِي الْإِيمَانِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِلِسَانِهِ. وَعَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ الْمَفْرُوضَةَ وَاجِبَةَ وَتَارِكُهَا مُسْتَحِقٌّ لِلذَّمِّ وَالْعِقَابِ فَكَانَ فِي الْأَعْمَالِ هَلْ هِيَ مِنَ الْإِيمَانِ وَفِي الْإِسْتِنَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ عَامَّةُ نِزَاعٍ لَفْظِيٍّ؛ فَإِنَّ الْإِيمَانَ إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَتْ فِيهِ الْأَعْمَالُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُونَ شُعْبَةً - أَوْ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً - أَعْلَاهَا قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ } وَإِذَا عُطِفَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ كَقَوْلِهِ: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } فَقَدْ ذُكِرَ مُقَيَّدًا بِالْعَطْفِ فَهُنَا قَدْ يُقَالُ: الْأَعْمَالُ دَخَلَتْ فِيهِ وَعُطِفَتْ عَطْفَ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ وَقَدْ يُقَالُ: لَمْ تَدْخُلْ فِيهِ وَلَكِنْ مَعَ الْعَطْفِ كَمَا فِي اسْمِ الْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ - إِذَا أُفْرِدَ أَحَدُهُمَا تَنَاوَلَ الْآخَرَ وَإِذَا عُطِفَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَهُمَا صِنْفَانِ كَمَا فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ كَقَوْلِهِ: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ } وَكَمَا فِي آيَةِ الْكُفَّارَةِ كَقَوْلِهِ: { فَكُفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينٍ } وَفِي قَوْلِهِ: { وَإِنْ تَخَفُواهَا وَتَوَثُّوْهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ } فَالْفَقِيرُ وَالْمِسْكِينُ شَيْءٌ وَاحِدٌ. وَهَذَا التَّفْصِيلُ فِي الْإِيمَانِ هُوَ كَذَلِكَ فِي لَفْظِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَالمَعْرُوفِ وَفِي الْإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَالمُنْكَرِ تَخْتَلَفُ دَلَالَتُهَا فِي الْإِفْرَادِ وَالإِقْتِرَانِ لِمَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ وَقَدْ بَسِطَ هَذَا بَسْطًا كَبِيرًا فِي الْكَلَامِ عَلَى الْإِيمَانِ وَشَرَحَ حَدِيثَ جَبْرِيلَ الَّذِي فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ الْإِيمَانَ أَصْلُهُ فِي الْقَلْبِ؛ وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ كَمَا فِي الْمُسْنَدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: { الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: { أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ } فَإِذَا كَانَ الْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ فَقَدْ صَلَحَ الْقَلْبُ فَيَجِبُ أَنْ يَصْلَحَ سَائِرُ الْجَسَدِ؛

فَلِدَلِكْ هُوَ ثَمَرَةٌ مَا فِي الْقَلْبِ؛ فَلِهَذَا قَالَ بَعْضُهُمُ الْأَعْمَالُ ثَمَرَةُ الْإِيمَانِ. وَصِحَّتُهُ لِمَا
كَانَتْ لِأَزْمَةِ لِصَلَاحِ الْقَلْبِ دَخَلَتْ فِي الْأِسْمِ كَمَا نَطَقَ بِذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فِي غَيْرِ
مَوْضِعٍ.⁴⁴

فصل: في " الاسم والمسمى "

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ:-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلِيلَ لَهُ؛ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ؛ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

فصل: في " الاسم والمسمى "

هَلْ هُوَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ؟ أَوْ لَا يُقَالُ هُوَ هُوَ وَلَا يُقَالُ هُوَ غَيْرُهُ؟ أَوْ هُوَ لَهُ؟ أَوْ يُفْصَلُ فِي ذَلِكَ؟ . فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ تَنَازَعُوا فِي ذَلِكَ وَالنِّزَاعُ اشْتَهَرَ فِي ذَلِكَ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ بَعْدَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ وَالَّذِي كَانَ مَعْرُوفًا عِنْدَ " أَنْبِيَاءِ السُّنَّةِ " أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ: الْإِنْكَارُ عَلَى " الْجَهْمِيَّةِ " الَّذِينَ يَقُولُونَ: أَسْمَاءُ اللَّهِ مَخْلُوقَةٌ. فَيَقُولُونَ: الْإِسْمُ غَيْرُ الْمُسَمَّى وَأَسْمَاءُ اللَّهِ غَيْرُهُ وَمَا كَانَ غَيْرُهُ فَهُوَ مَخْلُوقٌ؛ وَهُوَ لَا هُمْ الَّذِينَ ذَمَّهُمُ السَّلَفُ وَغَطَّوْا فِيهِمُ الْقَوْلَ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ مِنْ كَلَامِهِ وَكَلَامِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؛ بَلْ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ وَهُوَ الْمُسَمَّى لِنَفْسِهِ بِمَا فِيهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ. وَ " الْجَهْمِيَّةِ " يَقُولُونَ: كَلَامُهُ مَخْلُوقٌ وَأَسْمَاؤُهُ مَخْلُوقَةٌ؛ وَهُوَ نَفْسُهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ يَقُومُ بِذَاتِهِ وَلَا سَمَى نَفْسَهُ بِاسْمٍ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ؛ بَلْ قَدْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ تَكَلَّمَ بِهِ وَسَمَى نَفْسَهُ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ بِمَعْنَى أَنَّهُ خَلَقَهَا فِي غَيْرِهِ؛ لَا بِمَعْنَى أَنَّهُ نَفْسُهُ تَكَلَّمَ بِهَا الْكَلَامَ الْقَائِمَ بِهِ. فَالْقَوْلُ فِي أَسْمَائِهِ هُوَ نَوْعٌ مِنَ الْقَوْلِ فِي كَلَامِهِ. وَالَّذِينَ وَافَقُوا " السَّلَفَ " عَلَى أَنَّ كَلَامَهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَأَسْمَاءُهُ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ يَقُولُونَ: الْكَلَامُ وَالْأَسْمَاءُ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ؛ لَكِنْ هَلْ يَتَكَلَّمُ بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ. وَيُسَمَّى نَفْسَهُ بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ؟ هَذَا فِيهِ قَوْلَانِ: النَّفْيُ هُوَ قَوْلُ " ابْنِ كَلَّابٍ " وَمَنْ وَافَقَهُ. وَالْإِتْبَاطُ قَوْلُ " أَنْبِيَاءِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ " وَكَثِيرٍ مِنْ طَوَائِفِ أَهْلِ الْكَلَامِ كَالهشامية والكرامية وَغَيْرِهِمْ كَمَا قَدْ بَسِطَ هَذَا فِي مَوَاضِعٍ. (وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ الْمَعْرُوفَ عَنْ " أَنْبِيَاءِ السُّنَّةِ " إِنْكَارُهُمْ عَلَى مَنْ قَالَ أَسْمَاءُ اللَّهِ مَخْلُوقَةٌ وَكَانَ الَّذِينَ يُطْلِقُونَ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْإِسْمَ غَيْرُ الْمُسَمَّى هَذَا مُرَادُهُمْ؛ فَهَذَا يُرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ وَالْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: الْإِسْمُ غَيْرُ الْمُسَمَّى فَاشْهَدْ عَلَيْهِ بِالزُّنْدَقَةِ؛ وَلَمْ يُعْرَفْ أَيْضًا عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُ قَالَ الْإِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى؛ بَلْ هَذَا قَالَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى السُّنَّةِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَنْكَرَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ أَمْسَكَ عَنِ الْقَوْلِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ نَفْيًا وَإِتْبَاطًا؛ إِذْ كَانَ كُلٌّ مِنَ الْإِطْلَاقِيْنَ بِدْعَةً كَمَا ذَكَرَهُ الْخَلَّالُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ وَغَيْرِهِ؛ وَكَمَا ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيِّ فِي الْجُزْءِ الَّذِي سَمَّاهُ " صَرِيحَ السُّنَّةِ " ذَكَرَ مَذْهَبَ أَهْلِ

السُّنَّةُ الْمَشْهُورُ فِي الْقُرْآنِ وَالرُّوْيَةِ وَالْإِيمَانِ وَالْقَدْرِ وَالصَّحَابَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَذَكَرَ أَنَّ " مَسْأَلَةَ اللَّفْظِ " لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِيهَا كَلَامٌ؛ كَمَا قَالَ لَمْ نَجِدْ فِيهَا كَلَامًا عَنْ صَحَابِيٍّ مَضَى وَلَا عَنْ تَابِعِيٍّ قَفَا إِلَّا عَمَّنْ فِي كَلَامِهِ الشَّفَاءُ وَالْغَاءُ وَمَنْ يَقُومُ لَدَيْنَا مَقَامَ الْأَنْمَةِ الْأُولَى " أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ " فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّفْظِيَّةُ جَهْمِيَّةٌ. وَيَقُولُ: مَنْ قَالَ لَفْظِيًّا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَهُوَ جَهْمِيٌّ وَمَنْ قَالَ غَيْرَ مَخْلُوقٍ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ. وَذَكَرَ أَنَّ الْقَوْلَ فِي الْأِسْمِ وَالْمُسَمَّى مِنَ الْحَمَاقَاتِ الْمُبْتَدَعَةِ الَّتِي لَا يَعْرِفُ فِيهَا قَوْلٌ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْمَةِ وَأَنَّ حَسْبَ الْإِنْسَانِ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى {وَاللَّهُ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى} وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْأِسْمَ لِلْمُسَمَّى. وَهَذَا الْإِطْلَاقُ اخْتِيَارٌ أَكْثَرُ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى السُّنَّةِ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ. وَالَّذِينَ قَالُوا الْأِسْمَ هُوَ الْمُسَمَّى كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى السُّنَّةِ: مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرِيِّ وَاللَّلَاكَايِ وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْبَغْوِيِّ صَاحِبِ " شَرْحِ السُّنَّةِ " وَغَيْرِهِمْ؛ وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ اخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ وَغَيْرُهُ. وَ (الْقَوْلُ الثَّانِي وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّ الْأَسْمَاءَ ثَلَاثَةٌ أَفْسَامٌ تَارَةٌ يَكُونُ الْأِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى كَاسْمِ الْمَوْجُودِ. وَ " تَارَةٌ " يَكُونُ غَيْرَ الْمُسَمَّى كَاسْمِ الْخَالِقِ. وَ " تَارَةٌ " لَا يَكُونُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ كَاسْمِ الْعَلِيمِ وَالْقَدِيرِ. وَهُوَ لِأَنَّ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ الْأِسْمَ هُوَ الْمُسَمَّى لَمْ يُرِيدُوا بِذَلِكَ أَنَّ اللَّفْظَ الْمُؤَلَّفَ مِنَ الْحُرُوفِ هُوَ نَفْسُ الشَّخْصِ الْمُسَمَّى بِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ. وَلِهَذَا يُقَالُ: لَوْ كَانَ الْأِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى لَكَانَ مَنْ قَالَ " نَارٌ " اخْتَرَقَ لِسَانَهُ. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ هَذَا مُرَادُهُمْ وَيُشَنِّعُ عَلَيْهِمْ وَهَذَا غَلَطٌ عَلَيْهِمْ؛ بَلْ هُوَ لِأَنَّ الْقَوْلَ: اللَّفْظُ هُوَ التَّسْمِيَّةُ وَالْإِسْمُ لَيْسَ هُوَ اللَّفْظُ؛ بَلْ هُوَ الْمُرَادُ بِاللَّفْظِ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: يَا زَيْدُ يَا عُمَرُ فَلَيْسَ مُرَادُكَ دُعَاءَ اللَّفْظِ؛ بَلْ مُرَادُكَ دُعَاءَ الْمُسَمَّى بِاللَّفْظِ وَذَكَرْتَ الْأِسْمَ فَصَارَ الْمُرَادُ بِالْإِسْمِ هُوَ الْمُسَمَّى. وَهَذَا لَا رَيْبَ فِيهِ إِذَا أَخْبَرَ عَنِ الْأَشْيَاءِ فَذَكَرْتَ أَسْمَاءَهَا فَقِيلَ: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ} {وَحَاتِمٌ النَّبِيِّينَ} {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} فَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ هَذَا اللَّفْظُ هُوَ الرَّسُولُ وَهُوَ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ. وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: جَاءَ زَيْدٌ وَأَشْهَدُ عَلَى عَمْرٍو وَفُلَانٌ عَدْلٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ فَإِنَّمَا تُذَكَّرُ الْأَسْمَاءُ وَالْمُرَادُ بِهَا الْمُسَمَّيَاتُ وَهَذَا هُوَ مَقْصُودُ الْكَلَامِ. فَلَمَّا كَانَتْ أَسْمَاءُ الْأَشْيَاءِ إِذَا ذُكِرَتْ فِي الْكَلَامِ الْمُؤَلَّفِ فَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ هُوَ الْمُسَمَّيَاتُ: قَالَ هُوَ لِأَنَّ: " الْأِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى " وَجَعَلُوا اللَّفْظَ الَّذِي هُوَ الْأِسْمُ عِنْدَ النَّاسِ هُوَ التَّسْمِيَّةُ كَمَا قَالَ الْبَغْوِيُّ: وَالْإِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى وَعَيْنُهُ وَدَاتُهُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى} أَخْبَرَ أَنَّ اسْمَهُ يَحْيَى. ثُمَّ نَادَى الْأِسْمَ فَقَالَ {يَا يَحْيَى} وَقَالَ: {مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا} وَأَرَادَ الْأَشْخَاصَ الْمَعْبُودَةَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْمُسَمَّيَاتِ. وَقَالَ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} وَ {تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ}. قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ " لِلتَّسْمِيَّةِ " أَيْضًا اسْمٌ. وَاسْتِعْمَالُهُ فِي التَّسْمِيَّةِ أَكْثَرُ مِنَ الْمُسَمَّى. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَقِيقَةِ " الْأِسْمِ " وَلِأَهْلِ اللُّغَةِ فِي ذَلِكَ كَلَامٌ وَلِأَهْلِ الْحَقَائِقِ فِيهِ بَيَانٌ وَبَيِّنٌ

الْمُتَكَلِّمِينَ فِيهِ خِلَافًا. فَأَمَّا " أَهْلُ اللُّغَةِ " فَيَقُولُونَ: الْإِسْمُ حُرُوفٌ مَنْظُومَةٌ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى مُفْرَدٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ قَوْلٌ يَدُلُّ عَلَى مَذْكَورٍ يُضَافُ إِلَيْهِ؛ يَعْنِي الْحَدِيثَ وَالْخَبَرَ. قَالَ: وَأَمَّا أَهْلُ الْحَقَائِقِ فَقَدْ اِخْتَلَفُوا أَيْضًا فِي مَعْنَى ذَلِكَ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: اسْمُ الشَّيْءِ هُوَ ذَاتُهُ وَعَيْنُهُ وَالتَّسْمِيَةُ عِبَارَةٌ عَنْهُ وَدَلَالَةٌ عَلَيْهِ فَيُسَمَّى اسْمًا تَوْسَعًا. وَقَالَتِ الْجَهْمِيَّةُ وَالْمُعْتَرِلَةُ. " الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ " هِيَ الْأَقْوَالُ الدَّالَّةُ عَلَى الْمُسَمِّيَّاتِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِمَّا قَالَهُ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ. وَالثَّلَاثُ: لَا هُوَ هُوَ وَلَا هُوَ غَيْرُهُ؛ كَالْعِلْمِ وَالْعَالِمِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ اسْمُ الشَّيْءِ هُوَ صِفَتُهُ وَوَصْفُهُ. قَالَ: وَالَّذِي هُوَ الْحَقُّ عِنْدَنَا قَوْلٌ مَنْ قَالَ: اسْمُ الشَّيْءِ هُوَ عَيْنُهُ وَذَاتُهُ وَاسْمُ اللَّهِ هُوَ اللَّهُ وَتَقْدِيرُ قَوْلِ الْقَائِلِ: بِسْمِ اللَّهِ أَفْعَلُ أَيُّ بِاللَّهِ أَفْعَلُ وَإِنَّ اسْمَهُ هُوَ هُوَ. قَالَ: وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ " أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ " وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِ لَبِيدٍ. إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا وَمَنْ يَبْكُ حَوْلًا كَامِلًا فَقَدْ اعْتَدَرَ وَالْمَعْنَى ثُمَّ السَّلَامُ عَلَيْكُمَا؛ فَإِنَّ اسْمَ السَّلَامِ هُوَ السَّلَامُ. قَالَ: وَاجْتَنَّبَ أَصْحَابُنَا فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: { تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ } وَهَذَا هُوَ صِفَةٌ لِلْمُسَمَّى لَا صِفَةٌ لِمَا هُوَ قَوْلٌ وَكَلَامٌ وَبِقَوْلِهِ: { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ } فَإِنَّ الْمُسَبَّحَ هُوَ الْمُسَمَّى وَهُوَ اللَّهُ وَبِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: { إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى } ثُمَّ قَالَ: { يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ } فَدَادَى الْإِسْمَ وَهُوَ الْمُسَمَّى. وَبِأَنَّ الْفُقَهَاءَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْحَالِفَ بِاسْمِ اللَّهِ كَالْحَالِفِ بِاللَّهِ فِي بَيَانِ أَنَّهُ تَنَعَّقَدُ الْيَمِينُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ فَلَوْ كَانَ اسْمُ اللَّهِ غَيْرَ اللَّهِ لَكَانَ الْحَالِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ لَا تَنَعَّقَدُ يَمِينُهُ؛ فَلَمَّا انْعَقَدَ وَلَزِمَ بِالْحِنْثِ فِيهَا كَفَّارَةٌ دَلَّ عَلَى أَنَّ اسْمَهُ هُوَ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: مَا اسْمُ مَعْبُودِكُمْ؟ فُلْنَا اللَّهُ. فَإِذَا قَالَ: مَا مَعْبُودِكُمْ؟ فُلْنَا اللَّهُ فَجَنِّبْ فِي الْإِسْمِ بِمَا نُجِيبُ بِهِ فِي الْمَعْبُودِ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ اسْمَ الْمَعْبُودِ هُوَ الْمَعْبُودُ لَا غَيْرَ. وَبِقَوْلِهِ: { مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ } وَإِنَّمَا عَبَدُوا الْمُسَمِّيَّاتِ لَا الْأَقْوَالَ الَّتِي هِيَ أَعْرَاضٌ لَا تُعْبَدُ. قَالَ: فَإِنَّ قِيلَ: أَلَيْسَ يَقَالُ: اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلَهُ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ فَكَيْفَ يَكُونُ الْوَاحِدُ كَثِيرًا؟ قِيلَ إِذَا أُطْلِقَ " أَسْمَاءٌ " فَالْمُرَادُ بِهِ مُسَمِّيَّاتُ الْمُسَمَّيْنَ وَالشَّيْءُ قَدْ يُسَمَّى بِاسْمٍ دَلَّالَتِهِ كَمَا يُسَمَّى الْمَقْدُورُ قُدْرَةً. قَالَ: فَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: بِاسْمِ اللَّهِ: أَيُّ بِاللَّهِ وَالْبَاءُ مَعْنَاهَا الْإِسْتِعَانَةُ وَإِظْهَارُ الْحَاجَةِ وَتَقْدِيرُهُ: بِكَ أَسْتَعِينُ وَإِلَيْكَ أَسْتَجِجُ وَقِيلَ تَقْدِيرُ الْكَلِمَةِ: أَبْتَدِئُ أَوْ أَبْدَأُ بِاسْمِكَ فِيمَا أَقُولُ وَأَفْعَلُ. قُلْتُ: لَوْ اقْتَصَرُوا عَلَى أَنَّ أَسْمَاءَ الشَّيْءِ إِذَا ذُكِرَتْ فِي الْكَلَامِ فَالْمُرَادُ بِهَا الْمُسَمِّيَّاتُ - كَمَا ذَكَرُوهُ فِي قَوْلِهِ: { يَا يَحْيَى } وَنَحْوُ ذَلِكَ - لَكَانَ ذَلِكَ مَعْنَى وَاضِحًا لَا يُنَازَعُهُ فِيهِ مَنْ فَهَمَهُ لَكِنْ لَمْ يَقْتَصِرُوا عَلَى ذَلِكَ؛ وَلِهَذَا أَنْكَرَ قَوْلُهُمْ جُمُهورُ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَغَيْرِهِمْ؛ لِمَا فِي قَوْلِهِمْ مِنَ الْأُمُورِ الْبَاطِلَةِ مِثْلُ دَعْوَاهُمْ أَنَّ لَفْظَ اسْمِ الَّذِي هُوَ " اسْمٌ " مَعْنَاهُ ذَاتُ الشَّيْءِ وَنَفْسُهُ وَأَنَّ الْأَسْمَاءَ - الَّتِي هِيَ الْأَسْمَاءُ - مِثْلُ زَيْدٍ وَعَمْرٍو هِيَ التَّسْمِيَّاتُ؛ لَيْسَتْ هِيَ أَسْمَاءُ الْمُسَمِّيَّاتِ وَكِلَاهُمَا بَاطِلٌ مُخَالَفٌ لِمَا يَعْلَمُهُ جَمِيعُ النَّاسِ مِنْ جَمِيعِ الْأُمَمِ وَلِمَا يَقُولُونَهُ. فَاتَّهَمُوا يَقُولُونَ: إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرًا وَنَحْوَ ذَلِكَ هِيَ

أَسْمَاءُ النَّاسِ وَالتَّسْمِيَةُ مَا مَعْبُودُكُمْ؟ قُلْنَا اللَّهُ فَجُحِبُ فِي الْإِسْمِ بِمَا نُجِيبُ بِهِ فِي
 الْمَعْبُودِ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ اسْمَ الْمَعْبُودِ هُوَ الْمَعْبُودُ لَا غَيْرَ. وَبِقَوْلِهِ. {مَا تَعْبُدُونَ مِنْ
 دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ} وَإِنَّمَا عَبَدُوا الْمُسَمَّيَاتِ لَا الْأَقْوَالَ الَّتِي هِيَ
 أَعْرَاضٌ لَا تُعْبَدُ. قَالَ: فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ يُقَالُ: اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلَهُ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ فَكَيْفَ
 يَكُونُ الْوَاحِدُ كَثِيرًا؟ قِيلَ إِذَا أُطْلِقَ " أَسْمَاءٌ " فَالْمُرَادُ بِهِ مُسَمَّيَاتُ الْمُسَمِّينَ وَالشَّيْءُ
 قَدْ يُسَمَّى بِاسْمٍ دَلَّالَتِهِ كَمَا يُسَمَّى الْمَقْدُورُ قُدْرَةً. قَالَ: فَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ:
 بِاسْمِ اللَّهِ: أَيِ بِاللَّهِ وَالْبَاءُ مَعْنَاهَا الْإِسْتِعَانَةُ وَإِظْهَارُ الْحَاجَةِ وَتَقْدِيرُهُ: بِكَ أَسْتَعِينُ
 وَإِلَيْكَ أَحْتَاجُ وَقِيلَ تَقْدِيرُ الْكَلِمَةِ: أَبْتَدِئُ أَوْ أَبْدَأُ بِاسْمِكَ فِيمَا أَقُولُ وَأَفْعَلُ. قُلْتُ: لَوْ
 اقْتَصَرُوا عَلَى أَنَّ أَسْمَاءَ الشَّيْءِ إِذَا ذُكِرَتْ فِي الْكَلَامِ فَالْمُرَادُ بِهَا الْمُسَمَّيَاتِ - كَمَا
 ذَكَرُوهُ فِي قَوْلِهِ: {يَا يَحْيَى} وَنَحْوِ ذَلِكَ - لَكَانَ ذَلِكَ مَعْنَى وَاضِحًا لَا يُنَازَعُهُ فِيهِ مَنْ
 فَهَمَهُ لَكِنْ لَمْ يَقْتَصِرُوا عَلَى ذَلِكَ؛ وَلِهَذَا أَنْكَرَ قَوْلَهُمْ جُمُهورُ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ
 وَغَيْرِهِمْ؛ لِمَا فِي قَوْلِهِمْ مِنَ الْأُمُورِ الْبَاطِلَةِ مِثْلُ دَعْوَاهُمْ أَنَّ لَفْظَ اسْمِ الَّذِي هُوَ " اس
 م " مَعْنَاهُ ذَاتُ الشَّيْءِ وَنَفْسُهُ وَأَنَّ الْأَسْمَاءَ - الَّتِي هِيَ الْأَسْمَاءُ - مِثْلُ زَيْدٍ وَعَمْرٍو
 هِيَ التَّسْمِيَاتُ؛ لَيْسَتْ هِيَ أَسْمَاءُ الْمُسَمَّيَاتِ وَكِلَاهُمَا بَاطِلٌ مُخَالِفٌ لِمَا يَعْلَمُهُ جَمِيعُ
 النَّاسِ مِنْ جَمِيعِ الْأُمَمِ وَلِمَا يَقُولُونَهُ. فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرًا وَنَحْوَ ذَلِكَ هِيَ
 أَسْمَاءُ النَّاسِ وَالتَّسْمِيَةُ جَعْلُ الشَّيْءِ اسْمًا لِغَيْرِهِ هِيَ مَصْدَرٌ سَمَّيْتَهُ تَسْمِيَةً إِذَا جَعَلْتَ
 لَهُ اسْمًا وَ " الْإِسْمُ " هُوَ الْقَوْلُ الدَّالُّ عَلَى الْمُسَمَّى لَيْسَ الْإِسْمُ الَّذِي هُوَ لَفْظُ اسْمِ
 هُوَ الْمُسَمَّى؛ بَلْ قَدْ يَرَادُ بِهِ الْمُسَمَّى؛ لِأَنَّهُ حُكْمٌ عَلَيْهِ وَدَلِيلٌ عَلَيْهِ. وَأَيْضًا: فَهَمْ تَكَلَّفُوا
 هَذَا التَّكْلِيفَ؛ لِيَقُولُوا إِنَّ اسْمَ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَمُرَادُهُمْ أَنَّ اللَّهَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَهَذَا
 مِمَّا لَا تُنَازَعُ فِيهِ الْجَهْمِيَّةُ وَالْمُعْتَزَلَةُ؛ فَإِنَّ أَوْلَيْنَا مَا قَالُوا الْأَسْمَاءُ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا لِمَا قَالَ
 هُوَ لِأَنَّ هِيَ التَّسْمِيَاتُ فَوَافَقُوا الْجَهْمِيَّةَ وَالْمُعْتَزَلَةَ فِي الْمَعْنَى وَوَافَقُوا أَهْلَ السُّنَّةِ فِي
 اللَّفْظِ. وَلَكِنْ أَرَادُوا بِهِ مَا لَمْ يَسْبِقْهُمْ أَحَدٌ إِلَى الْقَوْلِ بِهِ مِنْ أَنْ لَفْظَ اسْمٍ وَهُوَ " الْف
 سِئْ مِيمٌ " مَعْنَاهُ إِذَا أُطْلِقَ هُوَ الذَّاتُ الْمُسَمَّاهُ؛ بَلْ مَعْنَى هَذَا اللَّفْظِ هِيَ الْأَقْوَالَ الَّتِي
 هِيَ أَسْمَاءُ الْأَشْيَاءِ مِثْلُ زَيْدٍ وَعَمْرٍو وَعَالِمٍ وَجَاهِلٍ. فَلَفْظُ الْإِسْمِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ
 الْأَسْمَاءَ هِيَ مُسَمَّاهُ. ثُمَّ قَدْ عَرَفْنَا أَنَّهُ إِذَا أُطْلِقَ الْإِسْمُ فِي الْكَلَامِ الْمُنْظُومِ فَالْمُرَادُ بِهِ
 الْمُسَمَّى؛ فَلِهَذَا يُقَالُ: مَا اسْمُ هَذَا؟ فَيُقَالُ: زَيْدٌ. فَيَجَابُ بِاللَّفْظِ وَلَا يُقَالُ: مَا اسْمُ هَذَا
 فَيُقَالُ هُوَ هُوَ؛ وَمَا ذَكَرُوهُ مِنَ الشَّوَاهِدِ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ. أَمَّا قَوْلُهُ: {إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ
 اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا} ثُمَّ قَالَ: {يَا يَحْيَى} فَالْإِسْمُ الَّذِي هُوَ يَحْيَى هُوَ
 هَذَا اللَّفْظُ الْمُؤَلَّفُ مِنْ (يَا وَحَا وَيَا هَذَا هُوَ اسْمُهُ لَيْسَ اسْمُهُ هُوَ دَاتُهُ؛ بَلْ هَذَا
 مُكَابَرَةٌ. ثُمَّ لَمَّا نَادَاهُ فَقَالَ: {يَا يَحْيَى}. فَالْمَقْصُودُ الْمُرَادُ بِإِنْدَاءِ الْإِسْمِ هُوَ نِدَاءُ
 الْمُسَمَّى؛ لَمْ يَقْصِدْ نِدَاءَ اللَّفْظِ لَكِنَّ الْمُتَكَلِّمَ لَا يُمْكِنُهُ نِدَاءُ الشَّخْصِ الْمُنَادَى إِلَّا بِذِكْرِ
 اسْمِهِ وَنِدَائِهِ؛ فَيَعْرِفُ حِينَئِذٍ أَنَّ قَصْدَهُ نِدَاءَ الشَّخْصِ الْمُسَمَّى وَهَذَا مِنْ فَائِدَةِ اللَّغَاتِ
 وَقَدْ يُدْعَى بِالْإِشَارَةِ وَلَيْسَتْ الْحَرَكَةُ هِيَ دَاتُهُ وَلَكِنْ هِيَ دَلِيلٌ عَلَى دَاتِهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ:

{تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} فِيهَا قِرَاءَتَانِ: الْأَكْثَرُونَ يَقْرَأُونَ {ذِي الْجَلَالِ} فَالرَّبُّ الْمُسَمَّى: هُوَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ: {ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} وَكَذَلِكَ هِيَ فِي الْمُصْحَفِ الشَّامِيِّ؛ وَفِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ هِيَ بِالْيَاءِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ {وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} فَهِيَ بِالْوَاوِ بِاتِّفَاقِهِمْ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَغَيْرُهُ {تَبَارَكَ} تَفَاعَلَ مِنَ الْبَرَكَةِ وَالْمَعْنَى أَنَّ الْبَرَكَةَ تُكْتَسَبُ وَتُنَالُ بِذِكْرِ اسْمِهِ؛ فَلَوْ كَانَ لَفُظُ الْاسْمِ مَعْنَاهُ الْمُسَمَّى لَكَانَ يَكْفِي قَوْلُهُ تَبَارَكَ رَبُّكَ فَإِنَّ نَفْسَ الْاسْمِ عِنْدَهُمْ هُوَ نَفْسُ الرَّبِّ؛ فَكَانَ هَذَا تَكْرِيرًا. وَقَدْ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّ ذِكْرَ الْاسْمِ هُنَا صَلَٰةٌ وَالْمُرَادُ تَبَارَكَ رَبُّكَ؛ لَيْسَ الْمُرَادُ الْإِخْبَارَ عَنِ اسْمِهِ بِأَنَّهُ تَبَارَكَ؛ وَهَذَا غَلَطٌ فَإِنَّهُ عَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُ الْمُصَلِّي تَبَارَكَ اسْمُكَ أَي تَبَارَكَتْ أَنْتَ وَنَفْسُ أَسْمَاءِ الرَّبِّ لَا بَرَكَةَ فِيهَا. وَمَعْلُومٌ أَنَّ نَفْسَ أَسْمَائِهِ مُبَارَكَةٌ وَبَرَكَتُهَا مِنْ جِهَةِ دَلَالَتِهَا عَلَى الْمُسَمَّى. وَلِهَذَا فَرَّقَتْ الشَّرِيعَةُ بَيْنَ مَا يُذَكَّرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَمَا لَا يُذَكَّرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: {فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} وَقَوْلُهُ: {وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} وَقَوْلُهُ {وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ " {وَإِنْ خَالَطَ كَلْبُكَ كِلَابَ أُخْرَى فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ} ". وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى {مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ}. فَلَيْسَ الْمُرَادُ كَمَا ذَكَرُوهُ: أَنْكُمْ تَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ الْمُسَمَّاةَ فَإِنَّ هَذَا هُمْ مُعْتَرِفُونَ بِهِ. وَالرَّبُّ تَعَالَى نَفَى مَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَهُ وَأَثَبَتْ ضِدَّهُ وَلَكِنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُمْ سَمَّوْهَا إِلَهَةً وَاعْتَقَدُوا ثُبُوتَ الْإِلَهِيَّةِ فِيهَا؛ وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْإِلَهِيَّةِ فَإِذَا عَبَدُوهَا مُعْتَقِدِينَ إِلَهِيَّتَهَا مُسَمِّينَ لَهَا إِلَهَةً لَمْ يَكُونُوا قَدْ عَبَدُوا إِلَّا أَسْمَاءً ابْتَدَعُوهَا هُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْ بِعِبَادَةِ هَذِهِ وَلَا جَعَلَهَا إِلَهَةً كَمَا قَالَ: {وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبُدُونَ} فَتَكُونُ عِبَادَتُهُمْ لِمَا تَصَوَّرُوهُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ مَعْنَى الْإِلَهِيَّةِ وَعَبَّرُوا عَنْهُ بِالْأَسْمَانِ وَذَلِكَ أَمْرٌ مَوْجُودٌ فِي أَدْهَانِهِمْ وَالْأَسْمَانِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْخَارِجِ؛ فَمَا عَبَدُوا إِلَّا هَذِهِ الْأَسْمَاءَ الَّتِي تَصَوَّرُوهَا فِي أَدْهَانِهِمْ وَعَبَّرُوا عَنْ مَعَانِيهَا بِالْأَسْمَانِ؛ وَهُمْ لَمْ يَقْصِدُوا عِبَادَةَ الصَّنَمِ إِلَّا لِكُونِهِ إِلَهًا عِنْدَهُمْ وَإِلَهِيَّتُهُ هِيَ فِي أَنْفُسِهِمْ؛ لَا فِي الْخَارِجِ فَمَا عَبَدُوا فِي الْحَقِيقَةِ إِلَّا ذَلِكَ الْخَيْالَ الْفَاسِدَ الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ. وَلِهَذَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بِيْظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ} يَقُولُ: سَمُّوهُمْ بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي يَسْتَحَقُّونَهَا هَلْ هِيَ خَالِقَةٌ رَازِقَةٌ مُحْيِيَةٌ مُمِيتَةٌ أَمْ هِيَ مَخْلُوقَةٌ لَا تَمْلِكُ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا؟ فَإِذَا سَمَّوْهَا فَوَصَفُوهَا بِمَا تَسْتَحَقُّهُ مِنَ الصِّفَاتِ تَبَيَّنَ ضَلَالُهُمْ. قَالَ تَعَالَى: {أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ} وَمَا لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مَوْجُودٌ فَهُوَ بَاطِلٌ لَا حَقِيقَةَ لَهُ وَلَوْ كَانَ مَوْجُودًا لَعَلِمَهُ مَوْجُودًا {أَمْ بِيْظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ} أَمْ يَقُولُ ظَاهِرٍ بِاللِّسَانِ لَا حَقِيقَةَ لَهُ فِي الْقَلْبِ؛ بَلْ هُوَ كَذِبٌ وَبُهْتَانٌ. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْاسْمَ يُرَادُ بِهِ " التَّسْمِيَةُ " وَهُوَ الْقَوْلُ: فَهَذَا الَّذِي جَعَلُوهُ هُمْ تَسْمِيَةً هُوَ

الاسم عند الناس جميعهم والتسمية جعله اسماً والإخبار بأنه اسم ونحو ذلك وقد
سلموا أن لفظ الاسم أكثر ما يراد به ذلك وادعوا أن لفظ الاسم الذي هو " ألف
سين ميم " هو في الأصل ذات الشيء ولكن التسمية سميت اسماً لدالاتها على
ذات الشيء: تسمية للدال باسم المذلول ومثله بلفظ القدرة؛ وليس الأمر كذلك؛ بل
التسمية مصدر سمى يسمى تسمية والتسمية نطق بالاسم وتكلم به ليست هي الاسم
نفسه وأسماء الأشياء هي الألفاظ الدالة عليها ليست هي أعيان الأشياء. وتسمية
المقدور قدرة هو من باب تسمية المفعول باسم المصدر وهذا كثير شائع في اللغة
كقولهم للمخلوق خلق وقولهم درهم ضرب الأمير أي مضروب الأمير ونظائره
كثيرة. وابن عطية سلك مسلك هؤلاء وقال: الاسم الذي هو " ألف وسين ميم "
يأتي في مواضع من الكلام الفصيح يراد به المسمى ويأتي في مواضع يراد به
التسمية نحو قوله صلى الله عليه وسلم " {إن لله تسعة وتسعين اسماً} " وغير
ذلك ومتى أريد به المسمى فإتاما هو صلة كالزائد كأنه قال في هذه الآية: سبح ربك
الأعلى أي نزهه. قال: وإذا كان الاسم واحداً للأسماء كزيد وعمرو فيجيء في الكلام
على ما قلت لك. تقول: زيد قائم تريد المسمى وتقول: زيد ثلاثة أحرف تريد
التسمية نفسها على معنى نزه اسم ربك عن أن يسمى به صنم أو وثن فيقال له: "
إله أو رب " . قلت: هذا الذي ذكروه لا يعرف له شاهد لا من كلام فصيح ولا غير
ذلك ولا يعرف أن لفظ اسم " ألف سين ميم " يراد به المسمى بل المراد به الاسم
الذي يقولون هو التسمية. وأما قوله: تقول زيد قائم زيد المسمى. فزيد ليس هو "
ألف سين ميم " بل زيد مسمى هذا اللفظ فزيد يراد به المسمى ويراد به اللفظ.
وكذلك اسم " ألف سين ميم " يراد به هذا اللفظ؛ ويراد به معناه وهو لفظ زيد
وعمره وبكر؛ فتلك هي الأسماء التي تراد بلفظ اسم؛ لا يراد بلفظ اسم نفس
الأشخاص؛ فهذا ما أعرف له شاهداً صحيحاً فضلاً عن أن يكون هو الأصل كما
ادعاه هؤلاء. قال تعالى: {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون
في أسمائه} . فأسماءه الحسنى مثل: الرحمن الرحيم والغفور الرحيم فهذه الأقوال
هي أسماءه الحسنى وهي إذا ذكرت في الدعاء والخبر يراد بها المسمى. إذا قال:
{وتوكل على العزيز الرحيم} فالمراد المسمى ليس المراد أنه يتوكل على الأسماء
التي هي أقوال؛ كما في سائر الكلام: كلام الخالق وكلام المخلوقين. وما ذكروه من
أن القائل إذا قال: ما اسم معبودكم؟ قلنا: الله. فنحيب في الاسم بما نحيب به في
المعبود؛ فدل على أن اسم المعبود هو المعبود؛ حجة باطلة وهي عليهم لا لهم. فإن
القائل إذا قال: ما اسم معبودكم؟ قلنا: الله. فالمراد أن اسمه هو هذا القول ليس
المراد أن اسمه هو ذاته وعينه الذي خلق السموات والأرض فإنه إنما سأل عن
اسمه لم يسأل عن نفسه؛ فكان الجواب بذكر اسمه. وإذا قال: ما معبودكم؟ قلنا
الله؛ فالمراد هناك المسمى؛ ليس المراد أن المعبود هو القول فلما اختلف السؤال

فِي الْمَوْضِعَيْنِ اخْتَلَفَ الْمَقْصُودُ بِالْجَوَابِ وَإِنْ كَانَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَكِنَّهُ فِي
 أَحَدِهِمَا أُرِيدَ هَذَا الْقَوْلَ الَّذِي هُوَ مِنَ الْكَلَامِ وَفِي الْآخَرِ أُرِيدَ بِهِ الْمُسَمَّى بِهَذَا الْقَوْلِ.
 كَمَا إِذَا قِيلَ: مَا اسْمُ فُلَانٍ؟ فَقِيلَ: زَيْدٌ أَوْ عَمْرٌو فَالْمُرَادُ هُوَ الْقَوْلُ. وَإِذَا قَالَ: مَنْ
 أَمِيرُكُمْ أَوْ مَنْ أَنْكَحْتِ؟ فَقِيلَ زَيْدٌ أَوْ عَمْرٌو فَالْمُرَادُ بِهِ الشَّخْصُ فَكَيْفَ يُجْعَلُ الْمَقْصُودُ
 فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَاحِدًا. وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} كَانَ الْمُرَادُ أَنَّهُ
 نَفْسُهُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى. وَمِنْهَا اسْمُهُ اللَّهُ. كَمَا قَالَ: {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا
 الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} فَالَّذِي لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى هُوَ الْمُسَمَّى
 بِهَا؛ وَلِهَذَا كَانَ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّ هَذَا الْإِسْمَ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى؛ وَتَارَةً يَقُولُ
 الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى لَهُ أَيُّ الْمُسَمَّى لَيْسَ مِنَ الْأَسْمَاءِ؛ وَلِهَذَا فِي قَوْلِهِ {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ
 الْحُسْنَى} لَمْ يَقْصِدْ أَنَّ هَذَا الْإِسْمَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى؛ بَلْ قَصَدَ أَنَّ الْمُسَمَّى لَهُ
 الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى. وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ الصَّحِيحِ {أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَانَ نَفْسُ خَاتَمِهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ وَرَسُولٌ سَطْرٌ وَاللَّهُ سَطْرٌ} وَيُرَادُ
 الْخَطُّ الْمَكْتُوبُ الَّذِي كُتِبَ بِهِ ذَلِكَ؛ فَالْخَطُّ الَّذِي كُتِبَ بِهِ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ وَالْخَطُّ الَّذِي كُتِبَ
 بِهِ رَسُولٌ سَطْرٌ وَالْخَطُّ الَّذِي كُتِبَ بِهِ اللَّهُ سَطْرٌ. وَلَمَّا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 {يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا دَكَّرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتَاهُ} " فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُرَادَ
 تَحَرُّكَ شَفَاتِهِ بِذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ وَهُوَ الْقَوْلُ لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ الشَّفَتَيْنِ تَتَحَرَّكُ بِنَفْسِهِ تَعَالَى.
 وَأَمَّا اخْتِجَاجُهُمْ بِقَوْلِهِ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} وَأَنَّ الْمُرَادَ سَبِّحْ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَكَذَلِكَ
 قَوْلُهُ: {تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهَذَا لِلنَّاسِ فِيهِ قَوْلَانِ
 مَعْرُوفَانِ وَكِلَاهُمَا حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ. مِنْهُمُ مَنْ قَالَ: " الْإِسْمُ " هُنَا صِلَةٌ وَالْمُرَادُ سَبِّحْ
 رَبِّكَ وَتَبَارَكَ رَبُّكَ. وَإِذَا قِيلَ: هُوَ صِلَةٌ فَهُوَ زَائِدٌ لَا مَعْنَى لَهُ؛ فَيَبْطُلُ قَوْلُهُمْ إِنْ مَذْلُومٌ
 لَفْظُ اسْمٍ " أَلْفٌ سَيْنٌ مِيمٌ " هُوَ الْمُسَمَّى فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَهُ مَذْلُومٌ مُرَادٌ لَمْ يَكُنْ صِلَةً.
 وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ هُوَ الْمُسَمَّى وَأَنَّهُ صِلَةٌ كَمَا قَالَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ؛ فَقَدْ تَنَاقَضَ فَإِنَّ الَّذِي يَقُولُ
 هُوَ صِلَةٌ لَا يُجْعَلُ لَهُ مَعْنَى؛ كَمَا يَقُولُهُ مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ فِي الْحُرُوفِ الزَّائِدَةِ الَّتِي تَجِيءُ
 لِلتَّوَكِيدِ كَقَوْلِهِ: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ} وَ {قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لِيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ}
 وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِصِلَةٍ بَلْ الْمُرَادُ تَسْبِيحُ الْإِسْمِ نَفْسِهِ فَهَذَا مُنَاقِضٌ
 لِقَوْلِهِمْ مُنَاقِضَةٌ ظَاهِرَةٌ. وَ " التَّحْقِيقُ " أَنَّهُ لَيْسَ بِصِلَةٍ بَلْ أَمَرَ اللَّهُ بِتَسْبِيحِ اسْمِهِ
 كَمَا أَمَرَ بِذِكْرِ اسْمِهِ. وَالْمَقْصُودُ بِتَسْبِيحِهِ وَذِكْرِهِ هُوَ تَسْبِيحُ الْمُسَمَّى وَذِكْرُهُ فَإِنَّ
 الْمُسَبَّحَ وَالذَّاكِرَ إِنَّمَا يُسَبَّحُ اسْمُهُ وَيَذَكَّرُ اسْمَهُ؛ فَيَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى فَهُوَ
 نَطَقَ بِلَفْظِ رَبِّي الْأَعْلَى وَالْمُرَادُ هُوَ الْمُسَمَّى بِهَذَا اللَّفْظِ فَتَسْبِيحُ الْإِسْمِ هُوَ تَسْبِيحُ
 الْمُسَمَّى. وَمَنْ جَعَلَهُ تَسْبِيحًا لِلِاسْمِ يَقُولُ الْمَعْنَى أَنَّكَ لَا تُسَمِّ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ وَلَا تُلْحَدُ فِي
 أَسْمَائِهِ فَهَذَا مِمَّا يَسْتَحِقُّهُ اسْمُ اللَّهِ لَكِنَّ هَذَا تَابِعٌ لِلْمُرَادِ بِالْآيَةِ لَيْسَ هُوَ الْمَقْصُودُ بِهَا
 الْقَصْدُ الْأَوَّلُ. وَقَدْ ذَكَرَ " الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ " غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ كَالْبَغَوِيِّ قَالَ
 قَوْلُهُ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} أَيُّ قُلِّ سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ جَمَاعَةٌ

مِنْ الصَّحَابَةِ وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ { أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ: { سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى } . فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى } . قُلْتُ: فِي ذَلِكَ حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ { لَمَّا نَزَلَ { فَسَبَّحَ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ } قَالَ اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ وَلَمَّا نَزَلَ: { سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى } قَالَ: اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ } "

وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنْ يَقُولُوا فِي الرُّكُوعِ سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَفِي السُّجُودِ سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ { قَامَ بِالْبَقْرَةِ وَالنِّسَاءِ وَالْإِمْرَانِ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَسَجَدَ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى } " . وَفِي السُّنَنِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { إِذَا قَالَ الْعَبْدُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ ثَلَاثًا فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ وَذَلِكَ أَذْنَاهُ وَإِذَا قَالَ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ثَلَاثًا فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ وَذَلِكَ أَذْنَاهُ } " وَقَدْ أَخَذَ بِهَذَا جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ. قَالَ الْبَغَوِيُّ: وَقَالَ قَوْمٌ مَعْنَاهُ نَزَّ رَبُّكَ الْأَعْلَى عَمَّا يَصِفُهُ بِهِ الْمُلْحِدُونَ. وَجَعَلُوا الْإِسْمَ صَلَةً. قَالَ: وَيَحْتَجُّ بِهَذَا مَنْ يَجْعَلُ الْإِسْمَ وَالْمُسَمَّى وَاحِدًا؛ لِأَنَّ أَحَدًا لَا يَقُولُ سُبْحَانَ اسْمِ اللَّهِ وَسُبْحَانَ اسْمِ رَبِّنَا إِنَّمَا يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَسُبْحَانَ رَبِّنَا. وَكَانَ مَعْنَى: { سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ } سَبَّحَ رَبِّكَ. قُلْتُ: قَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا وَالَّذِي يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَسُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّمَا نَطَقَ بِالْإِسْمِ الَّذِي هُوَ اللَّهُ وَالَّذِي هُوَ رَبِّنَا: فَتَسْبِيحُهُ إِنَّمَا وَقَعَ عَلَى الْإِسْمِ لَكِنَّ مَرَادَهُ هُوَ الْمُسَمَّى فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ يُنطَقُ بِاسْمِ الْمُسَمَّى وَالْمُرَادُ الْمُسَمَّى. وَهَذَا لَا رَيْبَ فِيهِ لَكِنَّ هَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَفْظَ اسْمِ الَّذِي هُوَ " أَلْفٌ سِينٌ مِيمٌ " الْمُرَادُ بِهِ الْمُسَمَّى. لَكِنَّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ " أَسْمَاءَ اللَّهِ " مِثْلُ اللَّهِ وَرَبِّنَا وَرَبِّي الْأَعْلَى وَنَحْوِ ذَلِكَ يُرَادُ بِهَا الْمُسَمَّى مَعَ أَنَّهَا هِيَ فِي نَفْسِهَا لَيْسَتْ هِيَ الْمُسَمَّى لَكِنَّ يُرَادُ بِهَا الْمُسَمَّى فَأَمَّا اسْمُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ " أَلْفٌ سِينٌ مِيمٌ " فَلَا هُوَ الْمُسَمَّى الَّذِي هُوَ الدَّاتُ وَلَا يُرَادُ بِهِ الْمُسَمَّى الَّذِي هُوَ الدَّاتُ؛ وَلَكِنَّ يُرَادُ بِهِ مُسَمَّاهُ الَّذِي هُوَ الْأَسْمَاءُ كَأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى فِي قَوْلِهِ: { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى } فَلَهَا هَذِهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى الَّتِي جَعَلَهَا هُوَ لِأَنَّ هِيَ التَّسْمِيَّاتُ وَجَعَلُوا التَّعْبِيرَ عَنْهَا بِالْأَسْمَاءِ تَوْسَعًا؛ فَخَالَفُوا إِجْمَاعَ الْأُمَّمِ كُلِّهِمْ مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ وَخَالَفُوا صَرِيحَ الْمُعْفُولِ وَصَحِيحَ الْمُنْفُولِ. وَالَّذِينَ شَارَكُوهُمْ فِي هَذَا الْأَصْلِ وَقَالُوا: الْأَسْمَاءُ ثَلَاثَةٌ " قَدْ تَكُونُ هِيَ الْمُسَمَّى وَقَدْ تَكُونُ غَيْرُهُ وَقَدْ تَكُونُ لَا هِيَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ وَجَعَلُوا الْخَالِقَ وَالرَّازِقَ وَنَحْوَهُمَا غَيْرَ الْمُسَمَّى وَجَعَلُوا الْعَلِيمَ وَالْحَكِيمَ وَنَحْوَهُمَا لِلْمُسَمَّى: غَلَطُوا مِنْ وَجْهِ آخَرَ فَإِنَّهُ إِذَا سَلِمَ لَهُمْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِسْمِ الَّذِي هُوَ " أَلْفٌ سِينٌ مِيمٌ " هُوَ مُسَمَّى الْأَسْمَاءِ؛ فَاسْمُهُ الْخَالِقُ هُوَ الرَّبُّ الْخَالِقُ نَفْسُهُ لَيْسَ هُوَ الْمَخْلُوقَاتُ الْمُنْفَصِلَةُ عَنْهُ وَاسْمُهُ الْعَلِيمُ هُوَ الرَّبُّ الْعَلِيمُ الَّذِي الْعِلْمُ صِفَةٌ لَهُ فَلَيْسَ الْعِلْمُ هُوَ الْمُسَمَّى؛ بَلِ الْمُسَمَّى هُوَ الْعَلِيمُ؛ فَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقَالَ عَلَى أَصْلِهِمْ: الْإِسْمُ هُنَا هُوَ الْمُسَمَّى وَصِفَتُهُ. وَفِي الْخَالِقِ الْإِسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى وَفِعْلُهُ؛ ثُمَّ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْخَلْقَ هُوَ الْمَخْلُوقُ وَلَيْسَ الْخَلْقُ فِعْلًا قَائِمًا بِدَاتِهِ قَوْلٌ ضَعِيفٌ مُخَالَفٌ

لِقَوْلِ جُمْهُورِ الْمُسْلِمِينَ. كَمَا قَدْ بَسِطَ فِي مَوْضِعِهِ. فَتَبَيَّنَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَالُوا: " **الاسْمُ هُوَ الْمُسَمَّى** " إِنَّمَا يَسْتَلِمُ لَهُمْ أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَشْيَاءِ إِذَا ذُكِرَتْ فِي الْكَلَامِ أُرِيدَ بِهِ الْمُسَمَّى وَهَذَا مِمَّا لَا يُنَازَعُ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْعُقَلَاءِ؛ لَا أَنْ لَفْظَ اسْمٍ. أَلِفٌ سَيِّئٌ مِمِّمْ يَرَادُ بِهِ الشَّخْصُ. وَمَا ذَكَرُوهُ مِنْ قَوْلٍ لَبِيدٍ: إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا فَمَرَادُهُ ثُمَّ النَّطْقُ بِهَذَا الْاسْمِ وَذَكَرَهُ وَهُوَ التَّسْلِيمُ الْمَقْصُودُ؛ كَأَنَّهُ قَالَ ثُمَّ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَيْسَ مَرَادُهُ أَنَّ السَّلَامَ يَحْصُلُ عَلَيْهِمَا بِدُونِ أَنْ يَنْطِقَ بِهِ وَيَذْكَرَ اسْمَهُ. فَإِنَّ نَفْسَ السَّلَامِ قَوْلٌ فَإِنَّ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ نَاطِقٌ وَيَذْكَرُهُ لَمْ يَحْصُلْ. وَقَدْ اِحْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِ سَبِيوَيْهِ إِنَّ الْفِعْلَ أَمْتَلَهُ أَخَذَتْ مِنْ لَفْظِ أَحْدَاثِ الْأَسْمَاءِ وَبَنِي لِمَا مَضَى وَلِمَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَ وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّ سَبِيوَيْهِ مَقْصُودُهُ بِذِكْرِ الْاسْمِ وَالْفِعْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ الْأَلْفَاظِ. وَهَذَا اصْطِلَاحُ النَّحْوِيِّينَ سَمَّوْا الْأَلْفَاظَ بِأَسْمَاءِ مَعَانِيهَا؛ فَسَمَّوْا قَامَ وَيَقُومُ وَقَمَّ فِعْلًا؛ وَالْفِعْلُ هُوَ نَفْسُ الْحَرَكَةِ؛ فَسَمَّوْا اللَّفْظَ الدَّالَّ عَلَيْهَا بِاسْمِهَا. وَكَذَلِكَ إِذَا قَالُوا: اسْمٌ مُعْرَبٌ وَمَبْنِيٌّ فَمَقْصُودُهُمُ اللَّفْظُ لَيْسَ مَقْصُودُهُمُ الْمُسَمَّى وَإِذَا قَالُوا هَذَا الْاسْمُ فَاعِلٌ فَمَرَادُهُمْ أَنَّهُ فَاعِلٌ فِي اللَّفْظِ؛ أَيِ أُسْنِدَ إِلَيْهِ الْفِعْلُ وَلَمْ يَرِدْ سَبِيوَيْهِ بِلَفْظِ الْأَسْمَاءِ الْمُسَمَّيَاتِ كَمَا زَعَمُوا؛ وَلَوْ أَرَادَ ذَلِكَ فَسَدَّتْ صِنَاعَتُهُ.

فصل:

وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: **إِنَّ الْاسْمَ غَيْرُ الْمُسَمَّى** فَهُمْ إِذَا أَرَادُوا أَنَّ الْأَسْمَاءَ الَّتِي هِيَ أَقْوَالٌ لَيْسَتْ نَفْسُهَا هِيَ الْمُسَمَّيَاتِ فَهَذَا أَيْضًا لَا يُنَازَعُ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْعُقَلَاءِ. وَأَرْبَابُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لَا يُنَازِعُونَ فِي هَذَا؛ بَلْ عَبَّرُوا عَنِ الْأَسْمَاءِ هُنَا بِالتَّسْمِيَّاتِ وَهُمْ أَيْضًا لَا يُمَكِّنُهُمُ النَّزَاعُ فِي أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ قَوْلِهِ يَا آدَمُ يَا نُوحُ يَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّمَا أُرِيدُ بِهَا نِدَاءَ الْمُسَمَّيْنَ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ. وَإِذَا قِيلَ: خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَالْمُرَادُ خَلَقَ الْمُسَمَّى بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ؛ لَمْ يَقْصِدْ أَنَّهُ خَلَقَ لَفْظَ السَّمَاءِ وَلَفْظَ الْأَرْضِ وَالنَّاسُ لَا يَفْهَمُونَ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْمَعْنَى الْمُرَادَ بِهِ وَلَا يَخْطُرُ بِقَلْبِ أَحَدٍ إِرَادَةُ الْأَلْفَاظِ؛ لِمَا قَدْ اسْتَقَرَّ فِي نَفُوسِهِمْ مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ وَالْأَسْمَاءَ يُرَادُ بِهَا الْمَعْنَى وَالْمُسَمَّيَاتِ؛ فَاذَا تَكَلَّمَ بِهَا فَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ؛ لَكِنْ لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ الْمُرَادُ إِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِالْأَلْفَاظِ وَالْأَسْمَاءِ الْمُبَيِّنَةِ لِلْمُرَادِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ. وَهَذَا مِنَ الْبَيَانِ الَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى بَنِي آدَمَ فِي قَوْلِهِ: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ} {عَلَّمَهُ الْبَيَانَ} وَقَدْ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَطْلَقُوا مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَرِلَةِ أَنَّ الْاسْمَ غَيْرُ الْمُسَمَّى مَقْصُودُهُمْ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ غَيْرُهُ؛ وَمَا كَانَ غَيْرُهُ فَهُوَ مَخْلُوقٌ. وَلِهَذَا قَالَتْ الطَّائِفَةُ الثَّلَاثَةُ: لَا نَقُولُ هِيَ الْمُسَمَّى وَلَا غَيْرُ الْمُسَمَّى. فَيُقَالُ لَهُمْ: قَوْلُكُمْ إِنَّ أَسْمَاءَهُ غَيْرُهُ مِثْلُ قَوْلِكُمْ إِنَّ كَلَامَهُ غَيْرُهُ وَإِنْ إِرَادَتُهُ غَيْرُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ وَهَذَا قَوْلُ الْجَهْمِيَّةِ نِفَاةِ الصِّفَاتِ وَقَدْ عَرَفْتُمْ شُبُهَهُمْ وَفَسَادَهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ؛ وَهُمْ مُتَنَاقِضُونَ مِنْ وُجُوهِ كَمَا قَدْ بَسِطَ فِي مَوَاضِعٍ. فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَا نُثَبِّتُ قَدِيمًا غَيْرَ اللَّهِ؛ أَوْ قَدِيمًا لَيْسَ

هُوَ اللَّهُ حَتَّى كَفَرُوا أَهْلَ الْإِتْبَاتِ وَإِنْ كَانُوا مُتَأَوِّلِينَ كَمَا قَالَ أَبُو الْهذِيلِ: إِنَّ كُلَّ مُتَأَوِّلٍ
كَانَ تَأْوِيلُهُ تَشْبِيهًا لَهُ بِخَلْقِهِ وَتَجْوِيزًا لَهُ فِي فِعْلِهِ وَتَكْذِيبًا لِحَبْرِهِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ وَكُلُّ مَنْ
أَثَبَتْ شَيْئًا قَدِيمًا لَا يُقَالُ لَهُ اللَّهُ فَهُوَ كَافِرٌ وَمَقْصُودُهُ تَكْفِيرُ مُثَبَّتَةِ الصِّفَاتِ وَالْقَدْرِ وَمَنْ
يَقُولُ إِنَّ أَهْلَ الْقِبْلَةِ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ وَلَا يَخْلُدُونَ فِيهَا. فَمِمَّا يُقَالُ لَهُؤُلَاءِ: إِنَّ هَذَا
الْقَوْلَ يَنْعَكِسُ عَلَيْكُمْ فَأَنْتُمْ أَوْلَى بِالتَّشْبِيهِ وَالتَّجْوِيزِ وَالتَّكْذِيبِ؛ وَإِتْبَاتِ قَدِيمٍ لَا يُقَالُ لَهُ
اللَّهُ فَإِنَّكُمْ تُشَبِّهُونَهُ بِالْجَمَادَاتِ بَلْ بِالْمَعْدُومَاتِ بَلْ بِالْمُمْتَنِعَاتِ وَتَقُولُونَ إِنَّهُ يُحْبِطُ
الْحَسَنَاتِ الْعَظِيمَةَ بِالذَّنْبِ الْوَاحِدِ؛ وَيَخْلُدُ عَلَيْهِ فِي النَّارِ وَتُكْذَّبُونَ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ
مَغْفَرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَإِخْرَاجِهِ أَهْلَ الْكِبَائِرِ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ وَغَيْرِهَا وَإِنَّهُ مَنْ يَعْمَلُ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ. وَأَنْتُمْ تُثَبِّتُونَ قَدِيمًا لَا يُقَالُ لَهُ
اللَّهُ فَإِنَّكُمْ تُثَبِّتُونَ ذَاتًا مُجَرَّدَةً عَنِ الصِّفَاتِ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ مَا لَيْسَ بِحَيٍّ وَلَا عَلِيمٍ وَلَا
قَدِيرٍ؛ فَلَيْسَ هُوَ اللَّهُ فَمَنْ أَثَبَّتَ ذَاتًا مُجَرَّدَةً فَقَدْ أَثَبَّتَ قَدِيمًا لَيْسَ هُوَ اللَّهُ وَإِنْ قَالَ أَنَا
أَقُولُ إِنَّهُ لَمْ يَزَلْ حَيًّا عَلِيمًا قَدِيرًا فَهُوَ قَوْلٌ مُثَبَّتِ الصِّفَاتِ؛ فَنَفْسُ كَوْنِهِ حَيًّا لَيْسَ هُوَ
كَوْنُهُ عَالِمًا وَنَفْسُ كَوْنِهِ عَالِمًا لَيْسَ هُوَ كَوْنُهُ قَادِرًا وَنَفْسُ ذَلِكَ لَيْسَ هُوَ كَوْنُهُ ذَاتًا
مُتَّصِفَةً بِهَذِهِ الصِّفَاتِ فَهَذِهِ مَعَانٍ مُتَمَيِّزَةٌ فِي الْعَقْلِ لَيْسَ هَذَا هُوَ هَذَا. فَإِنْ قُلْتُمْ هِيَ
قَدِيمَةٌ فَقَدْ أَثَبْتُمْ مَعَانِي قَدِيمَةً؛ وَإِنْ قُلْتُمْ هِيَ شَيْءٌ وَاحِدٌ جَعَلْتُمْ كُلَّ صِفَةٍ هِيَ الْأُخْرَى
وَالصِّفَةُ هِيَ الْمَوْصُوفُ فَجَعَلْتُمْ كَوْنَهُ حَيًّا هُوَ كَوْنُهُ عَالِمًا وَجَعَلْتُمْ ذَلِكَ هُوَ نَفْسُ
الذَّاتِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا مُكَابَرَةٌ وَهَذِهِ الْمَعَانِي هِيَ مَعَانِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَهُوَ سُبْحَانَهُ
لَمْ يَزَلْ مُتَكَلِّمًا إِذَا شَاءَ. فَهُوَ الْمُسَمَّى نَفْسَهُ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي
صَحِيحِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: {وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} {عَفُورًا
رَحِيمًا} فَقَالَ هُوَ سَمَى نَفْسَهُ بِذَلِكَ وَهُوَ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ؛ فَأَثَبْتَ قَدَمَ مَعَانِي أَسْمَائِهِ
الْحُسْنَى وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي سَمَى نَفْسَهُ بِهَا. فَإِذَا قُلْتُمْ إِنَّ أَسْمَاءَهُ أَوْ كَلَامَهُ غَيْرُهُ فَلَفْظٌ "
الغَيْرِ " مُجْمَلٌ؛ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ ذَلِكَ شَيْءٌ بَابِنٌ عَنْهُ فَهَذَا بَاطِلٌ؛ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنَّهُ يُمْكِنُ
الشُّعُورُ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ فَقَدْ يَذْكَرُ الْإِنْسَانُ اللَّهَ وَيَخْطُرُ بِقَلْبِهِ وَلَا يَشْعُرُ حِينَئِذٍ بِكُلِّ
مَعَانِي أَسْمَائِهِ؛ بَلْ وَلَا يَخْطُرُ لَهُ حِينَئِذٍ أَنَّهُ عَزِيزٌ وَأَنَّهُ حَكِيمٌ فَقَدْ أَمَكْنَ الْعِلْمُ بِهَذَا دُونَ
هَذَا؛ وَإِذَا أُرِيدَ بِالْغَيْرِ هَذَا فَإِنَّمَا يُفِيدُ الْمُبَايَنَةَ فِي ذَهْنِ الْإِنْسَانِ؛ لِكَوْنِهِ قَدْ يَعْلَمُ هَذَا
دُونَ هَذَا وَذَلِكَ لَا يَنْفِي التَّلَازُمَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَهِيَ مَعَانٍ مُتَلَازِمَةٌ لَا يُمْكِنُ وُجُودُ
الذَّاتِ دُونَ هَذِهِ الْمَعَانِي وَلَا وُجُودُ هَذِهِ الْمَعَانِي دُونَ وُجُودِ الذَّاتِ.

وَاسْمُ " اللَّهُ " إِذَا قِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْ قِيلَ بِسْمِ اللَّهِ يَتَنَاوَلُ ذَاتَهُ وَصِفَاتِهِ لَا يَتَنَاوَلُ ذَاتًا
مُجَرَّدَةً عَنِ الصِّفَاتِ وَلَا صِفَاتٍ مُجَرَّدَةً عَنِ الذَّاتِ وَقَدْ نَصَّ أَيْمَةُ السُّنَّةِ - كَأَحْمَدَ
وَغَيْرِهِ - عَلَى أَنَّ صِفَاتِهِ دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَى أَسْمَائِهِ فَلَا يُقَالُ: إِنَّ عِلْمَ اللَّهِ وَقُدْرَتَهُ
زَائِدَةٌ عَلَيْهِ؛ لَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْإِتْبَاتِ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَى الذَّاتِ. وَهَذَا إِذَا أُرِيدَ بِهِ
أَنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَى مَا أَثَبَّتَهُ أَهْلُ النَّفْيِ مِنَ الذَّاتِ الْمُجَرَّدَةِ فَهُوَ صَحِيحٌ؛ فَإِنْ أَوْلَيْتُمْ
قَصَرُوا فِي الْإِتْبَاتِ فَرَادَ هَذَا عَلَيْهِمْ وَقَالَ الرَّبُّ لَهُ صِفَاتٌ زَائِدَةٌ عَلَى مَا عَلِمْتُمُوهُ.

وإن أراد أنها زائدة على الذات الموجودة في نفس الأمر فهو كلام متناقض؛ لأنه ليس في نفس الأمر ذات مجردة حتى يقال إن الصفات زائدة عليها؛ بل لا يمكن وجود الذات إلا بما به تصير ذاتا من الصفات ولا يمكن وجود الصفات إلا بما به تصير صفات من الذات فتحيل وجود أحدهما دون الآخر ثم زيادة الآخر عليه تحيل باطل. وأما الذين يقولون: إن " الاسم للمسمى " كما يقوله أكثر أهل السنة فهو لاء وافقوا الكتاب والسنة والمعقول قال الله تعالى: {ولله الأسماء الحسنى} وقال: {أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى}. وقال النبي صلى الله عليه وسلم " إن لله تسعة وتسعين اسما " {وقال النبي صلى الله عليه وسلم إن لي خمسة أسماء: أنا محمد وأحمد والمحي والحاشر والعاقب} " وكلاهما في الصحيحين. وإذا قيل لهم: أهو المسمى أم غيره؟ فصلوا؛ فقالوا: ليس هو نفس المسمى ولكن يراد به المسمى؛ وإذا قيل إنه غيره بمعنى أنه يجب أن يكون مبيانا له فهذا باطل؛ فإن المخلوق قد يتكلم بأسماء نفسه فلا تكون بانه عنه فكيف بالخالق وأسماءه من كلامه؛ وليس كلامه بانه عنه ولكن قد يكون الاسم نفسه بانه مثل أن يسمى الرجل غيره باسم أو يتكلم باسمه. فهذا الاسم نفسه ليس قائما بالمسمى؛ لكن المقصود به المسمى فإن الاسم مقصوده إظهار " المسمى " وبيانه. وهو مشتق من " السمو " وهو العلو كما قال النحاة البصريون وقال النحاة الكوفيون هو مشتق من " السمة " وهي العلامة وهذا صحيح في " الاشتقاق الأوسط " وهو ما يتفق فيه حروف اللفظين دون ترتيبهما فإنه في كليهما (السين والميم والواو والمعنى صحيح فإن السمة والسيما العلامة. ومنه يقال: وسمته اسمه كقوله: {سنسمه على الخرطوم} ومنه التوسم كقوله: {آيات للمتوسمين} لكن اشتقاقه من " السمو " هو الاشتقاق الخاص الذي يتفق فيه اللفظان في الحروف وترتيبها ومعناه أخص وأتم فإنهم يقولون في تصريفه سميت ولا يقولون وسمت وفي جمعه أسماء لا أوسام وفي تصغيره سمي لا وسيم. ويقال لصاحبه مسمى لا يقال موسوم وهذا المعنى أخص. " فإن العلو مقارن للظهور " كلما كان الشيء أعلى كان أظهر وكل واحد من العلو والظهور يتضمن المعنى الآخر ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: " وأنت الظاهر فليس فوقك شيء " ولم يقل فليس أظهر منك شيء؛ لأن الظهور يتضمن العلو والوقية؛ فقال: " فليس فوقك شيء " . ومنه قوله: {فما استطاعوا أن يظهره} أي يعلوا عليه. ويقال ظهر الخطيب على المنبر إذا علا عليه. ويقال للجبل العظيم علم؛ لأنه لعلوه وظهوره يعلم ويعلم به غيره. قال تعالى: {ومن آياته الجوارى في البحر كالأعلام}. وكذلك " الرأية العالية " التي يعلم بها مكان الأمير والجيوش يقال لها علم وكذلك العلم في الثوب لظهوره كما يقال لعرف الديك وللجبال العالية أعراف لأنها لعلوها تعرف فالاسم يظهر به المسمى ويعلو؛ فيقال للمسمى: سمه: أي أظهره وأعله أي أعل ذكره بالاسم الذي يذكر به؛ لكن

يُذَكِّرُ تَارَةً بِمَا يُحْمَدُ بِهِ وَيُذَكِّرُ تَارَةً بِمَا يُذَمُّ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا} وَقَالَ: {وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ} وَقَالَ: {وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ} {سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ} . وَقَالَ فِي النَّوْعِ الْمَذْمُومِ: {وَأَتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ} وَقَالَ تَعَالَى: {نَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ} . فَكِلَاهُمَا ظَهَرَ ذِكْرُهُ؛ لَكِنَّ هَذَا إِمَامٌ فِي الْخَيْرِ وَهَذَا إِمَامٌ فِي الشَّرِّ. وَبَعْضُ النَّحَاةِ يَقُولُ: سُمِّيَ اسْمًا لِأَنَّهُ عَلَا عَلَى الْمُسَمَّى؛ أَوْ لِأَنَّهُ عَلَا عَلَى قَسِيمِيهِ الْفِعْلِ وَالْحَرْفِ؛ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالِاسْمِ هَذَا بَلْ لِأَنَّهُ يَعْلى الْمُسَمَّى فَيُظْهِرُ؛ وَلِهَذَا يُقَالُ سَمَّيْتَهُ أَيَّ أَعْلَيْتَهُ وَأَظْهَرْتَهُ فَتَجَعَلَ الْمُعْلَى الْمُظْهِرَ هُوَ الْمُسَمَّى وَهَذَا إِنَّمَا يَحْصُلُ بِالِاسْمِ. وَوَزْنُهُ فُعْلٌ وَفِعْلٌ وَجَمْعُهُ أَسْمَاءٌ كَقَبُولِ وَأَقْنَاءِ وَعُضْوٍ وَأَعْضَاءِ. وَقَدْ يُقَالُ فِيهِ سَمٌّ وَسِمٌّ بِحَذْفِ اللَّامِ. وَيُقَالُ: سَمَّى كَمَا قَالَ: وَاللَّهِ أَسْمَاكَ سَمًّا مُبَارَكًا. وَمَا لَيْسَ لَهُ اسْمٌ فَإِنَّهُ لَا يُذَكَّرُ وَلَا يُظْهِرُ وَلَا يَعْلى ذِكْرُهُ؛ بَلْ هُوَ كَالشَّيْءِ الْخَفِيِّ الَّذِي لَا يَعْرِفُ؛ وَلِهَذَا يُقَالُ: الْإِسْمُ دَلِيلٌ عَلَى الْمُسَمَّى وَعَلِمٌ عَلَى الْمُسَمَّى وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَلِهَذَا كَانَ " أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ " الَّذِينَ يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ يَعْرِفُونَهُ وَيَعْبُدُونَهُ وَيُحِبُّونَهُ وَيَذْكُرُونَهُ وَيُظْهِرُونَ ذِكْرَهُ. " وَالْمَلَا حِدَّةُ " : الَّذِينَ يُنْكِرُونَ أَسْمَاءَهُ وَتَعْرِضُ قُلُوبُهُمْ عَنْ مَعْرِفَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَذِكْرِهِ؛ حَتَّى يَنْسُوا ذِكْرَهُ {نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيهِمْ} {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ} {وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ} . وَالِاسْمُ يَتَنَاوَلُ اللَّفْظَ وَالْمَعْنَى الْمُتَصَوِّرَ فِي الْقَلْبِ وَقَدْ يَرَادُ بِهِ مُجَرَّدُ اللَّفْظِ وَقَدْ يَرَادُ بِهِ مُجَرَّدُ الْمَعْنَى فَإِنَّهُ مِنَ الْكَلَامِ؛ " وَالْكَلَامُ " اسْمٌ لِلْفِظِّ وَالْمَعْنَى، وَقَدْ يَرَادُ بِهِ أَحَدُهُمَا؛ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ ذَكَرِ اللَّهِ بِقَلْبِهِ أَوْ لِسَانِهِ فَقَدْ ذَكَرَهُ لَكِنَّ ذِكْرَهُ بِهِمَا أَتَمَّ. وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ بِتَسْبِيحِ اسْمِهِ وَأَمَرَ بِالتَّسْبِيحِ بِاسْمِهِ كَمَا أَمَرَ بِدُعَائِهِ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى؛ فَيُدْعَى بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَيُسَبِّحُ اسْمَهُ وَتَسْبِيحُ اسْمِهِ هُوَ تَسْبِيحٌ لَهُ؛ إِذَا الْمَقْصُودُ بِالِاسْمِ الْمُسَمَّى؛ كَمَا أَنَّ دُعَاءَ الْإِسْمِ هُوَ دُعَاءُ الْمُسَمَّى. قَالَ تَعَالَى: {قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} . وَاللَّهُ تَعَالَى يَأْمُرُ بِذِكْرِهِ تَارَةً وَيَذَكِّرُ اسْمَهُ تَارَةً؛ كَمَا يَأْمُرُ بِتَسْبِيحِهِ تَارَةً وَتَسْبِيحِ اسْمِهِ تَارَةً؛ فَقَالَ: {ادْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا} {وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ} وَهَذَا كَثِيرٌ. وَقَالَ: {وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا} كَمَا قَالَ: {فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} {فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} . لَكِنَّ هُنَا يُقَالُ: بِسْمِ اللَّهِ؛ فَيَذَكِّرُ نَفْسَ الْإِسْمِ الَّذِي هُوَ " أَلْفٌ سِينٌ مِيمٌ " وَأَمَّا فِي قَوْلِهِ: {وَادْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ} فَيُقَالُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يُبَيِّنُ فَسَادَ قَوْلِ مَنْ جَعَلَ الْإِسْمَ هُوَ الْمُسَمَّى. وَقَوْلُهُ فِي الدَّبِيحَةِ {فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} كَقَوْلِهِ: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ} وَقَوْلُهُ: {بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا} فَقَوْلُهُ: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ} هُوَ قِرَاءَةٌ بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِ السُّورِ. قَدْ بَسَطَ الْكَلَامَ عَلَى هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ وَبَيَّنَّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَارِئَ

مَأْمُورٌ أَنْ يَقْرَأَ بِسْمِ اللَّهِ وَأَنَّهَا لَيْسَتْ كَسَائِرِ الْقُرْآنِ؛ بَلْ هِيَ تَابِعَةٌ لِعِيرِهَا وَهَذَا يَقُولُ:
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كَمَا كَتَبَ سُلَيْمَانُ وَكَمَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ الْمُتَوَاتِرَةُ وَأَجْمَعَ
الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ؛ فَيَنْطِقُ بِنَفْسِ الْإِسْمِ الَّذِي هُوَ اسْمٌ مُسَمًّى لَا يَقُولُ بِاللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ} فَإِنَّهُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ وَهَذَا قَالَ: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ} لَمْ يَقُلْ: اقْرَأْ اسْمَ رَبِّكَ وَقَوْلُهُ: {وَأَذْكُرْ
اسْمَ رَبِّكَ} يَقْتَضِي أَنْ يَذْكُرَهُ بِلِسَانِهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: {وَأَذْكُرْ رَبِّكَ} فَقَدْ يَتَّوَلُّوْنَ ذِكْرَ الْقَلْبِ
وَقَوْلُهُ: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ} هُوَ كَقَوْلِ الْأَكْلِ بِاسْمِ اللَّهِ. وَالذَّابِحُ بِاسْمِ اللَّهِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {وَمَنْ لَمْ يَكُنْ دَبْحٌ فَلْيَدْبَحْ بِسْمِ اللَّهِ} ". وَأَمَّا التَّسْبِيحُ فَقَدْ
قَالَ: {وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا} وَقَالَ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} وَقَالَ: {فَسَبِّحْ بِاسْمِ
رَبِّكَ الْعَظِيمِ}. وَفِي الدُّعَاءِ: {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ
الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} فَقَوْلُهُ: {أَيًّا مَا تَدْعُوا} يَقْتَضِي تَعَدُّ الدُّعَا لِقَوْلِهِ {أَيًّا مَا} وَقَوْلُهُ
{فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} يَقْتَضِي أَنَّ الدُّعَا وَاحِدٌ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَقَوْلُهُ {ادْعُوا
اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ} - وَلَمْ يَقُلْ ادْعُوا بِاسْمِ اللَّهِ أَوْ بِاسْمِ الرَّحْمَنِ - يَتَضَمَّنُ أَنَّ
الدُّعَا هُوَ الرَّبُّ الْوَاحِدُ بِذَلِكَ الْإِسْمِ. فَقَدْ جُعِلَ الْإِسْمُ تَارَةً مَدْعُوعًا وَتَارَةً مَدْعُوعًا بِهِ
فِي قَوْلِهِ: {وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا} فَهُوَ مَدْعُوعٌ بِهِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الدُّعَا هُوَ
الْمُسَمًّى وَإِنَّمَا يُدْعَى بِاسْمِهِ. وَجُعِلَ الْإِسْمُ مَدْعُوعًا بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ هُوَ
الْمُسَمًّى وَإِنْ كَانَ فِي اللَّفْظِ هُوَ الدُّعَا الْمُنَادِي كَمَا قَالَ {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا
الرَّحْمَنَ} أَيُّ ادْعُوا هَذَا الْإِسْمَ أَوْ هَذَا الْإِسْمَ وَالْمُرَادُ إِذَا دَعَوْتَهُ هُوَ الْمُسَمًّى؛ أَيُّ
الْإِسْمَيْنِ دَعَوْتَ وَمُرَادُكَ هُوَ الْمُسَمًّى: {فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى}. فَمَنْ تَدَبَّرَ هَذِهِ
الْمَعَانِي اللَّطِيفَةَ تَبَيَّنَ لَهُ بَعْضُ حِكْمِ الْقُرْآنِ وَأَسْرَارِهِ فَتَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى
عَبْدِهِ فَإِنَّهُ كِتَابٌ مُبَارَكٌ نَزَّلَ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ لَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ
الْعُلَمَاءُ مَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ وَمَنْ تَرَكَهُ مِنْ جِبَارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ وَهُوَ
حَبْلُ اللَّهِ الْأَمْتِينَ وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَهُوَ فُرْقَانٌ عَجَبٌ يَهْدِي
إِلَى الرُّشْدِ أَنْزَلَهُ اللَّهُ هُدًى وَرَحْمَةً وَشِفَاءً وَبَيِّنَاتٍ وَبَصَائِرَ وَتَذَكُّرَةً. فَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى وَكَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ
وَعَزِّ جَلَالِهِ. آخِرُهُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ. 45

الإِسْمُ نَفْسَهُ يُسَبِّحُ وَيَذْكُرُ وَيُرَادُ بِذَلِكَ الْمُسَمَّى

قوله: {تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} وَهُوَ فِي مُصْحَفِ أَهْلِ الشَّامِ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَهِيَ قِرَاءَةٌ ابْنِ عَامِرٍ فَلِاسْمِ نَفْسِهِ يُذَوَى بِالْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. وَفِي سَائِرِ الْمَصَاحِفِ وَفِي قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ {ذِي الْجَلَالِ} فَيَكُونُ الْمُسَمَّى نَفْسَهُ. وَفِي الْأُولَى {وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ}. فَالْمُذَوَى وَجْهَهُ سُبْحَانَهُ وَذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ أَنَّهُ هُوَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ وَجْهَهُ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ كَانَ هَذَا تَنْبِيْهًا كَمَا أَنَّ اسْمَهُ إِذَا كَانَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ كَانَ تَنْبِيْهًا عَلَى الْمُسَمَّى. وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُجَلَّ وَيُكْرَمَ. فَإِنَّ الْإِسْمَ نَفْسَهُ يُسَبِّحُ وَيَذْكُرُ وَيُرَادُ بِذَلِكَ الْمُسَمَّى وَالْإِسْمُ نَفْسَهُ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا لَا إِكْرَامًا وَلَا غَيْرَهُ. وَلِهَذَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ إِضَافَةٌ شَيْءٍ مِنْ الْأَفْعَالِ وَالنَّعَمِ إِلَى الْإِسْمِ. وَلَكِنْ يُقَالُ: {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} {تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ} وَنَحْوُ ذَلِكَ. فَإِنَّ اسْمَ اللَّهِ مُبَارَكٌ ثَنَالٌ مَعَهُ الْبِرَكَةُ وَالْعَبْدُ يُسَبِّحُ اسْمَ رَبِّهِ الْأَعْلَى فَيَقُولُ "سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى" {وَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} قَالَ: اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ؛ فَقَالُوا سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى}. فَكَذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولُ "سُبْحَانَ اسْمِ رَبِّي الْأَعْلَى". لَكِنَّ قَوْلَهُ "سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى" هُوَ تَسْبِيْحٌ لِاسْمِهِ يُرَادُ بِهِ تَسْبِيْحُ الْمُسَمَّى لَا يُرَادُ بِهِ تَسْبِيْحُ مُجَرَّدِ الْإِسْمِ كَقَوْلِهِ {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى}. فَالِدَّاعِي يَقُولُ "يَا اللَّهُ" "يَا رَحْمَنُ" وَمُرَادُهُ الْمُسَمَّى. وَقَوْلُهُ {أَيًّا مَا} أَيُّ الْإِسْمِينَ تَدْعُو وَدُعَاءُ الْإِسْمِ هُوَ دُعَاءُ مُسْمَاهُ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ مَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: إِنَّ الْإِسْمَ هُوَ الْمُسَمَّى. أَرَادُوا بِهِ أَنَّ الْإِسْمَ إِذَا دُعِيَ وَذَكَرَ يُرَادُ بِهِ الْمُسَمَّى. فَإِذَا قَالَ الْمُصَلِّي "اللَّهُ أَكْبَرُ" فَقَدْ ذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ وَمُرَادُهُ الْمُسَمَّى. لَمْ يُرِيدُوا بِهِ أَنَّ نَفْسَ اللَّفْظِ هُوَ الدَّاتُ الْمَوْجُودَةُ فِي الْخَارِجِ. فَإِنَّ فَسَادَ هَذَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ تَصَوَّرَهُ وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ كَانَ مَنْ قَالَ "نَارًا" احْتَرَقَ لِسَانُهُ. وَبَسَطُ هَذَا لَهُ مَوْضِعٌ آخَرُ⁴⁶.

الإشتقاقُ الأكبرُ، والأوسطُ والأصغرُ

أَنَّ اللَّفْظَيْنِ إِذَا اشْتَرَكَا فِي أَكْثَرِ الحُرُوفِ وَتَفَاوَتَا فِي بَعْضِهَا، قِيلَ: أَحَدُهُمَا مُشْتَقٌّ مِنَ الْآخَرِ، وَهُوَ الإِشْتِقَاقُ الأَكْبَرُ، وَالأَوْسَطُ أَنْ يَشْتَرِكَا فِي الحُرُوفِ لَا فِي تَرْتِيبِهَا، كَقَوْلِ الكُوفِيِّينَ: الإِسْمُ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّمَةِ وَالإِشْتِقَاقُ الأَصْغَرُ الأَخَاصُ الإِشْتِرَاكُ فِي الحُرُوفِ وَتَرْتِيبِهَا وَهُوَ المَشْهُورُ كَقَوْلِكَ: عِلْمٌ يَعْلَمُ فَهُوَ عَالِمٌ. 47

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ فِي بَابِ الإِشْتِقَاقِ أَنَّهُ إِذَا قِيلَ هَذَا مُشْتَقٌّ مِنْ هَذَا فَلَهُ مَعْنَيَانِ: **أَحَدُهُمَا: أَنْ بَيْنَ القَوْلَيْنِ تَنَاسُبًا فِي اللَّفْظِ وَالمَعْنَى** سِوَاءَ كَانَ أَهْلُ اللُّغَةِ تَكَلَّمُوا بِهِذَا بَعْدَ هَذَا أَوْ بِهِذَا بَعْدَ هَذَا وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ مَنْ القَوْلَيْنِ مُشْتَقٌّ مِنَ الْآخَرِ فَإِنَّ المَقْصُودَ أَنَّهُ مُنَاسِبٌ لَهُ لَفْظًا وَمَعْنَى كَمَا يُقَالُ: هَذَا المَاءُ مِنْ هَذَا المَاءِ وَهَذَا الكَلَامُ مِنْ هَذَا الكَلَامِ وَعَلَى هَذَا فَإِذَا قِيلَ: إِنَّ الفِعْلَ مُشْتَقٌّ مِنَ المَصْدَرِ أَوْ المَصْدَرَ مُشْتَقٌّ مِنَ الفِعْلِ كَانَ كِلَا القَوْلَيْنِ صَاحِبًا وَهَذَا هُوَ الإِشْتِقَاقُ الَّذِي يُؤْمَرُ عَلَيْهِ دَلِيلُ التَّنْصِيفِ.

وَأَمَّا **المَعْنَى الثَّانِي فِي الإِشْتِقَاقِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا أَصْلًا لِلْآخَرِ** فَهَذَا إِذَا عَنَى بِهِ أَنَّ أَحَدَهُمَا تَكَلَّمَ بِهِ قَبْلَ الْآخَرِ لَمْ يَقُمْ عَلَى هَذَا دَلِيلٌ فِي أَكْثَرِ المَوَاضِعِ وَإِنْ عَنَى بِهِ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْآخَرِ فِي العَقْلِ لِكُونَ هَذَا مُفْرَدًا وَهَذَا مُرَكَّبًا فَالفِعْلُ مُشْتَقٌّ مِنَ المَصْدَرِ وَالإِشْتِقَاقُ الأَصْغَرُ اتَّفَاقُ القَوْلَيْنِ فِي الحُرُوفِ وَتَرْتِيبِهَا وَالأَوْسَطُ اتَّفَاقُهُمَا فِي الحُرُوفِ لَا فِي التَّرْتِيبِ وَالأَكْبَرُ اتَّفَاقُهُمَا فِي أَعْيَانِ بَعْضِ الحُرُوفِ وَفِي الجِنْسِ لَا فِي البَاقِي كاتَّفَاقِهِمَا فِي كَوْنِهِمَا مِنْ حُرُوفِ الحَلْقِ إِذَا قِيلَ حَزَرَ وَعَزَرَ وَأَزَرَ فَإِنَّ الجَمِيعَ فِيهِ مَعْنَى الفُؤَةِ وَالسَّدَّةِ وَقَدْ اشْتَرَكْتَ مَعَ الرِّاءِ وَالزَّايِ وَالحَاءِ فِي أَنَّ الثَّلَاثَةَ حُرُوفٌ حَلْقِيَّةٌ 48

⁴⁷ 47 منهاج السنة النبوية ج: 5 ص: 192

⁴⁸ 48 مجموع الفتاوى ج: 17 ص: 231- 232

الإِسْمُ الْمُشْتَقُّ مِنْ مَعْنَى لَا يَتَحَقَّقُ بِدُونِ ذَلِكَ الْمَعْنَى

أَنَّ الإِسْمَ الْمُشْتَقَّ مِنْ مَعْنَى لَا يَتَحَقَّقُ بِدُونِ ذَلِكَ الْمَعْنَى فَاسْمُ الْفَاعِلِ وَاسْمُ الْمَفْعُولِ وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ وَأَفْعَالُ التَّفْضِيلِ يَمْتَنِعُ ثُبُوتُ مَعْنَاهَا دُونَ مَعْنَى الْمَصْدَرِ الَّتِي هِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْهُ وَالنَّاسُ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُتَحَرِّكٌ وَلَا مُتَكَلِّمٌ إِلَّا بِحَرَكَةٍ وَكَلَامٍ فَلَا يَكُونُ مُرِيدٌ إِلَّا بِإِرَادَةٍ وَكَذَلِكَ لَا يَكُونُ عَالِمٌ إِلَّا بِعِلْمٍ وَلَا قَادِرٌ إِلَّا بِقُدْرَةٍ وَنَحْوَ ذَلِكَ. ثُمَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ الْمُشْتَقَّةُ مِنَ الْمَصْدَرِ إِنَّمَا يُسَمَّى بِهَا مَنْ قَامَ بِهِ مُسَمًّى الْمَصْدَرِ فَإِنَّمَا يُسَمَّى بِالْحَيِّ مَنْ قَامَتْ بِهِ الْحَيَاةُ وَبِالْمُتَحَرِّكِ مَنْ قَامَتْ بِهِ الْحَرَكَةُ وَبِالْعَالِمِ مَنْ قَامَ بِهِ الْعِلْمُ وَبِالْقَادِرِ مَنْ قَامَتْ بِهِ الْقُدْرَةُ. فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَقُمْ بِهِ مُسَمًّى الْمَصْدَرِ فَيَمْتَنِعُ أَنْ يُسَمَّى بِاسْمِ الْفَاعِلِ وَنَحْوِهِ مِنَ الصِّفَاتِ. وَهَذَا مَعْلُومٌ بِالْإِعْتِبَارِ فِي جَمِيعِ النِّظَائِرِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ وَنَحْوَهُ مِنَ الْمُشْتَقَّاتِ هُوَ مُرَكَّبٌ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَعَلَى الصِّفَةِ وَالْمُرَكَّبُ يَمْتَنِعُ تَحَقُّقَهُ بِدُونِ تَحَقُّقِ مُفْرَدَاتِهِ. وَهَذَا كَمَا أَنَّهُ ثَابِتٌ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُشْتَقَّةِ فَكَذَلِكَ فِي الْأَفْعَالِ: مِثْلُ تَكَلَّمَ وَتَكَلَّمَ وَيَتَكَلَّمُ وَيُكَلِّمُ وَعَلِمَ وَيَعْلَمُ وَسَمِعَ وَيَسْمَعُ وَرَأَى وَيَرَى وَنَحْوَ ذَلِكَ سِوَاءَ قِيلَ: إِنَّ الْفِعْلَ الْمُشْتَقَّ مِنَ الْمَصْدَرِ أَوْ الْمَصْدَرُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفِعْلِ لَا نِزَاعَ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّ فَاعِلَ الْفِعْلِ هُوَ فَاعِلُ الْمَصْدَرِ. فَإِذَا قِيلَ كَلَّمَ أَوْ عَلِمَ أَوْ تَكَلَّمَ أَوْ تَعَلَّمَ فَفَاعِلُ التَّكْلِيمِ وَالتَّعْلِيمِ هُوَ الْمُكَلَّمُ وَالمُعَلَّمُ وَكَذَلِكَ التَّعْلُمُ وَالتَّكَلُّمُ وَالفَاعِلُ هُوَ الَّذِي قَامَ بِهِ الْمَصْدَرُ الَّذِي هُوَ التَّكْلِيمُ وَالتَّعْلِيمُ وَالتَّكَلُّمُ وَالتَّعْلُمُ فَإِذَا قِيلَ: تَكَلَّمَ فُلَانٌ أَوْ كَلَّمَ فُلَانٌ فَلَانًا فَفُلَانٌ هُوَ الْمُتَكَلَّمُ وَالمُكَلَّمُ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} وَقَوْلُهُ: {تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ} وَقَوْلُهُ: {وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ} يَفْتَضِي أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُكَلَّمُ فَكَمَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ قَائِمٍ بغيرِهِ يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَالَ كَلَّمَ بِكَلَامٍ قَائِمٍ بغيرِهِ. فَهَذِهِ خَمْسَةٌ أَوْجُهٌ: (أَحَدُهَا أَنَّهُ يَلْزَمُ الْجَهْمِيَّةَ عَلَى قَوْلِهِمْ أَنْ يَكُونَ كُلُّ كَلَامٍ خَلَقَهُ اللَّهُ كَلَامًا لَهُ: إِذْ لَا مَعْنَى لِكُونَ الْفُرَّانِ كَلَامِ اللَّهِ إِلَّا كَوْنُهُ خَلَقَهُ وَكُلُّ مَنْ فَعَلَ كَلَامًا وَلَوْ فِي غَيْرِهِ كَانَ مُتَكَلِّمًا بِهِ عِنْدَهُمْ وَلَيْسَ لِلْكَلامِ عِنْدَهُمْ مَدْلُولٌ يَقُومُ بِذَاتِ الرَّبِّ تَعَالَى لَوْ كَانَ مَدْلُولٌ " قَائِمًا " يَدُلُّ لِكَوْنِهِ خَلَقَ صَوْتًا فِي مَحَلٍّ وَالدَّلِيلُ يَجِبُ طَرْدُهُ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ صَوْتٍ يَخْلُقُهُ لَهُ كَذَلِكَ وَهُمْ يُجَوِّزُونَ أَنْ يَكُونَ الصَّوْتُ الْمَخْلُوقُ عَلَى جَمِيعِ الصِّفَاتِ فَلَا يَبْقَى فَرْقٌ بَيْنَ الصَّوْتِ الَّذِي هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى قَوْلِهِمْ وَالصَّوْتِ الَّذِي هُوَ لَيْسَ بِكَلَامٍ. (الثَّانِي أَنْ الصِّفَةَ إِذَا قَامَتْ بِمَحَلِّ كَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالكَلَامِ وَالحَرَكَةِ عَادَ حُكْمُهَا إِلَى ذَلِكَ الْمَحَلِّ وَلَا يَعُودُ حُكْمُهَا إِلَى غَيْرِهِ. (الثَّالِثُ أَنْ يُشْتَقَّ مِنْهُ الْمَصْدَرُ وَاسْمُ الْفَاعِلِ وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ وَلَا يُشْتَقُّ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ. وَهَذَا كُلُّهُ بَيْنٌ ظَاهِرٌ وَهُوَ مَا بَيَّنَّ قَوْلَ السَّلَفِ وَالأئِمَّةِ أَنْ مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ كَلَامًا فِي غَيْرِهِ لَزِمَهُ أَنْ يَكُونَ حُكْمُ التَّكَلُّمِ عَائِدًا إِلَى ذَلِكَ الْمَحَلِّ لَا إِلَى اللَّهِ. (الرَّابِعُ أَنَّ اللَّهَ أَكَّدَ تَكْلِيمَ مُوسَى بِالْمَصْدَرِ فَقَالَ (تَكْلِيمًا قَالَ

غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ: التَّوَكُّيدُ بِالْمَصْدَرِ يَنْفِي الْمَجَازَ لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولًا
أَوْ كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا بَلْ كَلَّمَهُ مِنْهُ إِلَيْهِ⁴⁹

" مُتَشَابِهًا مَثَانِي "

وَمَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ وَجَدَ بَعْضَهُ يُفَسِّرُ بَعْضًا فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةِ الْوَالِيِّ: مُشْتَمِلٌ عَلَى الْأَقْسَامِ وَالْأَمْثَالِ وَهُوَ تَفْسِيرٌ: مُتَشَابِهًا مَثَانِي. وَلِهَذَا جَاءَ كِتَابُ اللَّهِ جَامِعًا. كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " {أُعْطِيتَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ} " وَقَالَ تَعَالَى: {كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي} فَالْمُتَشَابِهُ يَكُونُ فِي الْأَمْثَالِ وَالْمَثَانِي فِي الْأَقْسَامِ فَإِنَّ التَّشْبِيهَ فِي مُطْلَقِ التَّعْدِيدِ. كَمَا قَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ: {ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ} وَكَمَا فِي قَوْلِ حُدَيْفَةَ " كُنَّا نَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي " وَكَمَا يُقَالُ: فَعَلْتَ هَذَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ فَتَشْبِيهُ اللَّفْظِ يُرَادُ بِهِ التَّعْدِيدُ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ مَا زَادَ عَلَى الْوَاحِدِ وَهُوَ أَوَّلُ التَّشْبِيهِ وَكَذَلِكَ تَنْبَتِ النَّوْبُ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَرَّتَيْنِ فَقَطُّ أَوْ مُطْلَقَ الْعَدَدِ فَهُوَ جَمِيعُهُ مُتَشَابِهٌ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا لَيْسَ مُخْتَلِفًا بَلْ كُلُّ خَبَرٍ وَأَمْرٍ مِنْهُ يُشَابِهُ الْخَبَرَ لِاتِّحَادِ مَقْصُودِ الْأَمْرَيْنِ وَاتِّحَادِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي إِلَيْهَا مَرْجِعُ الْمَوْجُودَاتِ. فَلَمَّا كَانَتْ الْحَقَائِقُ الْمَقْصُودَةُ وَالْمَوْجُودَةُ تَرْجِعُ إِلَى أَصْلِ وَاحِدٍ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ. كَانَ الْكَلَامُ الْحَقُّ فِيهَا خَبْرًا وَأَمْرًا مُتَشَابِهًا لَيْسَ بِمَنْزِلَةِ الْمُخْتَلَفِ الْمُتَنَاقِضِ. كَمَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ أَكْثَرِ الْبَشَرِ وَالْمُصَنِّفُونَ الْكِبَارُ مِنْهُمْ يَقُولُونَ شَيْئًا ثُمَّ يَنْفُضُونَهُ وَهُوَ جَمِيعُهُ مَثَانِي؛ لِأَنَّهُ أُسْتُوفِيَتْ فِيهِ الْأَقْسَامُ الْمُخْتَلِفَةُ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ} فَذِكْرُ الزَّوْجَيْنِ مَثَانِي وَالْإِخْبَارُ عَنِ الْحَقَائِقِ بِمَا هِيَ عَلَيْهِ بِحَيْثُ يَحْكُمُ عَلَى الشَّيْءِ بِحُكْمِ تَطْيِيرِهِ وَهُوَ حُكْمٌ عَلَى الْمَعْنَى الْوَاحِدِ الْمُشْتَرَكِ خَبْرًا أَوْ طَلَبًا خَطَابٌ مُتَشَابِهٌ فَهُوَ مُتَشَابِهٌ مَثَانِي. وَهَذَا فِي الْمَعَانِي مِثْلُ الْوُجُوهِ وَالنَّظَائِرِ فِي الْأَلْفَافِ فَإِنَّ كُلَّ شَيْئَيْنِ مِنَ الْأَعْيَانِ وَالْأَعْرَاضِ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مِثْلُ الْآخَرِ أَوْ لَا يَكُونُ مِثْلَهُ فَهِيَ الْأَمْثَالُ وَجَمْعُهَا هُوَ التَّأْلِيفُ وَإِذَا جَاءَتْ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ كَانَتْ نَظَائِرَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِثْلَهُ فَهُوَ خِلَافُهُ سِوَاءً كَانَ ضِدًّا أَوْ لَمْ يَكُنْ وَقَدْ يُقَالُ: إِمَّا أَنْ يَجْمَعَهُمَا جِنْسٌ أَوْ لَا فَإِنْ لَمْ يَجْمَعَهُمَا جِنْسٌ فَأَحَدُهُمَا بَعِيدٌ عَنِ الْآخَرِ وَلَا مُنَاسَبَةٌ بَيْنَهُمَا وَإِنْ جَمَعَهُمَا جِنْسٌ فَهِيَ الْأَقْسَامُ وَجَمْعُهَا هُوَ التَّصْنِيفُ وَدَلَالَةُ اللَّفْظِ الْوَاحِدِ عَلَى الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ تُسَمَّى الْوُجُوهُ. وَالْكَلامُ الْجَامِعُ هُوَ الَّذِي يَسْتَوْفِي الْأَقْسَامَ الْمُخْتَلِفَةَ وَالنَّظَائِرَ الْمُتَمَاثِلَةَ جَمْعًا بَيْنَ الْمُتَمَاثِلِينَ وَفَرَقًا بَيْنَ الْمُخْتَلِفِينَ. بِحَيْثُ يَبْقَى مُحِيطًا وَإِلَّا فَذَكَرُ أَحَدِ الْقِسْمَيْنِ أَوْ الْمَثَلَيْنِ لَا يُفِيدُ التَّمَامَ وَلَا يَكُونُ الْكَلِمُ مُحِيطًا وَلَا الْكَلِمُ جَوَامِعٌ وَهُوَ فِعْلٌ غَالِبِ النَّاسِ فِي كَلَامِهِمْ. وَالْحَقَائِقُ فِي نَفْسِهَا: مِنْهَا الْمُخْتَلَفُ وَمِنْهَا الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلِفَانِ بَيْنَهُمَا اتِّفَاقٌ مِنْ وَجْهِ وَافْتِرَاقٌ مِنْ وَجْهِ فَإِذَا أَحَاطَ الْكَلَامُ بِالْأَقْسَامِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْأَمْثَالِ الْمُؤْتَلَفَةِ كَانَ جَامِعًا وَبِاعْتِبَارِ هَذِهِ الْمَعَانِي كَانَتْ ضُرُوبُ الْقِيَاسِ الْعَقْلِيِّ الْمُنْطَقِيِّ ثَلَاثَةً: الْحَمَلِيَّاتُ وَالشَّرْطِيَّاتُ الْمُتَّصِلَةُ وَالشَّرْطِيَّاتُ الْمُفْصَلَةُ. فَأَلَوَّلُ لِلْحَقَائِقِ الْمُتَمَاثِلَةِ الدَّاخِلَةِ فِي الْقَضِيَّةِ الْجَامِعَةِ. وَالتَّانِي لِلْمُخْتَلِفَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ مُتَضَادَّةً بَلْ تَتَلَازَمُ تَارَةً وَلَا تَتَلَازَمُ أُخْرَى. وَالتَّالِثُ لِلْحَقَائِقِ الْمُتَضَادَّةِ الْمُتَنَاقِضَةِ إِمَّا وُجُودًا أَوْ عَدَمًا وَهِيَ النَّقِيضَانِ وَإِمَّا وُجُودًا فَقَطُّ وَهُوَ أَعْمٌ مِنَ النَّقِيضَيْنِ وَإِمَّا عَدَمًا

فَقَطُّ وَهُوَ أَحْصُ مِنَ النَّقِضَيْنِ. فَالْحَمَلِيَّاتُ لِلمِثْلَيْنِ وَالْأَمْثَالُ وَالشَّرْطِيَّاتُ الْمُنفَصِلَةُ
لِلْمُتَضَادِّينَ وَالْمُتَضَادَّاتُ وَيُسَمَّى التَّقْسِيمَ وَالسَّبْرَ وَالتَّرْدِيدَ وَالْبَيَانِيَّ وَالْمُتَّصِلَةَ لِخِلَافَيْنِ
غَيْرِ الْمُتَضَادِّينَ وَيُسَمَّى التَّلَازُمَ.⁵⁰

الأقسام في القرآن

في أقسام القرآن وهو سبحانه يُقسمُ بأمرٍ على أمورٍ وإنما يُقسمُ بنفسه المُقدَّسةِ الموصوفةِ بِصِفَاتِهِ أَوْ بِآيَاتِهِ الْمُسْتَلْزِمَةِ لِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَإِقْسَامُهُ بِبَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْ عَظِيمِ آيَاتِهِ. فَالْقَسَمُ إمَّا عَلَى جُمْلَةٍ خَبَرِيَّةٍ وَهُوَ الْعَالِبُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ} . وَإِمَّا عَلَى جُمْلَةٍ طَلَبِيَّةٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ} {عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ} مَعَ أَنَّ هَذَا الْقَسَمَ قَدْ يُرَادُ بِهِ تَحْقِيقُ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْخَبَرِ وَقَدْ يُرَادُ بِهِ مَحْضُ الْقَسَمِ. وَالْمُقْسَمُ عَلَيْهِ يُرَادُ بِالْقَسَمِ تَوْكِيدُهُ وَتَحْقِيقُهُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مِمَّا يَحْسُنُ فِيهِ ذَلِكَ كَالْأُمُورِ الْعَانِيَةِ وَالْخَفِيَّةِ إِذَا أَقْسَمَ عَلَى ثُبُوتِهَا. فَأَمَّا الْأُمُورُ الْمَشْهُودَةُ الظَّاهِرَةُ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؛ فَهَذِهِ يُقْسَمُ بِهَا وَلَا يُقْسَمُ عَلَيْهَا وَمَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ مِنْ آيَاتِهِ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُقْسَمًا بِهِ وَلَا يَنْعَكِسُ. وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُذَكِّرُ جَوَابَ الْقَسَمِ تَارَةً وَهُوَ الْعَالِبُ. وَتَارَةً يَحْذِفُهُ كَمَا يَحْذِفُ جَوَابَ لَوْ كَثِيرًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ} وَقَوْلِهِ: {وَلَوْ أَنْ قُرْآنًا سِيرْتَ بِهِ الْجِبَالِ} {وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ} {وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزِعُوا فَلَا فَوْتَ} {وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ} {وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ} . وَمِثْلُ هَذَا حَذْفُهُ مِنْ أَحْسَنِ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّكَ لَوْ رَأَيْتَهُ لَرَأَيْتَ هُوًّا عَظِيمًا؛ فَلَيْسَ فِي ذِكْرِ الْجَوَابِ زِيَادَةٌ عَلَى مَا دَلَّ . . . (1) الْمُحَرَّمُ وَهُوَ أَيْضًا تَنْبِيهُ. فَإِذَا أَقْسَمَ بِهِ وَفِيهِ الْحَلَالُ فَإِذَا كَانَ فِيهِ الْحَرَامُ كَانَ أَوْلَى بِالْتَّعْظِيمِ وَكَذَلِكَ إِذَا أُرِيدَ الْحُلُولُ فَإِنَّهُ هُوَ السَّلْبِيُّ فَالْمَعْنَى وَاحِدٌ. [وَقَدْ أَقْسَمَ بـ {النِّينِ وَالزِّيْتُونِ} وَ {الْبَلَدِ الْأَمِينِ} . وَالْجَوَابُ مَذْكَورٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ} وَهُوَ مُكَابِدَةٌ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ] ⁵¹ (*) وَهَذِهِ الْمُكَابِدَةُ تَقْتَضِي قُوَّةَ صَاحِبِهَا وَكَثْرَةَ تَصَرُّفِهِ وَاحْتِيَالِهِ فَقَالَ تَعَالَى: {أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ} {يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَا لَا لُبْدًا} {أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ} فَهَذَا الْإِنْسَانُ مِنْ جِنْسِ أَوْلِيكَ الْأُمَمِ وَمِنْ جِنْسِ الَّذِي قَالَ: {مَا أَغْنَى عَنِّي مَالِيهِ} {هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيهِ} لَهُ قُوَّةٌ يُكَابِدُ بِهَا الْأُمُورَ وَكُلُّ أَهْلِكَ أَفَيْظُنُّ مَعَ هَذَا أَنَّهُ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَيُجَارِيهِ بِأَعْمَالِهِ؟ وَيَحْسَبُ أَنَّ مَا أَهْلَكَهُ مِنَ الْمَالِ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ فَيَعْلَمُ مَا فَعَلَ؟ وَالْقُدْرَةُ وَالْعِلْمُ بِهِمَا يَحْصُلُ الْجَزَاءُ؛ بَلْ بِهِمَا يَحْصُلُ كُلُّ

⁵¹ [تعليق مُعَدَّ الْكِتَابِ لِلشَّامِلَةِ]

(1) سقط بالأصل

(*) قال الشيخ ناصر بن حمد الفهد (ص 112):

جواب القسم المذكور هو جواب قوله تعالى: " لا أقسم بهذا البلد " من سورة البلد، أما سورة التين فجواب القسم فيها: " لقد خلقنا الإنسان في كبدٍ "، والذي يظهر أنه قد حصل سقط في الأصل مما سبب مثل هذا، بدليل حصول سقط في نفسها، والصفحة التي بعدها، وفي موضعين آخرين من نفسها، والله تعالى أعلم.

شَيْءٍ وَإِخْبَارُهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ قَادِرٌ وَأَنَّهُ عَالِمٌ يَتَضَمَّنُ الْوَعِيدَ وَالتَّهْدِيدَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ قَادِرًا
أَمَكَّنَ الْجَزَاءَ وَإِذَا كَانَ عَالِمًا أَمَكَّنَ الْجَزَاءَ فَبِالْعَدْلِ يَقْدِرُ مَا عَمِلَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا
عَالِمًا لَمْ يُمْكِنَهُ الْجَزَاءُ فَإِنَّ الْعَاجِزَ عَنِ الشَّخْصِ لَا يُمْكِنُهُ جَزَاؤُهُ وَالَّذِي لَهُ قُدْرَةٌ لَكِنْ
لَا يَرَى مَا فَعَلَ إِنْ جَازَاهُ بِمَا عَمِلَ كَانَ ظَالِمًا مُعْتَدِيًا فَلَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْعِلْمِ بِمَا فَعَلَ. وَلِهَذَا
كَانَ الْحَاكِمُ يَحْتَاجُ إِلَى الشُّهُودِ وَالْمُلُوكُ يَحْتَاجُونَ إِلَى أَهْلِ الدِّيَّانِ يُخْبِرُونَ عَنْهُمْ بِمَقَادِيرِ
الْأَمْوَالِ وَغَيْرِهَا؛ لِيَكُونَ عَمَلُهُمْ بِعِلْمٍ. . . (1) ذَكَرَ أَنَّهُ خَلَقَ الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ أَيْحَسَبُ أَنْ
لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ؟ وَلَنْ لِنَفِي الْمُسْتَقْبَلِ يَقُولُ: أَيْحَسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ
أَحَدٌ وَلِهَذَا كَانَ ذَلِكَ الْخَائِفُ مِنْ رَبِّهِ الَّذِي أَمَرَ أَهْلَهُ بِإِحْرَاقِهِ وَذَرَايَتِهِ يَعْلَمُ أَنَّ الْجَزَاءَ
مُتَعَلِّقٌ بِالْقُدْرَةِ فَقَالَ: {لَنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ} .
وَهُوَ سُبْحَانَهُ يَهْدِدُ بِالْقُدْرَةِ لِكُونَ الْمَقْدُورِ يَقْتَرِنُ بِهَا؛ كَمَا يَهْدِدُ بِالْعِلْمِ لِكُونَ الْجَزَاءِ يَقَعُ
مَعَهُ كَمَا فِي {قَوْلِهِ تَعَالَى {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ
تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ} فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ
{أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيَذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ} فَقَالَ: هَاتَانِ أَهْوَنُ {وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي
ذِكْرِ الْقُدْرَةِ وَنَوْعِ الْمَقْدُورِ كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: أَيْنَ تَهْرَبُ مِنِّي؟ أَنَا أَقْدِرُ أَنْ أُمْسِكَ.
وَكَذَلِكَ فِي الْعِلْمِ بِالرُّؤْيَا كَقَوْلِهِ هُنَا: {أَيْحَسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ} وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الَّذِي
يُنْهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى: {أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى} وَقَوْلُهُ تَعَالَى {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ
عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ} وَقَوْلِهِ: {أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى
وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ} . وَقَوْلُهُ تَعَالَى {وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ} {وَكُلُّ صَغِيرٍ
وَكَبِيرٍ مُسْتَطَّرٌ} وَأَمْثَالِ ذَلِكَ. فَذَكَرُ رُؤْيَا الأَعْمَالِ وَعِلْمِهِ بِهَا وَإِحْصَائِهِ لَهَا يَتَضَمَّنُ
الْوَعِيدَ بِالْجَزَاءِ عَلَيْهَا كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: قَدْ عَلِمْتَ مَا فَعَلْتَ وَقَدْ جَاءَتْني أَخْبَارُكَ كُلُّهَا
وَأَمْثَالِ ذَلِكَ فَلَيْسَ الْمُرَادُ الْإِخْبَارَ بِقُدْرَةِ مُجَرَّدَةٍ وَعِلْمِ مُجَرَّدٍ؛ لَكِنْ بِقُدْرَةِ وَعِلْمِ يَقْتَرِنُ
بِهِمَا الْجَزَاءُ؛ إِذْ كَانَ مَعَ حُصُولِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ يُمَكِّنُ الْجَزَاءَ؛ وَيَبْقَى مَوْقُوفًا عَلَى
مَشِيئَةِ الْمُجَازِي لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى شَيْءٍ حِينِيذٍ؛ فَيَجِبُ طَلْبُ النَّجَاةِ بِالإِسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ
إِلَيْهِ وَعَمَلِ الْحَسَنَاتِ الَّتِي تَمْحُو السَّيِّئَاتِ.

فصل:

وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمَّا أَقْسَمَ بِ (الصَّافَّاتِ) ؛ وَ (الذَّارِيَاتِ) وَ (الْمُرْسَلَاتِ) ذَكَرَ
الْمُقْسَمَ عَلَيْهِ. فَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّ إِلَهُكُمْ لَوَاحِدٌ} وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ}
{وَإِنَّ الدِّينَ لَوَاقِعٌ} وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٌ} . وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي النَّازِعَاتِ؛ فَإِنَّ
الصَّافَّاتِ هِيَ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ لَمْ يُقْسَمِ عَلَى وُجُودِهَا كَمَا لَمْ يُقْسَمِ عَلَى وُجُودِ نَفْسِهِ؛ إِذْ
كَانَتْ الأُمَّمُ مُعْرِفَةً بِالصَّافَّاتِ وَكَانَتْ مَعْرِفَتُهُ ظَاهِرَةً عِنْدَهُمْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِقْسَامِ
بِخِلَافِ التَّوْحِيدِ فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ}
وَكَذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ يُقَرُّ بِهَا عَامَّةُ الأُمَّمِ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ عَنْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَفِرْعَوْنَ
مَعَ شُرَكَائِهِمْ وَتَكْذِيبِهِمْ بِالرُّسُلِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْرِفُونَ الْمَلَائِكَةَ. قَالَ قَوْمُ نُوحٍ: {مَا هَذَا إِلَّا

بَشْرٌ مِثْلَكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَنْفَضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً { وَقَالَ تَعَالَى: { أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ } { إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً { وَقَالَ فِرْعَوْنُ: { أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يَبِينُ } { فَلَوْلَا أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ } وَكَذَلِكَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ قَالِ تَعَالَى: { وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَاً لَفُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ } وَقَالَ تَعَالَى: { وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا } وَقَالَ تَعَالَى عَنْ الْأَمَمِ مُطْلَقًا: { وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا } { قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْسُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكَاً رَسُولًا } فَكَانَتْ هَذِهِ الْأَمَمُ الْمَكْذِبَةُ لِلرُّسُلِ الْمُشْرِكَةِ بِالرَّبِّ مُقِرَّةً بِاللَّهِ وَبِمَلَائِكَتِهِ فَكَيْفَ بِمَنْ سِوَاهُمْ؟ فَعَلِمَ أَنَّ الْإِفْرَارَ بِالرَّبِّ وَمَلَائِكَتِهِ مَعْرُوفٌ عِنْدَ عَامَّةِ الْأَمَمِ؛ فَلِهَذَا لَمْ يُقَسِّمْ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا أَقْسَمَ عَلَى التَّوْحِيدِ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ مُشْرِكُونَ. وَكَذَلِكَ (الذَّارِيَّاتُ) وَ (الْحَامِلَاتُ) وَ (الْجَارِيَّاتُ) هِيَ أُمُورٌ مَشْهُودَةٌ لِلنَّاسِ وَ (الْمُفَسِّمَاتُ) أَمْرًا هُمُ الْمَلَائِكَةُ فَلَمْ يَكُنْ فِيهَا أَقْسَمَ بِهِ مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ؛ فَذَكَرَ الْمُفَسِّمَ عَلَيْهِ. فَقَالَ تَعَالَى: { إِنَّمَا تُوَعَّدُونَ لَصَادِقٍ } { وَإِنَّ الدِّينَ لَوَاقِعٌ } . وَ (الْمُرْسَلَاتُ) سِوَاءَ كَانَتْ هِيَ الْمَلَائِكَةُ النَّازِلَةُ بِالْوَحْيِ وَالْمُفَسِّمَ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ فِي الْأَخْرَةِ أَوْ الرِّيَاحُ أَوْ هَذَا وَهَذَا؛ فَهِيَ مَعْلُومَةٌ أَيْضًا. وَأَمَّا (النَّازِعَاتُ غَرْقًا) فَهِيَ الْمَلَائِكَةُ الْفَاطِضَةُ لِلأَرْوَاحِ وَهَذَا يَتَّضَمَّنُ الْجَزَاءَ وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُفَسِّمِ عَلَيْهِ. قَالَ تَعَالَى: { قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ } وَقَالَ تَعَالَى: { تَوَفَّقْتَهُ رُسُلْنَا وَهُمْ لَا يُفْرَطُونَ } { ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقُّ } . . . (1) هُوَ، وَلَا يُعِينُ عَلَى عِبَادَتِهِ إِلَّا هُوَ وَهَذَا يَقِينٌ يُعْطِي الْإِسْتِعَانَةَ وَالتَّوَكُّلَ،⁵²

فَالْأَقْسَامُ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ عَامَّتْهَا بِالذَّوَاتِ الْفَاعِلَةِ وَغَيْرِ الْفَاعِلَةِ. يُقَسِّمُ بِنَفْسِ الْفِعْلِ كَقَوْلِهِ: { وَالصَّافَاتِ صَفًا } { فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا } { فَالْتَّالِيَّاتِ ذِكْرًا } وَكَقَوْلِهِ: { وَالنَّازِعَاتِ } { وَالْمُرْسَلَاتِ } وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَهُوَ سُبْحَانَهُ تَارَةً يُقَسِّمُ بِنَفْسِ الْمَخْلُوقَاتِ؛ وَتَارَةً بِرَبِّهَا وَخَالِقِهَا كَقَوْلِهِ { فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ } وَكَقَوْلِهِ { وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى } وَتَارَةً يُقَسِّمُ بِهَا وَبِرَبِّهَا. وَفِي هَذِهِ السُّورَةِ أَقْسَمَ بِمَخْلُوقٍ وَبِفِعْلِهِ؛ وَأَقْسَمَ بِمَخْلُوقٍ دُونَ فِعْلِهِ فَأَقْسَمَ بِفَاعِلِهِ. فَإِنَّهُ قَالَ: { وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا } { وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا } { وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَاهَا } { وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا } . فَأَقْسَمَ بِالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

وَأَثَارَهَا وَأَفْعَالَهَا كَمَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فِي قَوْلِهِ: { وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ } وَقَالَ: { وَكُلٌّ فِي فَكِّكَ يَسْبُحُونَ } فَإِنَّهُ بِأَفْعَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَأَثَارِهَا تَقُومُ مَصَالِحُ بَنِي آدَمَ وَسَائِرِ الْحَيَوَانَ. وَقَالَ: { وَالشَّمْسُ وَضَحَاهَا } وَلَمْ يَقُلْ: " وَنَهَارُهَا " وَلَا " ضِيَائِهَا " لِأَنَّ " الضُّحَى " يَدُلُّ عَلَى النُّورِ وَالْحَرَارَةِ جَمِيعًا وَبِالْأَنْوَارِ وَالْحَرَارَةِ تَقُومُ مَصَالِحُ الْعِبَادِ. ثُمَّ أَقْسَمَ بِالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَبِالنَّفْسِ وَلَمْ يَذْكَرْ مَعَهَا فِعْلًا فَذَكَرَ فَاعِلَهَا فَقَالَ: { وَمَا بَنَاهَا } { وَمَا طَحَاهَا } { وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا } . فَلَمْ يَصْلُحْ أَنْ يُقْسِمَ بِفِعْلِ النَّفْسِ لِأَنَّهَا تَفْعَلُ الْبِرَّ وَالْفُجُورَ وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَا يُقْسِمُ إِلَّا بِمَا هُوَ مُعَظَّمٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ. لَكِنْ ذَكَرَ فِي ضَمِيرِ الْقَسَمِ أَنَّهُ خَالِقُ أَفْعَالِهَا بِقَوْلِهِ: { وَمَا سَوَّاهَا } { فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا } . فَإِذَا كَانَ قَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ خَالِقُ فِعْلِ الْعَبْدِ الَّذِي هُوَ أَظْهَرَ الْأَشْيَاءِ فِعْلًا وَاخْتِيَارًا وَقُدْرَةً فَلِأَنَّ يَكُونُ خَالِقُ فِعْلِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بِطَرِيقِ الْأُولَى وَالْآخَرَى. وَأَمَّا السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ فَلَيْسَ لِهَمَا فِعْلٌ ظَاهِرٌ يُعَظَّمُ فِي النُّفُوسِ حَتَّى يُقْسِمَ بِهَا إِلَّا مَا يَظْهَرُ مِنَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. وَالسَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَعْظَمُ مِنَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالنَّفْسُ أَشْرَفُ الْحَيَوَانَ الْمَخْلُوقِ. فَكَانَ الْقَسَمُ بِصَانِعِ هَذِهِ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ مُنَاسِبًا وَكَانَ إِقْسَامُهُ بِصَانِعِهَا تَنْبِيهًُا عَلَى أَنَّهُ صَانِعٌ مَا فِيهَا مِنَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. فَتَضَمَّنَ الْكَلَامُ الْإِقْسَامَ بِصَانِعِ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ وَبِأَعْيَانِهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْأَثَارِ وَالْمَنَافِعِ لِبَنِي آدَمَ.⁵³

الأمثال في القرآن

الْمَثَلُ فِي الْأَصْلِ هُوَ الشَّبِيهُ وَهُوَ نَوْعَانِ لِأَنَّ الْقَضِيَّةَ الْمُعَيَّنَةَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ شَبَهًا مُعَيَّنًا أَوْ عَامًّا كُلِّيًّا فَإِنَّ الْقَضَايَا الْكُلِّيَّةَ الَّتِي تُعَلَّمُ وَتُقَالُ هِيَ مُطَابِقَةٌ مُمَاتِلَةٌ لِكُلِّ مَا يَنْدَرِجُ فِيهَا وَهَذَا يُسَمَّى قِيَاسًا فِي لُغَةِ السَّلَفِ وَاصْطِلَاحَ الْمُنْطَقِيِّينَ وَتَمَثِيلُ الشَّيْءِ الْمُعَيَّنِ بِشَيْءٍ مُعَيَّنٍ هُوَ أَيْضًا يُسَمَّى قِيَاسًا فِي لُغَةِ السَّلَفِ وَاصْطِلَاحَ الْفُقَهَاءِ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى قِيَاسَ التَّمَثِيلِ. ثُمَّ مِنْ مُتَأَخَّرِي الْعُلَمَاءِ - كَالْغَزَالِيِّ وَغَيْرِهِ - مَنْ ادَّعَى أَنَّ حَقِيقَةَ الْقِيَاسِ إِنَّمَا يُقَالُ عَلَى هَذَا وَمَا يُسَمِّيهِ تَأْلِيفَ الْقَضَايَا الْكُلِّيَّةِ قِيَاسًا فَمَجَازٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ لَمْ يُشَبَّهْ فِيهِ

شَيْءٌ بِشَيْءٍ وَإِنَّمَا يُلْزَمُ مِنْ عُمومِ الْحُكْمِ تَسَاوِي أفرَادِهِ فِيهِ وَمِنْهُمْ مَنْ عَكَسَ كَأبي
مُحَمَّدِ بْنِ حَزْمٍ فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ لَفْظَ الْقِيَّاسِ إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ
وَهُوَ الْقِيَّاسُ الصَّحِيحُ. وَالصَّوَابُ مَا عَلَيْهِ السَّلْفُ مِنَ اللُّغَةِ الْمُوَافِقَةِ لِمَا فِي الْقُرْآنِ كَمَا
سَأَدَّكُرُهُ أَنَّ كِلَيْهِمَا قِيَّاسٌ وَتَمَثِيلٌ وَاعْتِبَارٌ وَهُوَ فِي قِيَّاسِ التَّمَثِيلِ ظَاهِرٌ وَأَمَّا قِيَّاسُ
التَّكْلِيلِ وَالشُّمُولِ فَلِأَنَّهُ يُقَاسُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَفْرَادِ بِذَلِكَ الْمُقْيَاسِ الْعَامِّ الثَّابِتِ فِي الْعِلْمِ
وَالْقَوْلِ وَهُوَ الْأَصْلُ كَمَا يُقَاسُ الْوَاحِدُ بِالْأَصْلِ الَّذِي يُشْبِهُهُ فَالْأَصْلُ فِيهِمَا هُوَ الْمَثَلُ
وَالْقِيَّاسُ هُوَ ضَرْبُ الْمَثَلِ وَأَصْلُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - تَقْدِيرُهُ فَضَرْبُ الْمَثَلِ لِلشَّيْءِ تَقْدِيرُهُ لَهُ
كَمَا أَنَّ الْقِيَّاسَ أَصْلُهُ تَقْدِيرُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ وَمِنْهُ ضَرْبُ الدَّرْهِمِ وَهُوَ تَقْدِيرُهُ وَضَرْبُ
الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ وَهُوَ تَقْدِيرُهُمَا وَالضَّرْبِيَّةُ الْمُقَدَّرَةُ وَالضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ لِأَنَّهُ يُقَدَّرُ
أَثَرُ الْمَاشِي بِقَدْرِهِ وَكَذَلِكَ الضَّرْبُ بِالْعَصَا لِأَنَّهُ تَقْدِيرُ الْأَلَمِ بِالْآلَةِ وَهُوَ جَمْعُهُ وَتَأْلِيفُهُ
وَتَقْدِيرُهُ كَمَا أَنَّ الضَّرْبِيَّةَ هِيَ الْمَالُ الْمَجْمُوعُ وَالضَّرْبِيَّةُ الْخَلْقُ وَضَرْبَ الدَّرْهِمِ جَمَعَ
فِضَّةً مُؤَلَّفَةً مُقَدَّرَةً وَضَرْبَ الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ إِذَا فَرَضَهُ وَقَدَّرَهُ عَلَى مَرِّ السِّنِينَ
وَالضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ الْحَرَكَاتُ الْمُقَدَّرَةُ الْمَجْمُوعَةُ إِلَى غَايَةٍ مَحْدُودَةٍ وَمِنْهُ تَضْرِبُ
الثَّوْبِ الْمَحْشُورِ وَهُوَ تَأْلِيفُ خُلَلِهِ طَرَائِقَ طَرَائِقَ. وَلِهَذَا يُسَمَّوْنَ الصُّورَةَ الْقِيَّاسِيَّةَ
الضَّرْبَ كَمَا يُقَالُ لِلنَّوْعِ الْوَاحِدِ ضَرْبٌ لِتَأْلُفِهِ وَاتِّفَاقِهِ وَضَرْبُ الْمَثَلِ لِمَا كَانَ جَمْعًا بَيْنَ
عِلْمَيْنِ يُطَلَّبُ مِنْهُمَا عِلْمٌ ثَالِثٌ كَانَ بِمَنْزِلَةِ ضِرَابِ الْفَحْلِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ عَنْهُ الْوَلَدُ وَلِهَذَا
يُسَمَّوْنَ الضَّرْبَ إِلَى نَاتِجٍ وَعَقِيمٍ كَمَا يَنْقَسِمُ ضَرْبُ الْفَحْلِ لِلْأُنثَى إِلَى نَاتِجٍ وَعَقِيمٍ وَكُلُّ
وَاحِدٍ مِنْ نَوْعِي ضَرْبِ الْمَثَلِ - وَهُوَ الْقِيَّاسُ - تَارَةً يُرَادُ بِهِ التَّصْوِيرُ وَتَفْهِيمُ الْمَعْنَى

وَتَارَةً يُرَادُ بِهِ الدَّلَالَةُ عَلَى ثُبُوتِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ فِقْيَاسُ تَصَوُّرٍ وَقِيَاسُ تَصَدِيقٍ فَتَدَبَّرْ هَذَا.

وَكَثِيرًا مَا يُقْصَدُ كِلَاهُمَا فَإِنَّ ضَرْبَ الْمَثَلِ يُوضِّحُ صُورَةَ الْمَقْصُودِ وَحُكْمَهُ.

وَضَرْبُ الْأَمْثَالِ فِي الْمَعَانِي نَوْعَانِ هُمَا نَوْعَا الْقِيَاسِ:

" أَحَدُهُمَا " الْأَمْثَالُ الْمُعَيَّنَةُ الَّتِي يُقَاسُ فِيهَا الْفَرْعُ بِأَصْلِ مُعَيَّنٍ مَوْجُودٍ أَوْ مُقَدَّرٍ وَهِيَ

فِي الْقُرْآنِ بِضَعِّ وَأَرْبَعُونَ مَثَلًا كَقَوْلِهِ: {مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا} إِلَى آخِرِهِ

وَقَوْلِهِ: {مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي

كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ} وَقَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَدْوَى

كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ

تُرَابٌ} الْآيَةُ {وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَتَشْبِيهًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ

كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ} . فَإِنَّ التَّمَثِيلَ بَيْنَ الْمُوصُوفِينَ

الَّذِينَ يُذَكَّرُهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنْفِقِينَ الْمُخْلِصِينَ مِنْهُمْ وَالْمُرَائِينَ وَبَيْنَ مَا يُذَكَّرُهُ

سُبْحَانَهُ مِنْ تِلْكَ الْأَمْثَالِ هُوَ مِنْ جِنْسِ قِيَاسِ التَّمَثِيلِ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ: مَثَلُ الَّذِي يَقْتُلُ

بِكُودِينَ الْقِصَّارِ كَمَثَلِ الَّذِي يَقْتُلُ بِالسَّيْفِ وَمَثَلُ الْهَرَّةِ تَقَعُ فِي الزَّيْتِ كَمَثَلِ الْفَارَةِ تَقَعُ

فِي السَّمَنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ وَمَبْنَاهُ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا؛ وَالْفَرْقُ فِي الصِّفَاتِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي

الْحُكْمِ الْمَقْصُودِ إِثْبَاتِهِ أَوْ نَفْيِهِ وَقَوْلُهُ: مَثَلُهُ كَمَثَلِ كَذَا. تَشْبِيهٌ لِلْمَثَلِ الْعِلْمِيِّ بِالْمَثَلِ

الْعِلْمِيِّ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي بِتَوَسُّطِهِ يَحْصُلُ الْقِيَاسُ فَإِنَّ الْمُعْتَبَرَ يُنْظَرُ فِي أَحَدِهِمَا فَيَتَمَثَّلُ

فِي عِلْمِهِ وَيُنْظَرُ فِي الْآخَرِ فَيَتَمَثَّلُ فِي عِلْمِهِ ثُمَّ يَعْتَبَرُ أَحَدَ الْمَثَلَيْنِ بِالْآخَرِ فَيَجِدُهُمَا

سَوَاءٌ فَيَعْلَمُ أَنَّهُمَا سَوَاءٌ فِي أَنْفُسِهِمَا لِاسْتَوَائِهِمَا فِي الْعِلْمِ وَلَا يُمَكِّنُ اعْتِبَارُ أَحَدِهِمَا
بِالْآخِرِ فِي نَفْسِهِ حَتَّى يَتِمَّتْ كُلُّ مِنْهُمَا فِي الْعِلْمِ فَإِنَّ الْحُكْمَ عَلَى الشَّيْءِ فَرَعٌ عَلَى
تَصَوُّرِهِ؛ وَلِهَذَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ يُقَالُ مَثَلُ هَذَا كَمَثَلِ...⁵⁴(1)

وَبَعْضُ الْمَوَاضِعِ يَذْكَرُ سُبْحَانَهُ الْأَصْلَ الْمُعْتَبَرَ بِهِ لِيُسْتَفَادَ حُكْمُ الْفَرَعِ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ
تَصْرِيحٍ بِذِكْرِ الْفَرَعِ كَقَوْلِهِ: {أَيُّوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ} إِلَى قَوْلِهِ: {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ
لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} فَإِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفَكُّرٍ؛ وَلِهَذَا سَأَلَ عُمَرُ عَنْهَا مَنْ
حَضَرَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ فَأَجَابَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْجَوَابِ الَّذِي أَرْضَاهُ. وَنَظِيرُ ذَلِكَ ذَكَرَ
الْقِصَصِ؛ فَإِنَّهَا كُلُّهَا أَمْثَالٌ هِيَ أَصُولٌ قِيَاسٍ وَاعْتِبَارٍ وَلَا يُمَكِّنُ هُنَاكَ تَعْدِيدُ مَا يُعْتَبَرُ
بِهَا لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ لَهُ فِي حَالَةٍ مِنْهَا نَصِيبٌ فَيُقَالُ فِيهَا: {لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ
لِأُولِي الْأَلْبَابِ} وَيُقَالُ عَقِبَ حِكَايَتِهَا: {فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ} وَيُقَالُ: {قَدْ كَانَ
لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا} إِلَى قَوْلِهِ: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ} وَالْإِعْتِبَارُ هُوَ
الْقِيَاسُ بِعَيْنِهِ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمَّا سُئِلَ عَنْ دِيَةِ الْأَصَابِعِ فَقَالَ هِيَ سَوَاءٌ
وَاعْتَبِرُوا ذَلِكَ بِالْأَسْنَانِ أَيَّ قَيْسُوهَا بِهَا فَإِنَّ الْأَسْنَانَ مُسْتَوِيَةً الدِّيَةِ مَعَ اخْتِلَافِ
الْمَنَافِعِ فَكَذَلِكَ الْأَصَابِعُ وَيُقَالُ: اعْتَبَرْتُ الدَّرَاهِمَ بِالصَّنَجَةِ إِذَا قَدَّرْتَهَا بِهَا.

" النَّوْعُ الثَّانِي " الْأَمْثَالُ الْكُلِّيَّةُ وَهَذِهِ الَّتِي أُشْكَلَ تَسْمِيَّتُهَا أَمْثَالًا كَمَا أُشْكَلَ تَسْمِيَّتُهَا
قِيَاسًا حَتَّى اعْتَرَضَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ} فَقَالَ: أَيْنَ

⁵⁴ [تعليق مُعَدَّ الْكِتَابِ لِلشَّامِلَةِ]

(1) بياض بالأصل

الْمَثَلُ الْمَضْرُوبُ؟ وَكَذَلِكَ إِذَا سَمِعُوا قَوْلَهُ: {وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ} يَبْقُونَ حَيَارَى لَا يَدْرُونَ مَا هَذِهِ الْأَمْثَالُ وَقَدْ رَأَوْا عَدَدَ مَا فِيهِ مِنْ تِلْكَ الْأَمْثَالِ الْمُعَيَّنَةِ بَضْعًا وَأَرْبَعِينَ مَثَلًا. وَهَذِهِ " الْأَمْثَالُ " تَارَةً تَكُونُ صِفَاتٍ وَتَارَةً تَكُونُ أَفِيسَةً فَإِذَا كَانَتْ أَفِيسَةً فَلَا بُدَّ فِيهَا مِنْ خَبَرَيْنِ هُمَا قَضِيَّتَانِ وَحُكْمَانِ وَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا كَلِمًا؛ لِأَنَّ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ الْقَضَايَا لَمَّا انْقَسَمَتْ إِلَى مُعَيَّنَةٍ وَمُطْلَقَةٍ وَكُلِّيَّةٍ وَجُزْئِيَّةٍ وَكُلُّ مَنْ ذَلِكَ انْقَسَمَ إِلَى خَبَرٍ عَنِ اثْبَاتٍ وَخَبَرٍ عَنِ نَفْيٍ فَضَرْبُ الْمَثَلِ الَّذِي هُوَ الْقِيَاسُ لَا بُدَّ أَنْ يَشْتَمِلَ عَلَى خَبَرٍ عَامٍّ وَقَضِيَّةٍ كَلِّيَّةٍ وَذَلِكَ هُوَ الْمَثَلُ الثَّابِتُ فِي الْعَقْلِ الَّذِي تَقَاسُ بِهِ الْأَعْيَانُ الْمَقْصُودُ حُكْمَهَا فَلَوْلَا عُمُومُهُ لَمَّا أَمَكَّنَ الْإِعْتِبَارُ لِحَوَازِ أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُودُ حُكْمُهُ خَارِجًا عَنِ الْعُمُومِ؛ وَلِهَذَا يُقَالُ: لَا قِيَاسَ عَنِ قَضِيَّتَيْنِ جُزْئِيَّتَيْنِ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا كَلِمَةً وَلَا قِيَاسَ أَيْضًا عَنِ سَالِبَتَيْنِ؛ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا مُوجِبَةً وَإِلَّا فَالسَّلْبَانِ لَا يَدْخُلُ أَحَدُهُمَا فِي الْآخَرِ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ خَبَرٍ يَعُمُّ. وَجُمْلُهُ مَا يُضْرَبُ مِنَ الْأَمْثَالِ سِتَّةَ عَشَرَ؛ لِأَنَّ الْأُولَى إِمَّا جُزْئِيَّةٌ وَإِمَّا كَلِمَةٌ مُثَبَّتَةٌ أَوْ نَافِيَةٌ فَهَذِهِ أَرْبَعَةٌ إِذَا ضَرَبْتَهَا فِي أَرْبَعَةٍ صَارَتْ سِتَّةَ عَشَرَ تُحَدَفُ مِنْهُمَا الْجُزْئِيَّتَانِ سِوَاءً كَانَتَا مُوجِبَتَيْنِ أَوْ سَالِبَتَيْنِ أَوْ إِحْدَاهُمَا سَالِبَةً وَالْأُخْرَى مُوجِبَةٌ فَهَذِهِ سِتٌّ مِنْ سِتَّةَ عَشَرَ وَالسَّلْبَتَانِ سِوَاءً كَانَتَا جُزْئِيَّتَيْنِ أَوْ كَلِمَتَيْنِ أَوْ إِحْدَاهُمَا دُونَ الْآخَرَى؛ لَكِنْ إِذَا كَانَتَا جُزْئِيَّتَيْنِ سَالِبَتَيْنِ فَقَدْ دَخَلَتْ فِي الْأَوَّلِ يَبْقَى ضَرْبَانِ مَحْدُوقَيْنِ مِنْ سِتَّةَ عَشَرَ. وَيُحَدَفُ مِنْهُمَا السَّلْبَةُ الْكَلِمَةُ الصُّغْرَى مَعَ الْكُبْرَى الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْكُبْرَى إِذَا كَانَتْ جُزْئِيَّةً لَمْ يَجِبْ أَنْ يُلَاقِيَهَا السَّلْبُ؛ بِخِلَافِ الْإِيجَابِ فَإِنَّ الْإِيجَابَيْنِ الْجُزْئِيَّتَيْنِ يَلْتَقِيَانِ وَكَذَلِكَ الْإِيجَابُ الْجُزْئِيُّ مَعَ السَّلْبِ الْكَلِمِيِّ يَلْتَقِيَانِ لِأَنِّدْرَاجَ ذَلِكَ الْمُوجِبِ تَحْتَ

السُّلْبِ الْعَامِّ.

يَبْقَى مِنَ السُّنَّةِ عَشْرَ سِتَّةٍ أُضْرِبَ إِذَا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا مُوجِبَةً كُتِبَتْ جَازَ فِي الْأُخْرَى
الْأَفْسَامِ الْأَرْبَعَةَ وَإِذَا كَانَتْ سَالِبَةً كُتِبَتْ جَازَ أَنْ تُقَارِنَهَا الْمُوجِبَتَانِ لَكِنْ تُقَدَّمُ مُقَارِنَةُ
الْكُتِبَةِ لَهَا وَلَا بُدَّ فِي الْجُزْئِيَّةِ أَنْ تَكُونَ صُغْرَى وَإِذَا كَانَتْ مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً جَازَ أَنْ
تُقَارِنَهَا الْكُتِبَتَيْنِ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ وَإِذَا كَانَتْ سَالِبَةً جُزْئِيَّةً لَمْ يَجْزُ أَنْ يُقَارِنَهَا إِلَّا مُوجِبَةً كُتِبَةً
وَقَدْ تَقَدَّمَتْ فَيَقْرَأُ النَّاتِجُ سِتَّةً وَالْمُلْعَى عَشْرَةً وَبِالاعتبارين تَصِيرُ ثَمَانِيَّةً. فَهَذِهِ
الضُّرُوبُ الْعَشْرَةُ مَدَارُ ثَمَانِيَّةٍ مِنْهَا عَلَى الْإِيجَابِ الْعَامِّ وَلَا بُدَّ فِي جَمِيعِ ضُرُوبِهِ مِنْ
أَحَدِ أَمْرَيْنِ إِمَّا إِيجَابٌ وَعُمُومٌ وَإِمَّا سَلْبٌ وَخُصُوصٌ فَتَقْبِضَانِ لَا يُفِيدُ اجْتِمَاعُهُمَا فَائِدَةً؛
بَلْ إِذَا اجْتَمَعَ التَّقْبِضَانِ مِنْ نَوْعَيْنِ كَسَالِبَةِ كُتِبَةٍ وَمُوجِبَةِ جُزْئِيَّةٍ فَتُقْبِضُ بِشَرَطِ كَوْنِ
الْكُبْرَى هِيَ الْعَامَّةَ فَظَهَرَ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي كُلِّ قِيَاسٍ مِنْ ثُبُوتِ وَعُمُومٍ إِمَّا مُجْتَمَعَيْنِ فِي
مُقَدِّمَةٍ وَإِمَّا مُفْتَرِقَيْنِ فِي الْمُقَدِّمَتَيْنِ. وَأَيْضًا مِمَّا يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ غَالِبَ الْأَمْثَالِ
الْمَضْرُوبَةِ وَالْأَفْئِيسَةِ إِنَّمَا يَكُونُ الْخَفِيُّ فِيهَا إِحْدَى الْقَضِيَّتَيْنِ وَأَمَّا الْأُخْرَى فَجَلِيَّةٌ
مَعْلُومَةٌ فَضَارِبُ الْمَثَلِ وَنَاصِبُ الْقِيَاسِ إِنَّمَا يَحْتَاجُ أَنْ يُبَيِّنَ تِلْكَ الْقَضِيَّةَ الْخَفِيَّةَ فَيُعْلَمُ
بِذَلِكَ الْمَقْصُودُ لِمَا قَارَبَهَا فِي الْفِعْلِ مِنَ الْقَضِيَّةِ السَّلْبِيَّةِ وَالْجَلِيَّةِ هِيَ الْكُبْرَى الَّتِي هِيَ
أَعَمُّ.

فَإِنَّ الشَّيْءَ كُلَّمَا كَانَ أَعَمًّا كَانَ أَعْرَفَ فِي الْعَقْلِ لِكَثْرَةِ مُرُورِ مُفْرَدَاتِهِ فِي الْعَقْلِ وَخَيْرُ
الْكَلَامِ مَا قَلَّ وَدَلَّ؛ فَلِهَذَا كَانَتْ الْأَمْثَالُ الْمَضْرُوبَةُ فِي الْقُرْآنِ تُحَدِّثُ مِنْهَا الْقَضِيَّةَ
الْجَلِيَّةَ لِأَنَّ فِي ذِكْرِهَا تَطْوِيلًا وَعَيًّا وَكَذَلِكَ ذِكْرُ النَّتِيجَةِ الْمَقْصُودَةِ بَعْدَ ذِكْرِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ
يُعَدُّ تَطْوِيلًا. وَاعْتَبِرْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} مَا أَحْسَنَ هَذَا
الْبُرْهَانَ فَلَوْ قِيلَ بَعْدَهُ: وَمَا فَسَدَتَا فَلَيْسَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَكَانَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ الْغَثِّ
الَّذِي لَا يُنَاسِبُ بِلَاغَةَ التَّنْزِيلِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ تَأْلِيفِ الْمَعَانِي فِي الْعَقْلِ مِثْلُ تَأْلِيفِ

الْأَسْمَاءِ مِنَ الْحُرُوفِ فِي الْهَجَاءِ وَالْخَطِّ إِذَا عَلَّمْنَا الصَّبِيَّ الْخَطَّ نَقُولُ: " بَا " " سِين " " مِيم " صَارَتْ (بِسْمِ) فَإِذَا عَقَلَ لَمْ يَصْلُحْ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَقْرَأَهُ تَهْجِيًّا فَيَذْهَبُ بِبَهْجَةِ الْكَلَامِ؛ بَلْ قَدْ صَارَ التَّأْلِيفُ مُسْتَقَرًّا وَكَذَلِكَ النَّحْوِيُّ إِذَا عَرَفَ أَنَّ " مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ " مُبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ لَمْ يُفِ كَلِمًا رَفَعَ مِثْلَ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ. فَتَأْلِيفُ الْأَسْمَاءِ مِنَ الْحُرُوفِ لَفْظًا وَمَعْنَى وَتَأْلِيفُ الْكَلِمِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَتَأْلِيفُ الْأَمْثَالِ مِنَ الْكَلِمِ جِنْسٌ وَاحِدٌ. وَلِهَذَا كَانَ الْمُؤَلَّفُونَ لِأَقْبَسَةِ يَتَكَلَّمُونَ أَوَّلًا فِي مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي الَّتِي هِيَ الْأَسْمَاءُ ثُمَّ يَتَكَلَّمُونَ فِي تَأْلِيفِ الْكَلِمَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي هِيَ الْخَبْرُ وَالْقِصَّةُ وَالْحُكْمُ ثُمَّ يَتَكَلَّمُونَ فِي تَأْلِيفِ الْأَمْثَالِ الْمَضْرُوبَةِ الَّتِي هِيَ " الْقِيَاسُ " وَ " الْبُرْهَانُ " وَ " الدَّلِيلُ " وَ " الْآيَةُ " وَ " الْعَلَامَةُ ". فَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتَفَقَّنَ لَهُ فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ كَمَالِ الْقُرْآنِ تَرْكُهُ فِي أَمْثَالِهِ الْمَضْرُوبَةِ وَأَقْبَسَتِهِ الْمَنْصُوبَةِ لِذِكْرِ الْمُقَدِّمَةِ الْجَلِيَّةِ الْوَاضِحَةِ الْمَعْلُومَةِ ثُمَّ اتِّبَاعَ ذَلِكَ بِالْإِخْبَارِ عَنِ النَّتِيجَةِ الَّتِي قَدْ عَلِمَ مِنْ أَوَّلِ الْكَلَامِ أَنَّهَا هِيَ الْمَقْصُودُ؛ بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ ضَرْبُ الْمَثَلِ بِذِكْرِ مَا يُسْتَفَادُ ذِكْرُهُ وَيُنْتَفَعُ بِمَعْرِفَتِهِ فَذَلِكَ هُوَ الْبَيَانُ وَهُوَ الْبُرْهَانُ وَأَمَّا مَا لَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِهِ فَذِكْرُهُ عَيٌّ. وَبِهَذَا يَطْهَرُ لَكَ خَطَأُ قَوْمٍ مِنَ الْبَيَانِيِّينَ الْجُهَالِ وَالْمُنْطِقِيِّينَ الضَّلَالِ حَيْثُ قَالَ بَعْضُ أَوْلِيَاكَ: الطَّرِيقَةُ الْكَلَامِيَّةُ الْبُرْهَانِيَّةُ فِي أَسَالِيْبِ الْبَيَانِ لَيْسَتْ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَلِيلًا وَقَالَ الثَّانِي: إِنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ بُرْهَانٌ تَامٌّ فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَجْهَلِ الْخَلْقِ بِاللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا الطَّرِيقَةُ الْبُرْهَانِيَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ لِمَنْ عَقَلَ وَتَدَبَّرَ. وَ " أَيْضًا " فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ مَدَارَ ضَرْبِ الْمَثَلِ وَنَصَبِ الْقِيَاسِ عَلَى الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ وَالسَّلْبِ وَالْإِيجَابِ؛ فَإِنَّهُ مَا مِنْ خَبْرٍ إِلَّا وَهُوَ إِمَّا عَامٌّ أَوْ خَاصٌّ: سَالِبٌ أَوْ مُوجِبٌ فَالْمَعْنَى خَاصٌّ مَحْصُورٌ وَالْجُزْئِيُّ أَيْضًا خَاصٌّ غَيْرُ مَحْصُورٍ وَالْمُطْلَقُ إِمَّا عَامٌّ وَإِمَّا فِي مَعْنَى الْخَاصِّ. فَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ هَذَا الْبَابِ أَنْ يَعْرِفَ " صَيْغَ النَّفْيِ وَالْعُمُومِ " فَإِنَّ ذَلِكَ يَجِيءُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى أَبْلَغِ نِظَامٍ. مِثْلَ ذَلِكَ أَنَّ " صَيْغَةَ الْاسْتِفْهَامِ " يَحْسَبُ مَنْ أَخَذَ بِبَادِي الرَّأْيِ أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ فِي الْقِيَاسِ الْمَضْرُوبِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِيهِ إِلَّا الْقَضَايَا الْخَبَرِيَّةُ وَهَذِهِ طَلَبِيَّةٌ فَإِذَا تَأَمَّلَ وَعَلِمَ أَنَّ أَكْثَرَ اسْتِفْهَامَاتِ الْقُرْآنِ أَوْ كَثِيرًا مِنْهَا إِنَّمَا هِيَ اسْتِفْهَامُ انْكَارِ مَعْنَاهُ الدَّمِّ وَالنَّهْيِ إِنْ كَانَ انْكَارًا شَرْعِيًّا أَوْ مَعْنَاهُ النَّفْيِ وَالسَّلْبِ إِنْ كَانَ انْكَارًا وَجُودٍ وَوُقُوعِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ } { ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ } الْآيَةُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { اللَّهُ خَيْرٌ أَمْ مَا يُشْرِكُونَ } وَقَوْلُهُ فِي تَعْدِيدِ الْآيَاتِ: { أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا تَفْعَلُونَ } وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ هُوَ ضَرْبُ الْأَمْثَالِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى وَقَدْ يُعَبَّرُ فِي اللُّغَةِ بِضَرْبِ الْمَثَلِ أَوْ بِالْمَثَلِ الْمَضْرُوبِ عَنْ نَوْعٍ مِنَ الْأَلْفَاظِ فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ التَّعْبِيرُ كَمَا يُسْتَفَادُ مِنَ اللُّغَةِ؛ لَكِنْ لَا يُسْتَفَادُ مِنْهُ الدَّلِيلُ عَلَى الْحُكْمِ كَأَمْثَالِ الْقُرْآنِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ قَدْ قَالَ كَلِمَةً مَنْظُومَةً أَوْ مَنْثُورَةً لِسَبَبِ اقْتِضَائِهِ

فَشَاعَتْ فِي الإِسْتِعْمَالِ حَتَّى يُصَارَ يُعْبَرُ بِهَا عَنْ كُلِّ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ الْمَعْنَى الأَوَّلَ وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ فِي الأَصْلِ غَيْرَ مَوْضُوعٍ لَهَا فَكَأَنَّ تِلْكَ الجُمْلَةَ المِثْلِيَّةَ نُقِلَتْ بِالأَعْرَافِ مِنَ الْمَعْنَى الخَاصِّ إِلَى العَامِّ كَمَا تُنْقَلُ الأَلْفَافُ المُفْرَدَةُ فَهَذَا نُقِلَ فِي الجُمْلَةِ مِثْلُ قَوْلِهِمْ: " يَدَاكَ أَوْ كَتَا وَفُوكَ نَفَخَ " هُوَ مُوَازٍ لِقَوْلِهِمْ: " أَنْتَ جَنَيْتَ هَذَا " لِأَنَّ هَذَا المِثْلَ قَبْلَ ابْتِدَاءِ لِمَنْ كَانَتْ جِنَايَتُهُ بِالإِيكَاءِ وَالتَّفْخِ ثُمَّ صَارَ مِثْلًا عَامًّا وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: " الصَّيْفَ ضَيَّعْتَ اللَّبْنَ " مِثْلُ قَوْلِكَ " فَرَطْتَ وَتَرَكْتَ الحَزْمَ وَتَرَكْتَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَقَتَ القُدْرَةَ عَلَيْهِ حَتَّى فَاتَ " وَأَصْلُ الكَلِمَةِ قَبِلَتْ لِلْمَعْنَى الخَاصِّ. وَكَذَلِكَ " عَسَى العُغَيْرُ أبُوسًا " أَيِ اتَّخَافُ أَنْ يَكُونَ لِهَذَا الظَّاهِرِ الحَسَنِ بَاطِنٌ رَدِيءٌ؟ فَهَذَا نَوْعٌ مِنَ البَيَانِ يَدْخُلُ فِي اللُّغَةِ وَالخِطَابِ فَالْمِتْكَامُ بِهِ حُكْمُهُ حُكْمُ المُبَيِّنِ بِالعِبَارَةِ الدَّالَّةِ سِوَاءِ كَانَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِهِ حَقًّا أَوْ بَاطِلًا إِذْ قَدْ يَتِمَّتْ بِهِ فِي حَقِّ مَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ فَهَذَا تَطَلُّبُهُ فِي القُرْآنِ مِنْ جِنْسِ تَطَلُّبِ الأَلْفَافِ العُرْفِيَّةِ فَهُوَ نَظَرٌ فِي دَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى لَا نَظَرٌ فِي صِحَّةِ الْمَعْنَى وَدَلَالَتِهِ عَلَى الحُكْمِ وَلَيْسَ هُوَ المُرَادُ بِقَوْلِهِ: {وَلَقَدْ ضَرَبْنَا للنَّاسِ فِي هَذَا القُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ} فَتَدَبَّرْ هَذَا فَإِنَّهُ يَجْلُو عَنْكَ شُبُهَةٌ لَفْظِيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ. وَهَذِهِ الأَمْثَالُ اللُّغَوِيَّةُ أَنْوَاعٌ مُوجُودَةٌ فِي القُرْآنِ مِنْهَا أَجْنَاسُهَا وَهِيَ مُعَلَّنَةٌ بِبَلَاغَةِ لَفْظِهِ وَنَظْمِهِ وَبِرَاعَةِ بَيَانِهِ اللَّفْظِيِّ وَالَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي عِلْمِ البَيَانِ وَإِعْجَازِ القُرْآنِ يَتَكَلَّمُونَ فِي مِثْلِ هَذَا وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ صَارَتْ مِثْلًا وَمِنْهُمْ مَنْ لَا تَصِيرُ الكَلِمَةُ مِثْلًا حَتَّى يَتِمَّتْ بِهَا الضَّارِبُ فَيَكُونُ هَذَا أَوَّلَ مَنْ تَمَثَّلَ بِهَا كَقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {الآنَ حَمِي الوَطِيسُ} وَكَقَوْلِهِ: {مُسَعَّرُ حَرْبٍ} وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لَكِنَّ النَّفْيَ بِصِيغَةِ الإِسْتِفْهَامِ المُضَمَّنِ مَعْنَى الإِنْكَارِ هُوَ نَفْيٌ مُضَمَّنٌ دَلِيلَ النَّفْيِ؛ فَلَا يُمَكِّنُ مُقَابَلَتُهُ بِمَنْعٍ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَنْفِي بِإِسْتِفْهَامِ الإِنْكَارِ إِلاَّ مَا ظَهَرَ بَيَانُهُ أَوْ أُدْعِيَ ظُهُورُ بَيَانِهِ فَيَكُونُ ضَارِبُهُ إِمَّا كَامِلًا فِي اسْتِدْلَالِهِ وَقِيَاسِهِ وَإِمَّا جَاهِلًا كَالَّذِي قَالَ: {مَنْ يُحْيِي العِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ}. إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَالأَمْثَالُ المُضْرُوبَةُ فِي القُرْآنِ مِنْهَا مَا يُصْرِّحُ فِيهِ بِتَسْمِيَّتِهِ مِثْلًا وَمِنْهَا مَا لَا يُسَمَّى بِذَلِكَ. . . (1)⁵⁵ {مِثْلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ} وَالَّذِي يَلِيهِ {إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مِثْلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا} {وَمِثْلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمِثْلِ الَّذِي يَنْعَقُ} {وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مِثْلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ} {مِثْلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ} {لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَدْيِ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ} {وَمِثْلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ}. وَالَّذِي بَعْدَهُ لَيْسَ فِيهِ لَفْظٌ مِثْلُ {كَذَابَ آلِ فِرْعَوْنَ} فِي الثَّلَاثَةِ {قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ} {مِثْلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الحَيَاةِ الدُّنْيَا} وَقَوْلُهُ: {أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللهُ سَمْعَكُمْ.} وَمِنْ هَذَا البَابِ قَوْلُهُ: {وَلَا أَقُولُ لَكُمْ} {الآيَةُ وَيُسَمَّى جِدَالًا} {فَمَثَلُهُ

⁵⁵ [تعليق مُعَدَّ الكتاب للشاملة]

(1) بياض بالأصل

كَمَثَلِ الْكَلْبِ - إِلَى قَوْلِهِ - { ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا } { إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
 كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ } { الْآيَةُ } { مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَى } { إِلَّا كِبَاسٌ كَفَيْهِ
 إِلَى الْمَاءِ } { وَقَوْلُ يُوسُفَ } { أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ } { قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ }
 الْآيَةُ { أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً } إِلَى قَوْلِهِ: { كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ } { مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي
 وَعِدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ } { مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ
 اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ } { أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً } إِلَى آخِرِهِ { وَتَبَيَّنَ لَكُمْ
 كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ } { لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوَاءِ } { وَاللَّهُ الْمَثَلُ
 الْأَعْلَى } { فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ } { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا } { وَالَّذِي بَعْدَهُ
 } { وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً } { انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ } { فِي مَوْضِعَيْنِ
 } { وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا } { بَعْدَ أُدْلَةٍ
 التَّوْحِيدِ وَالنَّبُوءَةِ وَالتَّحَدِّيِّ بِالْقُرْآنِ } { وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ } { الْقِصَّةُ } { وَاضْرِبْ لَهُمْ
 مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } { وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ
 شَيْءٍ جَدَلًا } { يُنَبِّئُهُ عَلَىٰ أَنهَآ بَرَاهِينٌ وَحُجَجٌ تُفِيدُ تَصَوُّرًا أَوْ تَصَدِيقًا } { وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ
 فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ } { يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ } { وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ
 خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ } { مَثَلُ نُورِهِ } - إِلَى قَوْلِهِ - { وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ } { وَالَّذِينَ
 كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ } { الْمَثَلَيْنِ مَثَلُ نُورِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْمَسَاجِدِ وَأَوْلِيكَ فِي الظُّلُمَاتِ
 } { وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِنَّاتِكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا } - ف " النَّفْسِيرُ " يَعْمُ التَّصْوِيرَ
 وَيَعْمُ التَّحْقِيقَ بِالذَّلِيلِ كَمَا فِي تَفْسِيرِ الْكَلَامِ الْمَشْرُوحِ - { مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ
 أَوْلِيَاءَ } { الْآيَةُ } { وَتِلْكَ الْأَمْثَالَ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ } { وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي
 السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } { ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ } { وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا
 الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَلَئِنْ جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ } { الْآيَةُ } { وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ } { فَإِذَا
 هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ } { وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ } { وَقَوْلُهُ: { إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ
 وَتِسْعُونَ نَعْجَةً } { وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ } إِلَى قَوْلِهِ { ضَرَبَ
 اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا } { وَلَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا } إِلَى آخِرِهِ لَمَّا أوردوه نَقْضًا عَلَى قَوْلِهِ:
 { إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ } { فَهُمْ الَّذِينَ ضَرَبُوهُ جَدَلًا } { الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا } إِلَى
 قَوْلِهِ: { كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ } { كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا } { كَمَثَلِ
 الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ } { لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا
 مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالَ } { مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا } { الْآيَةُ
 } { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا } { وَلِلَّذِينَ آمَنُوا } { وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ
 وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا } { كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصْبٍ يُوفِضُونَ } { كَالْفَرَّاشِ } { وَ
 } { كَالْعِهْنِ. } 56

الأمثال والتشبيهات كثيرة جدًا، وهي لا تُوجب (3) التماثل من كل وجه، بل فيما
سبق الكلام له، ولا يقتضي اختصاص المشبه بالتشبيه، بل يمكن أن يشاركه غيره
له (4) في ذلك.
قال تعالى: {مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي
كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ} (سُورَةُ الْبَقَرَةِ: 261.)
وقال تعالى: {وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ} (سُورَةُ يَس: 13.)
وقال: {مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ} (سُورَةُ آلِ
عِمْرَانَ: 117.)
وقد قيل: إن في القرآن اثنين وأربعين مثلًا.⁵⁷

المطلق والمقيد

و " الشُّبْهَةُ " تَنَسُّأُ فِي مِثْلِ هَذَا مِنْ جِهَةِ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمُطْلَقِ مِنْ
الْكَلَامِ وَالْمُقَيَّدِ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَقُولُ رَأَيْتَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالْهَيْلَالَ إِذَا رَأَهُ بِغَيْرِ
وَاسِطَةٍ " وَهَذِهِ الرُّوْيَةُ الْمُطْلَقَةُ " وَقَدْ يَرَاهُ فِي مَاءٍ أَوْ مِرَاةٍ فَهَذِهِ " رُؤْيَةٌ مُقَيَّدَةٌ " فَإِذَا
أُطْلِقَ قَوْلُهُ رَأَيْتَهُ أَوْ مَا رَأَيْتَهُ حُمِلَ عَلَى مَفْهُومِ اللَّفْظِ الْمُطْلَقِ وَإِذَا قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَ
الشَّمْسَ فِي الْمَاءِ وَالْمِرَاةِ فَهُوَ كَلَامٌ صَحِيحٌ مَعَ التَّقْيِيدِ وَاللَّفْظُ يَخْتَلِفُ مَعْنَاهُ بِالْإِطْلَاقِ
والتَّقْيِيدِ فَإِذَا وَصَلَ بِالْكَلَامِ مَا يُغَيِّرُ مَعْنَاهُ كَالشَّرْطِ وَالِاسْتِثْنَاءِ وَنَحْوِهِمَا مِنْ
التَّخْصِيصَاتِ الْمُتَّصِلَةِ كَقَوْلِهِ: { أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا } كَانَ هَذَا الْمَجْمُوعُ دَالًّا
عَلَى تِسْعِمِائَةٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً بِطَرِيقِ الْحَقِيقَةِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ النَّاسِ. وَمَنْ قَالَ إِنَّ هَذَا
مَجَازٌ فَقَدْ غَلَطَ؛ فَإِنَّ هَذَا الْمَجْمُوعَ لَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَمَا يَقْتَرِنُ بِاللَّفْظِ مِنْ
الْقَرَائِنِ اللَّفْظِيَّةِ الْمَوْضُوعَةِ هِيَ مِنْ تَمَامِ الْكَلَامِ؛ وَلِهَذَا لَا يَحْتَمِلُ الْكَلَامُ مَعَهَا مَعْنَيَيْنِ
وَلَا يَجُوزُ نَفْيُ مَفْهُومِهِمَا بِخِلَافِ اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الْأَسَدِ فِي الرَّجُلِ الشُّجَاعِ مَعَ أَنْ قَوْلَ
الْقَائِلِ: هَذَا اللَّفْظُ حَقِيقَةٌ وَهَذَا مَجَازٌ نِزَاعٌ لَفْظِيٌّ وَهُوَ مُسْتَنَدٌ مَنْ أَنْكَرَ الْمَجَازَ فِي اللُّغَةِ
أَوْ فِي الْقُرْآنِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَذَا أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ وَالْأَيْمَةِ وَلَمْ يُعْرِفْ لَفْظَ الْمَجَازِ فِي كَلَامِ
أَحَدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ إِلَّا فِي كَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فَإِنَّهُ قَالَ فِيمَا كَتَبَهُ مِنْ " الرَّدِّ عَلَى الزَّنَادِقَةِ
وَالْجَهْمِيَّةِ " هَذَا مِنْ مَجَازِ الْقُرْآنِ. وَأَوَّلُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُطْلَقًا أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى
فِي كِتَابِهِ الَّذِي صَنَفَهُ فِي " مَجَازِ الْقُرْآنِ " ثُمَّ إِنَّ هَذَا كَانَ مَعْنَاهُ عِنْدَ الْأَوَّلِينَ مِمَّا يَجُوزُ
فِي اللُّغَةِ وَيَسُوعُ فَهُوَ مُشْتَقٌّ عِنْدَهُمْ مِنَ الْجَوَازِ كَمَا يَقُولُ الْفُقَهَاءُ عَقْدٌ لَازِمٌ وَجَائِزٌ
وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ جَعَلَهُ مِنَ الْجَوَازِ الَّذِي هُوَ الْعُبُورُ مِنْ مَعْنَى الْحَقِيقَةِ إِلَى مَعْنَى
الْمَجَازِ ثُمَّ إِنَّهُ لَا رَيْبَ أَنَّ الْمَجَازَ قَدْ يَشْبَعُ وَيَسْتَهْرُ حَتَّى يَصِيرَ حَقِيقَةً. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ
الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: رَأَيْتَ الشَّمْسَ أَوْ الْقَمَرَ أَوْ الْهَيْلَالَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فِي الْمَاءِ وَالْمِرَاةِ فَالْعُقْلَاءُ
مُتَّفِقُونَ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ هَذِهِ الرُّوْيَةِ وَبَيْنَ رُؤْيَةِ ذَلِكَ بِلاَ وَاسِطَةٍ وَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا رَأَى
ذَلِكَ؛ بَلْ رَأَى مِثَالَهُ أَوْ خَيَالَهُ أَوْ رَأَى الشُّعَاعَ الْمُنْعَكِسَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ هَذَا مَانِعًا
لِمَا يَعْلَمُهُ النَّاسُ وَيَقُولُونَهُ مِنْ أَنَّهُ رَأَهُ فِي الْمَاءِ أَوْ الْمِرَاةِ وَهَذِهِ الرُّوْيَةُ فِي الْمَاءِ أَوْ
الْمِرَاةِ حَقِيقَةٌ مُقَيَّدَةٌ وَكَذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ
رَأَى حَقًّا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّتُّ فِي صُورَتِي } هُوَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى
فِي الْمَنَامِ حَقًّا فَمَنْ قَالَ: مَا رَأَى فِي الْمَنَامِ حَقًّا فَقَدْ أَخْطَأَ وَمَنْ قَالَ: إِنَّ رُؤْيَتَهُ فِي الْيَقِظَةِ
بِلاَ وَاسِطَةٍ كَالرُّوْيَةِ بِالْوَاسِطَةِ الْمُقَيَّدَةِ بِالنَّوْمِ فَقَدْ أَخْطَأَ؛ وَلِهَذَا يَكُونُ لِهَذِهِ تَأْوِيلٌ وَتَعْبِيرٌ
دُونَ تِلْكَ. وَكَذَلِكَ مَا سَمِعَهُ مِنْهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْمَنَامِ هُوَ سَمَاعٌ مِنْهُ فِي الْمَنَامِ وَلَيْسَ هَذَا

كَالسَّمَاعِ مِنْهُ فِي الْيَقِظَةِ وَقَدْ بَرَى الرَّائِي فِي الْمَنَامِ أَشْخَاصًا وَيُخَاطِبُونَهُ وَالْمَرْتَبُونَ لَا شُعُورَ لَهُمْ بِذَلِكَ وَإِنَّمَا رَأَى مِثَالَهُمْ وَلَكِنْ يُقَالُ: رَأَهُمْ فِي الْمَنَامِ حَقِيقَةً فَيُحْتَرَزُ بِذَلِكَ عَنِ الرَّؤْيَا الَّتِي هِيَ حَدِيثُ النَّفْسِ. فَإِنَّ " الرَّؤْيَا ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ " رُؤْيَا بُشْرَى مِنْ اللَّهِ وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ بِهِ الْمَرءُ نَفْسَهُ فِي الْبِقِظَةِ فَيَرَاهُ فِي الْمَنَامِ. وَقَدْ ثَبَتَ هَذَا التَّفْسِيمُ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنَّ الرَّؤْيَا يَظْهَرُ لِكُلِّ أَحَدٍ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْيَقِظَةِ مَا لَا يَظْهَرُ فِي غَيْرِهَا فَكَمَا أَنَّ الرَّؤْيَا تَكُونُ مُطْلَقَةً وَتَكُونُ مُقَيَّدَةً بِوَاسِطَةِ الْمِرَاةِ وَالْمَاءِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى إِنَّ الْمَرْتَبِيَّ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمِرَاةِ فَإِذَا كَانَتْ كَبِيرَةً مُسْتَدِيرَةً رَأَى كَذَلِكَ وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً أَوْ مُسْتَطِيلَةً رَأَى كَذَلِكَ فَكَذَلِكَ فِي " السَّمَاعِ " يُفَرِّقُ بَيْنَ مَنْ سَمِعَ كَلَامَ غَيْرِهِ مِنْهُ وَمَنْ سَمِعَهُ بِوَاسِطَةِ الْمُبْلَغِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْمَقْصُودِ سَمَاعٌ كَلَامِهِ كَمَا أَنَّ هُنَاكَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ يَقْصِدُ رُؤْيَا نَفْسِ النَّبِيِّ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ بِوَاسِطَةِ اخْتِلَافِ الْوَاسِطَةِ فَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَصْوَاتِ الْمُبْلَغِينَ كَمَا يَخْتَلِفُ الْمَرْتَبِيُّ بِاخْتِلَافِ الْمَرَايَا - قَالَ تَعَالَى: { وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ } . فَجَعَلَ " التَّكْلِيمَ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ " الْوَحْيُ الْمَجْرَدُ وَالتَّكْلِيمُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَمَا كَلَّمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالتَّكْلِيمُ بِوَاسِطَةِ إِرْسَالِ الرَّسُولِ كَمَا كَلَّمَ الرَّسُولَ بِإِرْسَالِ الْمَلَائِكَةِ وَكَمَا نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِ الْمُتَفَقِّهِينَ بِإِرْسَالِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ فِي الْقُرْآنِ وَنَهَاهُمْ عَمَّا نَهَاهُمْ عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ وَأَخْبَرَهُمْ بِمَا أَخْبَرَهُمْ بِهِ فِي الْقُرْآنِ فَأَمْرُهُ وَنَهْيُهُ وَإِخْبَارُهُ بِوَاسِطَةِ الرَّسُولِ فَهَذَا فِي تَكْلِيمِ مُقَيَّدٍ بِالْإِرْسَالِ وَسَمَاعًا لِكَلَامِهِ سَمَاعٌ مُقَيَّدٌ بِسَمَاعِهِ مِنَ الْمُبْلَغِ لَا مِنْهُ وَهَذَا الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ مُبَلَّغًا عَنْهُ مُؤَدَّى عَنْهُ وَمُوسَى سَمِعَ كَلَامَهُ مَسْمُوعًا مِنْهُ لَا مُبَلَّغًا عَنْهُ وَلَا مُؤَدَّى عَنْهُ وَإِذَا عُرِفَ هَذَا الْمَعْنَى زَاخَتْ الشُّبُهَةُ. وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُوي عَنْ رَبِّهِ وَيُخْبِرُ عَنْ رَبِّهِ وَيُحْكِي عَنْ رَبِّهِ فَهَذَا يَذْكَرُ مَا يَذْكَرُهُ عَنْ رَبِّهِ مِنْ كَلَامِهِ الَّذِي قَالَه رَاوِيًا حَاكِيًا عَنْهُ. فَلَوْ قَالَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ " حِكَايَةٌ ": إِنَّ مُحَمَّدًا حَكَاهُ عَنِ اللَّهِ كَمَا يُقَالُ بَلَّغَهُ عَنِ اللَّهِ وَأَدَّاهُ عَنِ اللَّهِ لَكَانَ قَدْ قَصَدَ مَعْنَى صَاحِبًا؛ لَكِنْ يَقْصِدُونَ - مَا يَقْصِدُهُ الْقَائِلُ بِقَوْلِهِ فَلَانٌ يَحْكِي فَلَانًا أَيَّ يَفْعَلُ مِثْلَ فِعْلِهِ وَهُوَ - أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِمِثْلِ كَلَامِ اللَّهِ فَهَذَا بَاطِلٌ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا } . وَنُكْتَةُ الْأَمْرِ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْحَقِيقَةِ الْمَقْصُودَةِ لَا بِالْوَسَائِلِ الْمَطْلُوبَةِ لِغَيْرِهَا. فَلَمَّا كَانَ مَقْصُودُ الرَّائِي أَنْ يَرَى الْوَجْهَ مِثْلًا فَرَاهُ فِي الْمِرَاةِ حَصَلَ مَقْصُودُهُ وَقَالَ رَأَيْتُ الْوَجْهَ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بِوَاسِطَةِ انْعِكَاسِ الشَّعَاعِ فِي الْمِرَاةِ - وَكَذَلِكَ مَنْ كَانَ مَقْصُودُهُ أَنْ يَسْمَعَ الْقَوْلَ الَّذِي قَالَه غَيْرُهُ الَّذِي أَلْفَ أَلْفَاظُهُ وَقَصَدَ مَعَانِيَهُ فَإِذَا سَمِعَهُ مِنْهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ حَصَلَ هَذَا الْمَقْصُودُ وَإِنْ كَانَ سَمَاعُهُ مِنْ غَيْرِهِ هُوَ بِوَاسِطَةِ صَوْتِ ذَلِكَ الْغَيْرِ الَّذِي يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الصَّائِتِينَ. وَالْقُلُوبُ إِنَّمَا تُشِيرُ إِلَى الْمَقْصُودِ لَا إِلَى مَا ظَهَرَ بِهِ الْمَقْصُودُ كَمَا فِي " الْإِسْمِ

وَالْمُسَمَّى " فَإِنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ جَاءَ زَيْدٌ وَذَهَبَ عَمْرُو لَمْ يَكُنْ مَقْصُودَهُ إِلَّا الْإِخْبَارَ بِالْمَجِيءِ عَنْ " الْمُسَمَّى " وَلَكِنْ يَذْكَرُ الْإِسْمَ أَظْهَرَ ذَلِكَ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْمَوْصُوفَ بِالْمَجِيءِ وَالْإِثْبَانِ هُوَ لَفْظُ زَيْدٍ أَوْ لَفْظُ عَمْرُو كَانَ مُبْطِلًا فَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ: هَذَا كَلَامُ اللَّهِ وَكَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَالْمَقْصُودُ هُنَا الْكَلَامُ نَفْسُهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ هُوَ وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا ظَهَرَ وَسَمِعَ بِوَاسِطَةِ حَرَكَةِ التَّالِي وَصَوْتِهِ فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْمُشَارَ إِلَيْهِ هُوَ صَوْتُ الْقَارِي وَحَرَكَتُهُ كَانَ مُبْطِلًا؛ وَلِهَذَا لَمَّا قَرَأَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيَّ عَلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} وَسَأَلَهُ هَلْ هَذَا كَلَامُ اللَّهِ وَهَلْ هُوَ مَخْلُوقٌ؟ فَأَجَابَهُ بِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ وَأَنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَنَقَلَ عَنْهُ أَبُو طَالِبٍ - خَطَأً مِنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَاسْتَدْعَاهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَنَا قُلْتُ لَكَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ قَرَأْتَ عَلَيَّكَ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} وَقُلْتُ لَكَ: هَذَا غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَقُلْتُ: نَعَمْ قَالَ فَلَمْ تَحْكِي عَنِّي مَا لَمْ أَقُلْ؟ لَا تَقُلْ هَذَا؛ فَإِنَّ هَذَا لَمْ يَقُلْهُ عَالِمٌ - وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ حَكَاهَا عَبْدُ اللَّهِ وَصَالِحٌ وَحَنْبَلٌ وَالْمَرْوَزِيُّ وَفُورَانٌ وَبَسَطَهَا الْخَلَّالُ فِي " كِتَابِ السُّنَّةِ " وَصَنَّفَ الْمَرْوَزِيُّ فِي " مَسْأَلَةِ اللَّفْظِ " مُصَنَّفًا ذَكَرَ فِيهِ أَقْوَالَ الْأَيْمَةِ. وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ أَحْمَدُ مِنْ أَحْسَنِ الْكَلَامِ وَأَدَقِّهِ؛ فَإِنَّ الْإِشَارَةَ إِذَا أُطْلِقَتْ انصَرَفَتْ إِلَى الْمَقْصُودِ وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ؛ لَا إِلَى مَا وَصَلَ بِهِ إِلَيْنَا مِنْ أفعالِ الْعِبَادِ وَأصْوَاتِهِمْ. فَإِذَا قِيلَ: لَفْظِي جَعَلَ نَفْسَ الْوَسَائِطِ غَيْرَ مَخْلُوقَةٍ وَهَذَا بَاطِلٌ كَمَا أَنَّ مَنْ رَأَى وَجْهًا فِي مِرَاةٍ فَقَالَ أَكْرَمَ اللَّهُ هَذَا الْوَجْهَ وَحَيَّاهُ أَوْ قَبَّحَهُ كَانَ دُعَاؤُهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَوْجُودِ فِي الْحَقِيقَةِ الَّذِي رَأَى بِوَاسِطَةِ الْمِرَاةِ لَا عَلَى الشَّعَاعِ الْمُنْعَكِسِ فِيهَا وَكَذَلِكَ إِذَا رَأَى الْقَمَرَ فِي الْمَاءِ فَقَالَ: قَدْ أَبَدَرُ أَوْ لَمْ يَبْدُرْ فَإِنَّمَا مَقْصُودُهُ الْقَمَرُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ لَا خِيَالُهُ وَكَذَلِكَ مَنْ سَمِعَهُ يَذْكَرُ رَجُلًا فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ صَالِحٌ أَوْ رَجُلٌ فَاسِقٌ عَلِمَ أَنَّ الْمُشَارَ إِلَيْهِ هُوَ الشَّخْصُ الْمُسَمَّى بِالْإِسْمِ؛ لَا نَفْسُ الصَّوْتِ الْمَسْمُوعِ مِنَ النَّاطِقِ - فَلَوْ قَالَ: هَذَا الصَّوْتُ أَوْ صَوْتِي بِفُلَانٍ صَالِحٍ أَوْ فَاسِقٍ فَسَدَ الْمَعْنَى وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ قَرَأَ فِي مَنَامِهِ وَضَارِبٌ يَضْرِبُهُ وَعَلَيْهِ فَرَوَةٌ فَأَوْجَعَهُ بِالضَّرْبِ فَقَالَ لَهُ: لَا تَضْرِبْنِي فَقَالَ: أَنَا مَا أَضْرِبُكَ وَإِنَّمَا أَضْرِبُ الْفَرَوَةَ فَقَالَ: إِنَّمَا يَقَعُ الضَّرْبُ عَلَيَّ فَقَالَ هَكَذَا إِذَا قُلْتَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَالْخَلْقُ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الْقُرْآنِ. يَقُولُ: كَمَا أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالضَّرْبِ بَدَنُكَ وَاللَّبَاسُ وَاسِطَةٌ فَهَكَذَا الْمَقْصُودُ بِالتَّلَاوَةِ كَلَامُ اللَّهِ وَصَوْتُكَ وَاسِطَةٌ فَإِذَا قُلْتَ: مَخْلُوقٌ وَقَعَ ذَلِكَ عَلَى الْمَقْصُودِ كَمَا إِذَا سَمِعْتَ قَائِلًا يَذْكَرُ رَجُلًا فَقُلْتَ: أَنَا أَحِبُّ هَذَا وَأَنَا أَبْغِضُ هَذَا انصَرَفَ الْكَلَامُ إِلَى الْمُسَمَّى الْمَقْصُودِ بِالْإِسْمِ لَا إِلَى صَوْتِ الدَّاكِرِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْأَيْمَةُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ كَيْفَمَا تَصَرَّفَ؛ بِخِلَافِ أفعالِ الْعِبَادِ وَأصْوَاتِهِمْ. فَإِنَّهُ مَنْ نَفَى عَنْهَا الْخَلْقَ كَانَ مُبْتَدِعًا ضَالًّا. ⁵⁸

الفرق بين الإرادة الكونية والإرادة الدينية

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ الْفَرْقَ بَيْنَ " الْإِرَادَةِ " وَ " الْأَمْرِ " وَ " الْقَضَاءِ " وَ " الْإِذْنِ " وَ " التَّحْرِيمِ " وَ " النَّبْذِ " وَ " الْإِرْسَالِ " وَ " الْكَلَامِ " وَ " الْجَعْلِ ":

بَيْنَ **الْكُونِي** الَّذِي خَلَقَهُ وَقَدَّرَهُ وَقَضَاهُ؛ وَإِنْ كَانَ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ وَلَا يُحِبُّهُ وَلَا يُثِيبُ أَصْحَابَهُ وَلَا يَجْعَلُهُمْ مِنْ أَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ

وَبَيْنَ **الِدِينِي** الَّذِي أَمَرَ بِهِ وَشَرَعَهُ وَأَنَابَ عَلَيْهِ وَأَكْرَمَهُمْ وَجَعَلَهُمْ مِنْ أَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ وَحَزَبَهُ الْمُفْلِحِينَ وَجُنْدِهِ الْعَالِيِينَ؛ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْفُرُوقِ الَّتِي يُفَرِّقُ بِهَا بَيْنَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَعْدَائِهِ فَمَنْ اسْتَعْمَلَهُ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ كَانَ مِنْ أَوْلِيَائِهِ وَمَنْ كَانَ عَمَلُهُ فِيمَا يُبْغِضُهُ الرَّبُّ وَيَكْرَهُهُ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ كَانَ مِنْ أَعْدَائِهِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ، هَذِهِ الْأُمُورُ الْمَذْكُورَةُ وَهِيَ الْإِرَادَةُ وَالْإِذْنُ وَالْكِتَابُ وَالْحُكْمُ وَالْقَضَاءُ وَالتَّحْرِيمُ وَغَيْرُهَا كَالْأَمْرِ وَالنَّبْذِ وَالْإِرْسَالِ **يُنْقَسِمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى نَوْعَيْنِ:**

(أَحَدُهُمَا مَا يَتَعَلَّقُ **بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ** الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ تَعَالَى وَيَرْضَاهَا. وَيُثِيبُ أَصْحَابَهَا وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ وَيَنْصُرُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ. وَيَنْصُرُ بِهَا الْعِبَادَ مِنْ أَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ. وَحَزَبَهُ الْمُفْلِحِينَ وَعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ.

وَ (الثَّانِي مَا يَتَعَلَّقُ **بِالْحَوَادِثِ الْكُونِيَّةِ** الَّتِي قَدَّرَهَا اللَّهُ وَقَضَاهَا مِمَّا يَشْتَرِكُ فِيهَا الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ وَالْبَرُّ وَالْفَاجِرُ. وَأَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ وَأَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَعْدَاؤُهُ وَأَهْلُ طَاعَتِهِ الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ وَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ هُوَ وَمَلَائِكَتُهُ وَأَهْلُ مَعْصِيَتِهِ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمْ وَيَمْقُتُهُمْ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ. فَمَنْ نَظَرَ إِلَيْهَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ شَهِدَ الْحَقِيقَةَ الْكُونِيَّةَ الْوُجُودِيَّةَ فَرَأَى الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا مَخْلُوقَةً لِلَّهِ مُدَبَّرَةً بِمَشِيئَتِهِ مَقْهُورَةً بِحِكْمَتِهِ فَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَإِنْ لَمْ يَشَأْ النَّاسُ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ وَإِنْ شَاءَ النَّاسُ لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ وَلَا رَادَّ لِأَمْرِهِ وَرَأَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ: وَكُلُّ مَا سِوَاهُ مَرْبُوبٌ لَهُ مُدَبَّرٌ مَقْهُورٌ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا بَلْ هُوَ عَبْدٌ فَقِيرٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ وَاللَّهُ غَنِيٌّ عَنْهُ كَمَا أَنَّهُ الْغَنِيُّ عَنْ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ وَهَذَا الشُّهُودُ فِي نَفْسِهِ حَقٌّ لَكِنَّ " طَائِفَةً " قَصَّرَتْ عَنْهُ: وَهُمْ الْقَدْرِيَّةُ الْمَجُوسِيَّةُ وَ " طَائِفَةً " وَقَفَتْ عِنْدَهُ وَهُمْ الْقَدْرِيَّةُ الْمَشْرِكِيَّةُ. أَمَّا الْأَوْلُونَ: فَهُمْ الَّذِينَ رَعَمُوا أَنْ فِي الْمَخْلُوقَاتِ مَا لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ قُدْرَةُ اللَّهِ وَمَشِيئَتُهُ وَخَلْقُهُ كَأَفْعَالِ الْعِبَادِ وَغُلَاثُهُمْ أَنْكُرُوا عِلْمَهُ الْقَدِيمَ وَكِتَابَهُ السَّابِقَ وَهُوَ لَاءِ هُمْ أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ مِنَ الْقَدْرِيَّةِ فِي

هَذِهِ الْأُمَّةَ فَرَدَّ عَلَيْهِمُ الصَّحَابَةُ وَسَلَفُ الْأُمَّةِ وَتَبَرَّعُوا مِنْهُمْ. وَأَمَّا " الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ " فَهُمْ شَرٌّ مِنْهُمْ وَهُمْ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ السُّلُوكِ وَالْإِرَادَةِ وَالتَّأَلُّهِ وَالتَّصَوُّفِ وَالْفَقْرِ وَنَحْوِهِمْ يَشْهَدُونَ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ وَرَأَوْا أَنَّ اللَّهَ خَالِقُ الْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا فَهُوَ خَالِقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَمُرِيدُ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ وَلَمْ يُمَيِّزُوا بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ إِيْمَانٍ وَكُفْرٍ وَلَا عِرْفَانٍ وَلَا نُكْرٍ وَلَا حَقٍّ وَلَا بَاطِلٍ وَلَا مُهْتَدٍ وَلَا ضَالٍّ وَلَا رَاشِدٍ وَلَا غَوِيٍّ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُنْتَبِيٍّ وَلَا وَلِيٍّ لِلَّهِ وَلَا عَدُوٍّ؛ وَلَا مَرْضِيٍّ لِلَّهِ وَلَا مَسْخُوطٍ؛ وَلَا مَحْبُوبٍ لِلَّهِ وَلَا مَمْقُوتٍ؛ وَلَا بَيْنَ الْعَدْلِ وَالظُّلْمِ وَلَا بَيْنَ الْبِرِّ وَالْعُفُوقِ وَلَا بَيْنَ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ وَلَا بَيْنَ الْأَبْرَارِ وَالْفَجَّارِ حَيْثُ شَهِدُوا مَا تَجْتَمِعُ فِيهِ الْكَائِنَاتُ مِنَ الْقَضَاءِ السَّابِقِ وَالْمَشِيئَةِ النَّافِذَةِ وَالْقُدْرَةِ الشَّامِلَةِ وَالْخَلْقِ الْعَامِّ؛ فَشَهِدُوا الْمُشْتَرَكَ بَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ وَعَمَّوْا عَنْ الْفَارِقِ بَيْنَهُمَا؛ وَصَارُوا مِمَّنْ يُخَاطَبُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: { أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ } { مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ } وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: { أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفَجَّارِ } وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: { أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } . { وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا } وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَتَجَاوَزُهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ وَبَرَأَ وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَمِنْ شَرِّ مَا دَرَأَ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمِنْ شَرِّ فِتْنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ؛ وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ } فَالْكَلِمَاتُ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ لَيْسَتْ هِيَ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ الشَّرَّ عَيْنِينَ فَإِنَّ الْفَجَّارَ عَصَوْا أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ بَلْ هِيَ الَّتِي بِهَا يَكُونُ الْكَائِنَاتُ.

فَ " **الإِرَادَةُ الْكُونِيَّةُ** " هِيَ مَشِيئَتُهُ لِمَا خَلَقَهُ وَجَمِيعُ الْمَخْلُوقَاتِ دَاخِلَةٌ فِي مَشِيئَتِهِ وَإِرَادَتِهِ الْكُونِيَّةِ فَقَالَ تَعَالَى فِي **الْكُونِيَّةِ**: { فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ } [الأنعام:

125.]

وَقَالَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: { وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ } [هود: 34.] وَقَالَ تَعَالَى: { وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ }

وَالْإِرَادَةُ الدِّينِيَّةُ هِيَ الْمُتَضَمِّنَةُ لِمَحَبَّتِهِ وَرِضَاهُ الْمُتَنَاوِلَةُ لِمَا أَمَرَ بِهِ وَجَعَلَهُ شَرْعًا وَدِينًا. وَهَذِهِ مُخْتَصَّةٌ بِالْإِيْمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ

عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ { [البقرة: 185]
 وَقَالَ فِي آيَةِ الطَّهَارَةِ: { مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ
 وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } وَلَمَّا ذَكَرَ مَا أَحَلَّهُ وَمَا حَرَّمَهُ مِنَ النِّكَاحِ قَالَ:
 { يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ -
 وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا -
 يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا } [النساء: 26 - 28].
 وَقَالَ لَمَّا ذَكَرَ مَا أَمَرَ بِهِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا نَهَاهُمْ عَنْهُ: { إِنَّمَا
 يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا } [الأحزاب: 33].
 وَالْمَعْنَى أَنَّهُ أَمَرَكُمْ بِمَا يُذْهِبُ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا فَمَنْ أَطَاعَ
 أَمْرَهُ كَانَ مُطَهَّرًا قَدْ أُذْهِبَ عَنْهُ الرِّجْسُ بِخِلَافِ مَنْ عَصَاهُ. وَقَالَ تَعَالَى: { مَا يُرِيدُ
 اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ } [المائدة: 6].

وَأَمَّا " الْأَمْرُ "

فَقَالَ فِي الْأَمْرِ الْكُونِيِّ: { إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ } { إِنَّمَا
 أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ } [يس: 82].
 وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَّمِجَ بِالْبَصْرِ } وَقَالَ تَعَالَى: { أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ
 نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَّمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ } وَكَذَلِكَ فِي أَظْهَرِ الْقَوْلَيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى:
 { وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ } [الإسراء:
 16].

وَأَمَّا: الْأَمْرُ الدِّينِيُّ: فَقَالَ تَعَالَى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى
 وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } وَقَالَ تَعَالَى: { إِنَّ اللَّهَ
 يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ
 نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء: 58].

وَأَمَّا " الْإِذْنُ "

نَوْعَانِ: إِذْنٌ بِمَعْنَى الْمَشِيئَةِ وَالْخَلْقِ وَإِذْنٌ بِمَعْنَى الْإِبَاحَةِ وَالْإِجَازَةِ. فَقَالَ فِي الْكُونِيِّ
 لَمَّا ذَكَرَ السِّحْرَ: { وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ } [البقرة: 102]. [أَيِ
 بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ؛ وَإِلَّا فَالسِّحْرُ لَمْ يُبْحَثْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْقَدْرِيَّةُ تُنْكِرُ هَذَا " الْإِذْنُ "]
 وَحَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ: إِنَّ السِّحْرَ يَضُرُّ بِدُونِ إِذْنِ اللَّهِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ { وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى }

الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ { فَإِنَّ الَّذِي أَصَابَهُمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالْجِرَاحِ وَالنَّمْثِيلِ وَالْهَزِيمَةِ: إِذَا كَانَ بِإِذْنِهِ فَهُوَ خَالِقٌ لِأَفْعَالِ الْكُفَّارِ وَلِأَفْعَالِ الْمُؤْمِنِينَ

وَقَالَ فِي " **الإِذْنِ الدِّينِيِّ** " : { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ { وَقَالَ تَعَالَى: : { إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا - وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا } [الأحزاب: 45 - 46] . وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ { وَقَالَ تَعَالَى: { مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِيْنَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ { فَإِنَّ هَذَا يَتَضَمَّنُ إِبَاحَتَهُ لِذَلِكَ وَإِجَازَتَهُ لَهُ وَرَفَعَ الْجَنَاحَ وَالْحَرَجَ عَنْ فَاعِلِهِ مَعَ كَوْنِهِ بِمَشِيئَتِهِ وَقَضَائِهِ. فَقَوْلُهُ { مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ { هُوَ هَذَا الإِذْنُ الْكَائِنُ بِقَدْرِهِ وَشَرَعِهِ. وَلَمْ يَرُدْ بِمُجَرَّدِ الْمَشِيئَةِ وَالْقَدْرِ. فَإِنَّ السَّحْرَ وَانْتِصَارَ الْكُفَّارِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَانَ بِذَلِكَ الإِذْنِ. ⁵⁹

وَأَمَّا " **الْقَضَاءُ** " فَقَالَ فِي **الْكُونِيِّ** : { فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ { [فصلت: 12] . وَقَالَ سُبْحَانَهُ: { إِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ {

وَقَالَ فِي **الدِّينِيِّ** : { وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا { [الإسراء: 23] . أَيْ أَمْرٌ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ قَدْرٌ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ عَبَدَ غَيْرَهُ كَمَا أَخْبَرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُوَ لَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ { وَقَوْلُ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْمِهِ: { أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ { أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ { فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ { وَقَالَ تَعَالَى: { قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ { وَقَالَ تَعَالَى: { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ { لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ { وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ { وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ { وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ { لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ { وَهَذِهِ كَلِمَةٌ تَقْتَضِي بَرَاءَتَهُ مِنْ دِينِهِمْ وَلَا تَقْتَضِي رِضَاهُ بِذَلِكَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: { وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ. { وَمَنْ ظَنَّ مِنَ الْمَلَاحِدَةِ أَنَّ هَذَا رِضًا مِنْهُ بِدِينِ الْكُفَّارِ فَهُوَ مِنَ الْكُذِّبِ النَّاسِ وَأَكْفَرِهِمْ كَمَنْ ظَنَّ أَنَّ قَوْلَهُ { وَقَضَى رَبُّكَ { بِمَعْنَى قَدَّرَ وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ مَا قَضَى بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَعَ وَجَعَلَ عِبَادَ الْأَصْنَامِ مَا عَبَدُوا إِلَّا اللَّهَ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ كُفْرًا بِالْكَتُّبِ.

وَأَمَّا **لَفْظُ " الْبَغْتِ "**

فَقَالَ تَعَالَى فِي **الْبَعْثِ الْكُونِيِّ**: {وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوقًا كَبِيرًا - فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا } [الإسراء: 4 - 5.]

وَقَالَ تَعَالَى: {فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ فِي} [المائدة: 31.]

وَقَالَ فِي **الْبَعْثِ الدِّيْنِيِّ**: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [الجمعة: 2.]

وَقَالَ تَعَالَى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ}. وقال تَعَالَى {رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ}

وَأَمَّا لَفْظُ " الْإِرْسَالِ "

فَقَالَ فِي الْإِرْسَالِ **الْكُونِيِّ**: {أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا} [مريم: 83.]

وَقَالَ تَعَالَى: {وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ} وقال تَعَالَى {وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ} .

وَقَالَ فِي **الدِّيْنِيِّ** {إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا} وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ} وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا} وقال تَعَالَى {إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا} وقال تَعَالَى {وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا} وقوله تَعَالَى {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} وقال تَعَالَى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} وقال تَعَالَى {فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً.} ⁶⁰

وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: 163.]

فَإِنَّ هَذَا يَعْنِي بِهِ **الْإِرْسَالِ الدِّيْنِيِّ**، الَّذِي يُحِبُّهُ تَعَالَى، وَيَرْضَاهُ الَّذِي هَدَى بِهِ مَنْ اتَّبَعَهُمْ، وَأَدْخَلَهُ فِي رَحْمَتِهِ، وَعَاقَبَ مَنْ عَصَاهُمْ، وَجَعَلَهُ مِنَ الْمُسْتَوْجِبِينَ لِلْعَذَابِ،

وَهُوَ الْإِرْسَالُ الَّذِي أَوْجَبَ اللَّهُ بِهِ طَاعَةَ مَنْ أَرْسَلَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} [النساء: 64].
وَقَالَ تَعَالَى: {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ} [النساء: 80].
وَهَذِهِ الرَّسَالَةُ الَّتِي أَقَامَ بِهَا الْحُجَّةَ عَلَى الْخَلْقِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: 165].
وَقَالَ تَعَالَى: {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ} [الحج: 75].

وَهَذَا كَمَا اصْطَفَى رُوحَ الْقُدُسِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِنُزُولِهِ بِالْقُرْآنِ عَلَى مَنْ اصْطَفَاهُ مِنَ الْبَشَرِ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
قَالَ تَعَالَى: {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ} [البقرة: 97].
وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ - نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ - عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ - بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} [الشعراء: 192 - 195].
وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ - قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل: 101 - 102].
فَأَخْبَرَ أَنَّهُ نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ، وَسَمَّاهُ الرُّوحَ الْأَمِينُ، وَسَمَّاهُ رُوحَ الْقُدُسِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ: {إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ - ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ - مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ} [التكوير: 19 - 21].

ثُمَّ قَالَ: {وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ - وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ - وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ - وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ - فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ - إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ - لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ - وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} [التكوير: 22 - 29].
فَهَذَا الرَّسُولُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ - وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ - وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ - تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ - وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ - لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ - ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ - فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ} [الحاقة: 19 - 47].

فَهَذَا الرَّسُولُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وَأَمَّا **الإرسال الكوني** الَّذِي قَدَرَهُ وَقَضَاهُ، مِثْلَ إِرْسَالِ الرِّيَّاحِ وَإِرْسَالِ الشَّيَاطِينِ، فَذَلِكَ نَوْعٌ آخَرٌ. قَالَ تَعَالَى: {أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينِ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوْزُهُمْ أَزًّا} [مريم: 83].
وَقَالَ تَعَالَى: {وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ} [الفرقان: 48].

وَأَمَّا لَفْظُ " الْجُعَلُ " فَقَالَ فِي الْكُونِيِّ: { وَجَعَلْنَا هُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ } وَقَالَ فِي الدِّيْنِيِّ: { لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا } وَقَالَ تَعَالَى: { مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ } .

وَأَمَّا لَفْظُ " التَّحْرِيمُ "]

فَقَالَ فِي الْكُونِيِّ: { وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ } [القصص: 12.]
وَقَوْلِهِ: { فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ } [المائدة: 26.]
وَقَوْلِهِ: { وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ } [الأنبياء: 95.]
وَقَالَ فِي الدِّيْنِيِّ { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدًا وَالْحُمُّ الْخَنْزِيرُ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ }
[المائدة: 3.]
وَقَالَ تَعَالَى: { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ } [النساء: 23.]

وَأَمَّا لَفْظُ " الْكَلِمَاتِ "]

فَقَالَ فِي الْكَلِمَاتِ الْكُونِيَّةِ { وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ } [التحريم: 12.] وَنَبَتْ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: " { أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ } " وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { مَنْ نَزَلَ مِنْزَلًا فَقَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ } " وَكَانَ يَقُولُ: " { أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُ هُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمِنْ شَرِّ فِتْنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ } " وَ " { كَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُ هُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ } " هِيَ الَّتِي كَوَّنَ بِهَا الْكَائِنَاتِ فَلَا يَخْرُجُ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ عَنْ تَكْوِينِهِ وَمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ.

وَ كَلِمَاتُهُ الْكُونِيَّةِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ؛ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ تَحْتَهَا جَمِيعُ الْخَلْقِ حَتَّى إِبْلِيسَ وَجُنُودَهُ وَجَمِيعَ الْكُفَّارِ وَسَائِرِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ فَالْخَلْقُ وَإِنْ اجْتَمَعُوا فِي شُمُولِ الْخَلْقِ وَالْمَشِيئَةِ وَالْقُدْرَةِ وَالْقَدْرِ لَهُمْ فَقَدْ افْتَرَقُوا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمَحَبَّةِ وَالرِّضَا وَالْعُضْبِ. وَأَوْلِيَاءُ اللَّهِ الْمُتَّقُونَ هُمُ الَّذِينَ فَعَلُوا الْمَأْمُورَ وَتَرَكَوا الْمَحْظُورَ وَصَبَرُوا عَلَى الْمَقْدُورِ فَأَحَبَّهُمْ وَأَحْبَبُوهُ وَرَضِي عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ. وَأَعْدَاؤُهُ أَوْلِيَاءُ الشَّيَاطِينِ وَإِنْ كَانُوا تَحْتَ قُدْرَتِهِ فَهُوَ يُبْغِضُهُمْ وَيَعْضِبُ عَلَيْهِمْ وَيَلْعَنُهُمْ وَيُعَادِيهِمْ. وَبَسَطُ هَذِهِ الْجُمْلِ لَهُ مَوْضِعٌ آخَرٌ وَإِنَّمَا كَتَبْتُ هُنَا تَنْبِيْهَا عَلَى مَجَامِعِ " الْفَرْقِ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ " وَجَمْعُ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا اعْتِبَارُهُمْ بِمُوَافَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي فَرَّقَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ السُّعْدَاءِ وَأَعْدَائِهِ الْأَشْقِيَاءِ وَبَيْنَ
أَوْلِيَائِهِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَعْدَائِهِ أَهْلِ النَّارِ وَبَيْنَ أَوْلِيَائِهِ أَهْلِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ وَبَيْنَ أَعْدَائِهِ
أَهْلَ الْعَيِّ وَالضَّلَالِ وَالْفَسَادِ وَأَعْدَائِهِ حِزْبَ الشَّيْطَانِ وَأَوْلِيَائِهِ الَّذِينَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ
الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ.⁶¹

وَأَمَّا " كَلِمَاتُهُ الدِّينِيَّةُ " الْمُتَضَمِّنَةُ لِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ الشَّرْعِيِّينَ فَمِثْلُ الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ:
التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالْقُرْآنِ

وَهِيَ كُتُبُهُ الْمُنزَلَةُ وَمَا فِيهَا مِنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ فَاطَّاعَهَا الْأَبْرَارُ وَعَصَاهَا الْفَجَّارُ. وَأَوْلِيَائِهِ
اللَّهُ الْمُتَّقُونَ هُمْ الْمُطِيعُونَ لِكَلِمَاتِهِ الدِّينِيَّةِ وَجَعَلَهُ الدِّينِيَّ وَإِذْنَهُ الدِّينِيَّ وَإِرَادَتَهُ الدِّينِيَّةَ.

الكلمات الدينية قوله تَعَالَى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا
نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [آل
عمران: 64].⁶² وَمِثْلُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ
أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ» .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى {وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا} فَإِنَّهُ يَعُمُّ النَّوْعَيْنِ.

وَالْكِتَابُ الْكُونِيُّ مِثْلُ قَوْلِهِ: {كَتَبَ اللَّهُ لِأَعْلَبِ بْنِ أَنَا وَرُسُلِي} [المجادلة: 21].
وَقَوْلِهِ: {قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا} [التوبة: 51].
وَالدِّينِيُّ مِثْلُ قَوْلِهِ: {كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [الحشر: 3].
وَقَوْلِهِ: {كَتَبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامَ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ} [البقرة: 183].
وَقَوْلِهِ: {كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ} [البقرة: 178].

⁶¹ ⁶¹ مجموع الفتاوى ج: 11 ص: 265-272

⁶² ⁶² الجواب الصحيح ج: 1 ص: 152-155

ذكر الخاص مع العام

قَالَ الرَّهْرِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ سَلَفِنَا يَقُولُونَ: الإِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ. وَذَلِكَ أَنَّ السُّنَّةَ - كَمَا قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ - مِثْلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ. وَالْعِبَادَةُ وَالطَّاعَةُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَالزُّورُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَفْصُودُهَا وَاحِدٌ وَلَهَا أَصْلَانِ: "أَحَدُهُمَا" "أَلَّا يُعْبَدَ إِلَّا اللَّهُ. وَ" الثَّانِي " أَنْ يُعْبَدَ بِمَا أَمَرَ وَشَرَعَ لَا بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْبِدْعِ. قَالَ تَعَالَى: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} وَقَالَ تَعَالَى: {بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} فَالْعَمَلُ الصَّالِحُ هُوَ الْإِحْسَانُ وَهُوَ فِعْلُ الْحَسَنَاتِ. وَ" الْحَسَنَاتُ " هِيَ مَا أَحَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَهُوَ مَا أَمَرَ بِهِ أَمْرًا إيجابًا أَوْ اسْتِحْبَابًا فَمَا كَانَ مِنَ الْبِدْعِ فِي الدِّينِ الَّتِي لَيْسَتْ مَشْرُوعَةً فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّهَا وَلَا رَسُولُهُ فَلَا تَكُونُ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَلَا مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ كَمَا أَنَّ مَنْ يَعْمَلُ مَا لَا يَجُوزُ كَالْفَوَاحِشِ وَالظُّلْمِ لَيْسَ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَلَا مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: {وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} وَقَوْلُهُ: {أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ} فَهُوَ إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي كُلَّهُ صَالِحًا وَاجْعَلْهُ لَوَجْهِكَ خَالِصًا وَلَا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا. وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ فِي قَوْلِهِ: {لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا} قَالَ: أَخْلَصُهُ وَأَصُوبُهُ قَالُوا: يَا أَبَا عَلِيٍّ مَا أَخْلَصُهُ وَأَصُوبُهُ؟ قَالَ: إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يُقْبَلْ حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا وَالْخَالِصُ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ وَالصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ.

فَإِنْ قِيلَ فَإِذَا كَانَ جَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ دَاخِلًا فِي اسْمِ الْعِبَادَةِ فَلِمَاذَا عَطَفَ عَلَيْهَا

غَيْرِهَا؛ كَقَوْلِهِ: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} وَقَوْلِهِ: {فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ} وَقَوْلِ نُوحٍ: {اعْبُدُوا اللَّهَ وَانْفِقُوا وَأَطِيعُوا} وَكَذَلِكَ قَوْلُ غَيْرِهِ مِنَ الرُّسُلِ قِيلَ هَذَا لَهُ نَظَائِرٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} وَالْفَحْشَاءُ مِنَ الْمُنْكَرِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ} وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى هُوَ مِنَ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ كَمَا أَنَّ الْفَحْشَاءَ وَالْبَغْيَ مِنَ الْمُنْكَرِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ} وَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ مِنَ أَعْظَمِ التَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا} وَدَعَاؤُهُمْ رَغَبًا وَرَهَبًا مِنَ الْخَيْرَاتِ وَأَمْثَالُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

وَهَذَا الْبَابُ يَكُونُ تَارَةً مَعَ كَوْنِ أَحَدِهِمَا بَعْضَ الْآخَرِ فَيُعْطَفُ عَلَيْهِ تَخْصِيصًا لَهُ بِالدُّكْرِ لِكَوْنِهِ مَطْلُوبًا بِالْمَعْنَى الْعَامِّ وَالْمَعْنَى الْخَاصِّ وَتَارَةً تَكُونُ دَلَالَةً لِاسْمِ التَّنَوُّعِ

بِحَالِ الْإِنْفِرَادِ وَالْإِقْتِرَانِ فَإِذَا أُفْرِدَ عَمَّ وَإِذَا قُرْنَ بِغَيْرِهِ خَصَّ كَأَسْمِ " الْفَقِيرِ " وَ " الْمُسْكِينِ " لَمَّا أُفْرِدَ أَحَدُهُمَا فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: {لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ} وَقَوْلِهِ: {فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينٍ} دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ. وَلَمَّا قُرْنَ بَيْنَهُمَا فِي قَوْلِهِ: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ} صَارَا نَوْعَيْنِ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْخَاصَّ الْمَعْطُوفَ عَلَى الْعَامِّ لَا يَدْخُلُ فِي الْعَامِّ حَالَ الْإِقْتِرَانِ؛ بَلْ يَكُونُ مِنْ هَذَا الْبَابِ. وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ لِأَزْمَا قَالَ تَعَالَى: {مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ} وَذَكَرَ الْخَاصَّ مَعَ الْعَامِّ يَكُونُ لِأَسْبَابٍ مُنْتَوَعَةٍ: تَارَةً لِكَوْنِهِ لَهُ خَاصِّيَّةٌ لَيْسَتْ لِسَائِرِ أَفْرَادِ الْعَامِّ؛ كَمَا فِي نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَتَارَةً لِكَوْنِ الْعَامِّ فِيهِ إِطْلَاقٌ قَدْ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ الْعُمُومُ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {هُدًى لِلْمُتَّقِينَ} {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} {وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ} فَقَوْلُهُ: {يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ؛ يَتَنَاوَلُ الْغَيْبَ الَّذِي يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ؛ لَكِنْ فِيهِ إِجْمَالٌ فَلَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ مِنَ الْغَيْبِ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ. وَقَدْ يَكُونُ الْمَقْصُودُ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالْمُخْبَرِ بِهِ وَهُوَ الْغَيْبُ وَبِالْإِخْبَارِ بِالْغَيْبِ وَهُوَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ. وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى {أَنْزِلْ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ} وَقَوْلُهُ: {وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ} وَ " تِلَاوَةُ الْكِتَابِ هِيَ اتِّبَاعُهُ كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ} قَالَ يُحَلِّلُونَ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمُونَ حَرَامَهُ وَيُؤْمِنُونَ بِمُنْتَسَابِهِ وَيَعْمَلُونَ بِمُحْكَمِهِ فَاتِّبَاعُ الْكِتَابِ يَتَنَاوَلُ الصَّلَاةَ وَغَيْرَهَا لَكِنْ خَصَّهَا بِالذِّكْرِ لِمَزِيَّتِهَا وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ لِمُوسَى: {إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي} وَاقَامَةُ الصَّلَاةِ لِذِكْرِهِ مِنْ أَجْلِ عِبَادَتِهِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} وَقَوْلُهُ {اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ} وَقَوْلُهُ: {اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ} فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ هِيَ أَيْضًا مِنْ تَمَامِ تَقْوَى اللَّهِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ} فَإِنَّ التَّوَكُّلَ وَالِاسْتِعَانَةَ هِيَ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ؛ لَكِنْ خُصَّتْ بِالذِّكْرِ لِإِقْصَادِهَا الْمُتَعَبِّدُ بِخُصُوصِهَا؛ فَإِنَّهَا هِيَ الْعَوْنُ عَلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ إِذْ هُوَ سُبْحَانَهُ لَا يُعْبَدُ إِلَّا بِمَعُونَتِهِ. إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَكَمَالَ الْمَخْلُوقِ فِي تَحْقِيقِ عُبُودِيَّتِهِ لِلَّهِ وَكُلَّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ تَحْقِيقًا لِلْعُبُودِيَّةِ ازْدَادَ كَمَالِهِ وَعَلَتْ دَرَجَتُهُ وَمَنْ تَوَهَّمَ أَنَّ الْمَخْلُوقَ يَخْرُجُ عَنِ الْعُبُودِيَّةِ بَوَاجِهِ مِنَ الْوُجُوهِ. أَوْ أَنَّ الْخُرُوجَ عَنْهَا أَكْمَلُ فَهُوَ مِنْ أَجْهَلِ الْخَلْقِ وَأَضْلَاهُمْ. ⁶³

المعاني على قسمين مفردة ومضافة

المَعَانِي عَلَى قِسْمَيْنِ: مُفْرَدَةٌ وَمُضَافَةٌ. فَالْمَعَانِي الْمَفْرَدَةُ: حُدُودُهَا لَا تُوجَدُ فِيهَا بِتَعَلُّقَاتِهَا. وَأَمَّا الْمَعَانِي الْإِضَافِيَّةُ فَلَا بَدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي حُدُودِهَا تِلْكَ الْإِضَافَاتُ. فَإِنَّهَا دَاخِلَةٌ فِي حَقِيقَتِهَا. وَلَا يُمَكِّنُ تَصَوُّرُهَا إِلَّا بِتَصَوُّرِ تِلْكَ الْمُتَعَلِّقَاتِ فَتَكُونُ الْمُتَعَلِّقَاتُ جُزْءًا مِنْ حَقِيقَتِهَا فَتَعَيَّنَ ذِكْرُهَا فِي الْحُدُودِ. وَالْحَمْدُ وَالشُّكْرُ مُعَلَّقَانِ بِالْمَحْمُودِ عَلَيْهِ وَالْمَشْكُورِ عَلَيْهِ. فَلَا يَتِمُّ ذِكْرُ حَقِيقَتِهِمَا إِلَّا بِذِكْرِ مُتَعَلِّقِهِمَا. فَيَكُونُ مُتَعَلِّقَهُمَا دَاخِلًا فِي حَقِيقَتِهِمَا. فَاعْتَرَضَ الصَّدْرُ ابْنَ الْمَرْحَلِ: بِأَنَّهُ لَيْسَ لِلْمُتَعَلِّقِ مِنَ الْمُتَعَلِّقِ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ. فَلَا يَكُونُ لِلْحَمْدِ وَالشُّكْرِ مِنْ مُتَعَلِّقِهِمَا صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ. فَإِنَّ الْمُتَعَلِّقَ صِفَةً نِسْبِيَّةً. وَالنَّسَبُ أُمُورٌ عَدَمِيَّةٌ. وَإِذَا لَمْ تَكُنْ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةً لَمْ تَكُنْ دَاخِلَةً فِي الْحَقِيقَةِ. لِأَنَّ الْعَدَمَ لَا يَكُونُ جُزْءًا مِنَ الْوُجُودِ. فَقَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ: قَوْلُكَ: لَيْسَ لِلْمُتَعَلِّقِ مِنَ الْمُتَعَلِّقِ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ. لَيْسَ عَلَى الْعُمُومِ. بَلْ قَدْ يَكُونُ لِلْمُتَعَلِّقِ مِنَ الْمُتَعَلِّقِ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ وَقَدْ لَا يَكُونُ. وَإِنَّمَا الَّذِي يَقُولُهُ أَكْثَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ: لَيْسَ لِلْمُتَعَلِّقِ الْقَوْلِ مِنَ الْقَوْلِ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ. ثُمَّ الصِّفَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: إِضَافَةٌ مُحَضَّةٌ. مِثْلُ الْأَبُوتِ وَالْبُنُوتِ وَالْفُوقِيَّةِ وَالتَّحْتِيَّةِ وَنَحْوِهَا. فَهَذِهِ الصِّفَةُ هِيَ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا: هِيَ مُجَرَّدٌ نِسْبَةٌ وَإِضَافَةٌ وَالنَّسَبُ أُمُورٌ عَدَمِيَّةٌ. وَالتَّانِي صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ مُضَافَةٌ إِلَى غَيْرِهَا كَالْحُبِّ وَالبُغْضِ وَالْإِرَادَةِ وَالْكَرَاهَةِ وَالْقُدْرَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ فَإِنَّ الْحُبَّ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَحْبُوبِ. فَالْحُبُّ مَعْرُوضٌ لِلِإِضَافَةِ بِمَعْنَى أَنَّ الْإِضَافَةَ صِفَةٌ عَرَضَتْ لَهُ؛ لَا أَنَّ نَفْسَ الْحُبِّ هُوَ الْإِضَافَةُ. فَفَرَّقَ بَيْنَ مَا هُوَ إِضَافَةٌ وَبَيْنَ مَا هُوَ صِفَةٌ مُضَافَةٌ. فَالْإِضَافَةُ يُقَالُ فِيهَا: إِنَّهَا عَدَمِيَّةٌ. قَالَ: وَأَمَّا الصِّفَةُ الْمُضَافَةُ فَقَدْ تَكُونُ ثُبُوتِيَّةً كَالْحُبِّ. قَالَ ابْنُ الْمَرْحَلِ: الْحُبُّ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ. لِأَنَّ الْحُبَّ نِسْبَةٌ وَالنَّسَبَ عَدَمِيَّةٌ. قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ: كَوْنُ الْحُبِّ وَالبُغْضِ وَالْإِرَادَةِ وَالْكَرَاهَةِ أَمْرًا عَدَمِيًّا بَاطِلٌ. بِالضَّرُورَةِ. وَهُوَ خِلَافُ إِجْمَاعِ الْعُقَلَاءِ. ثُمَّ هُوَ مَذْهَبُ بَعْضِ الْمُعْتَزَلَةِ فِي إِرَادَةِ اللَّهِ. فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّهَا صِفَةٌ سَلْبِيَّةٌ. بِمَعْنَى أَنَّهُ غَيْرُ مَغْلُوبٍ وَلَا مُسْتَكْرَهٍ. وَأَطْبَقَ النَّاسُ عَلَى بَطْلَانِ هَذَا الْقَوْلِ. وَأَمَّا إِرَادَةُ الْمَخْلُوقِ وَحُبُّهُ وَبُغْضُهُ فَلَمْ نَعْلَمْ أَحَدًا مِنَ الْعُقَلَاءِ قَالَ: إِنَّهُ عَدَمِيٌّ. فَأَصَرَ ابْنُ الْمَرْحَلِ عَلَى أَنَّ الْحُبَّ - الَّذِي هُوَ مَيْلُ الْقَلْبِ إِلَى الْمَحْبُوبِ - أَمْرٌ عَدَمِيٌّ. وَقَالَ: الْمَحَبَّةُ: أَمْرٌ وَجُودِيٌّ. قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ: - الْمَحَبَّةُ هِيَ الْحُبُّ. فَإِنَّهُ يُقَالُ: أَحَبَّهُ وَحَبَّهُ حُبًّا وَمَحَبَّةً. وَلَا فَرْقَ. وَكِلَاهُمَا مَصْدَرٌ. قَالَ ابْنُ الْمَرْحَلِ: وَأَنَا أَقُولُ: إِنَّهُمَا إِذَا كَانَا مَصْدَرَيْنِ فَهُمَا أَمْرٌ عَدَمِيٌّ. قَالَ لَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ: الْكَلَامُ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْمُقَدِّمَاتِ الضَّرُورِيَّةِ فَقَدْ انْتَهَى وَتَمَّ. وَكَوْنُ الْحُبِّ وَالبُغْضِ أَمْرًا وَجُودِيًّا مَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَّارِ؛ فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ الْحَيَّ إِنْ كَانَ خَالِيًا عَنِ الْحُبِّ كَانَ هَذَا الْخُلُوصُ صِفَةً عَدَمِيَّةً. فَإِذَا صَارَ مُحِبًّا فَقَدْ تَغَيَّرَ الْمَوْصُوفُ وَصَارَ لَهُ صِفَةٌ ثُبُوتِيَّةٌ زَائِدَةٌ عَلَى مَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ

بِهِ الْحُبُّ. وَمَنْ يُحِسُّ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ يَجِدُهُ كَمَا يَجِدُ شَهْوَتَهُ وَنُفْرَتَهُ وَرِضَاهُ وَغَضَبَهُ
 وَلَذَّتَهُ وَالْمَهْ. وَدَلِيلُ ذَلِكَ: أَنَّكَ تَقُولُ: أَحَبُّ يُحِبُّ مَحَبَّةً. وَنَقِيضُ أَحَبُّ: لَمْ يُحِبَّ. وَأَمَّ
 يُحِبُّ صِفَةً عَدَمِيَّةً وَنَقِيضُ الْعَدَمِ الْإِثْبَاتُ. قَالَ ابْنُ الْمُرَحَّلِ: هَذَا يَنْتَقِضُ بِقَوْلِهِمْ: امْتَنَعَ
 يَمْتَنِعُ؛ فَإِنَّ نَقِيضَ الْإِمْتِنَاعِ: لَا امْتِنَاعَ. وَامْتِنَاعُ صِفَةٌ عَدَمِيَّةٌ. قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ:
 الْإِمْتِنَاعُ أَمْرٌ اعْتِبَارِيٌّ عَقْلِيٌّ؛ فَإِنَّ الْمُمْتَنِعَ لَيْسَ لَهُ وُجُودٌ خَارِجِيٌّ. حَتَّى تَقُومَ بِهِ صِفَةٌ.
 وَإِنَّمَا هُوَ مَعْلُومٌ بِالْعَقْلِ. وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ مَعْلُومًا لَهُ ثُبُوتٌ عِلْمِيٌّ وَسَلْبٌ هَذَا الثُّبُوتِ
 الْعِلْمِيِّ: عَدَمٌ هَذَا الثُّبُوتِ؛ فَلَمْ يَنْفُضْ هَذَا قَوْلُنَا: نَقِيضُ الْعَدَمِ ثُبُوتٌ وَأَمَّا الْحُبُّ فَإِنَّهُ
 صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِالْمَحَبِّ. فَإِنَّكَ تُشِيرُ إِلَى عَيْنٍ خَارِجَةٍ وَتَقُولُ: هَذَا الْحَيُّ صَارَ مُحِبًّا بَعْدَ أَنْ
 لَمْ يَكُنْ مُحِبًّا. فَتُخْبِرُ عَنِ الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ. فَإِذَا كَانَ نَقِيضُهَا عَدَمًا خَارِجِيًّا كَانَتْ
 وُجُودًا خَارِجِيًّا. وَفِي الْجُمْلَةِ: فَكُونُ الْحُبِّ وَالْبُغْضِ صِفَةً ثُبُوتِيَّةً وَجُودِيَّةً مَعْلُومًا
 بِالضَّرُورَةِ. فَلَا يُقْبَلُ فِيهِ نِزَاعٌ وَلَا يُنَاطَرُ صَاحِبَهُ إِلَّا مُنَاطَرَةَ السُّوْفِيَّةِ السُّوْفِيَّةِ. قُلْتُ: وَإِذَا
 كَانَ الْحُبُّ وَالْبُغْضُ وَتَحْوُهُمَا مِنَ الصِّفَاتِ الْمُضَافَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْغَيْرِ: صِفَاتٌ وَجُودِيَّةٌ.
 ظَهَرَ الْفَرْقُ بَيْنَ الصِّفَاتِ الَّتِي هِيَ إِضَافَةٌ وَنِسْبَةٌ. وَبَيْنَ الصِّفَاتِ الَّتِي هِيَ مُضَافَةٌ
 مَنْسُوبَةٌ. فَالْحَمْدُ وَالشُّكْرُ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي؛ فَإِنَّ الْحَمْدَ أَمْرٌ وَجُودِيٌّ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَحْمُودِ
 عَلَيْهِ. وَكَذَلِكَ الشُّكْرُ أَمْرٌ وَجُودِيٌّ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَشْكُورِ عَلَيْهِ. فَلَا يَتِمُّ فَهْمٌ حَقِيقَتَهُمَا إِلَّا بِفَهْمِ
 الصِّفَةِ الثُّبُوتِيَّةِ لِهَمَا الَّتِي هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْغَيْرِ. وَتِلْكَ الصِّفَةُ دَاخِلَةٌ فِي حَقِيقَتِهِمَا. فَإِذَا كَانَ
 مُتَعَلِّقٌ أَحَدُهُمَا أَكْبَرَ مِنْ مُتَعَلِّقِ الْآخَرِ وَذَلِكَ التَّعَلُّقُ إِنَّمَا هُوَ عَارِضٌ لِصِفَةِ ثُبُوتِيَّةٍ لِهَمَا.
 وَجَبَ ذِكْرُ تِلْكَ الصِّفَةِ الثُّبُوتِيَّةِ فِي ذِكْرِ حَقِيقَتِهِمَا. وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا: أَنَّ مَنْ لَمْ يَفْهَمْ
 الْإِحْسَانَ امْتَنَعَ أَنْ يَفْهَمَ الشُّكْرَ. فَعَلِمَ أَنَّ تَصَوُّرَ مُتَعَلِّقِ الشُّكْرِ دَاخِلٌ فِي تَصَوُّرِ الشُّكْرِ.
 قُلْتُ: وَلَوْ قِيلَ: إِنَّهُ لَيْسَ هَذَا إِلَّا أَمْرًا عَدَمِيًّا. فَالْحَقِيقَةُ إِنْ كَانَتْ مُرَكَّبَةً مِنْ وُجُودٍ وَعَدَمٍ
 وَجَبَ ذِكْرُهُمَا فِي تَعْرِيفِ الْحَقِيقَةِ. كَمَا أَنَّ مِنْ عُرْفِ الْأَبِ مِنْ حَيْثُ هُوَ أَبٌ. فَإِنَّ
 تَصَوُّرَهُ مَوْقُوفٌ عَلَى تَصَوُّرِ الْأَبُوَّةِ الَّتِي هِيَ نِسْبَةٌ وَإِضَافَةٌ. وَإِنْ كَانَ الْأَبُ أَمْرًا
 وَجُودِيًّا. فَالْحَمْدُ وَالشُّكْرُ مُتَعَلِّقَانِ بِالْمَحْمُودِ عَلَيْهِ وَالْمَشْكُورِ عَلَيْهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا
 الْمُتَعَلِّقُ عَارِضًا لِصِفَةِ ثُبُوتِيَّةٍ. فَلَا يَفْهَمُ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ إِلَّا بِفَهْمِ هَذَا الْمُتَعَلِّقِ. كَمَا لَا
 يَفْهَمُ مَعْنَى الْأَبِ إِلَّا بِفَهْمِ مَعْنَى الْأَبُوَّةِ الَّتِي هِيَ التَّعَلُّقُ. وَكَذَلِكَ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ أَمْرَانِ
 مُتَعَلِّقَانِ بِالْمَحْمُودِ عَلَيْهِ وَالْمَشْكُورِ عَلَيْهِ. وَهَذَا التَّعَلُّقُ جُزْءٌ مِنْ هَذَا الْمُسَمَى. بِدَلِيلِ أَنْ
 مَنْ لَمْ يَفْهَمْ الصِّفَاتِ الْجَمِيلَةَ لَمْ يَفْهَمْ الْحَمْدَ. وَمَنْ لَمْ يَفْهَمْ الْإِحْسَانَ لَمْ يَفْهَمْ الشُّكْرَ. فَإِذَا
 كَانَ فَهْمُهُمَا مَوْقُوفًا عَلَى فَهْمِ مُتَعَلِّقِهِمَا فَوْقُوفُهُ عَلَى فَهْمِ التَّعَلِّقِ أَوْلَى. فَإِنَّ التَّعَلُّقَ فَرْعٌ
 عَلَى الْمُتَعَلِّقِ. وَتَبَعَ لَهُ. فَإِذَا تَوَقَّفَ فَهْمُهُمَا عَلَى فَهْمِ الْمُتَعَلِّقِ الَّذِي هُوَ أْبَعَدُ عَنْهُمَا مِنْ
 التَّعَلِّقِ. فَتَوَقَّفَهُ عَلَى فَهْمِ التَّعَلِّقِ أَوْلَى. وَإِنْ كَانَ التَّعَلُّقُ أَمْرًا عَدَمِيًّا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. 64

الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ

وَعَطْفُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ فِي الْفُرْقَانِ وَسَائِرِ الْكَلَامِ يَقْتَضِي مُغَايِرَةً بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ مَعَ اسْتِرَاكِ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي الْحُكْمِ الَّذِي ذَكَرَ لَهُمَا

وَالْمُغَايِرَةُ عَلَى مَرَاتِبَ

أَعْلَاهَا أَنْ يَكُونَا مُتَبَايِنَيْنِ لَيْسَ أَحَدُهُمَا هُوَ الْآخَرَ وَلَا جُزْأَهُ وَلَا يُعْرَفُ لُزُومُهُ لَهُ

كَقَوْلِهِ { خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ } وَنَحْوِ ذَلِكَ وَقَوْلِهِ: { وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ } وَقَوْلِهِ: { وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ } { مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ } وَهَذَا هُوَ الْعَالِبُ.

وَيَلِيهِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا لُزُومٌ كَقَوْلِهِ: { وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ }

وَقَوْلِهِ: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } وَقَوْلِهِ: { وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ } فَإِنَّ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ بِهَذَا كُلِّهِ فَالْمَعْطُوفُ لَازِمٌ لِلْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ وَفِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا الْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ لَازِمٌ فَإِنَّهُ مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى فَقَدْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ. وَفِي الثَّانِي نِزَاعٌ وَقَوْلُهُ: { وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ } هُمَا مُتَلَازِمَانِ فَإِنَّ مَنْ لَبَسَ

الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ فَجَعَلَهُ مَلْبُوسًا بِهِ خَفِيَ مِنَ الْحَقِّ بِقَدْرِ مَا ظَهَرَ مِنَ الْبَاطِلِ فَصَارَ مَلْبُوسًا وَمَنْ كَتَمَ الْحَقَّ احْتِجَاجًا أَنْ يُقِيمَ مَوْضِعَهُ بَاطِلًا فَيَلْبَسُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَنْ كَتَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَلَا بُدَّ أَنْ يُظْهِرَ بَاطِلًا. وَهَكَذَا " أَهْلُ الْبِدْعِ " لَا تَجِدُ أَحَدًا تَرَكَ بَعْضَ السُّنَّةِ الَّتِي يَجِبُ النَّصْدِيقُ بِهَا وَالْعَمَلُ إِلَّا وَقَعَ فِي بَدْعَةٍ وَلَا تَجِدُ صَاحِبَ بَدْعَةٍ إِلَّا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ السُّنَّةِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: " مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بَدْعَةً إِلَّا تَرَكَوا مِنْ السُّنَّةِ مِثْلَهَا " رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى:

{ فَتَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَعْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ } فَلَمَّا تَرَكَوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ اعْتَاضُوا بِغَيْرِهِ فَوَقَعَتْ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَنْ يَعِشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ } أَيُّ عَنِ الذِّكْرِ الَّذِي أَنْزَلَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ تَعَالَى: { فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى } { وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى } وَقَالَ: { اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ } فَأَمَرَ بِاتِّبَاعِ مَا أَنْزَلَ وَنَهَى عَمَّا يُضَادُّ ذَلِكَ وَهُوَ اتِّبَاعُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ أَحَدَهُمَا اتَّبَعَ الْآخَرَ وَلِهَذَا قَالَ { وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا سَبِيلَهُمْ كَانَ مُتَّبِعًا غَيْرَ سَبِيلِهِمْ

فَاسْتَدَلُّوا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ اتِّبَاعَ سَبِيلِهِمْ وَاجِبٌ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَمَّا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ. وَكَذَلِكَ مَنْ لَمْ يَفْعَلِ الْمَأْمُورَ فَعَلِ بَعْضَ الْمَحْظُورِ وَمَنْ فَعَلَ الْمَحْظُورَ لَمْ يَفْعَلِ جَمِيعَ الْمَأْمُورِ فَلَا يُمَكِّنُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَفْعَلَ جَمِيعَ مَا أَمَرَ بِهِ مَعَ فِعْلِهِ لِبَعْضِ مَا حَظَرَ وَلَا

يُمْكِنُهُ تَرْكُ كُلِّ مَا حَظَرَ مَعَ تَرْكِهِ لِبَعْضِ مَا أَمَرَ فَإِنَّ تَرْكَ مَا حَظَرَ مِنْ جُمْلَةِ مَا أَمَرَ بِهِ
فَهُوَ مَأْمُورٌ وَمِنْ الْمَحْظُورِ تَرْكُ الْمَأْمُورِ فَكُلُّ مَا شَعَلَهُ عَنِ الْوَاجِبِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ وَكُلُّ
مَا لَا يُمْكِنُ فِعْلُ الْوَاجِبِ إِلَّا بِهِ فَعَلَيْهِ فِعْلُهُ

وَلِهَذَا كَانَ لَفْظُ " الْأَمْرِ " إِذَا أُطْلِقَ يَتَنَاوَلُ النَّهْيَ وَإِذَا قُبِدَ بِالنَّهْيِ كَانَ النَّهْيُ نَظِيرَ مَا
تَقَدَّمَ فَإِذَا قَالَ تَعَالَى عَنِ الْمَلَائِكَةِ: { لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ } دَخَلَ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا
نَهَاَهُمْ عَنْ شَيْءٍ اجْتَنَبُوهُ وَأَمَّا قَوْلُهُ: { وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ } فَقَدْ قِيلَ: لَا يَتَعَدَّوْنَ مَا
أُمِرُوا بِهِ وَقِيلَ: يَفْعَلُونَهُ فِي وَقْتِهِ لَا يُفَدِّمُونَهُ وَلَا يُؤَخِّرُونَهُ وَقَدْ يُقَالُ: هُوَ لَمْ يَقُلْ: وَلَا
يَفْعَلُونَ إِلَّا مَا يُؤْمَرُونَ بَلْ هَذَا دَلٌّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: { لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ }
وَقَدْ قِيلَ: لَا يَعْصُونَ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ فِي الْمَاضِي وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَقَدْ
يُقَالُ: هَذِهِ الْآيَةُ خَبَرٌ عَمَّا سَيَكُونُ لَيْسَ مَا أُمِرُوا بِهِ هُنَا مَاضِيًا بَلْ الْجَمِيعُ مُسْتَقْبَلٌ فَإِنَّهُ
قَالَ: { قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا } وَمَا يَبْقَى بِهِ إِنَّمَا يَكُونُ مُسْتَقْبَلًا وَقَدْ يُقَالُ: تَرَكَ
الْمَأْمُورِ تَارَةً يَكُونُ لِمَعْصِيَةِ الْأَمْرِ وَتَارَةً يَكُونُ لِعَجْزِهِ فَإِذَا كَانَ قَادِرًا مُرِيدًا لَزِمَ وُجُودُ
الْمَأْمُورِ الْمَقْدُورِ فَقَوْلُهُ { لَا يَعْصُونَ } لَا يَمْتَنِعُونَ عَنِ الطَّاعَةِ وَقَوْلُهُ { وَيَفْعَلُونَ مَا
يُؤْمَرُونَ } أَيُّ هُمْ قَادِرُونَ عَلَى ذَلِكَ لَا يَعْجِزُونَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ بَلْ يَفْعَلُونَهُ كُلَّهُ فَيَلْزَمُ
وُجُودُ كُلِّ مَا أُمِرُوا بِهِ وَقَدْ يَكُونُ فِي ضَمَنِ ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا الْمَأْمُورَ بِهِ كَمَا
يَقُولُ الْقَائِلُ: أَنَا أَفْعَلُ مَا أَمَرْتُ بِهِ أَيُّ أَفْعَلُهُ وَلَا أَتَعَدَّاهُ إِلَى زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ. وَأَيْضًا
فَقَوْلُهُ: { لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ } إِنْ كَانَ نَهَاَهُمْ عَنْ فِعْلٍ آخَرَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِ وَإِنْ
كَانَ لَمْ يَنْهَهُمْ لَمْ يَكُونُوا مَذْمُومِينَ بِفِعْلٍ مَا لَمْ يُنْهَوْا عَنْهُ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ لَفْظَ " الْأَمْرِ " إِذَا
أُطْلِقَ تَنَاوَلُ النَّهْيَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ: { أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ }
أَيُّ أَصْحَابِ الْأَمْرِ وَمَنْ كَانَ صَاحِبَ الْأَمْرِ كَانَ صَاحِبَ النَّهْيِ وَوَجَبَتْ طَاعَتُهُ فِي
هَذَا وَهَذَا فَالْنَهْيُ دَاخِلٌ فِي الْأَمْرِ وَقَالَ مُوسَى لِلْحَضِيرِ: { سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا
وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا } { قَالَ فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ
ذِكْرًا } وَهَذَا نَهْيٌ لَهُ عَنْ السُّؤَالِ حَتَّى يُحْدِثَ لَهُ مِنْهُ ذِكْرًا وَلَمَّا حَرَقَ السَّفِينَةَ قَالَ لَهُ
مُوسَى { أَخْرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا } فَسَأَلَهُ قَبْلَ إِحْدَاثِ الذِّكْرِ وَقَالَ فِي
الْعُلَامِ { أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا } فَسَأَلَهُ قَبْلَ إِحْدَاثِ الذِّكْرِ وَقَالَ
فِي الْجِدَارِ { لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا } وَهَذَا سُؤَالٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فَإِنَّ السُّؤَالَ
وَالطَّلَبَ قَدْ يَكُونُ بِصِغَةِ الشَّرْطِ كَمَا تَقُولُ: لَوْ نَزَلَتْ عِنْدَنَا لِأَكْرَمْنَاكَ وَإِنْ بَتَّ اللَّيْلَةَ
عِنْدَنَا أَحْسَنْتَ إِلَيْنَا وَمِنْهُ قَوْلُ آدَمَ { رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ
مِنَ الْخَاسِرِينَ } وَقَوْلُ نُوحٍ { رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ
لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ } وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ وَلِهَذَا قَالَ مُوسَى { إِنْ سَأَلْتِكَ عَنْ شَيْءٍ
بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي } فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ سَأَلَهُ الثَّلَاثَ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ لَهُ الذِّكْرَ وَهَذَا مَعْصِيَةٌ
لِنَهْيِهِ وَقَدْ دَخَلَ فِي قَوْلِهِ { وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا } فَدَلَّ عَلَى أَنَّ عَاصِي النَّهْيِ عَاصٍ

الْأَمْرَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ} وَقَدْ دَخَلَ النَّهْيُ فِي الْأَمْرِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ} وَقَوْلُهُ: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} فَإِنَّ نَهْيَهُ دَاخِلٌ فِي ذَلِكَ.

وَقَدْ تَنَازَعَ الْفُقَهَاءُ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَمْرَاتِهِ: إِذَا عَصَيْتَ أَمْرِي فَأَنْتِ طَالِقٌ إِذَا نَهَاهَا فَعَصَيْتَهُ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ دَاخِلًا فِي أَمْرِهِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: قِيلَ: لَا يَدْخُلُ لِأَنَّ حَقِيقَةَ النَّهْيِ غَيْرُ حَقِيقَةِ الْأَمْرِ وَقِيلَ: يَدْخُلُ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْهَمُ مِنْهُ فِي الْعُرْفِ مَعْصِيَةُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّ مَا ذَكَرَ فِي الْعُرْفِ هُوَ حَقِيقَةُ فِي اللُّغَةِ وَالشَّرْعِ فَإِنَّ الْأَمْرَ الْمُطْلَقَ مِنْ كُلِّ مُتَكَلِّمٍ إِذَا قِيلَ: أَطِعْ أَمْرَ فُلَانٍ أَوْ فُلَانٍ يُطِيعُ أَمْرَ فُلَانٍ أَوْ لَا يَعْصِي أَمْرَهُ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ النَّهْيُ لِأَنَّ النَّاهِيَ أَمْرٌ بِتَرْكِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ فَلِهَذَا قَالَ سُبْحَانَهُ: {وَلَا تُلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَكْتُمُوا الْحَقَّ فَلَمْ يَنْهَ عَنْ كُلِّ مِنْهُمَا لِتَلَازِمِهِمَا وَلَيْسَتْ هَذِهِ وَآوِ الْجَمْعِ الَّتِي يُسَمِّيهَا الْكُوفِيُّونَ وَآوِ الصَّرْفِ كَمَا قَدْ يَظُنُّهُ بَعْضُهُمْ فَإِنَّهُ كَانَ يَكُونُ الْمَعْنَى: لَا تَجْمَعُوا بَيْنَهُمَا فَيَكُونُ أَحَدُهُمَا وَحْدَهُ غَيْرَ مَنْهِيٍّ عَنْهُ. وَ " أَيْضًا " فَتِلْكَ إِنَّمَا تَجِيءُ إِذَا ظَهَرَ الْفَرْقُ كَقَوْلِهِ: {وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ} وَقَوْلِهِ: {أَوْ يُؤْبِقُهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ} وَيَعْلَمِ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ .

وَمِنْ عَطْفِ الْمَلْزُومِ قَوْلُهُ تَعَالَى {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} فَإِنَّهُمْ إِذَا أَطَاعُوا الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعُوا اللَّهَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ} وَإِذَا أَطَاعَ اللَّهُ مَنْ بَلَّغَتْهُ رِسَالَهُ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُطِيعَ الرَّسُولَ فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِلَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ.

وَ " الثَّالِثُ " عَطْفُ بَعْضِ الشَّيْءِ عَلَيْهِ كَقَوْلِهِ: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} وَقَوْلِهِ {وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ} وَقَوْلِهِ: {مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ} وَقَوْلِهِ: {وَأَوْرَثْنَاكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطُؤُوهَا}

وَ " الرَّابِعُ " عَطْفُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ لِاخْتِلَافِ الصِّفَتَيْنِ كَقَوْلِهِ: {سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} {الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى} {وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى} {وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى} وَقَوْلِهِ: {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} {وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ} وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ مَا ذَكَرَ أَنَّهُ عَطْفٌ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظِ فَقَطْ كَقَوْلِهِ: وَالْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيَّنًا. وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَدَّعِي أَنْ مِثْلَ هَذَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ كَمَا يَذْكَرُونَهُ فِي قَوْلِهِ: (شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَهَذَا غَلَطٌ مِثْلُ هَذَا لَا يَجِيءُ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي كَلَامِ فَصِيحٍ وَغَايَةُ مَا يَذْكَرُ النَّاسُ اخْتِلَافَ مَعْنَى اللَّفْظِ كَمَا ادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنْ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ:

أَلَا حَبَدًا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدٌ ... وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ
فَزَعَمُوا أَنَّهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَاسْتَشْهَدُوا بِذَلِكَ عَلَى مَا ادَّعَوْهُ مِنْ أَنَّ الشَّرْعَةَ هِيَ
الْمِنْهَاجُ فَقَالَ الْمُخَالِفُونَ لَهُمْ: النَّأْيُ أَعَمُّ مِنَ الْبُعْدِ فَإِنَّ النَّأْيَ كُلَّمَا قَلَّ بُعْدُهُ أَوْ كَثُرَ؛ كَأَنَّهُ
مِثْلُ الْمَفَارِقَةِ. وَالْبُعْدُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا كَثُرَتْ مَسَافَةُ مَفَارِقَتِهِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: { وَهُمْ
يُنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ } وَهُمْ مَذْمُومُونَ عَلَى مُجَانِبَتِهِ وَالتَّنْحِي عَنْهُ سِوَاءٌ كَانُوا
قَرِيبِينَ أَوْ بَعِيدِينَ وَلَيْسَ كُلُّهُمْ كَانَ بَعِيدًا عَنْهُ لَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ: نَزَلَتْ فِي أَبِي
طَالِبٍ وَقَدْ قَالَ النَّابِغَةُ: وَالنُّوْيُ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلْدِ.
وَالْمُرَادُ بِهِ مَا يُحْفَرُ حَوْلَ الْخَيْمَةِ لِيُنْزَلَ فِيهِ الْمَاءُ وَلَا يَدْخُلَ الْخَيْمَةَ أَيَّ صَارَ كَالْحَوْضِ
فَهُوَ مُجَانِبٌ لِلْخَيْمَةِ لَيْسَ بَعِيدًا مِنْهَا.⁶⁵

دلالة العموم

فَإِنْ قِيلَ: دَلَالَةُ الْعُمُومِ ضَعِيفَةٌ فَإِنَّهُ قَدْ قِيلَ: أَكْثَرُ الْعُمُومَاتِ مَخْصُوصَةٌ؛ وَقِيلَ: مَا تَمَّ لَفْظٌ عَامٌّ إِلَّا قَوْلُهُ: { وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } وَمِنَ النَّاسِ مَنْ أَنْكَرَ دَلَالَةَ الْعُمُومِ رَأْسًا. قُلْنَا: أَمَّا " دَلَالَةُ الْعُمُومِ الْمَعْنَوِيِّ الْعَقْلِيِّ " فَمَا أَنْكَرَهُ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ فِيمَا أَعْلَمَهُ؛ بَلْ وَلَا مِنَ الْعُقَلَاءِ وَلَا يُمَكِّنُ إِنْكَارُهَا اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي " أَهْلِ الظَّاهِرِ الصَّرْفِ " الَّذِينَ لَا يَلْحَظُونَ الْمَعْنَايَ كَحَالِ مَنْ يُنْكِرُهَا؛ لَكِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يُنْكِرُونَ عُمُومَ الْأَلْفَاظِ؛ بَلْ هُوَ عِنْدَهُمُ الْعُمْدَةُ وَلَا يُنْكِرُونَ عُمُومَ مَعْنَايِ الْأَلْفَاظِ الْعَامَّةِ؛ وَإِلَّا قَدْ يُنْكِرُونَ كَوْنَهُ عُمُومَ الْمَعْنَايِ الْمَجْرَدَةِ مَفْهُومًا مِنْ خِطَابِ الْغَيْرِ. فَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا جَمَعَ بَيْنَ إِنْكَارِ " الْعُمُومِينَ " اللَّفْظِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ وَنَحْنُ قَدْ قَرَرْنَا الْعُمُومَ بِهِمَا جَمِيعًا فَيَبْقَى مَحَلُّ وَفَاقٍ مَعَ الْعُمُومِ الْمَعْنَوِيِّ؛ لَا يُمَكِّنُ إِنْكَارُهُ فِي الْجُمْلَةِ؛ وَمَنْ أَنْكَرَهُ سَدَّ عَلَى نَفْسِهِ إِثْبَاتَ حُكْمِ الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ؛ بَلْ سَدَّ عَلَى عَقْلِهِ أَحْصَى أَوْصَافِهِ وَهُوَ الْقَضَاءُ بِالْكَلِّيَّةِ الْعَامَّةِ وَنَحْنُ قَدْ قَرَرْنَا الْعُمُومَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؛ بَلْ قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مِثْلِ هَذَا الْعُمُومِ: هَلْ يَجُوزُ تَخْصِيسُهُ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ مَشْهُورَيْنِ. وَأَمَّا " الْعُمُومُ اللَّفْظِيُّ " فَمَا أَنْكَرَهُ أَيْضًا إِمَامٌ وَلَا طَائِفَةٌ لَهَا مَذْهَبٌ مُسْتَقَرٌّ فِي الْعِلْمِ وَلَا كَانَ فِي " الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ " مَنْ يُنْكِرُهُ؛ وَإِنَّمَا حَدَثَ إِنْكَارُهُ بَعْدَ الْمِائَةِ الثَّانِيَةِ وَظَهَرَ بَعْدَ الْمِائَةِ الثَّلَاثَةِ وَأَكْبَرُ سَبَبِ إِنْكَارِهِ إِمَامٌ مِنَ الْمُجَوِّزِينَ لِلْعَفْوِ مِنْ " أَهْلِ السُّنَّةِ ". وَمِنْ أَهْلِ الْمُرْجِئَةِ مَنْ ضَاقَ عَطْنُهُ لَمَّا نَظَرَهُ الْوَعِيدِيَّةُ بِعُمُومِ آيَاتِ الْوَعِيدِ وَأَحَادِيثِهِ فَاضْطَرَّ ذَلِكَ إِلَى أَنْ جَحَدَ الْعُمُومَ فِي اللَّغَةِ وَالشَّرْعِ فَكَانُوا فِيمَا فَرُّوا إِلَيْهِ مِنْ هَذَا الْجَحْدِ كَالْمُسْتَجِيرِ مِنَ الرَّمْضَاءِ بِالنَّارِ. وَلَوْ اهْتَدَوْا لِلْجَوَابِ السَّيِّدِ " لِلْوَعِيدِيَّةِ ": مِنْ أَنَّ الْوَعِيدَ فِي آيَةٍ وَإِنْ كَانَ عَامًّا مُطْلَقًا فَقَدْ خُصَّصَ وَفِيَّ فِي آيَةٍ أُخْرَى - جَرِيًّا عَلَى السُّنَنِ الْمُسْتَقِيمَةِ - أَوْلَى بِجَوَازِ الْعَفْوِ عَنِ الْمُتَوَعَّدِ وَإِنْ كَانَ مُعَيَّنًا. تَقْيِيدًا لِلْوَعِيدِ الْمُطْلَقِ؛ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَجْوِبَةِ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ تَقْرِيرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ قَرَرُوا الْعُمُومَ بِمَا يَضِيقُ هَذَا الْمَوْضِعَ عَنْ ذِكْرِهِ. وَإِنْ كَانَ قَدْ يُقَالُ: بَلْ الْعِلْمُ بِحُصُولِ الْعُمُومِ مِنْ صِيغِهِ ضَرُورِيٌّ مِنَ اللَّغَةِ وَالشَّرْعِ وَالْعُرْفِ وَالْمُنْكَرُونَ لَهُ فِرْقَةٌ قَلِيلَةٌ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ جَحْدُ الضَّرُورِيَّاتِ أَوْ سَلْبُ مَعْرِفَتِهَا؛ كَمَا جَازَ عَلَى مَنْ جَحَدَ الْعِلْمَ بِمُوجِبِ الْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَالِمِ الضَّرُورِيَّةِ. وَأَمَّا مَنْ سَلَّمَ أَنَّ الْعُمُومَ ثَابِتٌ وَأَنَّهُ حُجَّةٌ وَقَالَ: هُوَ ضَعِيفٌ أَوْ أَكْثَرُ الْعُمُومَاتِ مَخْصُوصَةٌ وَأَنَّهُ مَا مِنْ عُمُومٍ مَحْفُوظٍ إِلَّا كَلِمَةٌ أَوْ كَلِمَاتٌ. فَيُقَالُ لَهُ: " أَوَّلًا " هَذَا سُؤَالٌ لَا تَوْجِيهَ لَهُ؛ فَإِنَّ هَذَا الْقَدْرَ الَّذِي ذَكَرْتَهُ لَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَانِعًا مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ بِالْعُمُومِ أَوْ لَا يَكُونَ، فَإِنْ كَانَ مَانِعًا فَهُوَ مَذْهَبٌ مُنْكَرِي الْعُمُومِ مِنَ الْوَاقِفَةِ وَالْمَخْصُوصَةِ وَهُوَ مَذْهَبٌ سَخِيفٌ لَمْ يُنْتَسَبْ إِلَيْهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَانِعًا مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ فَهَذَا كَلَامٌ ضَائِعٌ غَائِبٌ أَنْ يُقَالَ: دَلَالَةُ

الْعُمُومُ أضعفُ من غيرِهِ مِنَ الظَّوَاهِرِ وَهَذَا لَا يَقْرَأُ؛ فَإِنَّهُ مَا لَمْ يَقُمْ الدَّلِيلُ الْمُخَصَّصُ
 وَجِبَ الْعَمَلُ بِالْعَامِّ. ثُمَّ يُقَالُ " ثَانِيًا " : مَنْ الَّذِي سَلَّمَ لَكُمْ أَنَّ الْعُمُومَ الْمَجْرَدَ الَّذِي لَمْ
 يَظْهَرْ لَهُ مُخَصَّصٌ دَلِيلٌ ضَعِيفٌ؟ أَمْ مِنَ الَّذِي سَلَّمَ أَنَّ أَكْثَرَ الْعُمُومَاتِ مُخَصَّصَةٌ؟ أَمْ
 مِنَ الَّذِي يَقُولُ مَا مِنْ عُمُومٍ إِلَّا قَدْ خُصَّ إِلَّا قَوْلُهُ: {بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}؟ فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ
 وَإِنْ كَانَ قَدْ يُطْلَقُهُ بَعْضُ السَّادَاتِ مِنَ الْمُتَفَقِّهَةِ وَقَدْ يُوجَدُ فِي كَلَامِ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي
 أُصُولِ الْفِقْهِ فَإِنَّهُ مِنْ أَكْذَابِ الْكَلَامِ وَأَفْسَدِهِ. وَالظَّنُّ بِمَنْ قَالَهُ " أَوْلَا " أَنَّهُ إِنَّمَا عَنَى أَنَّ
 الْعُمُومَ مِنْ لَفْظِ " كُلِّ شَيْءٍ " مُخَصَّصٌ إِلَّا فِي مَوَاضِعَ قَلِيلَةٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {تُدَمَّرُ
 كُلُّ شَيْءٍ} {وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ} {فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ} وَإِلَّا فَأَيُّ عَاقِلٍ
 يَدَّعِي هَذَا فِي جَمِيعِ صِيغِ الْعُمُومِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَفِي سَائِرِ كُتُبِ اللَّهِ وَكَلَامِ أَنْبِيَائِهِ
 وَسَائِرِ كَلَامِ الْأُمَّمِ عَرَبِيَّهِمْ وَعَجَمِيَّهِمْ. وَأَنْتَ إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ وَجَدْتَ
 غَالِبَ عُمُومَاتِهِ مَحْفُوظَةً؛ لَا مُخَصَّصَةً. سِوَاءَ عَنَيْتَ عُمُومَ الْجَمْعِ لِأَفْرَادِهِ أَوْ عُمُومَ
 الْكُلِّ لِأَجْزَائِهِ أَوْ عُمُومَ الْكُلِّ لِجُزْئِيَّاتِهِ فَإِذَا اعْتَبَرْتَ قَوْلَهُ: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}
 فَهَلْ تَجِدُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ لَيْسَ اللَّهُ رَبَّهُ؟ {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} فَهَلْ فِي يَوْمِ الدِّينِ شَيْءٌ
 لَا يَمْلِكُهُ فَهُوَ مَذْهَبُ مُنْكَرِي الْعُمُومِ مِنَ الْوَاقِفَةِ وَالْمُخَصَّصَةِ وَهُوَ مَذْهَبٌ سَخِيفٌ لَمْ
 يُنْتَسَبْ إِلَيْهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَانِعًا مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ فَهَذَا كَلَامٌ ضَائِعٌ غَائِبٌ أَنْ يُقَالَ: دَلَالَةٌ
 الْعُمُومِ أضعفُ من غيرِهِ مِنَ الظَّوَاهِرِ وَهَذَا لَا يَقْرَأُ؛ فَإِنَّهُ مَا لَمْ يَقُمْ الدَّلِيلُ الْمُخَصَّصُ
 وَجِبَ الْعَمَلُ بِالْعَامِّ. ثُمَّ يُقَالُ " ثَانِيًا " : مَنْ الَّذِي سَلَّمَ لَكُمْ أَنَّ الْعُمُومَ الْمَجْرَدَ الَّذِي لَمْ
 يَظْهَرْ لَهُ مُخَصَّصٌ دَلِيلٌ ضَعِيفٌ؟ أَمْ مِنَ الَّذِي سَلَّمَ أَنَّ أَكْثَرَ الْعُمُومَاتِ مُخَصَّصَةٌ؟ أَمْ
 مِنَ الَّذِي يَقُولُ مَا مِنْ عُمُومٍ إِلَّا قَدْ خُصَّ إِلَّا قَوْلُهُ: {بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}؟ فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ
 وَإِنْ كَانَ قَدْ يُطْلَقُهُ بَعْضُ السَّادَاتِ مِنَ الْمُتَفَقِّهَةِ وَقَدْ يُوجَدُ فِي كَلَامِ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي
 أُصُولِ الْفِقْهِ فَإِنَّهُ مِنْ أَكْذَابِ الْكَلَامِ وَأَفْسَدِهِ. وَالظَّنُّ بِمَنْ قَالَهُ " أَوْلَا " أَنَّهُ إِنَّمَا عَنَى أَنَّ
 الْعُمُومَ مِنْ لَفْظِ " كُلِّ شَيْءٍ " مُخَصَّصٌ إِلَّا فِي مَوَاضِعَ قَلِيلَةٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {تُدَمَّرُ
 كُلُّ شَيْءٍ} {وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ} {فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ} وَإِلَّا فَأَيُّ عَاقِلٍ
 يَدَّعِي هَذَا فِي جَمِيعِ صِيغِ الْعُمُومِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَفِي سَائِرِ كُتُبِ اللَّهِ وَكَلَامِ أَنْبِيَائِهِ
 وَسَائِرِ كَلَامِ الْأُمَّمِ عَرَبِيَّهِمْ وَعَجَمِيَّهِمْ. وَأَنْتَ إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ وَجَدْتَ
 غَالِبَ عُمُومَاتِهِ مَحْفُوظَةً؛ لَا مُخَصَّصَةً. سِوَاءَ عَنَيْتَ عُمُومَ الْجَمْعِ لِأَفْرَادِهِ أَوْ عُمُومَ
 الْكُلِّ لِأَجْزَائِهِ أَوْ عُمُومَ الْكُلِّ لِجُزْئِيَّاتِهِ فَإِذَا اعْتَبَرْتَ قَوْلَهُ: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}
 فَهَلْ تَجِدُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ لَيْسَ اللَّهُ رَبَّهُ؟ {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} فَهَلْ فِي يَوْمِ الدِّينِ شَيْءٌ
 لَا يَمْلِكُهُ اللَّهُ؟ {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} فَهَلْ فِي الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
 وَالضَّالِّينَ أَحَدٌ لَا يُجْتَنَّبُ حَالَهُ الَّتِي كَانَ بِهَا مَغْضُوبًا عَلَيْهِ أَوْ ضَالًّا؟ {هُدًى لِمُتَّقِينَ}
 {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} الْآيَةُ. فَهَلْ فِي هَؤُلَاءِ
 الْمُتَّقِينَ أَحَدٌ لَمْ يَهْتَدِ بِهَذَا الْكِتَابِ؟ {وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ}
 . هَلْ فِيهَا أَنْزَلَ اللَّهُ مَا لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ لَا عُمُومًا وَلَا خُصُوصًا؟ {أُولَئِكَ عَلَى

هُدَى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ { هَلْ خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَّقِينَ عَنِ الْهُدَى فِي الدُّنْيَا وَعَنِ الْفَلَاحِ فِي الْآخِرَةِ؟ . ثُمَّ قَوْلُهُ: { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا } قِيلَ: هُوَ عَامٌّ مَخْصُوصٌ وَقِيلَ: هُوَ لِتَعْرِيفِ الْعَهْدِ فَلَا تَخْصِيصَ فِيهِ؛ فَإِنَّ التَّخْصِيصَ فَرَعٌ عَلَى ثُبُوتِ عُمُومِ اللَّفْظِ؛ وَمِنْ هُنَا يَغْلُطُ كَثِيرٌ مِنَ الْغَالِطِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّفْظَ عَامٌّ ثُمَّ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ قَدْ خُصَّ مِنْهُ؛ وَلَوْ أَمَعْنُوا النَّظَرَ لَعَلِمُوا مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنَّ الَّذِي أَخْرَجُوهُ لَمْ يَكُنِ اللَّفْظُ شَامِلًا لَهُ فَفَرَّقَ بَيْنَ شُرُوطِ الْعُمُومِ وَمَوَانِعِهِ وَبَيَّنَ شُرُوطَ دُخُولِ الْمَعْنَى فِي إِرَادَةِ الْمُتَكَلِّمِ وَمَوَانِعِهِ. ثُمَّ قَوْلُهُ: { لَا يُؤْمِنُونَ } أَلَيْسَ هُوَ عَامًّا لِمَنْ عَادَ الضَّمِيرُ إِلَيْهِ عُمُومًا مَحْفُوظًا؟ { خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ } أَلَيْسَ هُوَ عَامًّا فِي الْقُلُوبِ وَفِي السَّمْعِ وَفِي الْأَبْصَارِ وَفِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ هَذِهِ الصِّفَةُ عُمُومًا لَمْ يَدْخُلْهُ تَخْصِيصٌ؟ وَكَذَلِكَ { وَلَهُمْ } وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ الْآيَاتِ إِذَا تَأَمَّلْتَهُ إِلَى قَوْلِهِ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ } فَمَنْ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ هَذَا الْعُمُومِ النَّانِي فَلَمْ يَخْلُقَهُمُ اللَّهُ لَهُ؟ وَهَذَا بَابٌ وَاسِعُونَ مَشِيئَتِ عَلَى آيَاتِ الْقُرْآنِ كَمَا تُلَقِّنُ الصَّبِيَّانَ وَجَدْتَ الْأَمْرَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ قَالَ: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ } { مَلِكِ النَّاسِ } { إِلَهِ النَّاسِ } { فَأَيُّ نَاسٍ لَيْسَ اللَّهُ رَبَّهُمْ؟ أَمْ لَيْسَ مَلِكُهُمْ؟ أَمْ لَيْسَ إِلَهُهُمْ؟ } ثُمَّ قَوْلُهُ: { مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ } إِنْ كَانَ الْمُسَمَّى وَاحِدًا فَلَا عُمُومَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ جِنْسًا فَهُوَ عَامٌّ فَأَيُّ وَسْوَاسٍ خَنَّاسٍ لَا يُسْتَعَادُ بِاللَّهِ مِنْهُ؟ . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { بِرَبِّ الْفَلَقِ } أَيُّ جُزْءٍ مِنْ " الْفَلَقِ " أَمْ أَيُّ (فَلَقٍ لَيْسَ اللَّهُ رَبَّهُ؟ { مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ } أَيُّ شَرِّ مِنَ الْمَخْلُوقِ لَا يُسْتَعَادُ مِنْهُ؟ { وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ } أَيُّ نَفَاثَةٍ فِي الْعَقْدِ لَا يُسْتَعَادُ مِنْهَا؟ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ } مَعَ أَنَّ عُمُومَ هَذَا فِيهِ بَحْثٌ دَقِيقٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ. ثُمَّ " سُورَةُ الْإِخْلَاصِ " فِيهَا أَرْبَعُ عُمُومَاتٍ: { لَمْ يَلِدْ } فَإِنَّهُ يَعْمُ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْوِلَادَةِ وَكَذَلِكَ { وَلَمْ يُولَدْ } وَكَذَلِكَ { وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ } فَإِنَّهَا تَعْمُ كُلَّ أَحَدٍ وَكُلَّ مَا يَدْخُلُ فِي مُسَمَّى الْكُفُوِّ فَهَلْ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا خُصُوصٌ؟ . وَمِنْ هَذَا الْبَابِ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي هِيَ أَشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنْ كُلِّ كَلَامٍ وَهِيَ كَلِمَةٌ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " فَهَلْ دَخَلَ هَذَا الْعُمُومَ خُصُوصٌ قَطُّ؟ فَالَّذِي يَقُولُ بَعْدَ هَذَا: مَا مِنْ عَامٍّ إِلَّا وَقَدْ خُصَّ إِلَّا كَذَا وَكَذَا إِمَّا فِي غَايَةِ الْجَهْلِ وَإِمَّا فِي غَايَةِ التَّقْصِيرِ فِي الْعِبَارَةِ؛ فَإِنَّ الَّذِي أَظْنُهُ أَنَّهُ إِنَّمَا عَنَى: " مِنْ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَعْمُ كُلَّ شَيْءٍ " مَعَ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ؛ وَإِنْ فَسَّرَ بِهِذَا؛ لَكِنَّهُ أَسَاءَ فِي التَّعْبِيرِ أَيْضًا؛ فَإِنَّ الْكَلِمَةَ الْعَامَّةَ لَيْسَ مَعْنَاهَا أَنَّهَا تَعْمُ كُلَّ شَيْءٍ؛ وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَنْ تَعْمَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ أَيُّ مَا وَضِعَ اللَّفْظُ لَهُ وَمَا مِنْ لَفْظٍ فِي الْعَالِبِ إِلَّا وَهُوَ أَحْصَى مِمَّا هُوَ فَوْقَهُ فِي الْعُمُومِ وَأَعْمَ مِمَّا هُوَ دُونَهُ فِي الْعُمُومِ وَالْجَمِيعُ يَكُونُ عَامًّا. ثُمَّ عَامَّةُ كَلَامِ الْعَرَبِ وَسَائِرِ الْأُمَّمِ إِنَّمَا هُوَ أَسْمَاءُ عَامَّةٌ وَالْعُمُومُ اللَّفْظِيُّ عَلَى وَزَانِ الْعُمُومِ الْعَقْلِيِّ وَهُوَ خَاصِيَّةُ " الْعَقْلِ " الَّذِي هُوَ أَوَّلُ دَرَجَاتِ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ الْبِهَائِمِ..⁶⁶

لم يلزم من اتفاق الاسمين اتفاقهما ولا تماثل المسمى عند الاضافة والتخصيص

سَمَى اللهُ نَفْسَهُ بِأَسْمَاءٍ وَسَمَى صِفَاتِهِ بِأَسْمَاءٍ؛ وَكَانَتْ تِلْكَ الْأَسْمَاءُ مُخْتَصَّةً بِهِ إِذَا أُضِيفَتْ إِلَيْهِ لَا يَشْرِكُهُ فِيهَا غَيْرُهُ وَسَمَى بَعْضَ مَخْلُوقَاتِهِ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَصَّةٍ بِهِمْ مُضَافَةً إِلَيْهِمْ تُوَافِقُ تِلْكَ الْأَسْمَاءَ إِذَا قُطِعَتْ عَنِ الْإِضَافَةِ وَالتَّخْصِيسِ؛ وَلَمْ يَلْزَمْ مِنْ اتِّفَاقِ الْإِسْمَيْنِ وَتَمَاثُلِ مُسَمَّاهُمَا وَاتِّحَادِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّجْرِيدِ عَنِ الْإِضَافَةِ وَالتَّخْصِيسِ: اتِّفَاقُهُمَا وَلَا تَمَاثُلَ الْمُسَمَى عِنْدَ الْإِضَافَةِ وَالتَّخْصِيسِ فَضْلًا عَنِ أَنْ يَتَّحِدَ مُسَمَّاهُمَا عِنْدَ الْإِضَافَةِ وَالتَّخْصِيسِ.

فَقَدْ سَمَى اللهُ نَفْسَهُ حَيًّا فَقَالَ: {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} وَسَمَى بَعْضَ عِبَادِهِ حَيًّا؛ فَقَالَ: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ} وَلَيْسَ هَذَا الْحَيُّ مِثْلَ هَذَا الْحَيِّ لِأَنَّ قَوْلَهُ الْحَيَّ اسْمٌ لِلَّهِ مُخْتَصٌّ بِهِ وَقَوْلُهُ: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ} اسْمٌ لِلْحَيِّ الْمَخْلُوقِ مُخْتَصٌّ بِهِ وَإِنَّمَا يَتَّفِقَانِ إِذَا أُطْلِقَا وَجُرِّدَا عَنِ التَّخْصِيسِ؛ وَلَكِنْ لَيْسَ لِلْمُطْلَقِ مُسَمًى مَوْجُودٌ فِي الْخَارِجِ وَلَكِنَّ الْعَقْلَ يَفْهَمُ مِنَ الْمُطْلَقِ قَدْرًا مُشْتَرَكًا بَيْنَ الْمُسَمَّيْنِ وَعِنْدَ الْإِخْتِصَاصِ يُقَيَّدُ ذَلِكَ بِمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ الْخَالِقُ عَنِ الْمَخْلُوقِ وَالْمَخْلُوقُ عَنِ الْخَالِقِ وَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا فِي جَمِيعِ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ يُفْهَمُ مِنْهَا مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْإِسْمُ بِالْمَوْاطَاةِ وَالاتِّفَاقِ وَمَا دَلَّ عَلَيْهِ بِالْإِضَافَةِ وَالْإِخْتِصَاصِ: الْمَانِعَةُ مِنْ مُشَارَكَةِ الْمَخْلُوقِ لِلْخَالِقِ فِي شَيْءٍ مِنْ خَصَائِصِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَكَذَلِكَ سَمَى اللهُ نَفْسَهُ عَلِيمًا حَلِيمًا وَسَمَى بَعْضَ عِبَادِهِ عَلِيمًا فَقَالَ: {وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ} يَعْنِي إِسْحَاقَ وَسَمَى آخَرَ حَلِيمًا فَقَالَ: {فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ} يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ وَلَيْسَ الْعَلِيمُ كَالْعَلِيمِ وَلَا الْحَلِيمُ كَالْحَلِيمِ، وَسَمَى نَفْسَهُ سَمِيعًا بَصِيرًا فَقَالَ: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} وَسَمَى بَعْضَ عِبَادِهِ سَمِيعًا بَصِيرًا فَقَالَ: {إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} وَلَيْسَ السَّمِيعُ كَالسَّمِيعِ وَلَا الْبَصِيرُ كَالْبَصِيرِ وَسَمَى نَفْسَهُ بِالرَّءُوفِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ: {إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ} وَسَمَى بَعْضَ عِبَادِهِ بِالرَّءُوفِ الرَّحِيمِ فَقَالَ: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} وَلَيْسَ الرَّءُوفُ كَالرَّءُوفِ وَلَا الرَّحِيمُ كَالرَّحِيمِ وَسَمَى نَفْسَهُ بِالْمَلِكِ. فَقَالَ: {الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ} وَسَمَى بَعْضَ عِبَادِهِ بِالْمَلِكِ فَقَالَ {وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا} {وَقَالَ الْمَلِكُ

اثْنُونِي بِهِ { وَلَيْسَ الْمَلِكُ كَالْمَلِكِ . وَسَمَّى نَفْسَهُ بِالْمُؤْمِنِ الْمُهَيِّمِ وَسَمَّى بَعْضَ عِبَادِهِ
 بِالْمُؤْمِنِ فَقَالَ : { أَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ } وَلَيْسَ الْمُؤْمِنُ كَالْمُؤْمِنِ
 وَسَمَّى نَفْسَهُ بِالْعَزِيزِ فَقَالَ : { الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ } وَسَمَّى بَعْضَ عِبَادِهِ بِالْعَزِيزِ
 فَقَالَ : { قَالَتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ } وَلَيْسَ الْعَزِيزُ كَالْعَزِيزِ وَسَمَّى نَفْسَهُ الْجَبَّارَ الْمُتَكَبِّرَ وَسَمَّى
 بَعْضَ خَلْقِهِ بِالْجَبَّارِ الْمُتَكَبِّرِ قَالَ : { كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٌ } وَلَيْسَ
 الْجَبَّارُ كَالْجَبَّارِ وَلَا الْمُتَكَبِّرُ كَالْمُتَكَبِّرِ وَنظَائِرُ هَذَا مُتَعَدِّدَةٌ وَكَذَلِكَ سَمَّى صِفَاتِهِ بِأَسْمَاءِ
 وَسَمَّى صِفَاتِ عِبَادِهِ بِنَظِيرِ ذَلِكَ فَقَالَ : { وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ }
 { أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ } وَقَالَ : { إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ } وَقَالَ : { أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ
 الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً } وَسَمَّى صِفَةَ الْمَخْلُوقِ عِلْمًا وَقُوَّةً فَقَالَ : { وَمَا أوتَيْتُمْ مِنْ
 الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا } وَقَالَ : { وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ } وَقَالَ : { فَرَحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ }
 وَقَالَ : { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ
 ضَعْفًا وَشَيْبَةً } وَقَالَ : { وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ } وَقَالَ : { وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ } أَيِّ بِقُوَّةٍ
 وَقَالَ : { وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ } أَيُّ ذَا الْقُوَّةِ وَلَيْسَ الْعِلْمُ كَالْعِلْمِ وَلَا الْقُوَّةُ كَالْقُوَّةِ
 وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالْمَشِيئَةِ وَوَصَفَ عَبْدَهُ بِالْمَشِيئَةِ فَقَالَ : { لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَوْفِيَهُمْ }
 { وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ } وَقَالَ : { إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ } { فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ
 إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا } { وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا } وَكَذَلِكَ
 وَصَفَ نَفْسَهُ بِالْإِرَادَةِ وَعَبْدَهُ بِالْإِرَادَةِ فَقَالَ : { تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ
 وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالْمَحَبَّةِ وَوَصَفَ عَبْدَهُ بِالْمَحَبَّةِ فَقَالَ : { فَسَوْفَ يَأْتِي
 اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ } وَقَالَ : { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ }
 وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالرِّضَا وَوَصَفَ عَبْدَهُ بِالرِّضَا فَقَالَ : { رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ }
 وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَشِيئَةَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِثْلَ مَشِيئَةِ الْعَبْدِ، وَلَا إِرَادَتُهُ مِثْلَ إِرَادَتِهِ وَلَا مَحَبَّتُهُ مِثْلَ
 مَحَبَّتِهِ، وَلَا رِضَاهُ مِثْلَ رِضَاهِ وَكَذَلِكَ وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ يَمُوتُ الْكُفَّارَ وَوَصَفَهُمْ بِالْمَقْتِ
 فَقَالَ : { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ
 فَتَكْفُرُونَ } وَلَيْسَ الْمَقْتُ مِثْلَ الْمَقْتِ وَهَكَذَا وَصَفَ نَفْسَهُ بِالْمَكْرِ وَالْكَيْدِ كَمَا وَصَفَ
 عَبْدَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ : { وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ } وَقَالَ { إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا } { وَآكِيدُ كَيْدًا }
 وَلَيْسَ الْمَكْرُ كَالْمَكْرِ وَلَا الْكَيْدُ كَالْكَيْدِ وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالْعَمَلِ فَقَالَ : { أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا
 لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ } وَوَصَفَ عَبْدَهُ بِالْعَمَلِ فَقَالَ { جَزَاءٌ بِمَا
 كَانُوا يَعْمَلُونَ } وَلَيْسَ الْعَمَلُ كَالْعَمَلِ وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالْمُنَادَاةِ وَالْمُنَاجَاةِ فَقَالَ : { وَنَادَيْنَاهُ
 مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا } وَقَالَ : { وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ } { وَنَادَاهُمَا
 رَبُّهُمَا } وَوَصَفَ عِبَادَهُ بِالْمُنَادَاةِ وَالْمُنَاجَاةِ فَقَالَ : { إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ
 الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ } وَقَالَ : { إِذَا نَادَيْتُمُ الرَّسُولَ } وَقَالَ : { إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا
 تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } وَلَيْسَ الْمُنَادَاةُ وَلَا الْمُنَاجَاةُ كَالْمُنَاجَاةِ وَالْمُنَادَاةِ وَوَصَفَ نَفْسَهُ
 بِالتَّكْلِيمِ فِي قَوْلِهِ : { وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا } وَقَوْلِهِ : { وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ

رَبُّهُ { وَقَوْلِهِ: { تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ { وَوَصَفَ عَبْدَهُ
بِالتَّكْلِيمِ فِي قَوْلِهِ: { وَقَالَ الْمَلِكُ انْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصُه لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ
لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ { وَلَيْسَ التَّكْلِيمُ كَالتَّكْلِيمِ وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالتَّنْبِيَةِ وَوَصَفَ بَعْضَ الْخَلْقِ
بِالتَّنْبِيَةِ فَقَالَ: { وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ
عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ
الْخَبِيرُ { وَلَيْسَ الْإِنْبَاءُ كَالْإِنْبَاءِ وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالتَّعْلِيمِ وَوَصَفَ عَبْدَهُ بِالتَّعْلِيمِ فَقَالَ:
{ الرَّحْمَنُ { { عَلَّمَ الْقُرْآنَ { { خَلَقَ الْإِنْسَانَ { { عَلَّمَهُ الْبَيَانَ { وَقَالَ: { تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا
عَلَّمَكُمُ اللَّهُ { وَقَالَ: { لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو
عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ { وَلَيْسَ التَّعْلِيمُ كَالتَّعْلِيمِ وَهَكَذَا وَصَفَ
نَفْسَهُ بِالْغَضَبِ فَقَالَ: { وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ { وَوَصَفَ عَبْدَهُ بِالْغَضَبِ فِي قَوْلِهِ:
{ فَرَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا { وَلَيْسَ الْغَضَبُ كَالْغَضَبِ وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ
اسْتَوَى عَلَى عَرْشِهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ أَنَّهُ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ
وَوَصَفَ بَعْضَ خَلْقِهِ بِالْإِسْتِوَاءِ عَلَى غَيْرِهِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: { لِنَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ {
وَقَوْلِهِ: { فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ { وَقَوْلِهِ: { وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ {
وَلَيْسَ الْإِسْتِوَاءُ كَالْإِسْتِوَاءِ وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِبَسْطِ الْيَدَيْنِ فَقَالَ: { وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ
مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ { وَوَصَفَ
بَعْضَ خَلْقِهِ بِبَسْطِ الْيَدِ فِي قَوْلِهِ: { وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ
الْبَسْطِ { وَلَيْسَ الْيَدُ كَالْيَدِ وَلَا الْبَسْطُ كَالْبَسْطِ؛ وَإِذَا كَانَ الْمُرَادُ بِالْبَسْطِ الْإِعْطَاءَ وَالْجُودَ:
فَلَيْسَ إِعْطَاءُ اللَّهِ كإِعْطَاءِ خَلْقِهِ وَلَا جُودُهُ كَجُودِهِمْ وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرَةٌ. فَلَا بُدَّ مِنْ إِثْبَاتِ
مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ وَنَفِي مِمَّا ثَلَّثَهُ بِخَلْقِهِ فَمَنْ قَالَ: لَيْسَ لِلَّهِ عِلْمٌ وَلَا قُوَّةٌ وَلَا رَحْمَةٌ وَلَا
كَلَامٌ وَلَا يُحِبُّ وَلَا يَرْضَى وَلَا نَادَى وَلَا نَاجَى وَلَا اسْتَوَى: كَانَ مُعْطَلًا جَاحِدًا مُمْتَلًا
بِاللَّهِ بِالْمَعْدُومَاتِ وَالْجَمَادَاتِ وَمَنْ قَالَ لَهُ عِلْمٌ كَعِلْمِي أَوْ قُوَّةٌ كَقُوَّتِي أَوْ حُبٌّ كَحُبِّي أَوْ
رِضَاءٌ كَرِضَائِي أَوْ يَدَانِ كِيَدَايَ أَوْ اسْتِوَاءٌ كَاسْتِوَائِي كَانَ مُشَبَّهًا مُمْتَلًا لِلَّهِ بِالْحَيَوَانَاتِ؛
بَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِثْبَاتِ بِلَا تَمَثِيلٍ وَتَنْزِيهِهِ بِلَا تَعْطِيلٍ

قد يدخل في الإسم المطلق أمور كثيرة وإن كانت قد تخص بالذكر

فصل:

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا وَعُلِمَ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ مِنَ التَّصْدِيقِ وَالْحُبِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ الْأُمُورَ الظَّاهِرَةَ مِنَ الْأَقْوَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ؛ كَمَا أَنَّ الْقَصْدَ التَّامَّ مَعَ الْقُدْرَةِ يَسْتَلْزِمُ وُجُودَ الْمُرَادِ وَأَنَّهُ يَمْتَنِعُ مَقَامَ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ فِي الْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ ظُهُورِ مُوجِبِ ذَلِكَ وَمُقْتَضَاهُ زَالَتْ " الشُّبُهَةُ الْعِلْمِيَّةُ " فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا " نِزَاعُ لَفْظِي " فِي أَنَّ مُوجِبَ الْإِيمَانِ الْبَاطِنِ هَلْ هُوَ جُزْءٌ مِنْهُ دَاخِلٌ فِي مُسَمَّاهُ فَيَكُونُ لَفْظُ الْإِيمَانِ دَالًّا عَلَيْهِ بِالتَّضَمُّنِ وَالْعُمُومِ؟ أَوْ هُوَ لَازِمٌ لِلْإِيمَانِ وَمَعْلُومٌ لَهُ وَثَمَرَةٌ لَهُ فَتَكُونُ دَلَالَةُ الْإِيمَانِ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ اللُّزُومِ؟ وَ " حَقِيقَةُ الْأَمْرِ " أَنَّ اسْمَ الْإِيمَانِ يُسْتَعْمَلُ تَارَةً هَكَذَا وَتَارَةً هَكَذَا كَمَا قَدْ تَقَدَّمَ؛ فَإِذَا قُرِنَ اسْمُ الْإِيمَانِ بِالْإِسْلَامِ أَوْ الْعَمَلِ كَانَ دَالًّا عَلَى الْبَاطِنِ فَقَطُّ. وَإِنْ أُفْرِدَ اسْمُ الْإِيمَانِ فَقَدْ يَتَنَاوَلُ الْبَاطِنَ وَالظَّاهِرَ وَبِهَذَا تَأْتَلَفُ النُّصُوصُ. فَقَوْلُهُ: { الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً: أَعْلَاهَا قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ } . أُفْرِدَ لَفْظُ الْإِيمَانِ فَدَخَلَ فِيهِ الْبَاطِنُ وَالظَّاهِرُ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ: { الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ } ذَكَرَهُ مَعَ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ } فَلَمَّا أُفْرِدَهُ عَنِ اسْمِ الْإِسْلَامِ ذَكَرَ مَا يَخُصُّهُ الْإِسْمُ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ مُجَرَّدًا عَنِ الْإِقْتِرَانِ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَقْرُونٌ بِاسْمِ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى { وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ } دَخَلَ فِيهِ الْبَاطِنُ فَلَوْ أَتَى بِالْعَمَلِ الظَّاهِرِ دُونَ الْبَاطِنِ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ أَتَى بِالذِّينِ الَّذِي هُوَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ. وَأَمَّا إِذَا قُرِنَ الْإِسْلَامُ بِالْإِيمَانِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا } وَقَوْلُهُ: { فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } { فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ } وَقَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ } فَقَدْ يُرَادُ بِالْإِسْلَامِ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَنَسِ الَّذِي فِي الْمُسْنَدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: { الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } . وَمَنْ عَلِمَ أَنَّ دَلَالَةَ اللَّفْظِ تَخْتَلِفُ بِالْأَفْرَادِ وَالْإِقْتِرَانِ كَمَا فِي اسْمِ الْفَقِيرِ وَالْمُسْكِينِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَكَمَا فِي لُغَاتِ سَائِرِ الْأُمَمِ؟ عَرَبِيهَا وَعَجْمِيهَا زَاخَتْ عَنْهُ الشُّبُهَةُ فِي هَذَا لِلْبَابِ وَاللَّحِقُ أَعْلَمُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ؛ اسْمُ " الْإِيمَانِ " إِنَّمَا يَتَنَاوَلُ الْأَعْمَالَ مَجَازًا قِيلَ: " أَوْلَا " لَيْسَ هَذَا بِأَوْلَى مِمَّنْ قَالَ: إِنَّمَا تَخْرُجُ عَنْهُ الْأَعْمَالُ مَجَازًا بَلْ هَذَا أَقْوَى لِأَنَّ خُرُوجَ الْعَمَلِ عَنْهُ

إِنَّمَا هُوَ إِذَا كَانَ مَقْرُونًا بِاسْمِ الْإِسْلَامِ وَالْعَمَلِ وَأَمَّا دُخُولُ الْعَمَلِ فِيهِ فَإِذَا أُفْرِدَ كَمَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً

أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ { فَإِنَّمَا يَدُلُّ مَعَ الْإِفْتِرَانِ أَوْلَى بِاسْمِ الْمَجَازِ مِمَّا يَدُلُّ عِنْدَ التَّجْرِيدِ وَالْإِطْلَاقِ. وَقِيلَ لَهُ " ثَانِيًا " لَا نِزَاعَ فِي أَنَّ الْعَمَلَ الظَّاهِرَ هُوَ فَرَعٌ عَنِ الْبَاطِنِ وَمَوْجِبٌ لَهُ وَمُقْتَضَاهُ؛ لَكِنْ هَلْ هُوَ دَاخِلٌ فِي مُسَمَى الْإِسْمِ وَجُزْءٌ مِنْهُ أَوْ هُوَ لَازِمٌ لِلْمُسَمَى كَالشَّرْطِ الْمُفَارِقِ وَالْمَوْجِبِ النَّابِعِ؟ وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الشَّرْعِيَّةَ وَالِدِينِيَّةَ: كَاسْمِ " الصَّلَاةِ " وَ " الزَّكَاةِ " وَ " الْحَجِّ " وَنَحْوِ ذَلِكَ هِيَ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ اسْمٌ لِمَجْمُوعِ الصَّلَاةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْحَجِّ الشَّرْعِيِّ وَمَنْ قَالَ إِنَّ الْإِسْمَ إِنَّمَا يَتَنَاوَلُ مِمَّا يَتَنَاوَلُهُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ فِي اللُّغَةِ. وَإِنْ مَا زَادَهُ الشَّارِعُ إِنَّمَا هُوَ زِيَادَةٌ فِي الْحُكْمِ وَشَرْطٌ فِيهِ لَا دَاخِلٌ فِي الْإِسْمِ كَمَا قَالَ ذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الطَّيِّبِ وَالْقَاضِي أَبُو يَعْلَى وَمَنْ وَافَقَهُمَا عَلَى أَنَّ الشَّرْعَ زَادَ أَحْكَامًا شَرْعِيَّةً جَعَلَهَا شَرْوْطًا فِي الْقَصْدِ، وَالْأَعْمَالُ وَالِدُعَاءُ لَيْسَتْ دَاخِلَةً فِي مُسَمَى الْحَجِّ وَالصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ فَقَوْلُهُمْ مَرْجُوحٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ وَجَمَاهِيرِ الْمُنْسُوبِينَ إِلَى الْعِلْمِ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْجُمْهُورُ مِنْ أَصْحَابِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْقَوْلِ. فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ اسْمَ " الْإِيمَانِ " إِنَّمَا يَتَنَاوَلُ مُجَرَّدَ مَا هُوَ تَصْدِيقٌ وَأَمَّا كَوْنُهُ تَصْدِيقًا بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَكَوْنِ ذَلِكَ مُسْتَلْزَمًا لِحُبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ هُوَ شَرْطٌ فِي الْحُكْمِ لَا دَاخِلٌ فِي الْإِسْمِ إِنْ لَمْ يَكُنْ أضعفَ مِنْ ذَلِكَ الْقَوْلِ فَلَيْسَ ثَوْنُهُ فِي الضَّعْفِ فَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ: الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ

لَوَازِمٌ لِلْبَاطِنِ لَا تَدْخُلُ فِي الْإِسْمِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يُشْبِهُ قَوْلُهُ قَوْلٌ هُوَ لِإِثْمَانِ وَإِذَا قَرَنَ بِالْإِيمَانِ الْعَمَلَ فَكَمَا يَفْرُنُ بِالْحَجِّ مَا هُوَ مِنْ تَمَامِهِ كَمَا إِذَا قَالَ مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَطَافَ وَسَعَى وَوَقَفَ بِعَرَفَةَ وَرَمَى الْجِمَارَ؛ وَمَنْ صَلَّى فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَسَجَدَ كَمَا قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ صَوْمًا شَرْعِيًّا إِنْ لَمْ يَكُنْ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا. وَقَالَ: { مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ } وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرِّفْتَ الَّذِي هُوَ الْجَمَاعُ يُفْسِدُ الْحَجَّ وَالْفُسُوقُ يُنْقِصُ ثَوَابَهُ وَكَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا } . فَلَا يَكُونُ مُصَلِّيًّا إِنْ لَمْ يَسْتَقْبَلِ قِبْلَتَنَا فِي الصَّلَاةِ وَكَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعَبْدِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهِنَّ كَانَ لَهُ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ } فَذَكَرَ الْمُحَافِظَ عَلَيْهَا وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُصَلِّيًّا لَهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَأْمُورِ إِلَّا بِالْمُحَافِظَةِ عَلَيْهَا. وَلَكِنْ بَيَّنَّ أَنَّ الْوَعِيدَ مَشْرُوطٌ بِذَلِكَ وَلِهَذَا لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الْمُحَافِظَةِ أَنْ لَا يُصَلِّيَهَا بَعْدَ الْوَقْتِ فَلَا يَكُونُ مُحَافِظًا عَلَيْهَا. إِذِ الْمُحَافِظَةُ تَسْتَلْزِمُ فِعْلَهَا كَمَا قَالَ: { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى } نَزَلَتْ لَمَّا أُخْرِتِ الْعَصْرُ عَامَ الْخَنْدَقِ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنْ
الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ. }

وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ الْإِحْتِجَاجَ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ لَا يَكْفُرُ حُجَّةً ضَعِيفَةً لَكِنَّهُ يَدُلُّ
عَلَى أَنَّ تَارِكَ الْمُحَافَظَةِ لَا يَكْفُرُ فَإِذَا صَلَّى بَعْدَ الْوَقْتِ لَمْ يَكْفُرْ؛ وَلِهَذَا جَاءَتْ فِي "
{الْأَمْرَاءِ الَّذِينَ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لَا مَا
صَلَّوْا} وَكَذَلِكَ لَمَّا سُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى {أَضَاعُوا الصَّلَاةَ} قَالَ هُوَ
تَأْخِيرُهَا عَنْ وَقْتِهَا فَقِيلَ لَهُ: كُنَّا نَظُنُّ ذَلِكَ تَرْكُهَا فَقَالَ: لَوْ تَرَكَوْهَا كَانُوا كُفَّارًا.
وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ قَدْ يَدْخُلُ فِي " الْإِسْمِ الْمَطْلُوقِ " أُمُورٌ كَثِيرَةٌ وَإِنْ كَانَتْ قَدْ تُخَصُّ
بِالذِّكْرِ..⁶⁸

اسم الوحي والكلام في كتاب الله فيهما عموم وخصوص

قَدْ دَلَّ كِتَابُ اللَّهِ عَلَى أَنَّ اسْمَ الْوَحْيِ وَالْكَلَامِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِيهِمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ. فَإِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا عَامًّا اُنْدَرَجَ فِيهِ الْآخَرُ كَمَا اُنْدَرَجَ الْوَحْيُ فِي التَّكْلِيمِ الْعَامِّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَاُنْدَرَجَ التَّكْلِيمُ فِي الْوَحْيِ الْعَامِّ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: {فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى} وَأَمَّا التَّكْلِيمُ الْخَاصُّ الْكَامِلُ فَلَا يَدْخُلُ فِيهِ الْوَحْيُ الْخَاصُّ الْخَفِيُّ: الَّذِي يَشْتَرِكُ فِيهِ الْأَنْبِيَاءُ وَغَيْرُهُمْ كَمَا أَنَّ الْوَحْيَ الْمُشْتَرَكَ الْخَاصَّ لَا يَدْخُلُ فِيهِ التَّكْلِيمُ الْخَاصُّ الْكَامِلُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى لِرُكْرِيًّا: {أَيُّكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا} ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: {فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ} "فَالْإِيحَاءُ" لَيْسَ بِتَّكْلِيمٍ وَلَا يَنَاقِضُ الْكَلَامَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْآخَرَى: {أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا} إِنْ جُعِلَ مَعْنَى الْإِسْتِنَاءِ مُنْقَطِعًا اتَّفَقَ مَعْنَى التَّكْلِيمِ فِي الْآيَتَيْنِ وَإِنْ جُعِلَ مُتَّصِلًا كَانَ التَّكْلِيمُ مِثْلَ التَّكْلِيمِ فِي سُورَةِ الشُّورَى وَهُوَ التَّكْلِيمُ الْعَامُّ؛ وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ إِنَّمَا كَلَّمَ مُوسَى تَكْلِيمًا خَاصًّا كَامِلًا بِقَوْلِهِ: {مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ} مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْجَمِيعَ أَوْحَى إِلَيْهِمْ وَكَلَّمَهُمُ التَّكْلِيمَ الْعَامَّ وَبِأَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَ تَكْلِيمِهِ وَبَيْنَ الْإِيحَاءِ إِلَى النَّبِيِّينَ وَكَذَا التَّكْلِيمُ بِالْمَصْدَرِ وَبِأَنَّهُ جَعَلَ التَّكْلِيمَ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ قِسْمًا غَيْرَ إِيحَائِهِ وَبِمَا تَوَاتَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ مِنْ تَكْلِيمِهِ الْخَاصِّ لِمُوسَى مِنْهُ إِلَيْهِ وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ كَلَّمَهُ بِصَوْتِ سَمْعَهُ مُوسَى كَمَا جَاءَتْ الْآثَارُ بِذَلِكَ عَنِ سَلْفِ الْأُمَّةِ وَأَنْمَتَهَا مُوَافَقَةً لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.⁶⁹

الْمَعْنَى الْكُلِّي الْمَطْلَق لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ

قَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا } { الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ } فِي النَّسَاءِ وَفِي الْحَدِيدِ أَنَّهُ { لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ } { الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ } قَدْ تَوَوَّلَتْ فِي الْبُخْلِ بِالْمَالِ وَالْمَنْعِ وَالْبُخْلِ بِالْعِلْمِ وَنَحْوِهِ وَهِيَ تَعْمُ الْبُخْلَ بِكُلِّ مَا يَنْفَعُ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا مِنْ عِلْمٍ وَمَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ كَمَا تَأَوَّلُوا قَوْلَهُ: { وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ } النَّفَقَةُ مِنَ الْمَالِ وَالنَّفَقَةُ مِنَ الْعِلْمِ. وَقَالَ مُعَاذٌ فِي الْعِلْمِ: تَعَلَّمُهُ لِمَنْ لَا يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ. وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَا تَصَدَّقَ رَجُلٌ بِصَدَقَةٍ أَفْضَلَ مِنْ مَوْعِظَةٍ يَعْظُ بِهَا جَمَاعَةً فَيَتَفَرَّقُونَ وَقَدْ نَفَعَهُمُ اللَّهُ بِهَا. أَوْ كَمَا قَالَ. وَفِي الْأَثَرِ نِعْمَةُ الْعَطِيَّةِ وَنِعْمَتِ الْهَدِيَّةِ الْكَلِمَةُ مِنَ الْخَبَرِ يَسْمَعُهَا الرَّجُلُ ثُمَّ يَهْدِيهَا إِلَى أَخٍ لَهُ أَوْ كَمَا قَالَ: وَهَذِهِ صَدَقَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَوَرَثَتُهُمُ الْعُلَمَاءُ؛ وَلِهَذَا كَانَ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِيَّتَانِ الْبَحْرِ وَطَيْرُ الْهَوَاءِ يُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ كَمَا أَنَّ كَاتِمَ الْعِلْمِ يَلْعَنُهُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُ اللَّاعِنُونَ وَبَسَطَ هَذَا كَثِيرٌ فِي فَضْلِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَدَمَّ ضِدَّهُ. وَالْغَرَضُ هُنَا أَنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْمُخْتَالَ الْفُخُورَ الْبَخِيلَ بِهِ فَالْبَخِيلُ بِهِ الَّذِي مَنَعَهُ وَالْمُخْتَالَ إِمَّا أَنْ يَخْتَالَ فَلَا يَطْلُبُهُ وَلَا يَقْبَلُهُ وَإِمَّا أَنْ يَخْتَالَ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ فَلَا يَبْذُلُهُ وَهَذَا كَثِيرًا مَا يَقَعُ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ يَبْخُلُ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ وَيَخْتَالَ بِهِ وَأَنَّهُ يَخْتَالَ عَنْ أَنْ يَتَعَدَّى مِنْ غَيْرِهِ وَضِدُّ ذَلِكَ التَّوَاضُعُ فِي طَلْبِهِ وَبَذْلِهِ وَالتَّكْرُمُ بِذَلِكَ. وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

فَصْلٌ:
قَدْ كَتَبْنَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْكَلَامِ عَلَى جَمْعِ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ الْخِيَلَاءِ وَالْفَخْرِ وَبَيْنَ الْبُخْلِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا } { الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ } فِي النَّسَاءِ وَالْحَدِيدِ وَضِدُّ ذَلِكَ الْإِعْطَاءُ وَالتَّقْوَى الْمُتَضَمِّنَةُ لِلتَّوَاضُعِ كَمَا قَالَ: { فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى } وَقَالَ: { إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ } وَهَذَانِ الْأَصْلَانِ هُمَا جَمَاعُ الدِّينِ الْعَامِّ كَمَا يُقَالُ التَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ وَالرَّحْمَةُ لِعِبَادِ اللَّهِ. فَالتَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ يَكُونُ بِالْخُشُوعِ وَالتَّوَاضُعِ وَذَلِكَ أَصْلُ التَّقْوَى وَالرَّحْمَةُ لِعِبَادِ اللَّهِ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَهَذَانِ هُمَا حَقِيقَةُ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مُتَضَمِّنَةٌ لِلْخُشُوعِ لِلَّهِ وَالعِبُودِيَّةِ لَهُ وَالتَّوَاضُعِ لَهُ وَالدَّلُّ لَهُ وَذَلِكَ كُلُّهُ مُضَادٌّ لِلْخِيَلَاءِ وَالْفَخْرِ وَالْكَبْرِ. وَالزَّكَاةُ مُتَضَمِّنَةٌ لِنَفْعِ الْخَلْقِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَذَلِكَ مُضَادٌّ لِلْبُخْلِ. وَلِهَذَا وَغَيْرِهِ كَثُرَ الْقِرَانُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ. وَقَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الصَّلَاةَ بِالْمَعْنَى الْعَامِّ تَنْتَضِمُنُ كُلَّ مَا كَانَ ذِكْرًا لِلَّهِ أَوْ دُعَاءً لَهُ كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: مَا دُمْتَ تَذْكُرُ اللَّهَ فَأَنْتَ فِي صَلَاةٍ وَلَوْ كُنْتَ فِي السُّوقِ وَهَذَا الْمَعْنَى - وَهُوَ دُعَاءُ اللَّهِ أَيْ قَصْدُهُ وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِ الْمُتَضَمِّنُ ذِكْرَهُ عَلَى وَجْهِ الْخُشُوعِ وَالْخُضُوعِ - هُوَ حَقِيقَةُ الصَّلَاةِ الْمَوْجُودَةِ فِي جَمِيعِ مَوَارِدِ اسْمِ الصَّلَاةِ كَصَلَاةِ الْقَائِمِ وَالْقَاعِدِ وَالْمُضْطَجِعِ. وَالْقَارِي وَالْأَمِّيُّ وَالتَّائِقُ وَالْأَخْرَسُ وَإِنْ تَنَوَّعَتْ حَرَكَاتُهَا وَأَلْفَاظُهَا فَإِنَّهُ إِطْلَاقُ لَفْظِ الصَّلَاةِ عَلَى

مَوَارِدِهَا هُوَ بِالتَّوَاتُؤِ الْمُنَافِي لِلِاشْتِرَاكِ وَالْمَجَازِ وَهَذَا مَبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.
إِذْ مِنَ النَّاسِ مَنْ ادَّعَى فِيهَا لِالِاشْتِرَاكِ وَمِنْهُمْ مَنْ ادَّعَى الْمَجَازَ بِنَاءً عَلَى كَوْنِهَا مَنْقُولَةً
مِنَ الْمَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ أَوْ مَزِيدَةً أَوْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛

بَلْ اسْمُ الْجِنْسِ الْعَامِّ الْمُتَوَاطِئِ الْمَطْلُوقِ إِذَا دَلَّ عَلَى نَوْعٍ أَوْ عَيْنٍ كَقَوْلِكَ هَذَا الْإِنْسَانُ
وَهَذَا الْحَيَوَانُ أَوْ قَوْلِكَ: هَاتِ الْحَيَوَانَ الَّذِي عِنْدَكَ وَهِيَ غَنَمٌ فَهَذَا اللَّفْظُ قَدْ دَلَّ عَلَى
شَيْئَيْنِ: عَلَى الْمَعْنَى الْمُشْتَرَكِ الْمَوْجُودِ فِي جَمِيعِ الْمَوَارِدِ وَعَلَى مَا يَخْتَصُّ بِهِ هَذَا
النَّوْعُ أَوْ الْعَيْنُ. فَاللَّفْظُ الْمُشْتَرَكُ الْمَوْجُودُ فِي جَمِيعِ التَّصَارِيفِ عَلَى الْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ
وَمَا قُرِنَ بِاللَّفْظِ مِنْ لَامِ التَّعْرِيفِ مَثَلًا أَوْ غَيْرِهَا دَلَّ عَلَى الْخُصُوصِ وَالتَّعْيِينِ وَكَمَا أَنَّ
الْمَعْنَى الْكُلِّيَّ الْمَطْلُوقَ لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ فَكَذَلِكَ لَا يُوْجَدُ فِي الْإِسْتِعْمَالِ لَفْظُ
مُطْلَقٌ مُجَرَّدٌ عَنْ جَمِيعِ الْأُمُورِ الْمُعَيَّنَةِ. فَإِنَّ الْكَلَامَ إِنَّمَا يُفِيدُ بَعْدَ الْعَقْدِ وَالتَّرْكِيبِ وَذَلِكَ
تَقْيِيدٌ وَتَخْصِيسٌ كَقَوْلِكَ أَكْرَمُ الْإِنْسَانِ أَوْ الْإِنْسَانُ خَيْرٌ مِنَ الْفَرَسِ. وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: { أَقِمِ
الصَّلَاةَ } وَنَحْوِ ذَلِكَ وَمِنْ هُنَا غَلَطَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي الْمَعَانِي الْكُلِّيَّةِ حَيْثُ ظَنُّوا
وُجُودَهَا فِي الْخَارِجِ مُجَرَّدَةً عَنِ الْفُيُودِ وَفِي اللَّفْظِ الْمُتَوَاطِئِ حَيْثُ ظَنُّوا تَجَرُّدَهُ فِي
الْإِسْتِعْمَالِ عَنِ الْفُيُودِ. وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّهُ لَا يُوْجَدُ الْمَعْنَى الْكُلِّيَّ الْمَطْلُوقَ فِي الْخَارِجِ إِلَّا
مُعَيَّنًا مُقَيَّدًا وَلَا يُوْجَدُ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَيْهِ فِي الْإِسْتِعْمَالِ إِلَّا مُقَيَّدًا مُخْصَصًا وَإِذَا قُدِّرَ
الْمَعْنَى مُجَرَّدًا كَانَ مَحَلُّهُ الذَّهْنَ وَحِينَئِذٍ يُقَدَّرُ لَهُ لَفْظٌ مُجَرَّدٌ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْإِسْتِعْمَالِ
مُجَرَّدًا. وَ " الْمَقْصُودُ هُنَا " أَنَّ اسْمَ الصَّلَاةِ فِيهِ عُمُومٌ وَإِطْلَاقٌ وَلَكِنْ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا
مَقْرُونًا بِقَيِّدٍ إِنَّمَا يَخْتَصُّ بِبَعْضِ مَوَارِدِهِ كَصَلَوَاتِنَا وَصَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ وَالصَّلَاةِ مِنَ اللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَإِنَّمَا يَغْلَطُ النَّاسُ فِي مِثْلِ هَذَا حَيْثُ يَظُنُّونَ أَنَّ صَلَاةَ هَذَا الصَّنْفِ مِثْلُ
صَلَاةِ هَذَا مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِثْلُ هَذَا فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِثْلُهُ لَمْ يَجِبْ أَنْ تَكُونَ صَلَاتُهُ
مِثْلَ صَلَاتِهِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا قَدْرٌ مُنْتَسِبَةٌ كَمَا قَدْ حَقَّقْنَا هَذَا فِي الرَّدِّ عَلَى الْإِتْحَادِيَّةِ
وَالْجَهْمِيَّةِ وَالتَّفَلْسُفَةِ وَنَحْوِهِمْ. وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَسْمَاءُ اللَّهِ وَصِفَاتُهُ الَّتِي يُسَمَّى
وَيُوصَفُ الْعِبَادُ بِمَا يُشَبِّهُهَا كَالْحَيِّ وَالْعَلِيمِ وَالْقَدِيرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ اسْمُ الزَّكَاةِ هُوَ
بِالْمَعْنَى الْعَامِّ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: { كُلُّ
مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ } وَلِهَذَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
{ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ } وَأَمَّا الزَّكَاةُ الْمَالِيَّةُ الْمَفْرُوضَةُ فَإِنَّمَا تَجِبُ عَلَى بَعْضِ
الْمُسْلِمِينَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ وَالزَّكَاةُ الْمَقَارَنَةُ لِلصَّلَاةِ تُشَارِكُهَا فِي أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ عَلَيْهِ
صَدَقَةٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ
نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: يُعِينُ صَانِعًا أَوْ يَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ قَالُوا فَإِنْ لَمْ
يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: يَكْفُ نَفْسَهُ عَنِ الشَّرِّ } . وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ
وَغَيْرِهِ: { عَلَى كُلِّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ
وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ } فَهَذَا - إِنْ شَاءَ

اللَّهُ - كَتَضَمَّنْ هَذِهِ الْأَعْمَالَ نَفَعَ الْخَلَائِقَ فَإِنَّهُ بِمِثْلِ هَذَا الْعَمَلِ يَحْصُلُ الرِّزْقُ وَالنَّصْرُ
وَالهُدَى فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنَ الصَّدَقَةِ عَلَى الْخَلْقِ. ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْأَعْمَالَ هِيَ مِنْ جِنْسِ الصَّلَاةِ
وَجِنْسِ الصَّلَاةِ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ الْغَيْرُ يَتَضَمَّنُ الْمَعْنِيِّينَ الصَّلَاةَ وَالصَّدَقَةَ أَلَا تَرَى أَنَّ
الصَّلَاةَ عَلَى الْمَيِّتِ صَلَاةً وَصَدَقَةً؟ وَكَذَلِكَ كُلُّ دُعَاءٍ لِلْغَيْرِ وَاسْتِغْفَارٍ مَعَ أَنَّ الدُّعَاءَ
لِلْغَيْرِ دُعَاءٌ لِلنَّفْسِ أَيْضًا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: { مَا
مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بَطَّحَ الْعَيْبُ بِدَعْوَةٍ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا كُلَّمَا دَعَا لَهُ بِدَعْوَةٍ قَالَ
الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ. }⁷⁰

إذا أمر بفعل كان نفس مصدر الفعل أمرا مطلوباً للأمر

مقصوداً له

أن جميع الأفعال مشتقة سواء كانت هي مشتقة من المصدر أو كان المصدر مشتقاً منها أو كان كل واحد منهما مشتقاً من الآخر بمعنى أن بينهما مناسبة في اللفظ والمعنى لا بمعنى أن أحدهما أصل والآخر فرع بمنزلة المعاني المتضايقة كالأبوة والبنوة أو كالأخوة من الجانبين ونحو ذلك فعلى كل حال إذا أمر بفعل كان نفس مصدر الفعل أمراً مطلوباً للأمر مقصوداً له كما في قوله { وَاتَّقُوا اللَّهَ } الحجر 69 وفي قوله { وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } البقرة 195 وفي قوله { آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ } الحديد 7 وفي قوله { اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ } المائدة 72 وفي قوله { فَاعْلَمْتُمْ تَوَكَّلُوا } يونس 84 فإن نفس التقوى والإحسان والإيمان والعبادة والتوكل أمور مطلوبة مقصودة بل هي نفس المأمور به⁷¹

⁷¹ اقتضاء الصراط ج: 1 ص: 51

أن اسم القدر والأمر والشرع يراد به المصدر ويراد به

المفعول

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ؛ إِنَّ الْأَعْمَالَ هِيَ الشَّرَائِعُ وَالشَّرَائِعُ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ فَيُقَالُ لَهُمْ أَيْضًا لَفْظُ الشَّرْعِ يُرَادُ بِهِ كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي شَرَعَ بِهِ الدِّينَ وَيُرَادُ بِهِ الْأَعْمَالُ الْمَشْرُوعَةُ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَلْفَافِ يُرَادُ بِهَا الْمَصْدَرُ وَيُرَادُ بِهَا الْمَفْعُولُ كَلَفْظِ " الْخَلْقِ " وَنَحْوِهِ. فَإِنَّ قَوْلَهُمْ: إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ هِيَ الشَّرْعُ الَّذِي هُوَ كَلَامُ اللَّهِ فَهَذَا بَاطِلٌ ظَاهِرُ الْبُطْلَانِ. وَإِنْ أَرَدْتُمْ: أَنَّ الْأَعْمَالَ هِيَ الْمَشْرُوعَةُ بِأَمْرِ اللَّهِ بِهَا فَهَذَا حَقٌّ؛ لَكِنَّ أَمْرَ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَأَمَّا الْمَأْمُورُ بِهِ الْمَكُونُ بِأَمْرِ اللَّهِ أَوْ الْمُمْتَنِلُ بِأَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَخْلُوقٌ كَمَا أَنَّ الْعَبْدَ الْمَأْمُورَ مَخْلُوقٌ. وَلَفْظُ " الْأَمْرِ " يُرَادُ بِهِ الْمَصْدَرُ وَالْمَفْعُولُ فَالْمَفْعُولُ مَخْلُوقٌ كَمَا قَالَ: { أَتَى أَمْرُ اللَّهِ } وَقَالَ: { وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا }. فَهَذَا الْمُرَادُ بِهِ الْمَأْمُورُ بِهِ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ أَمْرُهُ الَّذِي هُوَ كَلَامُهُ وَهَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا هَؤُلَاءِ تَضَمَّنَتْ الشَّرْعَ وَهُوَ الْأَمْرُ وَالْقَدْرُ وَقَدْ ضَلَّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَرِيقَانِ: " الْجَهْمِيَّةُ " الَّذِينَ يَقُولُونَ: كَلَامُ اللَّهِ مَخْلُوقٌ وَيَحْتَجُّونَ بِقَوْلِهِ: { وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا }. وَيَقُولُونَ: مَا كَانَ مَقْدُورًا فَهُوَ مَخْلُوقٌ. وَهَؤُلَاءِ " الْحُلُولِيَّةُ " الضَّالُّونَ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ فِعْلَ الْعِبَادِ قَدِيمًا بِأَنَّهُ أَمْرُ اللَّهِ وَقَدْرُهُ وَأَمْرُهُ وَقَدْرُهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ. وَمَثَارُ الشُّبْهَةِ أَنَّ اسْمَ " الْقَدْرِ " وَ " الْأَمْرِ " وَ " الشَّرْعِ " يُرَادُ بِهِ الْمَصْدَرُ وَيُرَادُ بِهِ الْمَفْعُولُ فِي قَوْلِهِ: { وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا } الْمُرَادُ بِهِ الْمَأْمُورُ بِهِ الْمَقْدُورُ وَهَذَا مَخْلُوقٌ وَأَمَّا فِي قَوْلِهِ: { ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ } فَأَمْرُهُ كَلَامُهُ إِذْ لَمْ يُنْزَلْ إِلَيْنَا الْأَفْعَالُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا وَإِنَّمَا أَنْزَلَ الْقُرْآنَ وَهَذَا كَقَوْلِهِ: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا } فَهَذَا الْأَمْرُ هُوَ كَلَامُهُ. فَإِذَا احْتَجَّ الْجَهْمِيُّ الَّذِي يُبُولُ أَمْرَهُ إِلَىٰ أَنْ يَجْعَلَهُ حَالًا فِي الْمَخْلُوقَاتِ بِقَوْلِهِ: { وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا } قِيلَ لَهُ الْمُرَادُ بِهِ الْمَأْمُورُ بِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ } وَكَمَا يُقَالُ عَنِ الْحَوَادِثِ الَّتِي يُحَدِّثُهَا اللَّهُ هَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ وَإِذَا احْتَجَّ الْحُلُولِيُّ الَّذِي يَجْعَلُ صِفَاتِ الرَّبِّ تُقَارِنُ ذَاتَهُ وَتَحِلُّ فِي الْمَخْلُوقَاتِ بِقَوْلِهِ: { وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا } وَقَالَ الْأَفْعَالُ قَدْرُهُ وَأَمْرُهُ وَأَمْرُهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَقَدْرُهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ. قِيلَ لَهُ: أَمْرُهُ وَقَدْرُهُ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ كَمَشِيئَتِهِ وَكَلَامِهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَأَمَّا أَمْرُهُ الَّذِي هُوَ قَدْرٌ مَقْدُورٌ فَمَخْلُوقٌ فَالْمَقْدُورُ مَخْلُوقٌ وَالْمَأْمُورُ بِهِ مَخْلُوقٌ وَإِنْ سُمِّيَا أَمْرًا وَقَدْرًا. ثُمَّ يُقَالُ لَهُؤُلَاءِ الضَّالِّينَ: هَبْ أَنْ الْمَأْمُورَ بِهِ يُسَمَّى أَمْرًا وَشَرْعًا فَالْمَنْهِيُّ عَنْهُ لَيْسَ هُوَ مَأْمُورًا بِهِ وَلَا مَشْرُوعًا وَإِنَّمَا هُوَ مُخَالَفَةٌ لِلْأَمْرِ وَالشَّرْعِ وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ فَكَيْفَ سَمَّيْتُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ شَرَائِعَ وَلَيْسَتْ مِنَ الشَّرَائِعِ وَلَكِنَّ هِيَ مِمَّا نَهَتْ عَنْهُ الشَّرِيعَةُ وَلَمَّا قَالَ سُبْحَانَهُ: { ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا } هَلْ دَخَلَ فِي هَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْكُفْرُ

وَالْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ وَهَلْ أَمَرَ الرَّسُولُ بِاتِّبَاعِ ذَلِكَ وَبِاجْتِنَابِهِ وَاتَّقَائِهِ. وَأَمَّا قَوْلُ السَّائِلِ: مَا الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مِنَ الْحَرَكَاتِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْقَدْرِ الَّذِي قَدَّرَ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؟ فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَأَصَابَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ حُجَّةٌ بَلْ هَذَا الْكَلَامُ حُجَّةٌ عَلَى نَقِيضِ مَطْلُوبِهِ فَإِنَّ لَفْظَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: {إِنَّ اللَّهَ قَدَّرَ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ} فَقَدَّرَ أَعْمَالَهُمْ وَأَرْزَاقَهُمْ وَصُورَهُمْ وَأَلْوَانَهُمْ وَكُلُّ ذَلِكَ مَخْلُوقٌ فَذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْمَقْدُورَاتِ الْمَخْلُوقَةِ وَهَلْ يَقُولُ عَاقِلٌ: إِنَّ عَمَلَ الْعَبْدِ كَانَ مَوْجُودًا قَبْلَ وُجُودِهِ وَعَمَلُ الْعَبْدِ حَرَكَتُهُ الَّتِي نَشَأَتْ عَنْهُ فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ مَوْجُودًا قَبْلَهُ. وَمَنْ فَسَّرَ كَلَامَهُ وَقَالَ: إِنَّا لَمْ نُرِدْ الْحَرَكَةَ وَلَكِنْ أَرَدْنَا ثَوَابَهَا فَيَقَالُ لَهُ كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ فَهُوَ مَخْلُوقٌ وَكَلَامُهُ وَصِفَاتُهُ لَيْسَتْ خَارِجَةً عَنْ مُسَمَّاهُ؛ بَلْ كَلَامُهُ دَاخِلٌ فِي مُسَمَّى اسْمِهِ. وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: مَا سِوَى اللَّهِ وَصِفَاتِهِ فَهُوَ مَخْلُوقٌ لِيُزِيلَ هَذِهِ الشُّبُهَةَ كَانَ قَدْ قَصَدَ مَعْنَى صَحِيحًا وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ كَمَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: اللَّهُ الْخَالِقُ وَمَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ إِلَّا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ مُنْزَلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ فَهُوَ لِأَنَّ اسْتَنْتَاهُ الْقُرْآنَ لِئَلَّا يَتَوَهَّمُ الْمُسْتَمِعُ أَنَّ الْقُرْآنَ الْمُنْزَلَ مَخْلُوقٌ. فَإِنَّ الْجَهْمِيَّةَ كَانُوا يَقُولُونَ لِلنَّاسِ: الْقُرْآنُ هُوَ اللَّهُ أَوْ غَيْرُ اللَّهِ؟ فَيُجِيبُهُمْ مَنْ لَا يَفْهَمُ مَقْصُودَهُمْ بِأَنَّهُ غَيْرُ اللَّهِ فَيَقُولُونَ كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ فَقَالَ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ هَذِهِ الْعِبَارَةُ لِئَلَّا يَظُنُّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَقَاصِدَ الْجَهْمِيَّةِ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ لِظَنِّهِ أَنَّ ذَلِكَ يَدْخُلُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: وَمَا سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ فَقَالُوا: إِنَّ ذَلِكَ لَا يَدْخُلُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: وَمَا سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ فَقَالُوا: إِلَّا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَإِنْ أَدْخَلَهُ مَنْ أَدْخَلَهُ فِي قَوْلِ الْقَائِلِ وَمَا سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ فَلَمَّا كَانَ لَفْظُ الْغَيْرِ وَالسَّوَى فِيهِمَا اشْتِرَاكٌ فَصَفَةُ الشَّيْءِ تَدْخُلُ تَارَةً فِي لَفْظِ الْغَيْرِ وَالسَّوَى وَتَارَةً لَا تَدْخُلُ وَالْمَخَاطَبُ مِمَّنْ يَفْهَمُ دُخُولَ الْقُرْآنِ فِي لَفْظِ السَّوَى اسْتَنْتَاهُ السَّلَفُ. فَأَمَّا أَعْمَالَ الْعِبَادِ فَلَمْ يَسْتَنْتَاهَا أَحَدٌ مِنْ عُمُومِ الْمَخْلُوقَاتِ إِلَّا الْقَدَرِيَّةُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْهَا - مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ وَنَحْوِهِمْ - . لَكِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ: إِنَّهَا مُخَدَّتَةٌ كَائِنَةٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا هَؤُلَاءِ الْحُلُولِيَّةُ وَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ قَالَ: إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مِنَ الْخَيْرِ أَوْ الشَّرِّ قَدِيمَةٌ لَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ إِلَّا عَنْ بَعْضِ مُتَأَخَّرِي الْمِصْرِيِّينَ وَبَلَغَنِي نَحْوُ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ مُتَأَخَّرِي الْأَعَاجِمِ وَرَأَيْتُ بَعْضَ شَيْوخِ هَؤُلَاءِ مِنَ الشَّامِيِّينَ تَوَقَّفُوا عَنْهَا فَقَالُوا: نَقُولُ هِيَ مَقْضِيَّةٌ مُقَدَّرَةٌ وَلَا نَقُولُ مَخْلُوقَةٌ وَلَا غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ وَبَعْضُ النَّاسِ فَرَّقَ بَيْنَ أَعْمَالِ الْخَيْرِ مِنَ الْإِيمَانِ وَكَلَامِ السَّلَفِ فِي " الْإِيمَانِ " مَذْكَورٍ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. وَهَذِهِ " الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ " بِقَدَمِهَا أَوْ قَدَمِ أَعْمَالِ الْخَيْرِ وَالتَّوَقُّفُ فِي ذَلِكَ أَقْوَالٌ فَاسِدَةٌ بَاطِلَةٌ لَمْ يَقُلْهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَيِّمَةِ الْمَشْهُورِينَ وَلَا يَقُولُهَا مَنْ يَتَّصِرُ مَا يَقُولُ وَإِنَّمَا أَوْقَعَ هَؤُلَاءِ فِيهَا مَا ظَنُّوهُ فِي " مَسْأَلَةِ اللَّفْظِ بِالْقُرْآنِ " وَ " مَسْأَلَةِ التَّلَاوَةِ وَالْمَتْلُوِّ " وَ " مَسْأَلَةِ الْإِيمَانِ ". وَقَدْ أَوْضَحْنَا

مَذَاهِبَ النَّاسِ فِي " مَسْأَلَةِ الْقُرْآنِ " وَبَيَّنَّا الْقَوْلَ الْحَقَّ وَالْوَسْطَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ
وَالْأَيْمَةُ الْمُوَافِقَ لِلْمَنْقُولِ وَالْمَعْفُولِ وَبَيَّنَّا أَنْحِرَافَ الْمُنْحَرِفِينَ مِنَ الْمُثْبِتَةِ وَالنُّفَاةِ فِي
غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.⁷²

عامّة الأسماء يتنوع مسماها بالاطلاق والتقييد

وَأَمَّا إِذَا قُبِدَ الْإِيمَانُ فَقَرِنَ بِالْإِسْلَامِ أَوْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ فَإِنَّهُ قَدْ يُرَادُ بِهِ مَا فِي الْقَلْبِ مِنَ الْإِيمَانِ بِاتِّفَاقِ النَّاسِ وَهَلْ يُرَادُ بِهِ أَيْضًا الْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ وَيَكُونُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ أَوْ لَا يَكُونُ حِينَ الْإِقْتِرَانِ دَاخِلًا فِي مُسَمَّاهُ؟ بَلْ يَكُونُ لَازِمًا لَهُ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَوْ لَا يَكُونُ بَعْضًا وَلَا لَازِمًا هَذَا فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِلنَّاسِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي **عَامَّةِ الْأَسْمَاءِ يَتَنَوَّعُ مُسَمَّاهَا بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ** مِثْلُ

ذَلِكَ **اسْمُ " الْمَعْرُوفِ " وَ " الْمُنْكَرِ "** إِذَا أُطْلِقَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { يَا مُرْهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ } وَقَوْلُهُ: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } وَقَوْلُهُ: { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } يَدْخُلُ فِي الْمَعْرُوفِ كُلُّ خَيْرٍ وَفِي الْمُنْكَرِ كُلُّ شَرٍّ. ثُمَّ قَدْ يُفْرَنُ بِمَا هُوَ أَخْصُّ مِنْهُ كَقَوْلِهِ: { لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصِدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ } فَغَايِرَ بَيْنَ الْمَعْرُوفِ وَبَيْنَ الصِّدْقَةِ وَالإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ - كَمَا غَايِرَ بَيْنَ اسْمِ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ؛ وَاسْمِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ - وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ } غَايِرَ بَيْنَهُمَا وَقَدْ دَخَلَتْ الْفَحْشَاءُ فِي الْمُنْكَرِ فِي قَوْلِهِ: { وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } ثُمَّ ذَكَرَ مَعَ الْمُنْكَرِ اثْنَيْنِ فِي قَوْلِهِ: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ } جَعَلَ الْبَغْيَ هُنَا مُغَايِرًا لَهُمَا وَقَدْ دَخَلَ فِي الْمُنْكَرِ فِي ذَيْنِكَ الْمَوْضِعَيْنِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ **لَفْظُ " الْعِبَادَةِ "** فَإِذَا أُمِرَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ مُطْلَقًا دَخَلَ فِي عِبَادَتِهِ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَالْتَوَكُّلُ عَلَيْهِ مِمَّا أَمَرَ بِهِ وَالإِسْتِعَانَةُ بِهِ مِمَّا أَمَرَ بِهِ؛ فَيَدْخُلُ ذَلِكَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } وَفِي قَوْلِهِ: { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا } . وَقَوْلِهِ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ } وَقَوْلِهِ: { إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ } { قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي } . وَقَوْلِهِ: { أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ } . ثُمَّ قَدْ يُفْرَنُ بِهَا اسْمٌ آخَرَ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ } وَقَوْلِهِ: { فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ } . وَقَوْلِ نُوحٍ { اعْبُدُوا اللَّهَ وَانْقَرِبُوا وَأَطِيعُوا } . وَكَذَلِكَ إِذَا أُفْرِدَ اسْمُ " طَاعَةِ اللَّهِ " دَخَلَ فِي طَاعَتِهِ كُلُّ مَا أَمَرَ بِهِ وَكَانَتْ طَاعَةُ الرَّسُولِ دَاخِلَةً فِي طَاعَتِهِ

وَكَذَا **اسْمُ " التَّقْوَى "** إِذَا أُفْرِدَ دَخَلَ فِيهِ فِعْلٌ كُلُّ مَا أُمِرَ بِهِ وَتَرَكَ كُلُّ مَحْظُورٍ. قَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ: التَّقْوَى: أَنْ تَعْمَلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ تَرَجُّو رَحْمَةَ اللَّهِ وَأَنْ تَتْرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ تَخَافَ عَذَابَ اللَّهِ وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ } { فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ } { وَقَدْ يُفْرَنُ بِهَا اسْمٌ آخَرَ كَقَوْلِهِ: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } { وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ } { وَمَنْ يَتَّوَكَّلْ عَلَى

اللَّهُ فَهُوَ حَسْبُهُ} وَقَوْلِهِ: {إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ} وَقَوْلِهِ: {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} وَقَوْلِهِ: {اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} .
 وَقَوْلِهِ: {اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ} وَقَوْلِهِ: {اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا
 وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} وَأَمْثَالِ ذَلِكَ. فَقَوْلُهُ: {اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} مِثْلُ قَوْلِهِ: {آمِنُوا
 بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ} وَقَوْلِهِ: {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ
 مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ
 وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} فَعَطَفَ قَوْلَهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ؛ كَمَا
 عَطَفَ الْقَوْلَ السَّدِيدَ عَلَى التَّقْوَى؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّقْوَى إِذَا أُطْلِقَتْ دَخَلَ فِيهَا الْقَوْلُ السَّدِيدُ

وَكَذَلِكَ **الْإِيمَانُ إِذَا أُطْلِقَ** دَخَلَ فِيهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {آمِنُوا
 بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} وَإِذَا أُطْلِقَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ فِي حَقِّ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ فِيهِ
 الْإِيمَانُ بِالرَّسُولِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} وَإِذَا أُطْلِقَ
 الْإِيمَانُ بِاللَّهِ دَخَلَ فِيهِ الْإِيمَانُ بِهَذِهِ التَّوَابِعِ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
 وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ} وَقَوْلُهُ: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ}
 الْآيَةَ وَإِذَا قِيلَ: {فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ} دَخَلَ فِي الْإِيمَانِ بِرَسُولِهِ الْإِيمَانُ
 بِجَمِيعِ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ وَالتَّسْبِيحِ وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ: {وَأَمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ
 رَحْمَتِهِ} وَإِذَا قِيلَ: {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ} دَخَلَ فِي
 الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْإِيمَانُ بِذَلِكَ كُلِّهِ وَالْإِنْفَاقُ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى:
 {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} كَمَا يَدْخُلُ الْقَوْلُ السَّدِيدُ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: {وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا
 الْكِتَابَ} .

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " الْبِرِّ "** إِذَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ جَمِيعَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {إِنَّ الْأَبْرَارَ
 لَفِي نَعِيمٍ} {وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ} وَقَوْلِهِ: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى} وَقَوْلِهِ: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ
 مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي
 الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى
 الزَّكَاةَ وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ
 أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} فَالْبِرُّ إِذَا أُطْلِقَ كَانَ مُسَمَّاهُ مُسَمَّى التَّقْوَى
 وَالتَّقْوَى إِذَا أُطْلِقَتْ كَانَ مُسَمَّاهَا مُسَمَّى الْبِرِّ ثُمَّ قَدْ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى
 {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} .

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " الْإِثْمِ "** إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ كُلُّ ذَنْبٍ وَقَدْ يُفْرَنُ بِالْعُدْوَانِ كَمَا فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى {وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} .

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " الذَّنْبِ "** إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ تَرَكُّ كُلِّ وَاجِبٍ وَفِعْلُ كُلِّ مُحَرَّمٍ كَمَا فِي
 قَوْلِهِ: {يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ

الدُّنُوبَ جَمِيعًا } . ثُمَّ قَدْ يُقْرَنُ بِغَيْرِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا }

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " الْهُدَى "** إِذَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ الْعِلْمَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ وَالْعَمَلَ بِهِ جَمِيعًا فَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } وَالْمُرَادُ طَلَبُ الْعِلْمِ بِالْحَقِّ وَالْعَمَلُ بِهِ جَمِيعًا . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ } . وَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِ وَيَعْمَلُونَ بِهِ وَلِهَذَا صَارُوا مُفْلِحِينَ وَكَذَلِكَ قَوْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ: { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا } وَإِنَّمَا هَدَاهُمْ بِأَنَّ أَلْهَمَهُمُ الْعِلْمَ النَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ . ثُمَّ قَدْ يُقْرَنُ الْهُدَى إِمَّا بِالْإِجْتِنَاءِ كَمَا فِي قَوْلِهِ { وَاجْتَنِبْنَا هُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } وَكَمَا فِي قَوْلِهِ: { شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ اجْتِنَاءً وَهَدَاهُ } { اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى { هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ } وَالْهُدَى هُنَا هُوَ الْإِيمَانُ وَدِينُ الْحَقِّ هُوَ الْإِسْلَامُ وَإِذَا أُطْلِقَ الْهُدَى كَانَ كَالْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ يَدْخُلُ فِيهِ هَذَا وَهَذَا .

وَلَفْظُ **" الضَّلَالِ "** إِذَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ مَنْ ضَلَّ عَنِ الْهُدَى سِوَاءَ كَانَ عَمْدًا أَوْ جَهْلًا وَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ مُعَدَّبًا كَقَوْلِهِ: { إِنَّهُمْ أَلْفَا أَبَاءَهُمْ ضَالِّينَ } { فَهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ } وَقَوْلِهِ: { رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُومُ لَعْنَا كَبِيرًا } وَقَوْلِهِ: { فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى } ثُمَّ قَدْ يُقْرَنُ بِالْبُغْيِ وَالْعُضْبِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى } . وَفِي قَوْلِهِ: { غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ } . وَقَوْلِهِ: { إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ } .

وَكَذَلِكَ **لَفْظُ " الْبُغْيِ "** إِذَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ كُلَّ مَعْصِيَةٍ لِلَّهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ عَنِ الشَّيْطَانِ: { وَلَا غُورِيَّتَهُمْ أَجْمَعِينَ } { إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ } . وَقَدْ يُقْرَنُ بِالضَّلَالِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى } .

وَكَذَلِكَ **اسْمُ " الْفَقِيرِ "** إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ الْمَسْكِينُ وَإِذَا أُطْلِقَ **لَفْظُ " الْمَسْكِينِ "** تَنَاوَلَ الْفَقِيرَ وَإِذَا قُرِنَ بَيْنَهُمَا فَأَحَدُهُمَا غَيْرُ الْآخَرِ؛ فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِهِ: { وَإِنْ تُخَفُوهَا وَتُؤْتُوهُهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ } وَقَوْلِهِ: { فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ } وَالثَّانِي كَقَوْلِهِ: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ } .

وَ **" هَذِهِ الْأَسْمَاءُ " الَّتِي تَخْتَلَفُ دَلَالَتُهَا بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ وَالتَّجْرِيدِ وَالأَفْتِرَانِ تَارَةً** يَكُونَانِ إِذَا أُفْرِدَ أَحَدُهُمَا أَعَمَّ مِنَ الْآخَرِ كَاسْمِ " الْإِيمَانِ " وَ " الْمَعْرُوفِ " مَعَ الْعَمَلِ وَمَعَ الصِّدْقِ؛ وَ " كَالْمُنْكَرِ " مَعَ الْفَحْشَاءِ وَمَعَ الْبُغْيِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَتَارَةً يَكُونَانِ مُتَسَاوِيَيْنِ فِي الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ كَلَفْظِ " الْإِيمَانِ " وَ " الْبِرِّ " وَ " التَّقْوَى " وَ لَفْظِ " الْفَقِيرِ " وَ " الْمَسْكِينِ "؛ فَأَيُّهَا أُطْلِقَ تَنَاوَلَ مَا يَتَنَاوَلُهُ الْآخَرُ؛

وَكَذَلِكَ لَفْظُ " التَّلَاوَةِ " فَإِنَّهَا إِذَا أُطْلِقَتْ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ } تَتَأَوَلَّتْ الْعَمَلَ بِهِ كَمَا فَسَّرَهُ بِذَلِكَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ مِثْلَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ فَيُحْلُونَ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمُونَ حَرَامَهُ وَيَعْمَلُونَ بِمُحْكَمِهِ وَيُؤْمِنُونَ بِمُتَشَابِهِهِ. وَقِيلَ: هُوَ مِنَ التَّلَاوَةِ بِمَعْنَى الْإِتِّبَاعِ كَقَوْلِهِ: { وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا } وَهَذَا يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ لَمْ يَفْرَأْهُ وَقِيلَ: بَلْ مِنْ تَمَامِ قِرَاءَتِهِ أَنْ يَفْهَمَ مَعْنَاهُ وَيَعْمَلَ بِهِ كَمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ: حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يُفْرِئُونَنَا الْقُرْآنَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُمَا أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنْ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ قَالُوا: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا. وَقَوْلُهُ: { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ } قَدْ فَسَّرَ بِالْقُرْآنِ وَفَسَّرَ بِالتَّوْرَةِ. وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بِإِسْنَادِهِ الثَّابِتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: { يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ } قَالَ يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ. وَرَوَى أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ قَالَ: يُحْلُونَ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمُونَ حَرَامَهُ وَلَا يُحَرِّفُونَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَعَنْ قَتَادَةَ: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ قَالَ: أَوْلَيْكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَصَدَّقُوا بِهِ أَحَلُّوا حَلَالَهُ وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ وَعَمَلُوا بِمَا فِيهِ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَقُولُ إِنَّ حَقَّ تِلَاوَتِهِ: أَنْ يُحْلَلَ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمَ حَرَامَهُ وَأَنْ نَقْرَأَهُ كَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا نُحَرِّفَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَعَنْ الْحَسَنِ: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ قَالَ: يَعْمَلُونَ بِمُحْكَمِهِ وَيُؤْمِنُونَ بِمُتَشَابِهِهِ وَيَكْلُونَ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ إِلَى عَالِمِهِ وَعَنْ مُجَاهِدٍ: يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ وَفِي رِوَايَةٍ: يَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ. ثُمَّ قَدْ يَقْرَنُ بِالتَّلَاوَةِ غَيْرَهَا كَقَوْلِهِ: { ائْتِ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ } . قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ: تِلَاوَةُ الْكِتَابِ: الْعَمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ كُلِّهَا ثُمَّ خُصَّ الصَّلَاةُ بِالدُّكْرِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ } وَقَوْلِهِ: { فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي } .

وَكَذَلِكَ لَفْظُ اتِّبَاعِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الطَّاعَاتِ كَقَوْلِهِ: { اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ } وَقَوْلِهِ: { فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى } وَقَوْلِهِ: { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ } وَقَدْ يَقْرَنُ بِهِ غَيْرُهُ كَقَوْلِهِ: { وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ } وَقَوْلِهِ: { اتَّبِعْ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ } وَقَوْلِهِ: { وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ } .

وَكَذَلِكَ لَفْظُ " الْأَبْرَارِ " إِذَا أُطْلِقَ دَخَلَ فِيهِ كُلُّ نَفْسٍ مِنَ السَّابِقِينَ وَالْمُقْتَصِدِينَ وَإِذَا قُرِنَ بِالْمُقَرَّبِينَ كَانَ أَخْصَ قَالَ تَعَالَى فِي الْأَوَّلِ: { إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ } { وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ } وَقَالَ فِي الثَّانِي: { كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ } { وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ } { كِتَابٌ مَّرْقُومٌ } { يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ } وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ يَطُولُ اسْتِقْصَاؤُهُ. وَهُوَ مِنْ أَنْفَعِ

الأُمُور فِي مَعْرِفَةِ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ مُطْلَقًا وَخُصُوصًا أَلْفَاظَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَبِهِ تَرُورُ
شُبُهَاتٌ كَثِيرَةٌ كَثُرَ فِيهَا نِزَاعُ النَّاسِ مِنْ جُمْلَتِهَا " مَسْأَلَةُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ " فَإِنَّ النِّزَاعَ
فِي مُسَمَّاهُمَا أَوَّلُ اخْتِلَافٍ وَقَعَ افْتَرَقَتِ الْأُمَّةُ لِأَجْلِهِ وَصَارُوا مُخْتَلِفِينَ فِي الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ وَكَفَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَقَاتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا كَمَا قَدْ بَسَطْنَا هَذَا فِي مَوَاضِعٍ أُخَرَ
إِذْ الْمَقْصُودُ هُنَا بَيَانُ شَرْحِ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى وَجْهِ بَيِّنٍ أَنَّ الْهُدَى كُلَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ
كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِإِقَامَةِ الدَّلَائِلِ الدَّالَّةِ لَا بِذِكْرِ الْأَقْوَالِ الَّتِي تُقْبَلُ بِلا دَلِيلٍ وَتُرَدُّ بِلا
دَلِيلٍ أَوْ يَكُونُ الْمَقْصُودُ بِهَا نَصْرَ غَيْرِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَقْصِدَ مَعْرِفَةَ مَا
جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَاتَّبَاعَهُ بِالْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى مَا بَيَّنَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ **أَقْوَالُ السَّلَفِ وَأَيْمَةُ السُّنَّةِ فِي " تَفْسِيرِ الْإِيمَانِ "** فَتَارَةً يَقُولُونَ: هُوَ
قَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَتَارَةً يَقُولُونَ: هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ. وَتَارَةً يَقُولُونَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ
وَاتِّبَاعُ السُّنَّةِ. وَتَارَةً يَقُولُونَ: قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ وَكُلُّ هَذَا
صَحِيحٌ. فَإِذَا قَالُوا: قَوْلٌ وَعَمَلٌ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي الْقَوْلِ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ جَمِيعًا؛ وَهَذَا
هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ لَفْظِ الْقَوْلِ وَالْكَلَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ إِذَا أُطْلِقَ. وَالنَّاسُ لَهُمْ فِي مُسَمَّى " **الْكَلَامِ** " وَ " **الْقَوْلِ** " عِنْدَ الْإِطْلَاقِ أَرْبَعَةٌ أَقْوَالٍ فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْفُقَهَاءُ وَالْجُمْهُورُ
أَنَّهُ يَتَنَاوَلُ اللَّفْظَ وَالْمَعْنَى جَمِيعًا كَمَا يَتَنَاوَلُ لَفْظَ الْإِنْسَانِ لِلرُّوحِ وَالْبَدَنِ جَمِيعًا. وَقِيلَ:
بَلْ مُسَمَّاهُ هُوَ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى لَيْسَ جُزْءٌ مُسَمَّاهُ بَلْ هُوَ مَدْلُولُ مُسَمَّاهُ وَهَذَا قَوْلٌ كَثِيرٌ مِنْ
أَهْلِ الْكَلَامِ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ وَغَيْرِهِمْ وَطَائِفَةٍ مِنَ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى السُّنَّةِ وَهُوَ قَوْلُ النُّحَاةِ لِأَنَّ
صِنَاعَتَهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْأَلْفَاظِ. وَقِيلَ: بَلْ مُسَمَّاهُ هُوَ الْمَعْنَى وَإِطْلَاقُ الْكَلَامِ عَلَى اللَّفْظِ
مَجَازٌ لِأَنَّهُ دَالٌّ عَلَيْهِ وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ كَلَّابٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ وَقِيلَ: بَلْ هُوَ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ اللَّفْظِ
وَالْمَعْنَى وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْكَلَّابِيَّةِ وَلَهُمْ قَوْلٌ ثَالِثٌ يُرَوَى عَنْ أَبِي
الْحَسَنِ أَنَّهُ مَجَازٌ فِي كَلَامِ اللَّهِ حَقِيقَةٌ فِي كَلَامِ الْإِنْسَانِ لِأَنَّ حُرُوفَ الْإِنْسَانِ تَقُومُ بِهِمْ
فَلَا يَكُونُ الْكَلَامُ قَائِمًا بِغَيْرِ الْمُتَكَلِّمِ بِخِلَافِ الْكَلَامِ الْقُرْآنِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقُومُ عِنْدَهُ بِاللَّهِ
فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ كَلَامُهُ وَلَيْسَطِ هَذَا مَوْضِعٌ أُخَرَ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنْ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ أَرَادَ قَوْلَ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ
وَعَمَلَ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ؛ وَمَنْ أَرَادَ الْإِعْتِقَادَ رَأَى أَنَّ لَفْظَ الْقَوْلِ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ إِلَّا الْقَوْلُ
الظَّاهِرُ أَوْ خَافَ ذَلِكَ فَزَادَ الْإِعْتِقَادَ بِالْقَلْبِ وَمَنْ قَالَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ قَالَ: الْقَوْلُ
يَتَنَاوَلُ الْإِعْتِقَادَ وَقَوْلَ اللِّسَانِ وَأَمَّا الْعَمَلُ فَقَدْ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ النَّيَّةُ فَزَادَ ذَلِكَ وَمَنْ زَادَ اتِّبَاعَ
السُّنَّةِ فَلِأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَكُونُ مَحْبُوبًا لِلَّهِ إِلَّا بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَأَوْلَيْكَ لَمْ يُرِيدُوا كُلَّ قَوْلٍ
وَعَمَلٍ إِنَّمَا أَرَادُوا مَا كَانَ مَشْرُوعًا مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَلَكِنْ كَانَ مَقْصُودُهُمُ الرَّدُّ
عَلَى " الْمُرْجِنَةِ " الَّذِينَ جَعَلُوهُ قَوْلًا فَقَطْ فَقَالُوا: بَلْ هُوَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَالَّذِينَ جَعَلُوهُ " **أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ** " فَسَرُّوا مُرَادَهُمْ كَمَا سُئِلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِي عَنِ الْإِيمَانِ مَا هُوَ؟

فَقَالَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ وَسُنَّةٌ لِأَنَّ الْإِيمَانَ إِذَا كَانَ قَوْلًا بِلا عَمَلٍ فَهُوَ كُفْرٌ وَإِذَا كَانَ قَوْلًا
وَعَمَلًا بِلا نِيَّةٍ فَهُوَ نِفَاقٌ وَإِذَا كَانَ قَوْلًا وَعَمَلًا وَنِيَّةً بِلا سُنَّةٍ فَهُوَ بِدْعَةٌ.⁷³

البلاغة المأمور بها هي علم المعاني والبيان

ليست الفصاحة التشديق في الكلام والتعير في الكلام ولا سجع الكلام ولا كان في خطبة علي ولا سائر خطباء العرب من الصحابة وغيرهم تكلف الأسجاع ولا تكلف التحسين الذي يعود إلى مجرد اللفظ الذي يسمى علم البديع كما يفعله المتأخرون من أصحاب الخطب والرسائل والشعر وما يوجد في القرآن من مثل قوله { وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } الكهف 104 و { إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ } العاديات 11 ونحو ذلك فلم يتكلف لأجل التجانس بل هذا تابع غير مقصود بالقصد الأول كما يوجد في القرآن من أوزان الشعر ولم يقصد به الشعر كقوله تعالى { وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ } سبأ 13 وقوله { نَبِيُّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْعَفْوَ الرَّحِيمُ } الحجر 49 و { وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ } 2 { الَّذِي أَنْفَضَ ظَهْرَكَ } 3 { الشرح 2- 3 ونحو ذلك وإنما البلاغة المأمور بها في مثل قوله تعالى { وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا } النساء 63

هي علم المعاني والبيان فيذكر من المعاني ما هو أكمل مناسبة للمطلوب ويذكر من الألفاظ ما هو أكمل في بيان تلك المعاني فالبلاغة بلوغ غاية المطلوب أو غاية الممكن من المعاني بآتم ما يكون من البيان فيجمع صاحبها بين تكميل المعاني المقصودة وبين تبيينها بأحسن وجه ومن الناس من تكون همته إلى المعاني ولا يوفيهما حقها من الألفاظ المبينة ومن الناس من يكون مبينا لما في نفسه من المعاني لكن لا تكون تلك المعاني محصلة للمقصود المطلوب في ذلك المقام فالمخبر مقصودة تحقيق المخبر به فإذا بينه وبين ما يحقق ثبوته لم يكن بمنزلة الذي لا يحقق ما يخبر به أو لا يبين ما يعلم به ثبوته والأمر مقصودة تحصيل الحكمة المطلوبة فمن أمر ولم يحكم ما أمر به أو لم يبين الحكمة في ذلك لم يكن بمنزلة الذي أمر بما هو حكمة وبين وجه الحكمة فيه وأما تكلف الأسجاع والأوزان والجناس والتطبيق ونحو ذلك مما تكلفه متأخروا الشعراء والخطباء والمترسلين والوعاظ فهذا لم يكن من دأب خطباء الصحابة والتابعين والفصحاء منهم ولا كان ذلك مما يهتم به العرب وغالب من يعتمد ذلك يزخرف اللفظ بغير فائدة مطلوبة من المعاني كالمجاهد الذي يزخرف السلاح وهو جبان وَلِهَذَا يُوجَدُ الشَّاعِرُ، كَلَّمَا أَمَعَنَ فِي الْمَدْحِ وَالْهَجْوِ، خَرَجَ فِي ذَلِكَ إِلَى الْإِفْرَاطِ فِي الْكُذْبِ، يَسْتَعِينُ بِالتَّخَيُّلَاتِ وَالتَّمَثِيلَاتِ (2). (74)

أكثر آيات القرآن دالة على معنيين فصاعدا

قوله تعالى { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ } الإسراء 78 فالمراد جنس الدلوك فهو مأمور بإقامة الصلاة له وكذلك قوله { وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا } طه 130 فهو متناول لكل طلوع وغروب وليس المراد طلوعا واحدا فكأنه قال قبل كل طلوع لها وقبل كل غروب وأقم الصلاة عند كل دلوك ⁷⁵

وَقَالَ السَّيِّخُ تَقِي الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ عَلَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: { ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } { وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ } : هَاتَانِ الْآيَتَانِ مُشْتَمِلَتَانِ عَلَى آدَابِ نَوْعِي الدُّعَاءِ: دُعَاءِ الْعِبَادَةِ وَدُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ؛ فَإِنَّ الدُّعَاءَ فِي الْقُرْآنِ يُرَادُ بِهِ هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً وَيُرَادُ بِهِ مَجْمُوعُهُمَا؛ وَهُمَا مُتَلَازِمَانِ. فَإِنَّ دُعَاءَ الْمَسْأَلَةِ هُوَ طَلَبُ مَا يَنْفَعُ الدَّاعِيَ وَطَلَبُ كَشْفِ مَا يَضُرُّهُ وَدَفْعِهِ. وَكُلُّ مَنْ يَمْلِكُ الضَّرَّ وَالنَّفْعَ فَإِنَّهُ هُوَ الْمُعْبُودُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَالِكًا لِلنَّفْعِ وَالضَّرِّ. وَلِهَذَا أَنْكَرَ تَعَالَى عَلَى مَنْ عَبَدَ مِنْ دُونِهِ مَا لَا يَمْلِكُ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا. وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ } وَقَالَ: { وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ } فَفَنَى سُبْحَانَهُ عَنْ هَوْلَاءِ الْمُعْبُودِينَ الضَّرَّ وَالنَّفْعَ الْقَاصِرَ وَالْمُتَعَدِّيَ فَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ وَلَا لِعِبَادِيهِمْ. وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ يُبَيِّنُ تَعَالَى أَنْ الْمُعْبُودَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَالِكًا لِلنَّفْعِ وَالضَّرِّ فَهُوَ يَدْعُو لِلنَّفْعِ وَالضَّرِّ دُعَاءَ الْمَسْأَلَةِ وَيَدْعُو خَوْفًا وَرَجَاءً دُعَاءَ الْعِبَادَةِ فَعَلِمَ أَنَّ النَّوْعَيْنِ مُتَلَازِمَانِ فَكُلُّ دُعَاءِ عِبَادَةٍ مُسْتَلْزِمٌ لِدُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ. وَكُلُّ دُعَاءِ مَسْأَلَةٍ مُتَضَمِّنٌ لِدُعَاءِ الْعِبَادَةِ. وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ: { وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ } يَتَنَاوَلُ نَوْعِي الدُّعَاءِ. وَبِكُلِّ مِنْهُمَا فَسَّرَتِ الْآيَةُ. قِيلَ: أُعْطِيهِ إِذَا سَأَلَنِي. وَقِيلَ: أَثْبِيهِ إِذَا عَبَدَنِي. وَالْقَوْلَانِ مُتَلَازِمَانِ. وَلَيْسَ هَذَا مِنْ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ الْمُشْتَرَكِ فِي مَعْنِيهِ كِلَيْهِمَا أَوْ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ؛ بَلْ هَذَا اسْتِعْمَالُهُ فِي حَقِيقَتِهِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فَتَأَمَّلْهُ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ عَظِيمٌ النَّفْعِ وَقُلْ مَا يُفْطِنُ لَهُ. وَأَكْثَرُ آيَاتِ الْقُرْآنِ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنِيَيْنِ فَصَاعِدًا فَهِيَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ. مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ } فَسَّرَ " الذُّلُوكُ " بِالزَّوَالِ وَفُسِّرَ بِالْغُرُوبِ وَلَيْسَ بِقَوْلَيْنِ؛ بَلْ اللَّفْظُ يَتَنَاوَلُهُمَا مَعًا؛ فَإِنَّ الذُّلُوكَ هُوَ الْمَيْلُ. وَذُلُوكُ الشَّمْسِ مَيْلُهَا. وَلِهَذَا الْمَيْلُ مُبْنَدٌ وَمُنْتَهَى فَمُبْنَدُوهُ الزَّوَالُ وَمُنْتَهَاهُ الْغُرُوبُ وَاللَّفْظُ مُتَنَاوَلٌ لَهُمَا

بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ. وَمِثَالُهُ أَيْضًا تَفْسِيرُ " الْعَاسِقِ " بِاللَّيْلِ وَتَفْسِيرُهُ بِالْقَمَرِ. فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ
بِاخْتِلَافٍ؛ بَلْ يَتَنَاوَلُهُمَا لِتَلَازُمِهِمَا. فَإِنَّ الْقَمَرَ آيَةُ اللَّيْلِ. وَنَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ
تَعَالَى { قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ } أَي دُعَاؤُكُمْ إِيَّاهُ وَقِيلَ: دُعَاؤُهُ إِيَّاكُمْ إِلَى
عِبَادَتِهِ فَيَكُونُ الْمَصْدَرُ مُضَافًا إِلَى الْمَفْعُولِ وَمَحَلُّ الْأَوَّلِ مُضَافًا إِلَى الْفَاعِلِ وَهُوَ
الرَّجْحُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ. وَعَلَى هَذَا فَالْمُرَادُ بِهِ نَوْعِي الدُّعَاءِ وَهُوَ فِي دُعَاءِ الْعِبَادَةِ أَظْهَرَ
أَي مَا يَعْبَأُ بِكُمْ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَرَجُّونَهُ وَعِبَادَتُهُ تَسْتَلْزِمُ مَسْأَلَتَهُ. فَالنَّوْعَانِ دَاخِلَانِ فِيهِ. وَمِنْ
ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى { وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ } فَالدُّعَاءُ يَتَّصِفُ بِالنَّوْعَيْنِ وَهُوَ فِي
دُعَاءِ الْعِبَادَةِ أَظْهَرَ؛ وَلِهَذَا أَعْقَبَهُ: { إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي } الْآيَةُ. وَيُفَسَّرُ
الدُّعَاءُ فِي الْآيَةِ بِهَذَا وَهَذَا. وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ - عَلَى الْمُنْبَرِ - " { إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ } ثُمَّ قرأ قوله
تَعَالَى { وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ } الْآيَةَ { قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. 76

هذه الصيغة في كلام العرب للواحد العظيم الذي له أعوان يطيعونه

قال تعالى { نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْنَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَا هُمْ هُدًى } {الكهف} 13 جاء بصيغة الجمع في قوله { نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ } {الكهف} 13 وهذا مثل قوله { وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ } {ق} 16 { نَتْلُوا عَلَيْكَ } {القصص} 3 {فَإِذَا قَرَأْنَاهُ } {القيامة} 18 و { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } {القيامة} 17 و { عَلَيْنَا بَيَانُهُ } {القيامة} 19 فالقرآن هنا حين يسمعه من جبريل والبيان هنا بيانه لمن يبلغه القرآن ومذهب سلف الأمة وأئمتها وخلفها أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع القرآن من جبريل وجبريل سمعه من الله عز وجل وأما قوله { نَتْلُوا } {القصص} 3 و { نَقُصُّ } {الكهف} 13 {فَإِذَا قَرَأْنَاهُ } {القيامة} 18 فهذه الصيغة في كلام العرب للواحد العظيم الذى له أعوان يطيعونه فاذا فعل أعوانه فعلا بأمره قال نحن فعلنا كما يقول الملك نحن فتحنا هذا البلد وهزمتنا هذا الجيش ونحو ذلك لأنه انما يفعل بأعوانه والله تعالى رب الملائكة وهم { لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ } {الأنبياء} 27 و { لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ } {التحريم} 6 وهو مع هذا خالقهم وخالق أفعالهم وقدرتهم وهو غنى عنهم وليس هو كالمملك الذى يفعل أعوانه بقدرة وحركة يستغنون بها عنه فكان قوله لما فعله بملائكته نحن فعلنا أحق وأولى من قول بعض الملوك ⁷⁷

ان شاء الله يقتضى حصول مشيئة الله مستقبلة

فصل:

وَكَذَلِكَ فِي " الْإِرَادَةِ " وَ " الْمَحَبَّةِ " كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ } . وَقَوْلُهُ: { وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ } وَقَوْلُهُ: { لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ } وَقَوْلُهُ: { وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ } وَقَوْلُهُ: { وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ } وَقَوْلُهُ: { وَإِذَا شِئْنَا بَدَلْنَا أَمْتَالَهُمْ تَبْدِيلًا } وَقَوْلُهُ: { وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ } وَأَمْتَالُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ. فَإِنَّ جَوَازِمَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ وَنَوَاصِبَهُ تُخَلِّصُهُ لِلِاسْتِقْبَالِ مِثْلُ " إِنْ " وَ " أَنْ " وَكَذَلِكَ " إِذَا " ظَرْفٌ لِمَا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الزَّمَانِ؛ فَقَوْلُهُ: { إِذَا أَرَادَ } وَ { إِنْ شَاءَ اللَّهُ } وَنَحْوُ ذَلِكَ يَقْتَضِي حُصُولَ إِرَادَةِ مُسْتَقْبَلَةٍ وَمَشِيئَةٍ مُسْتَقْبَلَةٍ.⁷⁸

لم يجيء في الكتاب والسنة إستثناء في الماضي بل في المستقبل

ولم يجيء في الكتاب والسنة إستثناء في الماضي بل في المستقبل كقوله { وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا } الكهف 23 وقوله { لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ } الفتح 27 وقول النبي صلى الله عليه وسلم وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وقوله أن سليمان قال لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تأتي كل امرأة بفارس يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قل إن شاء الله فلم يقل فلم تلد منهن إلا امرأة جاءت بشق ولد قال فلو قال إن شاء الله لقاتلوا في سبيل الله فرسانا أجمعين وقال صلى الله عليه وسلم من حلف فقال إن شاء الله فإن شاء فعل وإن شاء ترك لأن الحالف يحلف على مستقبل ليفعلن هو أو غيره كذا أو لا يفعل هو أو غيره كذا فيقول إن شاء الله لأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فإن وقع الفعل كان الله شاءه فلا حنث عليه وإن لم يقع لم يكن الله شاءه فلا حنث عليه لأنه إنما إلتزمه إن أشاء الله فإذا لم يشأه لم يكن قد إلتزمه فلا يحنث والإستثناء في الإيمان مآثور عن ابن مسعود وغيره من السلف والأئمة لا شكا فيما يجب عليهم الإيمان به فإن الشك في ذلك كفر ولكنهم إستثنوا في الإيمان خوفا ألا يكونوا قاموا بواجباته وحقائقه وقد قال تعالى { وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ } المؤمنون 60 قال النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل يصوم ويصلى ويتصدق ويخاف أن لا يتقبل منه وإستثنوا أيضا لعدم علمهم بالعاقبة والإيمان النافع هو الذي يموت المرء عليه إستثنوا خوفا من تزكية النفس ونحو ذلك من المعانى الصحيحة وكذلك من إستثنى في أعمال البر كقوله صليت إن شاء الله ونحو ذلك فهذا كله إستثناء في أفعال لم يعلم وقوعها على الوجه المأمور المقبول فهو إستثناء فيما لم تعلم حقيقته أو في مستقبل علق بمشيئة الله ليبين أن الأمور كلها بمشيئة الله فأما الإستثناء في ماض معلوم فهذه بدعة بخلاف العقل والدين⁷⁹

الرد على من قال من أن السراح والفرار صريح فى الطلاق

من قال من أن السراح والفرار صريح فى الطلاق لأن القرآن ورد بذلك وجعل الصريح ما إستعمله القرآن كما يقوله الشافعى والقاضى وغيرهما من الأصحاب فقوله ضعيف لوجهين أحدهما أن هذا الأصل لا دليل عليه بل هو فاسد فإن الواقع ان الناس ينطقون بلغاتهم التى توافق لغة العرب أو تخالفها من عربية أخرى عربا مقرررة أو مغيرة لفظا أو معنى أو من عربية مولدة أو عربية معربة تلقيت عن العجم أو من عجمية فإن الطلاق ونحوه يثبت بجميع هذه الأنواع من اللغات إذ المدار على المعنى ولم يحرم وذلك عليهم او حرم عليهم فلم يلتزموه فإن ذلك لا يوجب وقوع مالم يوقعوه وايضا فإستعمال القرآن لفظا فى معنى لا يقتضى أن ذلك اللفظ لا يحتمل غير ذلك المعنى الوجه الثانى وهو القاصم أن هذه الألفاظ أكثر ما جاءت فى القرآن فى غير الطلاق مثل قوله { إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَنْعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا } الأحزاب 49 فهذا بعد التطلق البائن الذى لا عدة فيه أمر بتسريحهن من التمتع ولم يرد به إيقاع طلاق ثان فإنه لا يقع ولا يؤمر به وفاقا وإنما أراد التخلية بالفعل وهو رفع الحبس عنها حيث كان النكاح فيه الجمع ملكا وحكما والجمع حسا وفعلا بالحبس وكلاهما موجه وهما متلازمان فإذا زال الملك بإزالة اليد كما يقال فى الأموال الملك والحيازة فالقبض فى الموضوعين تابع للعقد فإذا رفع العقد إما بإزالة اليد التى هى القبض وقوله { فَتَعَالَيْنِ أُمْتَعُكُنَّ وَأَسْرَحُكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا } الأحزاب 28 لا يستدل به على أن التسريح هو التطلق فإنه قد يريد به التخلية الفعلية حيث قرنه بالمتاع لكن التخلية الفعلية مستلزمة للتطلق أو يريد بالأمرين ولم يرد به الطلاق وحده لأن ذلك لا يفيدهن بل يضرهن وكذلك قوله { وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ } البقرة 231 وقوله { فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ } الطلاق 2 كذلك فإن الرجعة إذا قاربت إنقضاء العدة لا يؤمر فيها بتطلق ثان إذا لم يرتجعها وإنما يؤمر بتخلية سبيلها وهو التسريح والفرار بالأبدان بحيث لا يحبسهن ولا يستولى عليهن كرفع اليد عن الأموال قوله { ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ } الأحزاب 5 نص فى أنه لا حرج فيما اخطأ به من دعاء الرجل إلى غير أبيه أو إلى غير مولاة ثم قد يستدل به على رفع الجناح فى جميع ما أخطأ به الإنسان من قول أو عمل إما بالعموم لفظا ويقال ورد اللفظ العام على سبب مقارن له فى الخطاب لا يوجب قصره عليه و إما بالعموم المعنوى بالجامع المشترك من أن الأخطاء لا تاتير له فى القلب فيكون عمل جارحة بلا عمد القلب والقلب هو الأصل كما قال إذا صلحت صلح الجسد

كله وإذا فسدت فسد سائر الجسد وإذا كان الأصل لم يعمل شيئاً لم يضر عمل الفروع دونه لأنه صالح لا فساد فيه فيكون الجسد كله صالحاً فلا يكون فاسداً فلا يكون في ذلك إثم إذ الإثم لا يكون إلا عن فساد في الجسد وتكون هذه الآية ردفاً لقوله {لَا تَوَاخِدُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} البقرة 286 قال قد فعلت ويؤيده قوله في الإيمان {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبَكُمْ} البقرة 225 {وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ} المائدة 89 فإنه إذا كان اليمين بالله وفيها ما فيها لا يؤاخذ فيها إلا بما كسب القلب فغيرها من الأقوال كذلك وأولى وإذا كان ما حلف عليه من اليمين يظنه كما حلف عليه فتبين بخلافه هو من الخطأ الذي هو اللغو لأن قلبه لم يكسب مخالفة كما لو أنه أخبر بذلك من غير يمين لم يكن عليه إثم الكاذب كما لو دعا الرجل لغير أبيه ومولاه خطأً وإذا لم يكن بلا يمين عليه إثم الكاذب لم يكن مع اليمين عليه حكم الحالف المخالف إذ اليمين على الماضي حين يؤكد بالقسم فكذلك ما حلف عليه من المستقبل وفعل المحلوف عليه ناسياً ليمينه أو مخطئاً جاهلاً بأنه المحلوف عليه لم يكسب قلبه مخالفة ولا حنثاً كما أنه لو وعد بذلك من غير يمين لم يكن مخالفاً ولو أمر به فتركه كذلك لم يكن عاصياً وهذا دليل يتناول الطلاق وغيره إما من جهة العموم المعنوي أو المعنوي واللفظي وأي فرق بين أن يقارن اللغو عقد اليمين أو يقارن الحنث فيها وقوله {وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ} المائدة 89 أي هذا سبب المؤاخذة لا أنه موجب لها بالإتفاق فيوجد الخطأ في سببها وشرطها ومن قال لا لغو في الطلاق فلا حجة معه بل عليه لأنه لو سبق لسانه بذكر الطلاق من غير عمد القلب لم يقع به وفاقاً وأما إذا قصد اللفظ به هاز لا فقد عمد قلبه ذكره كما لو عمد ذكر اليمين به⁸⁰

الإبتداء يكون في كل مقام بما يناسبه

و لجماعة من الفضلاء كلام في قوله تعالى {يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ} {34} وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ} {35} وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ} {36} عيس 34-36 لم يبتدأ بالأخ و من عادة العرب أن يبدأ بالأهم فلما سئلت عن هذا قلت أن الإبتداء يكون في كل مقام بما يناسبه فتارة يقتضي الإبتداء بالأعلى و تارة بالأدنى و هنا المناسبة تقتضي الإبتداء بالأدنى لأن المقصود بيان فراره عن أقاربه مفصلاً شيئاً بعد شيء فلو ذكر القرب أولاً لم يكن في ذكر الأبعد فائدة طائلة فإنه يعلم أنه إذا فر من الأقرب فر من الأبعد و لما حصل

⁸⁰مجموع الفتاوى ج: 15 ص: 449

للمستمع إستشعار الشدة مفصلة فإبتدئ بنفي الأبعد منتقلا منه إلى الأقرب فقول أولاً {
 يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ { عبس 34 فعلم أن ثم شدة ت جب ذلك وقد يجوز أن يفر من
 غيره ويجوز أن لا يفر فقيل { وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ { عبس 35 فعلم أن الشدة أكبر من ذلك
 بحيث تو جب الفرار من الأبوين ثم قيل { وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ { عبس 36 فعلم أنها
 طامة بحيث توجب الفرار مما لا يفر منهم إلا فى غاية الشدة و هي الزوجة و البنون
 و لفظ صاحبتة أحسن من زوجته قلت فهذا فى الخبر ونظيره فى الأمر قوله { فَفِدْيَةٌ
 مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ { البقرة 196 و قوله { فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ
 مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ { المائدة 89 فإن الواجبات نوعان على
 الترتيب فيقدم فيه الأعلى فالأعلى كما فى كفارة الظهر و القتل و اليمين و على
 التخيير فإبتدأ فيها بأخفها ليبين أنه مجزيا لا نقص فيه و إن ذكر الأعلى بعده
 للترغيب فيه لا للإيجاب فإنتقال القلب من العمل الأدنى إلى الأعلى أو لى من أن
 يؤمر بالأعلى ثم يذكر له الأدنى فيزدرية القلب و لهذا لما ذكر فى جزاء الصيد
 الأعلى إبتداء كان لنا فى ترتيبه رو ايتان و إذا نصرنا المشهور قلنا قدم فيه الأعلى
 لأن الأدنى بقدرته فى قوله { أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا
 { المائدة 95 و لهذا لما إبتدأ بالأثقل فى حدود المحاربين لم يكن عندنا على التخيير و
 لا على الترتيب بل بحسب الجرائم و ليس فى لفظ الآية ما يقتضى التخيير كما
 يتوهمه طائفة من الناس فإنه لم يقل الواجب أو الجزاء هذا مما لا يفر منهم إلا فى
 غاية الشدة و هي الزوجة و البنون و لفظ صاحبتة أحسن من زوجته قلت فهذا فى
 الخبر ونظيره فى الأمر قوله { فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ { البقرة 196 و
 قوله { فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ
 { المائدة 89 فإن الواجبات نوعان على الترتيب فيقدم فيه الأعلى فالأعلى كما فى
 كفارة الظهر و القتل و اليمين و على التخيير فإبتدأ فيها بأخفها ليبين أنه مجزيا لا
 نقص فيه و إن ذكر الأعلى بعده للترغيب فيه لا للإيجاب فإنتقال القلب من العمل
 الأدنى إلى الأعلى أولى من أن يؤمر بالأعلى ثم يذكر له الأدنى فيزدرية القلب و لهذا
 لما ذكر فى جزاء الصيد الأعلى إبتداء كان لنا فى ترتيبه روايتان و إذا نصرنا
 المشهور قلنا قدم فيه الأعلى لأن الأدنى بقدرته فى قوله { أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ
 أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا { المائدة 95 و لهذا لما إبتدأ بالأثقل فى حدود المحاربين لم يكن
 عندنا على التخيير و لا على الترتيب بل بحسب الجرائم و ليس فى لفظ الآية ما
 يقتضى التخيير كما يتوهمه طائفة من الناس فإنه لم يقل الواجب أو الجزاء هذا أو هذا
 أو هذا كما قال فكفارته هذا أو هذا أو هذا و كما قال { فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ
 نُسُكٍ { البقرة 196 و إنما قال إنما جزاءهم هذا أو هذا أو هذا فالكلام فيه نفي و إثبات
 تقديره ما جزاؤهم إلا أحد الثلاثة كما قال فى آية الصدقات { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ
 وَالْمَسَاكِينِ { التوبة 60 أي ما هي إلا لهؤلاء و قد تقرر أن مثل هذا الخطاب يثبت

للمذكور ما نفاه عن غيره فلما نفى الجواز لغير الأصناف اثبت الجواز لا الوجوب و لا الإستحقاق كما فهمه من إعتقد وجوب الإستيعاب من ظاهر الخطاب و هنا نفى أن يكون ما سوى أحد هذه جزاء فأثبت أن يكون جزاء المحارب أحد هذه العقوبات و المحاربون جملة ليسوا واحدا فظهر الفرق بين هذه الآية و بين الآيتين من وجوه أحدها أن المحاربين ذكروا بإسم الجمع و مقابلة الجمع بالجمع تقتضي توزيع الأفراد على الأفراد فلو قيل جزاء المعتدين إما القتل و إما القطع و إما الجلد و إما الصلب و إما الحبس لم يقتض هذا التخيير فى كل معتد بين هذه العقوبات بل توزيع العقوبات على أنواعهم كذلك إذا قيل جزاء المحاربين كذا أو كذا أو كذا أو كذا بخلاف قوله { فَكَفَّارَتُهُ } المائدة 89 و قوله { فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ } البقرة 184 الثاني أن المقصود نفي جواز ما سوى و إثبات ضده و هي جواز المذكور فى الجملة و ذلك أعم من أن يكون مخيرا أو معينا بخلاف ما إذا لم يكن المقصود إلا مجرد الإثبات فإن إثباته بصيغة التخيير يدل عليه و هذا معروف فى مواد الإثبات المحض أو مواد الحصر كما قال صلى الله عليه و سلم للخصم المدعي شاهدك أو يمينه و فى لفظ ليس لك منه إلا ذلك فحصر طريق الحق و ليس الغرض التخيير و كذلك يقال الواجب فى القتل القصاص أو الدية و لا تصح الصلاة إلا بوضوء أو تيمم و لا بد يوم الجمعة من الظهر أو الجمعة و لا يترك فى دار الإسلام إلا مسلم أو معاهد و سبب ذلك أنه إذا كان بعض المقصود الذي دل عليه اللفظ نفس ما سوى الأمور المذكورة كان مدلوله إثباتا يقتضى النفي و هو الوجود المشترك من هذه الأمور والقدر المشترك بينها أعم من أن يكون معينا أو مخيرا و أما إذا أثبتت ابتداء فلو لم تكن مخيرة بل معينة و لم يدل اللفظ عليه كان تلبيسا الوجه الثالث وهو لطيف أن يقال مفهوم أو إثبات التقسيم المطلق كما قلنا إن الواو مفهومها التشريك المطلق بين المعطوف والمعطوف عليه فأما الترتيب فلا ينفيه ولا يثبتته إذ الدال على مجرد المشترك لا يدل على المميز فكذلك أو هي للتقسيم المطلق وهو ثبوت أحد الأمرين مطلقا و ذلك أعم من أن يثبت على سبيل التخيير بينه و بين الآخر أو على سبيل الترتيب أو على سبيل التوزيع وهو ثبوت هذا فى حال و هذا فى حال كما أنهم قالوا هي فى الطلب يراد بها الإباحة تارة كقولهم تعلم النحو أو الفقه والتخيير أخرى كقولهم كل السمك أو اللبن و أرادوا بالإباحة جواز الجمع و هي فى نفسها تثبت القدر المشترك و هو أحد الإثنين إما مع إباحة الآخر أو حظره فلا تدل عليه بنفسها بل من جهة المادة الخاصة و لهذا جمعنا بين القتل و الصلب و بينه و بين القطع على رواية فإن أو لا تنفى ذلك فإذا كان حرف أو يدل على مجرد إثبات أحد المذكورات فهنا مسلكان أحدهما أن يقال إذا كانت فى مادة الإيجاب أفادت التخيير و إذا كانت فى مادة الجواز أفادت القدر المشترك كما هو مشهور عن النحاة المتكلمين فى معاني الحروف أنهم يقولون يراد بها تارة الأذن فى

أحد الشيين مع حظر الآخر وتارة الأذن في أحدهما و إن ضم إليه الآخر كما ذكروه من الأمثلة و حينئذ فهذه الآية في مادة الجواز لأن المنفي هو الجواز فيكون المثبت هو الجواز كما ذكرناه في آية الصدقات بخلاف آية الكفارة فإنها في مادة الوجوب المسلك الثاني أن يقال لا فرق بين المادتين الجواز و الوجوب بل وفي الوجوب قد يباح الجمع كما لو كفر بالجميع مع الغنى لكن يقال دلالتها في الجميع على التفريق المطلق ضد دلالة الواو ثم إن لم يدل دليل على ترتيب و لا تعيين جاز فعل كل واحد من الخصال لعدم ما يدل على التعيين و الترتيب لا للدليل المنافي لذلك كما في قوله {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} النساء 92 فإن الرقبة المعينة يجزي عتقها كثبوت القدر المشترك فيها و عدم ما يوجب المعين لا لدليل دل على نفس المعين و ليس تقييد المطلق رفعا لظاهر اللفظ بل ضم حكم آخر إليه و هذا مسلك حسن في هذا الموضع و نظائره فإنه يجب الفرق بين ما يثبت اللفظ و بين ما ينفيه فإذا قلنا في المحاربين بالتعيين لدليل خبري أو قياسي كان كالقول بالترتيب في الوضوء الإيمان في الرقبة و نحوهما⁸¹

⁸¹مجموع الفتاوى ج: 16 ص: 73-79

أسماء الحروف (فواتح السور)

قال تعالى { طه 1 } مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى { 2 } إِلَّا تَذَكَّرَ لَمَنْ يَخْشَى { 3 } طه 1-3 ليس فى القرآن من حروف الهجاء التى هى أسماء الحروف إلا نصفها وهى أربعة عشر حرفا وهى نصف أجناس الحروف نصف المجهورة والمهموسة والمستعلية والمطبقة والشديدة والرخوة وغير ذلك من أجناس الحروف وهو أشرف النصفين والنصف الآخر لا يوجد فى القرآن إلا فى ضمن الأسماء أو الأفعال أو حروف المعانى التى ليست باسم ولا فعل فلا يجوز أن نعتقد أن حروف المعجم بأسمائها جميعها موجودة فى القرآن لكن نفس حروف المعجم التى هى أبعاض الكلام موجودة فى القرآن بل قد اجتمعت فى آيتين إحداهما فى آل عمران والثانية فى سورة الفتح { ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً } آل عمران 154 الآية و { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ } الفتح 29 الآية ⁸²

أن المتشابه الحروف المقطعة فى أوائل السور يروى هذا عن ابن عباس و على هذا القول فالحروف المقطعة ليست كلاما تاما من الجمل الإسمية و الفعلية و انما هى أسماء موقوفة و لهذا لم تعرب فإن الأعراب إنما يكون بعد العقد و التركيب و إنما نطق بها موقوفة كما يقال أ ب ت ث و لهذا تكتب بصورة الحرف لا بصورة الإسم الذى ينطق به فإنها فى النطق أسماء و لهذا لما سأل الخليل أصحابه عن النطق بالزاي من زيد قالوا ز ا قال نطقتم بالإسم و إنما النطق بالحرف زه فهى فى اللفظ أسماء و فى الخط حروف مقطعة ألم لا تكتب ألف لام ميم كما يكتب قول النبى صلى الله عليه و سلم من قرأ القرآن فأعربه فله بكل حرف عشر حسنات أما إنى لا أقول ألم حرف و لكن ألف حرف و لام حرف و ميم حرف و الح لغة الرسول صلى الله عليه و سلم و أصحابه يتناول الذى يسميه النحاة أسما و فعلا و حرفا و لهذا قال سيبويه فى تقسيم الكلام إسم و فعل و حرف جاء لمعنى ليس بإسم و لا فعل فإنه لما كان معروفا من اللغة أن الإسم حرف و الفعل حرف خص هذا القسم الثالث الذى يطلق النحاة عليه الحرف أنه جاء لمعنى ليس بإسم و لا فعل و هذه حروف المعانى التى يتألف منها الكلام و أما حروف الهجاء فتلك إنما تكتب على صورة الحرف المجرد و ينطق بها غير معربة و لا يقال فيها معرب و لا مبنى لأن ذلك إنما يقال فى المؤلف فإذا كان على هذا القول كل ما سوى هذه محكم حصل المقصود فإنه ليس المقصود إلا معرفة كلام الله و كلام رسوله صلى الله عليه و سلم ثم يقال هذه الحروف قد تكلم فى معناها أكثر الناس فإن كان معناها معروفا فقد عرف معنى المتشابه وإن لم يكن معروفا و هى

المتشابه كان ما سواها معلوم المعنى و هذا المطلوب وأيضاً فإن الله تعالى قال {
مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ} آل عمران 7 و هذه الحروف
ليست آيات عند جمهور العلماء و إنما يعدها آيات الكوفيون و سبب نزول هذه
الآية الصحيح يدل على أن غيرها أيضاً متشابه و لكن هذا القول يوافق ما نقل عن
اليهود من طلب علم المدد من حروف الهجاء⁸³

⁸³ - مجموع الفتاوى ج: 17 ص: 420-421 و الفتاوى الكبرى ج: 2 ص: 411 و مجموع الفتاوى ج: 12 ص:

{وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ}

وتم طائفة كثرت في المتأخرين المنتسبين الى السنة يقولون ما يتضمن أن الرسول صلى الله عليه و سلم لم يكن يعرف معاني ما أنزل عليه من القرآن كآيات الصفات بل لازم قولهم أيضا أنه كان يتكلم بأحاديث الصفات و لا يعرف معانيها و هؤلاء مساكين لما رأوا المشهور عن جمهور السلف من الصحابة و التابعين لهم بإحسان أن الوقف التام عند قوله **{وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ}** آل عمران 7 و افقوا السلف و أحسنوا في هذه الموافقة لكن ظنوا أن المراد بالتأويل هو معنى اللفظ و تفسيره أو هو التأويل الإصطلاحى الذي يجري فى كلام كثير من متأخري أهل الفقه و الأصول و هو صرف اللفظ عن الإحتمال الراجح إلى الإحتمال المرجوح لدليل يفترن به فهم قد سمعوا كلام هؤلاء و هؤلاء فصار لفظ التأويل عندهم هذا معناه و لما سمعوا قول الله تعالى **{وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ}** آل عمران 7 ظنوا أن لفظ التأويل فى القرآن معناه هو معنى لفظ التأويل فى كلام هؤلاء فلزم من ذلك أنه لا يعلم أحد معنى هذه النصوص إلا الله لا جبريل و لا محمد و لا غيرهما بل كل من الرسولين على قولهم يتلو أشرف ما فى القرآن من الأخبار عن الله بأسمائه و صفاته و هو لا يعرف معنى ذلك أصلا ثم كثير منهم يذمون و يبطلون تأويلات أهل البدع من الجهمية و المعتزلة و غيرهما و هذا جيد لكن قد يقولون تجرى على ظواهرها و ما يعلم تأويلها إلا الله فإن عنوا بظواهرها ما يظهر منها من المعانى كان هذا مناقضا لقولهم إن لها تأويلا يخالف ظاهرها لا يعلمه إلا الله و إن عنوا بظواهرها مجرد الألفاظ كان معنى كلامهم أنه يتلکم بهذه الألفاظ و لها باطن يخالف ما ظهر منها و هو التأويل و ذلك لا يعلمه إلا الله و فيهم من يريد بإجرائها على ظواهرها هذا المعنى و فيهم من يريد الأول و عامتهم يريدون بالتأويل المعنى الثالث و قد يريدون به الثانى فإنه أحيانا قد يفسر النص بما يوافق ظاهره و تبين من هذا أنه ليس من التأويل الثالث فيأبون ذلك و يكرهون تدبر النصوص و النظر فى معانيها أعني النصوص التى يقولون إنه لم يعلم تأويلها إلا الله ثم هم فى هذه النصوص بحسب عقائدهم فإن كانوا من القدرية قالوا النصوص المثبتة لكون العبد فاعلا محكمة و النصوص المثبتة لكون الله تعالى خالق أفعال العباد أو مريدا لكل ما وقع نصوص متشابهة لا يعلم تأويلها إلا الله إذا كانوا ممن لا يتأولها فإن عامة الطوائف منهم من يتأول ما يخالف قوله و منهم من لا يتأوله و إن كانوا من الصفاتية المثبتين للصفات التى زعموا أنهم يعلمونها بالعقل دون الصفات الخبرية مثل كثير من متأخري الكلابية كأبي المعالي فى آخر عمره و ابن عقيل فى كثير من كلامه قالوا عن النصوص المتضمنة للصفات التى لا تعلم عندهم بالعقل هذه نصوص متشابهة لا يعلم

تأويلها إلا الله و كثير منهم يكون له قولان و حالان تارة يتأول و يوجب التأويل أو يجوزه و تارة يحرمه كما يوجد لأبي المعالي و لإبن عقيل و لأمثالهما من إختلاف الأقوال و من أثبت العلو بالعقل و جعله من الصفات العقلية كأبي محمد إبن كلاب و أبي الحسن بن الزاغوني و من و افقه و كالقاضي أبي يعلى فى آخر قوليه و أبى محمد أثبتوا العلو و جعلوا الإستواء من الصفات الخبرية التى يقولون لا يعلم معناها إلا الله و إن كانوا ممن يري أن الفوقية و العلو أيضا من الصفات الخبرية كقول القاضي أبى بكر و أكثر الشعريه و قول القاضي أبى يعلى فى أول قوليه و إبن عقيل فى كثير من كلامه و أبى بكر البيهقي و أبى المعالي و غيرهم و من سلك مسلك أولئك و هذه الأمور مبسوطه فى موضعها و المقصود هنا أن كل طائفة تعتقد من الآراء ما يناقض ما دل عليه القرآن يجعلون تلك النصوص من المنتشابه ثم إن كانوا ممن يرى الوقف عند قوله و ما يعلم تأويله إلا الله قالوا لا يعلم معناها إلا الله فيلزم أن لا يكون محمد و جبريل و لا أحد علم معانى تلك الآيات و الأخبار و إن رأوا أن الوقف على قوله {وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} آل عمران 7 جعلوا الراسخين يعلمون ما يسمونه هم تأويلا و يقولون إن الرسول صلى الله عليه و سلم إنما لم يبين الحق بخطابه ليجتهد الناس فى معرفة الحق من غير جهته بعقولهم و أذهانهم و يجتهدون فى تخريج ألفاظه على اللغات العربية فيجتهدون فى معرفة غرائب اللغات التى يتمكنون بها من التأويل و هذا إن قالوا أنه قصد بالقرآن و الحديث معنى حقا فى نفس الأمر و إن قالوا بقول الفلاسفة و الباطنية الذين لا يرون التأويل قالوا لم يقصد بهذه الألفاظ إلا ما يفهمه العامة و الجمهور و هو باطل فى نفس الأمر لكن أراد أن يخيل لهم ما ينتفعون به و لم يمكنه أن يعرفهم الحق فإنهم كانوا ينفرون عنه و لا يقبلونه و أما من قال من الباطنية الملاحدة و فلاسفتهم بالتأويل فإنه يتأول كل شيء مما أخبرت به الرسل من أمر الإيمان بالله و اليوم الآخر ثم يؤولون العبارات كما هو معروف من تأويلات القرامطة الباطنية و أبو حامد فى الأحياء ذكر قول هؤلاء المتأولين من الفلاسفة و قال أنهم أسرفوا فى التأويل و اسرفت الحنابلة فى الجمود و ذكر عن أحمد بن حنبل كلاما لم يقله أحمد فإنه لم يكن يعرف ما قاله أحمد و لا ما قاله غيره من السلف فى هذا الباب و لا ما جاء به القرآن و الحديث و قد سمع مضافا إلى الحنابلة ما يقوله طائفة منهم و من غيرهم من المالكية و الشافعية و غيرهم فى الحرف و الصوت و بعض الصفات مثل قولهم إن الأصوات المسموعة من القراء قديمة أزلية و إن الحروف المتعاقبة قديمة الأعيان و أنه ينزل إلى سماء الدنيا و يخلو منه العرش حتى يبقى بعض المخلوقات فوقه و بعضها تحته إلى غير ذلك من المنكرات فإنه ما من طائفة إلا و فى بعضهم من يقول أقوالا ظاهرها الفساد

و هي التي يحفظها من ينف عنهم و يشنع بها عليهم و إن كان أكثرهم ينكرها و يدفعها كما في هذه المسائل المنكرة التي يقولها بعض أصحاب أحمد و مالك و الشافعي فإن جماهير هذه الطوائف ينكرها و أحمد و جمهور أصحابه منكرون لها و كلامهم في إنكارها و ردها كثير جدا لكن يوجد في أهل الحديث مطلقا من الحنبلية و غيرهم من الغلط في الإثبات أكثر مما يوجد في أهل الكلام و يوجد في أهل الكلام من الغلط في النفي أكثر مما يوجد في أهل الحديث لأن الحديث إنما جاء بإثبات الصفات ليس فيه شيء من النفي الذي إنفرد به أهل الكلام و الكلام المأخوذ عن الجهمية و المعتزلة مبني على النفي المناقض لصرائح القرآن و الحديث بل و العقل الصريح أيضا لكنهم يدعون أن العقل دل على النفي و قد ناقضهم طوائف من أهل الكلام و زادوا في الإثبات كالهشامية و الكرامية و غيرهم لكن النفي في جنس الكلام المبتدع الذي ذمه السلف أكثر و المنتسبون إلى السنة من الحنابلة و غيرهم الذين جعلوا لفظ التأويل يعم القسمين يتمسكون بما يجدونه في كلام الأئمة في المتشابه مثل قول أحمد في رواية حنبل و لا كيف و لا معنى ظنوا أن مراده أنا لا نعرف معناها و كلام أحمد صريح بخلاف هذا في غير موضع و قد بين أنه إنما ينكر تأويلات الجهمية و نحوهم الذين يتأولون القرآن على غير تأويله و صنف كتابه في الرد على الزنادقة و الجهمية فيما أنكرته من متشابه القرآن و تأولته على غير تأويله فأنكر عليهم تأويل القرآن على غير مراد الله و رسوله و هم إذا تأولوه يقولون معنى هذه الآية كذا و المكيفون يثبتون كيفية يقولون أنهم علموا كيفية ما أخبر به من صفات الرب فنفي أحمد قول هؤلاء و قول هؤلاء قول المكيفة الذين يدعون أنهم علموا كيفية و قول المحرفة الذين يحرفون الكلم عن مواضعه و يقولون معناه كذا و كذا و قد كتبت كلام أحمد بألفاظه كما ذكره الخلال في كتاب السنة و كما ذكره من نقل كلام أحمد بإسناده في الكتب المصنفة في ذلك في غير هذا الموضع و بين أن لفظ التأويل في الآية إنما أريد به التأويل في لغة القرآن كقوله تعالى { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شَفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ } الأعراف 53 و عن ابن عباس في قوله { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ } الأعراف 53 تصديق ما و عد في القرآن و عن قتادة تأويله ثوابه و عن مجاهد جزاءه و عن السدي عاقبته و عن ابن زيد حقيقته قال بعضهم تأويله ما يؤول إليه أمرهم من العذاب و ورود النار و قوله تعالى { بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ } يونس 39 قال بعضهم تصديق ما و عدوا به من الوعيد و التأويل ما يؤول إليه الأمر و عن الضحاك يعنى عاقبة ما و عد الله في القرآن أنه كائن من الوعيد و التأويل ما يؤول

إليه الأمر و قال الثعلبي تفسيره و ليس بشيء و قال الزجاج لم يكن معهم علم تأويله
و قال يوسف الصديق عليه السلام { يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ
{ يوسف 100 فجعل نفس سجود أبيه له تأويل رؤياه و قال قبل هذا { لا
يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا } يوسف 37 أي قبل أن
يأتیکما التأویل و المعنى لا يأتیکما طعام ترزقانه في المنام لما { قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي
أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا } يوسف 36
إلا نباتكما بتأويله في اليقظة { قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا } يوسف 37 الطعام هذا قول
أكثر المفسرين و هو الصواب و قال بعضهم لا يأتیکما طعام ترزقانه تطعمانه و
تأكلانه إلا نباتكما بتأويله بتفسيره و ألوانه أي طعام أكلتم و كم أكلتم و متى أكلتم
فقالوا هذا فعل العرافين و الكهنة فقال ما أنا بکاهن و إنما ذلك العلم مما يعلمنى ربى
و هذا القول ليس بشيء فإنه قال { إِلَّا نَبَأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ } يوسف 37 و قد { قَالَ أَحَدُهُمَا
إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ
مِنْهُ نَبْنُؤًا بِتَأْوِيلِهِ } يوسف 36 فطلبا منه تأويل ما رآياه و أخبرهما بتأويل ذلك و لم
يكن تأويل الطعام فى اليقظة و لا فى القرآن أنه أخبرهما بما يرزقانه فى اليقظة
فكيف يقول قولاً عاماً { لَا يَأْتِيَكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ } يوسف 37 و هذا الإخبار
العام لا يقدر عليه إلا الله و الأنبياء يخبرون ببعض ذلك لا يخبرون بكل هذا و
أيضا فصفة الطعام و قدره ليس تأويلا له و أيضا فالله إنما أخبر أنه علمه تأويل
الرؤيا قال يعقوب عليه السلام { وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ
الْأَحَادِيثِ } يوسف 6 و قال يوسف عليه السلام { رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ
وَ عَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ } يوسف 101 و قال { هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ
{ يوسف 100 و لما رأى الملك الرؤيا قال له الذي أذكر بعد أمة { أَنَا أَنْبَأْتُكُمْ
بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ } يوسف 45 و الملك قال { يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ
إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ } { 43 } قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ
بِعَالَمِينَ } يوسف 43-44 فهذا لفظ التأويل فى مواضع متعددة كلها بمعنى و
احد و قال تعالى { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } النساء 59 قال مجاهد و قتادة جزاء و
ثوابا و قال السدي و ابن زيد و ابن قتيبة و الزجاج عاقبة و عن ابن زيد أيضا
تصديقا كقوله { هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ } يوسف 100 و كل هذه الأقوال صحيحة
و المعنى و احد و هذا تفسير السلف أجمعين و منه قوله { سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ
تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا } الكهف 78 فلما ذكر له ما ذكر قال { ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ
عَلَيْهِ صَبْرًا } الكهف 82 و هذا تأويل فعله ليس هو تأويل قوله و المراد به عاقبة هذه

الأفعال بما يؤول إليه ما فعلته من مصلحة أهل السفينة و مصلحة أبوي الغلام و
مصلحة أهل الجدار وأما قوله بعضهم ردكم إلى الله و الرسول أحسن من
تأويلكم فهذا قد ذكره الزجاج عن بعضهم و هذا من جنس ما ذكر في تلك الآية في
لفظ التأويل و هو تفسير له بالإصطلاح الحادث لا بلغة القرآن فأما قدماء المفسرين
لفظ التأويل و التفسير عندهم سواء كما يقول ابن جرير القول في تأويل هذه الآية أي
في تفسيرها و لما كان هذا معنى التأويل عند مجاهد و هو إمام التفسير جعل
الوقف على قوله **{وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} آل عمران 7** فإن الراسخين في العلم
يعلمون تفسيره و هذا القول إختيار ابن قتيبة و غيره من أهل السنة و كان ابن قتيبة
يميل إلى مذهب أحمد و إسحاق و قد بسط الكلام على ذلك في كتابه في المشكل
و غيره و أما متأخروا المفسرين كالثعلبي فيفرقون بين التفسير و التأويل قال
فمعنى التفسير هو التنوير و كشف المغلق من المراد بلفظه و التأويل صرف الآية
إلى معنى تحتمله يوافق ما قبلها و ما بعدها و تكلم في الفرق بينهما بكلام ليس هذا
موضعه إلا أن التأويل الذي ذكره هو المعنى الثالث المتأخر و أبو الفرج ابن الجوزي
يقول إختلف العلماء هل التفسير و التأويل بمعنى و احد أم يختلفان فذهب قوم يميلون
إلى العربية إلى أنها بمعنى و هذا قول جمهور المفسرين المتقدمين و ذهب قوم
يميلون إلى الفقه إلى إختلافهما فقالوا التفسير إخراج الشيء عن مقام الخفاء إلى مقام
التجلي و التأويل نقل الكلام عن و ضعه إلى ما يحتاج في إثباته إلى دليل لولاه ما
ترك ظاهر اللفظ فهو مأخوذ من قولك آل الشيء إلى كذا أي صار إليه فهو لاء لا
يذكرون للتأويل إلا المعنى الأول و الثاني و أما التأويل في لغة القرآن فلا يذكرونه و
قد عرف أن التأويل في القرآن هو الموجود الذي يؤول إليه الكلام و إن كان ذلك
موافقا للمعنى الذي يظهر من اللفظ بل لا يعرف في القرآن لفظ التأويل مخالفا لما يدل
عليه اللفظ خلاف إصطلاح المتأخرين و الكلام نوعان إنشاء و إخبار فالإنشاء
الأمر و النهي و الإباحة و تأويل الأمر و النهي نفس فعل المأمور و نفس ترك
المحذور كما في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه و سلم يقول في ركوعه و سجوده سبحانك اللهم ربنا و بحمدك اللهم
اغفر لي يتأول القرآن فكان هذا الكلام تأويل قوله فسبح بحمد ربك و
استغفره قال ابن عيينة السنة تأويل الأمر و النهي و قال أبو عبيد لما ذكر
إختلاف الفقهاء و أهل اللغة في نهي النبي صلى الله عليه و سلم عن إشتمال الصماء
قال و الفقهاء أعلم بالتأويل يقول هم أعلم بتأويل ما أمر به و ما نهى عنه فيعرفون
أعيان الأفعال الموجودة التي أمر بها و أعيان الأفعال المحظورة التي نهى عنها
و تفسير كلامه ليس هو نفس ما يوجد في الخارج بل هو بيانه و شرحه و كشف

معناه فالتفسير من جنس الكلام يفسر الكلام بكلام يوضحه و اما التأويل فهو فعل
المأمور به و ترك المنهى عنه ليس هو من جنس الكلام و النوع الثانى الخبر
كاخبار الرب عن نفسه تعالى بأسمائه و صفاته و إخباره عما ذكره لعباده من الوعد
و الوعيد و هذا هو التأويل المذكور فى قوله {وَلَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ
هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} {52} هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ
نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ {53} الاعراف 52-53 و هذا كقولهم
{يَا وَيْلَنَا مَن بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ} يس 52 و
مثله قوله {انطَلِقُوا إِلَىٰ مَا كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ} المرسلات 29 و قوله {وَيَقُولُونَ
مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ} {25} قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ {26}
فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيِّئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ
تَدْعُونَ} {27} الملك 25-27 و نظائره متعددة فى القرآن و كذلك قوله {أَمْ
يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَدْعَيْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ
{38} بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ {39} يونس 38-39 فإن ما و
عدوا به فى القرآن لما يأتهم بعد و سوف يأتهم فالتفسير هو الإحاطة بعلمه و
التأويل هو نفس ما و عدوا به إذا أتاهم فهم كذبوا بالقرآن الذي لم يحيطوا بعلمه و لما
يأتهم تأويله و قد يحيط الناس بعلمه و لما يأتهم تأويله فالرسول صلى الله عليه و سلم
يحيط بعلم ما أنزل الله عليه و إن كان تأويله لم يأت بعد و فى الحديث عن النبى
صلى الله عليه و سلم لما نزل قوله {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن
فَوْقِكُمْ} الأنعام 65 الآية قال إنها كائنة و لم يأت تأويلها بعد قال تعالى {وَكَذَّبَ بِهِ
قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ} {66} لَكُلِّ نَبَأٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ} {67}
الانعام 66-67 قال بعضهم موضع قرار و حقيقة و منتهى ينتهى إليه فيبين حقه من
باطله و صدقه من كذبه و قال مقاتل لكل خبر يخبر به الله و قت و مكان يقع فيه
من غير خلف و لا تأخير و قال ابن السائب لكل قول و فعل حقيقة ما كان منه فى
الدنيا فستعرفونه و ما كان منه فى الآخرة فسوف يبدو لكم و سوف تعلمون و قال
الحسن لكل عمل جزاء فمن عمل عملا من الخير جوزي به فى الجنة و من عمل
عمل سوء جوزي به فى النار و سوف تعلمون و معنى قول الحسن أن الأعمال قد و
قع عليها الوعد و الوعيد فالوعد و الوعيد عليها هو النبأ الذي له المستقر فبين المعنى
و لم يرد أن نفس الجزاء هو نفس النبأ و عن السدي قال {لَكُلِّ نَبَأٍ
مُّسْتَقَرٌّ} الأنعام 67 أي ميعاد و عدتكموه فسيأتىكم حتى تعرفونه و عن عطاء {لَكُلِّ
نَبَأٍ مُّسْتَقَرٌّ} الأنعام 67 تؤخر عقوبته ليعمل ذنبه فإذا عمل ذنبه عاقبه أي لا يعاقب
بالوعد حتى يفعل الذنب الذي توعدده عليه و منه قول كثير من السلف فى آيات هذه

ذهب تأويلها و هذه لم يأت تأويلها مثل ما روى أبو الأشهب عن الحسن و الربيع عن أبي العالية أن هذه الآية قرئت على ابن مسعود {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ} المائدة 105 الآية فقال ابن مسعود ليس هذا بزمانها قولوها ما قبلت منكم فإذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم ثم قال إن القرآن نزل حيث نزل فمنه أي قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن و منه أي و وقع تأويلهن على عهد النبي صلى الله عليه و سلم و منه أي و وقع تأويلهن بعد النبي صلى الله عليه و سلم ببسيرة و منه أي يقع تأويلهن بعد اليوم و منه أي يقع تأويلهن في آخر الزمان و منه أي يقع تأويلهن يوم القيامة ما ذكر من الحساب و الجنة و النار فما دامت قلوبكم و أهواؤكم و واحدة و لم تلبسوا شيئا و لم يذق بعضكم بأس بعض فأمرُوا و انهوا فإذا اختلفت القلوب و الأهواء و ألبستم شيئا و ذاق بعضكم بأس بعض فأمرُوا و نفسه فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية فابن مسعود رضي الله عنه قد ذكر في هذا الكلام تأويل الأمر و تأويل الخبر فهذه الآية عليكم أنفسكم من باب الأمر و ما ذكر من الحساب و القيامة من باب الخبر و قد تبين أن تأويل الخبر هو و جود المخبر به و تأويل الأمر هو فعل المأمور به فالآية التي مضى تأويلها قبل نزولها هي من باب الخبر يقع الشيء فيذكره الله كما ذكر ما ذكره من قول المشركين للرسول و تكذيبهم له و هي و إن مضى تأويلها فهي عبرة و معناها ثابت في نظيرها و من هذا قول ابن مسعود خمس قد مضين و منه قوله تعالى {اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ} القمر 1 وإذا تبين ذلك فالمتشابه من الأمر لا بد من معرفة تأويله لأنه لا بد من فعل المأمور و ترك المحذور و ذلك لا يمكن إلا بعد العلم لكن ليس في القرآن ما يقتضي أن في الأمر متشابهة فإن قوله {وَأَخْرَجْنَا مَثَابَهُنَّ} آل عمران 7 قد يراد به من الخبر فالمتشابهة من الخبر مثل ما أخبر به في الجنة من اللحم و اللبن و العسل و الماء و الحرير و الذهب فإن بين هذا و بين ما في الدنيا تشابه في اللفظ و المعنى و مع هذا فحقيقة ذلك مخالفة لحقيقة هذا و تلك الحقيقة لا نعلمها نحن في الدنيا و قد قال الله تعالى {فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءِ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} السجدة 17 و في الحديث الصحيح يقول الله تعالى أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت و لا أذن سمعت و لا خطر على قلب بشر فهذا الذي و عد الله به عباده المؤمنين لا تعلمه نفس هو من التأويل الذي لا يعلمه إلا الله و كذلك و قت الساعة لا يعلمه إلا الله و أشراتها و كذلك كيفيات ما يكون فيها من الحساب و الصراط و الميزان و الحوض و الثواب و العقاب لا يعلم كيفيته إلا الله فإنه لم يخلق بعد حتى تعلمه الملائكة و لا له نظير مطابق من كل وجه حتى يعلم به فهو من تأويل المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله و كذلك ما أخبر به الرب عن نفسه مثل إستوائه على عرشه و سمعه و بصره و كلامه و غير ذلك فإن كيفيات ذلك لا

يعلمها إلا الله كما قال رببعة بن أبي عبدالرحمن و مالك بن أنس و سائر أهل العلم
تلقوا هذا الكلام عنهما بالقبول لما قيل {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} طه 5 كيف
إستوى فقال الإستواء معلوم و الكيف مجهول و الإيمان به و اجب و السؤال عنه
بدعة هذا لفظ مالك فأخبر أن الإستواء معلوم و هذا تفسير اللفظ و أخبر أن الكيف
مجهول و هذا هو الكيفية التي إستأثر الله بعلمها و كذلك سائر السلف كابن
الماجشون و أحمد بن حنبل و غيرهما يبينون أن العباد لا يعلمون كيفية ما أخبر الله
به عن نفسه فالكيف هو التأويل الذي لا يعلمه إلا الله و أما نفس المعنى الذي بينه الله
فيعلمه الناس كل على قدر فهمه فإنهم يفهمون معنى السمع و معنى البصر و أن
مفهوم هذا ليس هو مفهوم هذا و يعرفون الفرق بينهما و بين العليم و القدير و إن
كانوا لا يعرفون كيفية سمعه و بصره بل الروح التي فيهم يعرفونها من حيث الجملة
و لا يعرفون كيفيتها كذلك يعلمون معنى الإستواء على العرش و أنه يتضمن علو
الرب على عرشه و إرتفاعه عليه كما فسره بذلك السلف قبلهم و هذا معنى معروف
من اللفظ لا يحتمل في اللغة غيره كما قد بسط في موضعه و لهذا قال مالك الإستواء
معلوم و من قال الإستواء له معان متعددة فقد أجمل كلامه فإنهم يقولون
إستوى فقط و لا يصلونه بحرف و هذا له معنى و يقولون إستوى على كذا و له معنى
و إستوى الى كذا و له معنى و إستوى مع كذا و له معنى فتتنوع معانيه بحسب
صلاته و أما إستوى على كذا فليس في القرآن و لغة العرب المعروفة إلا بمعنى و
احد قال تعالى {فَازْرَهُ فَاسْتَعْلَظْ فَاسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ} الفتح 29 و قال
{وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ} هود 44 و قال {لَتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ
إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ} الزخرف 13 و قال {فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى
الْفُلْكِ} المؤمنون 28 و قد أتى النبي صلى الله عليه و سلم بدابة ليركبها فلما و
ضع رجله في الغرز قال بسم الله فلما إستوى على ظهرها قال الحمد لله
و قال ابن عمر أهل رسول الله صلى الله عليه و سلم بالحج لما إستوى على بعيه و
هذا المعنى يتضمن شيئين علوه على ما إستوى عليه و إعتداله أيضا فلا يسمون
المائل على الشيء مستويا عليه و منه حديث الخليل بن أحمد لما قال إستوا و قوله
ثم استوى بشر على العراق من غير سيف و دم مهران هو من هذا الباب فإن
المراد به بشر بن مروان و إستواؤه عليها أي على كرسي ملكها لم يرد بذلك مجرد
الإستيلاء بل إستواء منه عليها إذ لو كان كذلك لكان عبدالملك الذي هو الخليفة قد
إستوى أيضا على العراق و على سائر مملكة الإسلام و لكان عمر بن الخطاب قد
إستوى على العراق و خراسان و الشام و مصر و سائر ما فتحه و لكان رسول الله
صلى الله عليه و سلم قد إستوى على اليمن و غيرها مما فتحه و معلوم أنه لم يوجد

فى كلامهم إستعمال الإستواء فى شيء من هذا و إنما قيل فىمن إستوى بنفسه على بلد
 فإنه مستو على سرير ملكه كما يقال جلس فلان على السرير و قعد على التخت و
 منه قوله {وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا} يوسف 100 و قوله {إِنِّي
 وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ} النمل 23 و قول
 الزمخشري و غيره إستوى على كذا بمعنى مالك دعوى مجردة فليس لها شاهد
 فى كلام العرب و لو قدر ذلك لكان هذا المعنى باطلا فى إستواء الله على العرش لأنه
 أخبر أنه خلق السموات و الأرض فى ستة أيام ثم إستوى على العرش و قد أخبر أن
 العرش كان موجودا قبل خلق السموات و الأرض كما دل على ذلك الكتاب و السنة و
 حينئذ فهو من حين خلق العرش مالك له مستول عليه فكيف يكون الإستواء عليه
 مؤخرا عن خلق السموات و الأرض و أيضا فهو مالك لكل شيء مستول
 عليه فلا يخص العرش بالإستواء و ليس هذا كتخصيصه بالربوبية فى قوله
 {رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ} التوبة 129 فإنه قد يخص لعظمته و لكن يجوز ذلك فى سائر
 المخلوقات فيقال {رَبُّ الْعَرْشِ} التوبة 129 و {رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ} الأنعام 164 و أما
 الإستواء فمختص بالعرش فلا يقال إستوى على العرش و على كل شيء و لا
 إستعمل ذلك أحد من المسلمين فى كل شيء و لا يوجد فى كتاب و لا سنة كما
 إستعمل لفظ الربوبية فى العرش خاصة و فى كل شيء عامة و كذلك لفظ الخلق و
 نحوه من الألفاظ التى تخص و تعم كقوله تعالى {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ} 1 { خَلَقَ
 الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ} 2 {العلق 1-2} فالإستواء من الألفاظ المختصة بالعرش لا تضاف
 الى غيره لا خصوصا و لا عموما و هذا مبسوط فى موضع آخر و إنما الغرض
 بيان صواب كلام السلف فى قولهم الإستواء معلوم و إنما الغرض بيان صواب
 كلام السلف فى قولهم الإستواء معلوم بخلاف من جعل هذا اللفظ له بضعة عشر
 معنى كما ذكر ذلك ابن عربى المعافري يبين هذا أن سبب نزول هذه الآية كان
 قدوم نصارى نجران و مناظرتهم للنبي صلى الله عليه و سلم فى أمر المسيح كما
 ذكر ذلك أهل التفسير و أهل السيرة و هو من المشهور بل من المتواتر أن نصارى
 نجران قدموا على النبي صلى الله عليه و سلم و دعاهم إلى المباهلة المذكورة فى
 سورة آل عمران فأقروا بالجزية و لم يباهلوه و صدر آل عمران نزل بسبب ما جرى
 و لهذا عامتها فى أمر المسيح و ذكروا أنهم إحتجوا بما فى القرآن من لفظ و إنما
 و نحن و نحو ذلك على أن الآلهة ثلاثة فإتبعوا المتشابهة و تركوا المحكم الذى
 فى القرآن من أن الإله و احد {إِبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} آل عمران 7 فإنهم
 قصدوا بذلك الفتنة و هي فتنة القلوب بالكفر و إبتغاء تأويل لفظ إنما و
 نحن و ما يعلم تأويل هذه إلا الله لأن هذه الأسماء إنما

تقال للواحد الذي له أعوان إما أن يكونوا شركاء له و إما أن يكونوا مماليك له و لهذا صارت متشابهة فإن الذي معه شركاء يقول فعلنا نحن كذا و أنا نفعل نحن كذا و هذا ممتنع في حق الله تعالى و الذي له مماليك و مطيعون يطيعونه كالملك يقول فعلنا كذا أي أنا فعلت بأهل ملكي و ملكي و كل ما سوى الله مخلوق له مملوك له و هو سبحانه يدبر أمر العالم بنفسه و ملائكته التي هي رسله في خلقه و أمره و هو سبحانه أحق من قال إنا و نحن بهذا الإعتبار فإن ما سواه ليس له ملك تام و لا أمر مطاع طاعة تامة فهو المستحق أن يقول إنا و نحن و الملوك لهم شبه بهذا فصار فيه أيضا من المتشابه معنى آخر و لكن الذي ينسب الله من هذا الإختصاص لا يماثله فيه شيء و تأويل ذلك معرفة ملائكته و صفاتهم و أقدارهم و كيف يدبر بهم أمر السماء و الأرض و قد قال تعالى { وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ } المدثر 31 فهذا التأويل لهذا المتشابه لا يعلمه إلا هو و إن علمنا تفسيره و معناه لكن لم نعلم تأويله الواقع في الخارج بخلاف قوله { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ إِبْرَاهِيمَ } 32 فإنها آية محكمة ليس فيها تشابه فإن هذا الإسم مختص بالله ليس مثل إنا و نحن التي تقال لمن له شركاء و لمن له أعوان يحتاج إليهم و الله تعالى منزه عن هذا و هذا كما قال { قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِن شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّن ظَهِيرٍ } سبأ 22 و قال { وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الدُّلِّ وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا } الإسراء 111 فالمعنى الذي يراد به هذا في حق المخلوقين لا يجوز أن يكون نظيره ثابتا لله فهذا صار متشابها يخرج من بين فرث و دم و إذا بقي أياما يتغير طعمه و لا نعرف عسلا إلا من نحل تصنعه في بيوت الشمع المسدسة فليس هو عسلا مصفى و لا نعرف حريرا إلا من دود القز و هو يبلى و قد علمنا أن ما و عد الله به عبادته ليس مماثلا لهذه لا في المادة و لا في الصورة و الحقيقة بل له حقيقة تخالف حقيقة هذه و ذلك هو من التأويل الذي لا نعلمه نحن قال ابن عباس ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء لكن يقال فالملائكة قد تعلم هذا فيقال هي لا تعلم ما لم يخلق بعد و لا تعلم كل ما في الجنة و أيضا فمن النعم ما لا تعرفه الملائكة و التأويل يتناول هذا كله و إذا قدرنا أنها تعرف ما لا تعرفه فذاك لا يكون من المتشابه عندها و يكون من المتشابه عندنا فإن المتشابه قد يراد به ما هو صفة لازمة للآية و قد يراد به ما هو من الأمور النسبية فقد يكون متشابها عند هذا ما لا يكون متشابها عند هذا و كلام الإمام أحمد و غيره من السلف يحتمل أن يراد به هذا فإن أحمد ذكر في رده على الجهمية أنها إحتجت بثلاث آيات من المتشابه قوله تعالى { وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ } الأنعام و

قوله {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} {الشورى 11} وقوله {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ} {الأنعام 103} وقد فسر أحمد قوله {وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ} {الأنعام 3} فإذا كانت هذه الآيات مما علمنا معناها لم تكن متشابهة عندنا وهي متشابهة عند من إحتج بها و كان عليه أن يردّها هو الى ما يعرفه من المحكم و كذلك قال أحمد في ترجمة كتابه الذي صنّفه في الحبس و هو الرد على الزنادقة و الجهمية فيما شكّت فيه من متشابه القرآن و تأولته على غير تأويله ثم فسر أحمد تلك الآيات آية آية فبين أنها ليست متشابهة عنده بل قد عرف معناها و على هذا فالراسخون في العلم يعلمون تأويل هذا المتشابه الذي هو تفسيره و أما التأويل الذي هو الحقيقة الموجودة في الخارج فتلك لا يعلمها إلا الله و لكن قد يقال هذا المتشابه الإضافي ليس هو المتشابه المذكور في القرآن فإن ذلك قد أخبر الله أنه لا يعلم تأويله إلا الله و إنما هذا كما يشكّل على كثير من الناس آيات لا يفهمون معناها و غيرهم من الناس يعرف معناها و على هذا فقد يجاب بجوابين أحدهما أن يكون في الآية قراءتان قراءة من يقف على قوله {إِلَّا اللَّهُ} {آل عمران 7} و قراءة من يقف عند قوله {وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} {آل عمران 7} و كلتا القراءتين حق و يراد بالأولى المتشابه في نفسه الذي استأثر الله بعلم تأويله و يراد بالثانية المتشابه الإضافي الذي يعرف الراسخون تفسيره و هو تأويله و مثل هذا يقع في القرآن كقوله {وَإِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ} {إبراهيم 46} و لتزول فيه قراءتان مشهورتان بالنفي و الإثبات و كل قراءة لها معنى صحيح و كذلك القراءة المشهورة {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} {الأنفال 25} و قرأ طائفة من السلف لتصيبين الذين ظلموا منكم خاصة و كلا القراءتين حق فإن الذي يتعدى حدود الله هو الظالم و تارك الإنكار عليه قد يجعل غير ظالم لكونه لم يشاركه و قد يجعل ظالماً بإعتبار ما ترك من الإنكار الواجب و على هذا قوله {فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} {الأعراف 165} فأنجى الله الناهين و أما أولئك الكارهون للذنب الذين قالوا {لِمَ نَعْطُونَ قَوْمًا} {الأعراف 164} فالأكثر على أنهم نجوا لأنهم كانوا كارهين فأنكروا بحسب قدرتهم و أما من ترك الإنكار مطلقاً فهو ظالم يعذب كما قال النبي صلى الله عليه و سلم إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه و هذا الحديث موافق للآية و المقصود هنا أنه يصح النفي و الإثبات بإعتبارين كما أن قوله {لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} {الأنفال 25} أي لا تختص بالمعتدين بل يتناول من رأى المنكر فلم يغيروه و من قرأ لتصيبين الذين ظلموا منكم خاصة أدخل في ذلك من ترك الإنكار مع قدرته

عليه و قد يراد بذلك أنهم يعذبون فى الدنيا و يبعثون على نياتهم كالجيش الذين يغزون البيت فيخسف بهم كلهم و يحشر المكره على نيته و الجواب الثانى القطع بأن المتشابه المذكور فى القرآن هو تشابهها فى نفسها اللازم لها و ذلك الذى لا يعلم تأويله إلا الله و أما الإضافى الموجود فى كلام من أراد به التشابه الإضافى فمرادهم أنهم تكلموا فيما إشتبه معناه و أشكل معناه على بعض الناس و أن الجهمية إستدلوا بما إشتبه عليهم و أشكل و إن لم يكن هو من المتشابه الذى لا يعلم تأويله إلا الله و كثيرا ما يشتبه على الرجل ما لا يشتبه على غيره و يحتمل كلام الإمام أحمد أنه لم يرد إلا المتشابه فى نفسه الذى يلزمه التشابه لم يرد بشيء منه التشابه الإضافى و قال تأولته على غير تأويله أى غير تأويله الذى هو تأويله فى نفس الأمر و إن كان ذلك التأويل لا يعلمه إلا الله و أهل العلم يعلمون أن المراد به ذلك التأويل فلا يبقى مشكلا عندهم محتملا لغيره و لهذا كان المتشابه فى الخبريات إما عن الله و إما عن الآخرة و تأويل هذا كله لا يعلمه إلا الله بل المحكم من القرآن قد يقال له تأويل كما للمتشابه تأويل كما قال { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ } الأعراف 53 و مع هذا فذلك التأويل لا يعلم و قته و كفيته إلا الله و قد يقال بل التأويل للمتشابه لأنه فى الوعد و الوعيد و كله متشابه و أيضا فلا يلزم فى كل آية ظنها بعض الناس متشابهة أن تكون من المتشابه فقول أحمد إحتجوا بثلاث آيات من المتشابه و قوله ما شككت فيه من متشابه القرآن قد يقال أن هؤلاء أو أن أحمد جعل بعض ذلك من المتشابه و ليس منه فإن قول الله تعالى { مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ } آل عمران 7 لم يرد به هنا الأحكام العام و التشابه العام الذى يشترك فيه جميع آيات القرآن و هو المذكور فى قوله { كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ } هود 1 و فى قوله { اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ } الزمر 23 فوصفه هنا كله بأنه متشابه أى متفق غير مختلف يصدق بعضه بعضا و هو عكس المتضاد المختلف المذكورة فى قوله { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } النساء 82 و قوله { إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلَفٍ } 8 { يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ } الذاريات 8-9 فإن هذا التشابه يعم القرآن كما أن إحكام آياته تعمه كله و هنا قد قال { مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ } آل عمران 7 فجعل بعضه محكما و بعضه متشابهة فصار التشابه له معنيان و له معنى ثالث و هو الإضافى يقال قد إشتبه علينا هذا كقول بنى إسرائيل { إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا } البقرة 70 و إن كان فى نفسه متميزا منفصلا بعضه عن بعض و هذا من باب إشتباه الحق بالباطل كقوله صلى الله عليه و سلم فى الحديث الحلال بين و الحرام بين و بين ذلك أمور متشابهة لا يعلمهن كثير من الناس فدل ذلك على أن من الناس من

يعرفها فليست مشتبهة على جميع الناس بل على بعضهم بخلاف ما لا يعلم تأويله إلا الله فإن الناس كلهم مشتركون في عدم العلم بتأويله و من هذا ما يروى عن المسيح عليه السلام أنه قال الأمور ثلاثة أمر تبين رشده فإتبعوه و أمر تبين غيه فاجتنبوه و أمر إشتبه عليكم فكلوه الى عالمه فهذا المشتبه على بعض الناس يمكن الآخرين أن يعرفوا الحق فيه و يبينوا الفرق بين المشتبهين و هذا هو الذي أراده من جعل الراسخين يعلمون التأويل فإنه جعل المشتبهات في القرآن من هذا الباب الذي يشتبه على بعض الناس دون بعض و يكون بينهما من الفروق المانعة للتشابه ما يعرفه بعض الناس و هذا المعنى صحيح في نفسه لا ينكر و لا ريب أن الراسخين في العلم يعلمون ما إشتبه على غيرهم و قد يكون هذا قراءة في الآية كما تقدم من أنه يكون فيها قراءتان لكن لفظ التأويل على هذا يراد به التفسير و وجه ذلك أنهم يعلمون تأويله من حيث الجملة كما يعلمون تأويل المحكم فيعرفون الحساب و الميزان و الصراط و الثواب و العقاب و غير ذلك مما أخبر الله به و رسوله معرفة مجملة فيكونون عالمين بالتأويل و هو ما يقع في الخارج على هذا الوجه و لا يعلمونه مفصلاً إذ هم لا يعرفون كيفيته و حقيقته إذ ذلك ليس مثل الذي علموه في الدنيا و شاهدوه و على هذا يصح أن يقال علموا تأويله و هو معرفة تفسيره و يصح أن يقال لم يعلموا تأويله و كلا القراءتين حق و على قراءة النفي هل يقال أيضا إن المحكم له تأويل لا يعلمون تفصيله فإن قوله و ما يعلم تأويل ما تشابه منه {إلّا} **الله {آل عمران 7}** لا يدل على أن غيره يعلم تأويل المحكم بل قد يقال أن من المحكم أيضا ما لا يعلم تأويله إلا الله و إنما خص المتشابه بالذكر لأن أولئك طلبوا علم تأويله أو يقال بل المحكم يعلمون تأويله لكن لا يعلمون و قت تأويله و مكانه و صفته وقد قال كثير من السلف إن المحكم ما يعمل به و المتشابه ما يؤمن به و لا يعمل به كما يجيء في كثير من الآثار و نعمل بحكمه و نؤمن بمتشابهه و كما جاء عن ابن مسعود و غيره في قوله تعالى {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ} البقرة 121 قال يحلون حلاله و يحرمون حرامه و يعملون بمحكمه و يؤمنون بمتشابهه و كلام السلف في ذلك يدل على أن التشابه أمر إضافي فقد يشتبه على هذا ما لا يشتبه على هذا فعلى كل أحد أن يعمل بما إستبان له و يكل ما إشتبه عليه الى الله كقول أبي بن كعب رضي الله عنه في الحديث الذي رواه الثوري عن مغيرة و ليس بشيء عن أبي العالية قال قيل لأبي بن كعب أوصني فقال إتخذ كتاب الله إماما إرض به قاضيا و حاكما هو الذي إستخلف فيكم رسوله شفيع مطاع و شاهد لا يتهم فيه خبر ما قبلكم و خبر ما بينكم و ذكر ما قبلكم و ذكر ما فيكم و قال سفيان عن رجل سماه عن ابن أزي عن أبي قال فما إستبان لك فاعمل به و ما شبه عليك فآمن به و كله الى عالمه

فمنهم من قال المتشابه هو المنسوخ و منهم من جعله الخبريات مطلقا فعن قتادة و الربيع و الضحاك و السدي المحكم الناسخ الذي يعمل به و المتشابه المنسوخ يؤمن به و لا يعمل به و كذلك فى تفسير العوفى عن ابن عباس و أما تفسير الوالى عن ابن عباس فقال محكمات القرآن ناسخه و حلاله و حرامه و حدوده و فرائضه و ما يؤمن به و يعمل به و المتشابهات منسوخه و مقدمه و مؤخره و أمثاله و أقسامه و ما يؤمن به و لا يعمل به أما القول الاول فهو والله اعلم ماخوذ من قوله {فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ} الحج52 فقابل بين المنسوخ وبين المحكم وهو سبحانه انما أراد نسخ ما ألقاه الشيطان لم يرد نسخ ما أنزله لكن هم جعلوا جنس المنسوخ متشابها لانه يشبه غيره فى التلاوة والنظم وانه كلام الله وقرآن ومعجز وغير ذلك من المعانى مع أن معناه قد نسخ ومن جعل المتشابه كل ما لا يعمل به من المنسوخ و الأقسام و الأمثال فلأن ذلك متشابه و لم يؤمر الناس بتفصيله بل يكفيهم الإيمان المجمل به بخلاف المعمول به فإنه لا بد فيه من العلم المفصل و هذا بيان لما يلزم كل الأمة فإنهم يلزمهم معرفة ما يعمل به تفضيلا ليعلموا به و ما أخبروا به فليس عليهم معرفته بل عليهم الإيمان به و إن كان العلم به حسنا أو فرضا على الكفاية فليس فرضا على الأعيان بخلاف ما يعمل به ففرض على كل انسان معرفة ما يلزمه من العمل مفصلا و ليس عليه معرفة العمليات مفصلا وقد روى عن مجاهد و عكرمة المحكم ما فيه من الحلال والحرام وما سوى ذلك متشابه يصدق بعضه بعضا فعلى هذا القول يكون المتشابه هو المذكور فى قوله {كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي} الزمر23 والحلال مخالف للحرام وهذا على قول مجاهد إن العلماء يعلمون تأويله لكن تفسير المتشابه بهذا مع أن كل القرآن متشابه وهنا خص البعض به فيستدل به على ضعف هذا القول وكذلك قوله {فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ} آل عمران7 لو أريد بالمتشابه تصديق بعضه بعضا لكان اتباع ذلك غير محذور وليس فى كونه يصدق بعضه بعضا ما يمنع ابتغاء تأويله وقد يحتج لهذا القول بقوله متشابهات فجعلها أنفسها متشابهات وهذا يقتضى أن بعضها يشبه بعضا ليست مشابهة لغيرها ويجاب عن هذا بأن اللفظ إذا ذكر فى موضعين بمعنيين صار من المتشابه كقوله إنا و نحن المذكور فى سبب نزول الآية و قد ذكر محمد بن أسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير لما ذكر قصة أهل نجران و نزول الآية قال المحكم ما لا يحتمل من التأويل إلا و جها و احدا و المتشابه ما إحتمل فى التأويل أوجها و معنى هذا أن ذلك اللفظ المحكم لا يكون تأويله فى الخارج الا شيئا و احدا و أما المتشابه فيكون له تأويلات متعددة لكن لم يرد الله إلا و احدا منها و سياق الآية يدل على المراد و حينئذ فالراسخون فى العلم يعلمون

المراد من هذا كما يعلمون المراد من المحكم لكن نفس التأويل الذي هو الحقيقة و
وقت الحوادث و نحو ذلك لا يعلمونه لا من هذا و لا من هذا و قد قيل إن نصارى
نجران إحتجوا بقوله كلمة الله و روح منه و لفظ كلمة الله
يراد به الكلام و يراد به المخلوق بالكلام و روح منه يراد به إبتداء الغاية و يراد به
التبويض فعلى هذا إذا قيل تأويله لا يعلمه إلا الله المراد به الحقيقة أي لا يعلمون كيف
خلق عيسى بالكلمة و لا كيف أرسل إليها روحه فتمثل لها بشرا سويا و نفخ فيها من
روحه و فى صحيح البخاري عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا
رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم و المقصود
هنا أنه لا يجوز أن يكون الله أنزل كلاما لا معنى له و لا يجوز أن يكون الرسول
صلى الله عليه و سلم و جميع الأمة لا يعلمون معناه كما يقول ذلك من يقوله من
المتأخرين و هذا القول يجب القطع بأنه خطأ سواء كان مع هذا تأويل القرآن لا يعلمه
الراسخون أو كان للتأويل معنيان يعلمون أحدهما و لا يعلمون الآخر و إذا دار الأمر
بين القول بأن الرسول كان لا يعلم معنى المتشابه من القرآن و بين أن يقال
الراسخون في العلم يعلمون كان هذا الإثبات خيرا من ذلك النفي فإن معنى الدلائل
الكثير من الكتاب و السنة و أقوال السلف على أن جميع القرآن مما يمكن علمه و
فهمه و تدبره و هذا مما يجب القطع به و ليس معناه قاطع على أن الراسخين فى العلم
لا يعلمون تفسير المتشابه فإن السلف قد قال كثير منهم أنهم يعلمون تأويله منهم
مجاهد مع جلاله قدره و الربيع بن أنس و محمد بن جعفر بن الزبير و نقلوا ذلك عن
إبن عباس و أنه قال أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله و قول أحمد فيما
كتبه فى الرد على الزنادقة و الجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن و تأويله على
غير تأويله و قوله عن الجهمية أنها تأولت ثلاث آيات من المتشابه ثم تكلم على
معناها دليل على أن المتشابه عنده تعرف العلماء معناه و أن المذموم تأويله على غير
تأويله فأما تفسيره المطابق لمعناه فهذا محمود ليس بمذموم و هذا يقتضي أن
الراسخين فى العلم يعلمون التأويل الصحيح للمتشابه عنده و هو التفسير فى لغة
السلف و لهذا لم يقل أحمد و لا غيره من السلف إن فى القرآن آيات لا يعرف الرسول
و لا غيره معناها بل يتلون لفظا لا يعرفون معناه و هذا القول إختيار كثير من أهل
السنة منهم إبن قتيبة و أبو سليمان الدمشقي و غيرهما و إبن قتيبة هو من
المنتسبين الى أحمد و إسحاق و المنتصرين لمذاهب السنة المشهورة و له فى ذلك
مصنفات متعددة قال فيه صاحب كتاب التحديث بمناقب أهل الحديث و هو أحد
أعلام الأئمة و العلماء و الفضلاء أجودهم تصنيفا و أحسنهم ترصيفا له زهاء
ثلاثمائة مصنف و كان يميل إلى مذهب أحمد و إسحاق و كان معاصرا لإبراهيم

الحربي و محمد بن نصر المروزي و كان أهل المغرب يعظمونه و يقولون من إستجاز الواقعة فى إبن قتيبة يتهم بالزندقة و يقولون كل بيت ليس فيه شيء من تصنيفه فلا خير فيه قلت و يقال هو لأهل السنة مثل الجاحظ للمعتزلة فإنه خطيب السنة كما أن الجاحظ خطيب المعتزلة وقد نقل عن إبن عباس أيضا القول الآخر و نقل ذلك عن غيره من الصحابة و طائفة من التابعين و لم يذكر هؤلاء على قولهم نصا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فصارت مسألة نزاع فترد إلى الله و إلى الرسول و أولئك إحتجوا بأنه قرن إبتغاء الفتنة بإبتغاء تأويله و بأن النبى صلى الله عليه و سلم ذم مبتغي المتشابهة و قال إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأحذروهم و لهذا ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صبيغ بن عسل لما سأله عن المتشابهة و لأنه قال **{وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ {ال عمران 7}** و لو كانت الواو و او عطف مفرد على مفرد لا و او الإستئناف التى تعطف جملة على جملة لقال و يقولون فأجاب الآخرون عن هذا بأن الله قال **{لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا {الحشر 8}** ثم قال **{وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ {الحشر 9}** ثم قال **{وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ {الحشر 10}** قالوا فهذا عطف مفرد على مفرد و الفعل حال من المعطوف فقط و هو نظير قوله **{وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا {آل عمران 7}** قالوا ولأنه لو كان المراد مجرد الوصف بالايمن لم يخص الراسخين بل قال والمؤمنون يقولون امنا به فان كل مؤمن يجب عليه ان يؤمن به فلما خص الراسخين فى العم بالذكر علم انهم امتازوا بعلم تأويله فعلموه لانهم عالمون وامنوا به لانهم يؤمنون وكان ايمانهم به مع العلم اكمل فى الوصف وقد قال عقيب ذلك **{وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ {آل عمران 7}** وهذا يدل على ان هنا تذكرنا يختص به اولوا الالباب فان كان ما ثم الا الايمان بالفاظ فلا يذكر لما بدلهم على ما اريد بالمتشابهة ونظير هذا قوله فى الاية الاخرى **{لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ {النساء 162}** فلما وصفهم بالرسوخ فى العلم وانهم يؤمنون قرن بهم المؤمنين فلو اريد هنا مجرد الايمان لقال والراسخون فى العلم والمؤمنون يقولون امنا به كما قال فى تلك الاية لما كان مراده مجرد الاخبار بالايمن جمع بين الطائفتين و أما الذم فإنما وقع على من يتبع المتشابهة لإبتغاء الفتنة و إبتغاء تأويله و هو حال أهل القصد الفاسد الذين يريدون القدح فى القرآن فلا يطلبون إلا المتشابهة لإفساد القلوب و هي فتنتها به و يطلبون تأويله و ليس طلبهم لتأويله لأجل العلم و الإهداء بل هذا لأجل

الفتنة و كذلك صبيغ بن عسل ضربه عمر لأن قصده بالسؤال عن المتشابه كان لإبتغاء الفتنة و هذا كمن يورد أسئلة و إشكالات على كلام الغير و يقول ماذا أريد بكذا و غرضه التشكيك و الطعن فيه ليس غرضه معرفة الحق و هؤلاء هم الذين عناهم النبي صلى الله عليه و سلم بقوله إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه و لهذا يتبعون أي يطلبون المتشابه و يقصدونه دون المحكم مثل المتبع للشيء الذي يتحراه و يقصده و هذا فعل من قصده الفتنة و أما من سأل عن معنى المتشابه ليعرفه و يزيل ما عرض له من الشبه و هو عالم بالمحكم متبع له مؤمن بالمتشابه لا يقصد فتنة فهذا لم يذمه الله و هكذا كان الصحابة يقولون رضى الله عنهم مثل الأثر المعروف الذي رواه إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني و قد ذكره الطلمنكي حدثنا يزيد بن عبدربه ثنا بقرية ثنا عتبة بن أبي حكيم ثني عمارة بن راشد الكناني عن زياد عن معاذ بن جبل قال يقرأ القرآن رجلان فرجل له فيه هوى و نية يفليه فلي الرأس يلتمس أن يجد فيه أمرا يخرج به على الناس أولئك شرار أمتهم أولئك يعمى الله عليهم سبل الهدى و رجل يقرؤه ليس فيه هوى و لا نية يفليه فلي الرأس فما تبين له منه عمل به و ما إشتبه عليه و كله إلى الله ليتفقهن فيه فقها ما فقها قوم قط حتى لو أن أحدهم مكث عشرين سنة فليبعثن الله له من يبين له الآية التي أشكلت عليه أو يفهمه إياها من قبل نفسه قال بقرية أشهدنى ابن عيينة حديث عتبة هذا فهذا معاذ يذم من إتبع المتشابه لقصده الفتنة و أما من قصده الفقه فقد أخبر أن الله لا بد أن يفقهه بفهمه المتشابه فقها ما فقها قوم قط قالوا و الدليل على ذلك أن الصحابة كانوا إذا عرض لأحدهم شبهة فى آية أو حديث سأل عن ذلك كما سأله عمر فقال ألم تكن تحدثنا أنا نأتى البيت و تطوف به و سأله أيضا عمر ما بالننا نقصر الصلاة و قد أمانا و لما نزل قوله {وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} الأنعام 82 شق عليهم و قالوا أينما لم يظلم نفسه حتى بين لهم و لما نزل قوله {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ} البقرة 284 شق عليهم حتى بين لهم الحكمة فى ذلك و لما قال النبي صلى الله عليه و سلم من نوقش الحساب عذب قالت عائشة ألم يقل الله {فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَاباً يَسِيرًا} الانشقاق 8 قال إنما ذلك العرض قالوا و الدليل على ما قلناه إجماع السلف فإنهم فسروا جميع القرآن و قال مجاهد عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحته الى خاتمته أوقفه عند كل آية و أسأله عنها و تلقوا ذلك عن النبي صلى الله عليه و سلم كما قال أبو عبدالرحمن السلمي حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن عثمان بن عفان و عبدالله بن مسعود و غيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه و سلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم و العمل قالوا فتعلمنا القرآن و العلم و العمل جميعا و قال مجاهد عرضت المصحف على ابن

عباس رضى الله عنهما من فاتحته الى خاتمته أقف عند كل آية واسأله عنها وقال
الشعبي ما ابتدع أحد بدعة الا وفي كتاب الله بيانها وقال مسروق ما سئل أصحاب
محمد عن شيء الا وعلمه في القرآن ولكن علمنا قصر عنوه كلام أهل التفسير من
الصحابة و التابعين شامل لجميع القرآن إلا ما قد يشكل على بعضهم فيقف فيه لا لأن
أحدا من الناس لا يعلمه لكن لأنه هو لم يعلمه و أيضا فإن الله قد أمر بتدبر القرآن
مطلقا و لم يستثن منه شيئا لا يتدبر و لا قال لا تدبروا المتشابه و التدبر بدون الفهم
ممتع و لو كان من القرآن ما لا يتدبر لم يعرف فإن الله لم يميز المتشابه بحد ظاهر
حتى يجتنب تدبره وهذا أيضا مما يحتجون به و يقولون المتشابه أمر نسبي
إضافي فقد يشتبه هذا ما لا يشتبه على غيره قالوا و لأن الله أخبر أن القرآن بيان و
هدى و شفاء و نور و لم يستثن منه شيئا عن هذا الوصف و هذا ممتع بدون فهم
المعنى قالوا و لأن من العظيم أن يقال أن الله أنزل على نبيه كلاما لم يكن يفهم معناه
لا هو و لا جبريل بل و على قول هؤلاء كان النبي صلى الله عليه و سلم يحدث
بأحاديث الصفات و القدر و المعاد و نحو ذلك مما هو نظير متشابه القرآن عندهم و
لم يكن يعرف معنى ما يقوله و هذا لا يظن بأقل الناس و أيضا فالكلام إنما
المقصود به الإفهام فإذا لم يقصد به ذلك كان عبثا و باطلا و الله تعالى قد نزه نفسه
عن فعل الباطل و العبث فكيف يقول الباطل و العبث و يتكلم بكلام ينزله على خلقه لا
يريد به إفهامهم و هذا من أقوى حجج الملحدين و أيضا فما في القرآن آية إلا
و قد تكلم الصحابة الصحابة و التابعون لهم بإحسان في معناها و بينوا ذلك و إذا قيل
فقد يختلفون في بعض ذلك قيل كما قد يختلفون في آيات الأمر و النهي و آيات الأمر
و النهي مما إتفق المسلمون على أن الراسخين في العلم يعلمون معناها و هذا أيضا
مما يدل على أن الراسخين في العلم يعلمون تفسير المتشابه فإن المتشابه قد يكون في
آيات الأمر و النهي كما يكون في آيات الخبر و تلك مما إتفق العلماء على معرفة
الراسخين لمعناها فكذلك الأخرى فإنه على قول النفاة لم يعلم معنى المتشابه إلا الله لا
ملك و لا رسول و لا عالم و هذا خلاف إجماع المسلمين في متشابه الأمر و النهي
و أيضا فلفظ التأويل يكون للمحكم كما يكون للمتشابه كما دل القرآن و السنة و أقوال
الصحابة على ذلك و هم يعلمون معنى المحكم فكذلك معنى المتشابه و أي فضيلة في
المتشابه حتى ينفرد الله بعلم معناه و المحكم أفضل منه و قد بين معناه لعباده فأي
فضيلة في المتشابه حتى يستأثر الله بعلم معناه و ما إستأثر الله بعلمه كوقت الساعة لم
ينزل به خطابا و لم يذكر في القرآن آية تدل على و قت الساعة و نحن نعلم أن الله
إستأثر بأشياء لم يطلع عباده عليها و إنما النزاع في كلام أنزله و أخبر أنه هدي و
بيان و شفاء و أمر بتدبره ثم يقال أن منه ما لا يعرف معناه إلا الله و لم يبين الله و لا

رسوله ذلك القدر الذي لا يعرف أحد معناه و لهذا صار كل من أعرض عن آيات لا يؤمن بمعناها يجعلها من المتشابهة بمجرد دعواه ثم سبب نزول الآية قصة أهل نجران و قد إحتجوا بقوله إنا و نحن و بقوله كلمة منه و روح و هذا قد إتفق المسلمون على معرفة معناه فكيف يقال أن المتشابهة لا يعرف معناه لا الملائكة و لا الأنبياء و لا أحد من السلف و هو من كلام الله الذي أنزله إلينا و أمرنا أن نتدبره و نعقله و أخبر أنه بيان و هدى و شفاء و نور و ليس المراد من الكلام إلا معانيه و لولا المعنى لم يجز التكلم بلفظ لا معنى له و قد قال الحسن ما أنزل الله آية إلا و هو يحب أن يعلم فيما ذا أنزلت و ماذا عنى بها و من قال أن سبب نزول الآية سؤال اليهود عن حروف المعجم في ألم بحساب الجمل فهذا نقل باطل أما أولا فلأنه من رواية الكلبي و أما ثانيا فهذا قد قيل أنهم قالوه في أول مقدم النبي صلى الله عليه و سلم إلى المدينة و سورة آل عمران إنما نزل صدرها متأخرا لما قدم و فد نجران بالنقل المستفيض المتواتر و فيها فرض الحج و إنما فرض سنة تسع أو عشر لم يفرض في أول الهجرة بإتفاق المسلمين و أما ثالثا فلأن حروف المعجم و دلالة الحرف على بقاء هذه الأمة ليس هو من تأويل القرآن الذي إستأثر الله بعلمه بل إما أن يقال أنه ليس مما أراده الله بكلامه فلا يقال أنه إنفرد بعلمه بل دعوي دلالة الحروف على ذلك باطل و إما أن يقال بل يدل عليه فقد علم بعض الناس ما يدل عليه و حينئذ فقد علم الناس ذلك 2 أما دعوي دلالة القرآن على ذلك و أن أحدا لا يعلمه فهذا هو الباطل و أيضا فإذا كانت الأمور العلمية التي أخبر الله بها في القرآن لا يعرفها الرسول كان هذا من أعظم قدح الملاحظة فيه و كان حجة لما يقولونه من أنه كان لا يعرف الأمور العلمية أو أنه كان يعرفها و لم يبينها بل إذا القول يقتضي أنه لم يكن يعلمها فإن ما لا يعلمه إلا الله لا يعلمه النبي و لا غيره و بالجملة فالدلائل الكثيرة توجب القطع ببطلان قول من يقول إن في القرآن آيات لا يعلم معناها الرسول و لا غيره نعم قد يكون في القرآن آيات لا يعلم معناها من العلماء فضلا عن غيرهم و ليس ذلك في آية معينة بل قد يشكل على هذا ما يعرفه هذا و ذلك تارة يكون لغرابة اللفظ و تارة لإشتباه المعنى بغيره و تارة لشبهة في نفس الإنسان تمنعه من معرفة الحق و تارة لعدم التدبر التام و تارة لغير ذلك من الأسباب فيجب القطع بأن قوله {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ} آل عمران 7 أن الصواب قول من يجعله معطوفا و يجعل الواو لعطف مفرد على مفرد أو يكون كلا القولين حقا و هي قراءتان و التأويل المنفي غير التأويل المثبت و إن كان الصواب هو قول من يجعلها و أو إستئناف فيكون التأويل المنفي علمه عن غير الله هو الكيفيات التي لا يعلمها

غيره و هذا فيه نظر و ابن عباس جاء عنه أنه قال إنا من الراسخين الذين يعلمون
تأويله وجاء عنه أن الراسخين لا يعلمون تأويله وجاء عنه أنه قال التفسير
على أربعة أوجه تفسير تعرفه العرب من كلامها و تفسير لا يعذر أحد بجهالته و
تفسير يعلمه العلماء و تفسير لا يعلمه إلا الله من إدعى علمه فهو كاذب و هذا القول
يجمع القولين و يبين أن العلماء يعلمون من تفسيره ما لا يعلمه غيرهم و أن فيه
ما لا يعلمه إلا الله فأما من جعل الصواب قول من جعل الوقف عند قوله **{إلا الله}**
{آل عمران 7} و جعل التأويل بمعنى التفسير فهذا خطأ قطعاً و أما التأويل
بالمعنى الثالث و هو صرف اللفظ عن الإحتمال الراجح الى الإحتمال المرجوح فهذا
الإصطلاح لم يكن بعد عرف في عهد الصحابة بل و لا التابعين بل و لا الأئمة
الأربعة و لا كان التكلم بهذا الإصطلاح معروفاً في القرون الثلاثة بل و لا علمت
أحداً منهم خص لفظ التأويل بهذا و لكن لما صار تخصيص لفظ التأويل بهذا شائعاً
في عرف كثير من المتأخرين فظنوا أن التأويل في الآية هذا معناه صاروا يعتقدون
أن لمتشابه القرآن معاني تخالف ما يفهم منه و فرقوا دينهم بعد ذلك و صاروا شيعاً و
المتشابه المذكور الذي كان سبب نزول الآية لا يدل ظاهره على معنى فاسد و إنما
الخطأ في فهم السامع نعم قد يقال أن مجرد هذا الخطاب لا يبين كمال المطلوب و
لكن فرق بين عدم دلالاته على المطلوب و بين دلالاته على نقيض المطلوب فهذا الثاني
هو المنفي بل و ليس في القرآن ما يدل على الباطل ألبتة كما قد بسط في موضعه
و لكن كثير من الناس يزعم أن لظاهر الآية معنى إما معنى يعتقدونه و إما معنى باطلاً
فيحتاج الى تأويله و يكون ما قاله باطلاً لا تدل الآية على معتقده و لا على المعنى
الباطل و هذا كثير جداً و هؤلاء هم الذين يجعلون القرآن كثيراً ما يحتاج إلى التأويل
المحدث و هو صرف اللفظ عن مدلوله إلى خلاف مدلوله و مما يحتج به من
قال الراسخون في العلم يعلمون التأويل ما ثبت في صحيح البخارى وغيره عن ابن
عباس ان النبي دعا له وقال اللهم فقهه في الدين و علمه التأويل فقد دعا له بعلم
التأويل مطلقاً و ابن عباس فسر القرآن كله قال مجاهد عرضت المصحف على ابن
عباس من اوله الى اخره اقفه عند كل اية و اساله عنها وكان يقول انا من الراسخين
في العلم الذين يعلمون تأويله و ايضا فالنقول متواترة عن ابن عباس رضى الله
عنهما انه تكلم في جميع معانى القرآن من الامر والخبر فله من الكلام في الاسماء
والصفات والوعيد والوعيد والقصص ومن الكلام في الامر والنهي والاحكام ما يبين
انه كان يتكلم في جميع معانى القرآن و ايضا قد قال ابن مسعود ما من اية في
كتاب الله الا وانا اعلم فيما ذا انزلت و ايضا فانهم متفقون على ان آيات
الاحكام يعلم تأويلها وهي نحو خمسمائة اية وسائر القرآن عن الله واسمائه وصفاته

او عن اليوم الاخر والجنة والنار او عن القصص وعاقبة اهل الايمان وعاقبة اهل الكفر فان كان هذا هو المتشابه الذى لا يعلم معناه الا الله

فجمهور القرآن لا يعرف احد معناه لا الرسول ولا احد من الامة ومعلوم ان هذا مكابرة ظاهرة وايضا فمعلوم ان العلم بتاويل الرؤيا اصعب من العلم

بتاويل الكلام الذى يخبر به فان دلالة الرؤيا على تاويلها دلالة خفية غامضة لا يهتدى لها جمهور الناس بخلاف دلالة لفظا لكلام على معناه فاذا كان الله قد علم عباده تاويل الاحاديث التى يرونها فى المنام فلان يعلمهم تاويل الكلام العربى المبين الذى ينزله

على انبيائه بطريق الاولى والاحرى قال يعقوب ليوسف {وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ} يوسف 6 وقال يوسف {رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ

وَاعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ} يوسف 101 وقال {قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَأُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا} يوسف 37 وايضا فقد ذم الله الكفار بقوله {أَمْ

يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} 38 {بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ} 39} يونس 38-39

وقال {وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مَّمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ} 83} حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ آدَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} 84} النمل 83-84

وهذا ذم لمن كذب بما لم يحيط بعلمه فما قاله الناس من الاقوال المختلفة فى تفسير القرآن وتاويله ليس لاحد ان يصدق بقول دون قول بلا علم ولا يكذب بشيء

منها الا ان يحيط بعلمه وهذا لا يمكن الا اذا عرف الحق الذى اريد بالاية فيعلم ان ماسواه باطل فيكذب بالباطل الذى احاط بعلمه واما اذا لم يعرف معناها ولم يحيط

بشيء منها علما فلا يجوز له التكذيب بشيء منها مع ان الاقوال المتناقضة بعضها باطل قطعا ويكون حينئذ المكذب بالقران كالمكذب بالاقوال المتناقضة والمكذب

بالحق كالمكذب بالباطل وفساد اللازم يدل على فساد الملزوم وايضا فانه ان بنى على ما يعتقد من انه لا يعلم معانى الايات الخيرية الا الله لزمه ان يكذب كل من

احتج باية من القرآن خبرية على شيء من امور الايمان بالله واليوم الاخر ومن تكلم فى تفسير ذلك وكذلك يلزم مثل ذلك فى احاديث الرسول وان قال المتشابه هو بعض

الخبريات لزمه ان يبين فصلا يتبين به ما يجوز ان يعلم معناه من ايات القرآن وما لا يجوز ان يعلم معناه بحيث لا يجوز ان يعلم معناه لا ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا

احد من الصحابة ولا غيرهم ومعلوم انه لا يمكن احدا ذكر حد فاصل بين ما يجوز ان يعلم معناه بعض الناس وبين ما لا يجوز ان يعلم معناه احد ولو ذكر ما ذكر

انتقض عليه فعلم ان المتشابه ليس هو الذى لا يمكن احدا معرفة معناه وهذا دليل مستقل فى المسألة وايضا فقوله {لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ} يونس 39} {أَكْذَبْتُمْ

بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا { النمل 84 } ذم لهم على عدم الإحاطة مع التكذيب و لو كان الناس كلهم مشتركين في عدم الإحاطة بعلم المتشابه لم يكن في ذمهم بهذا الوصف فائدة و لكان الذم على مجرد التكذيب فإن هذا بمنزلة أن يقال أكذبتهم بما لم تحيطوا به علما و لا يحيط به علما إلا الله و من كذب بما لا يعلمه إلا الله كان أقرب إلى العذر من أن يكذب بما يعلمه الناس فلو لم يحط بها علما الراسخون كان ترك هذا الوصف أقوى في ذمهم من ذكره و يتبين هذا بوجه آخر هو دليل في المسألة و هو أن الله ذم الزائغين بالجهل و سوء القصد فإنهم يقصدون المتشابه بيتغون تأويله و لا يعلم تأويله إلا الراسخون في العلم و ليسوا منهم و هم يقصدون الفتنة لا يقصدون العلم و الحق و هذا و هذا كقوله تعالى { وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ } الأنفال 23 فإن المعنى بقوله { لَأَسْمَعَهُمْ } { الأنفال 23 } فهم القرآن يقول لو علم الله فيهم حسن قصد و قبولا للحق لأفهمهم القرآن لكن لو أفهمهم لتولوا عن الإيمان و قبول الحق لسوء قصدهم فهم جاهلون ظالمون كذلك الذين في قلوبهم زيغ هم مذمومون بسوء القصد مع طلب علم ما ليسوا من أهله و ليس إذا عيب هؤلاء على العلم و منعه يعاب من حسن قصده و جعله الله من الراسخين في العلم فإن قيل فأكثر السلف على أن الراسخين في العلم لا يعلمون التأويل و كذلك أكثر أهل اللغة يروى هذا عن ابن مسعود و أبي ابن كعب و ابن عباس و عروة و قتادة و عمر بن عبدالعزيز و الفراء و أبي عبيد و ثعلب و ابن الأنباري قال ابن الأنباري في قراءة عبدالله إن تأويله إلا عند الله و الراسخون في العلم و في قراءة أبي و ابن عباس و يقول الراسخون في العلم قال و قد أنزل الله في كتابه أشياء إستأثر بعلمها كقوله تعالى { قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ } الأحزاب 63 و قوله { وَقُرُونَا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا } الفرقان 38 فأنزل المحكم ليؤمن به المؤمن فيسعد و يكفر به الكافر فيشقى قال ابن الأنباري و الذي روى القول الآخر عن مجاهد هو ابن أبي نجيب و لا تصح روايته التفسير عن مجاهد فيقال قول القائل أن أكثر السلف على هذا قول بلا علم فإنه لم يثبت عن أحد من الصحابة أنه قال أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابه و عن ابن أبي مليكة عن عائشة أنها قالت كان رسوخهم في العلم أن آمنوا بمحكمه و بمتشابهه و لا يعلمونه فقد روى البخاري عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها الحديث المرفوع في هذا و ليس فيه هذه الزيادة و لم يذكر أنه سمعها من القاسم بل الثابت عن الصحابة أن المتشابه يعلمه الراسخون كما تقدم حديث معاذ بن جبل في ذلك و كذلك نحوه عن ابن مسعود و ابن عباس و أبي بن كعب و غيرهم و ما ذكر من قراءة ابن مسعود و أبي بن كعب ليس لها إسناد يعرف حتى يحتج بها و المعروف عن ابن

مسعود أنه كان يقول ما في كتاب الله آية إلا و أنا أعلم فيما ذا أنزلت و ماذا عني بها و قال أبو عبدالرحمن السلمي حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن عثمان بن عفان و عبدالله بن مسعود و غيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه و سلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم و العمل و هذا أمر مشهور رواه الناس عن عامة أهل الحديث و التفسير و له إسناد معروف بخلاف ما ذكر من قراءتها و كذلك ابن عباس قد عرف عنه أنه كان يقول أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله و قد صح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه دعا له يعلم تأويل الكتاب فكيف لا يعلم التأويل مع أن قراءة عبدالله إن تأويله إلا عند الله لا تناقض هذا القول فإن نفس التأويل لا يأتي به إلا الله كما قال تعالى { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ } الأعراف 53 و قال { بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ } يونس 39 وقد اشتهر عن عامة السلف أن الوعد و الوعيد من المتشابهة و تأويل ذلك هو مجيء الموعد به و ذلك عند الله لا يأتي به إلا هو و ليس في القرآن إن علم تأويله إلا عند الله كما قال في الساعة { يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } 187 { قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْرَمْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ } 188 { الأعراف 187-188 و كذلك لما قال فرعون لموسى { فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى } 51 { قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى } 52 طه 52-51 فلو كانت قراءة ابن مسعود تقتضي نفي العلم عن الراسخين لكانت إن علم تأويله إلا عند الله لم يقرأ أن تأويله إلا عند الله فإن هذا حق بلا نزاع و أما القراءة الأخرى المروية عن أبي و ابن عباس فقد نقل عن ابن عباس ما يناقضه و أخص أصحابه بالتفسير مجاهد و على تفسير مجاهد يعتمد أكثر الأئمة كالثوري و الشافعي و أحمد بن حنبل و البخاري قال الثوري إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به و الشافعي في كتبه أكثر الذي ينقله عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد و كذلك البخاري في صحيحه يعتمد على هذا التفسير و قول القائل لا تصح رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد جوابه أن تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد من أصح التفاسير بل ليس بأيدي أهل التفسير كتاب في التفسير أصح من تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد إلا أن يكون نظيره في الصحة ثم معه ما يصدقه و هو قوله عرضت المصحف على ابن عباس أفقه عند كل آية و أسأله عنها و أيضا فأبي بن كعب رضي الله عنه قد عرف عنه أنه كان يفسر ما تشابه من القرآن كما فسر قوله { فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا } مريم 17 و فسر قوله { اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ {النور 35} وقوله {وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ {الأعراف 172} وغير ذلك و نقل ذلك معروف عنه بالإسناد أثبت من نقل هذه القراءة التي لا يعرف لها إسناد و قد كان يسئل عن المتشابه من معنى القرآن فيجيب عنه كما سأله عمر و سئل عن ليلة القدر و أما قوله أن الله أنزل المجمل ليؤمن به المؤمن فيقال هذا حق لكن هل في الكتاب و السنة أو قول أحد من السلف أن الأنبياء و الملائكة و الصحابة لا يفهمون ذلك الكلام المجمل أم العلماء متفقون على أن المجمل في القرآن يفهم معناه و يعرف ما فيه من الإجمال كما مثل به من و قت الساعة فقد علم المسلمون كلهم معنى الكلام الذي أخبر الله به عن الساعة و أنها آتية لا محالة و أن الله إنفرد بعلم و قتها فلم يطلع على ذلك أحدا و لهذا قال النبي صلى الله عليه و سلم لما سأله السائل عن الساعة و هو في الظاهر أعرابي لا يعرف قال له متى الساعة قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل و لم يقل أن الكلام الذي نزل في ذكرها لا يفهمه أحد بل هذا خلاف إجماع المسلمين بل و العقلاء فإن أخبار الله عن الساعة و أشراتها كلام بين و اضح يفهم معناه و كذلك قوله {وَقُرُونًا بَيِّنَ ذَلِكَ كَثِيرًا} الفرقان 38 قد علم المراد بهذا الخطاب و أن الله خلق قرونا كثيرة لا يعلم عددهم إلا الله كما قال {وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ} المدثر 31 فأى شيء في هذا مما يدل على أن ما أخبر الله به من أمر الإيمان بالله و اليوم الآخر لا يفهم معناه أحد لا من الملائكة و لا من الأنبياء و لا الصحابة و لا غيرهم و أما ما ذكر عن عروة فعروة قد عرف من طريقه أنه كان لا يفسر عامة أي القرآن إلا آيات قليلة رواها عن عائشة و معلوم أنه إذا لم يعرف عروة التفسير لم يلزم أنه لا يعرفه غيره من الخلفاء الراشدين و علماء الصحابة كإبن مسعود و أبي بن كعب و إبن عباس و غيرهم و أما اللغويون الذين يقولون أن الراسخين لا يعلمون معنى المتشابه فهم متناقضون في ذلك فإن هؤلاء كلهم يتكلمون في تفسير كل شيء في القرآن و يتوسعون في القول في ذلك حتى ما منهم أحد إلا و قد قال في ذلك أقوالا لم يسبق إليها و هي خطأ و إبن الأنباري الذي بالغ في نصر ذلك القول هو أكثر الناس كلاما في معاني الآي المتشابهات يذكر فيها من الأقوال ما لم ينقل عن أحد من السلف و يحتج لما يقوله في القرآن بالشاذ من اللغة و قصده بذلك الإنكار على إبن قتيبة و ليس هو أعلم بمعاني القرآن و الحديث و إتبع للسنة من إبن قتيبة و لا أفقه في ذلك و إن كان إبن الأنباري من أحفظ الناس للغة لكن باب فقه النصوص غير باب حفظ ألفاظ اللغة و قد نقم هو و غيره على إبن قتيبة كونه رد على أبي عبيد أشياء من تفسيره غريب الحديث و إبن قتيبة قد إعتذر عن ذلك و سلك في ذلك مسلك أمثاله من أهل العلم و هو و أمثاله يصيبون تارة و يخطئون أخرى فإن كان المتشابه لا يعلم معناه إلا الله فهم كلهم يجترئون على الله يتكلمون في

شيء لا سبيل إلى معرفته و إن كان ما بينوه من معاني المتشابه قد أصابوا فيه و لو
في كلمة و احدة ظهر خطوهم في قولهم أن المتشابه لا يعلم معناه إلا الله و لا يعلمه
أحد من المخلوقين فليختر من ينصر قولهم هذا أو هذا و معلوم أنهم أصابوا في
شيء كثير مما يفسرون به المتشابه و أخطأوا في بعض ذلك فيكون تفسيرهم هذه
الآية مما أخطأوا فيه العلم اليقيني فإنهم أصابوا في كثير من تفسير المتشابه و كذلك
ما نقل عن قتادة من أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابه فكتابه في
التفسير من أشهر الكتب و نقله ثابت عنه من رواية معمر عنه و رواية سعيد بن أبي
عروبة عنه و لهذا كان المصنفون في التفسير عامتهم يذكرون قوله لصحة النقل عنه
و مع هذا يفسر القرآن كله محكمه و متشابهه و الذي إقتضي شهرة القول عن
أهل السنة بأن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله ظهور التأويلات الباطلة من أهل البدع
كالجهمية و القدرية من المعتزلة و غيرهم فصار أولئك يتكلمون في تأويل القرآن
برأيهم الفاسد و هذا أصل معروف لأهل البدع أنهم يفسرون القرآن برأيهم العقلي و
تأويلهم اللغوي فتفاسير المعتزلة مملوءة بتأويل النصوص المثبتة للصفات و القدر
على غير ما أراده الله و رسوله فإنكار السلف و الأئمة هو لهذه التأويلات الفاسدة كما
قال الإمام أحمد في ما كتبه في الرد على الزنادقة و الجهمية فيما شكت فيه من
متشابه القرآن و تأويلته على غير تأويله فهذا الذي أنكره السلف و الأئمة من التأويل
فجاء بعدهم قوم إنتسبوا إلى السنة بغير خبرة تامة بها و بما يخالفها ظنوا أن المتشابه
لا يعلم معناه إلا الله فظنوا أن معنى التأويل هو معناه في إصطلاح المتأخرين و هو
صرف اللفظ عن الإحتمال الراجح الى المرجوح فصاروا في موضع يقولون و
ينصرون أن المتشابه لا يعلم معناه إلا الله ثم يتناقضون في ذلك من و جوه
أحدها أنهم يقولون النصوص تجري على ظواهرها و لا يزيدون على المعنى
الظاهر منها و لهذا يبطلون كل تأويل يخالف الظاهر و يقرون المعنى الظاهر و
يقولون مع هذا أن له تأويلا لا يعلمه إلا الله و التأويل عندهم ما يناقض الظاهر فكيف
يكون له تأويل يخالف الظاهر و قد قرر معناه الظاهر و هذا مما أنكره عليهم
مناظروهم حتى أنكر ذلك ابن عقيل على شيخه القاضي أبي يعلى و منها أنا و
جدنا هؤلاء كلهم لا يحتج عليهم بنص يخالف قولهم لا في مسألة أصلية و لا فرعية
إلا تأولوا ذلك النص بتأويلات متكلفة مستخرجة من جنس تحريف الكلم عن مواضعه
من جنس تأويلات الجهمية و القدرية للنصوص التي تخالفهم فأين هذا من قولهم لا
يعلم معاني النصوص المتشابهة إلا الله تعالى و إعتبر هذا بما تجده في كتبهم من
مناظرتهم للمعتزلة في مسائل الصفات و القرآن و القدر إذا إحتجت المعتزلة على
قولهم بالآيات التي تناقض قول هؤلاء مثل أن يحتجوا بقول {وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ

{الفساد} البقرة 205 {وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ} الزمر 7 {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} الذاريات 56 {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ} الأنعام 103 {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} يس 82 {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ {البقرة 30} و نحو ذلك كيف تجدهم يتأولون هذه النصوص بتأويلات غالبها فاسد و إن كان في بعضها حق فإن كان ما تأولوه حقا دل على أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه فظهر تناقضهم و إن كان باطلا فذلك أبعد لهم وهذا أحمد بن حنبل إمام أهل السنة الصابر في المحنة الذي قد صار للمسلمين معيارا يفرقون به بين أهل السنة و البدعة لما صنف كتابه في الرد على الزنادقة و الجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن و تأويله على غير تأويله تكلم على معاني المتشابه الذي إتبعه الزائغون إبتغاء الفتنة و إبتغاء تأويله آية آية و بين معناها و فسر لها ليبين فساد تأويل الزائغين و إحتج على أن الله يري و أن القرآن غير مخلوق و أن الله فوق العرش بالحجج العقلية و السمعية و رد ما إحتج به النفاة من الحجج العقلية و السمعية و بين معاني الآيات التي سماها هو متشابهة و فسر لها آية آية و كذلك لما ناظروه و إحتجوا عليه بالنصوص جعل يفسرها آية آية و حديثا حديثا و يبين فساد ما تأولها الزائغون و يبين هو معناها و لم يقل أحمد إن هذه الآيات و الأحاديث لا يفهم معناها إلا الله و لا قال أحد له ذلك بل الطوائف كلها مجتمعة على إمكان معرفة معناها لكن يتنازعون في المراد كما يتنازعون في آيات الأمر و النهي و كذلك كان أحمد يفسر المتشابه من الآيات و الأحاديث التي يحتج بها الزائغون من الخوارج و غيرهم كقوله لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن و لا يسرق السارق حين يسرق و هو مؤمن و لا يشرب الشارب الخمر حين يشرب و هو مؤمن و أمثال ذلك و يبطل قول المرجئة و الجهمية و قول الخوارج و المعتزلة و كل هذه الطوائف تحتج بنصوص المتشابه على قولها و لم يقل أحد لا من أهل السنة و لا من هؤلاء لما يستدل به هو أو يستدل به عليه منازعه هذه آيات و أحاديث لا يعلم معناها أحد من البشر فأمسكوا عن الإستدلال بها و كان الإمام أحمد ينكر طريقة أهل البدع الذين يفسرون القرآن برأيهم و تأويلهم من غير إستدلال بسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم و أقوال الصحابة و التابعين الذين بلغهم الصحابة معاني القرآن كما بلغوهم ألفاظه و نقلوا هذا كما نقلوا هذا لكن أهل البدع يتأولون النصوص بتأويلات تخالف مراد الله و رسوله و يدعون أن هذا هو التأويل الذي يعلمه الراسخون و هم مبطلون في ذلك لا سيما تأويلات القرامطة و الباطنية الملاحدة و كذلك أهل الكلام المحدث من الجهمية و القدرية و غيرهم و لكن هؤلاء يعترفون بأنهم لا يعلمون التأويل و إنما غايتهم أن يقولوا ظاهر هذه الآية غير مراد و لكن يحتمل أن يراد كذا و أن يراد كذا و لو تأولها الواحد

منهم بتأويل معين فهو لا يعلم أنه مراد الله و رسوله بل يجوز أن يكون مراد الله و رسوله عندهم غير ذلك كالتأويلات التي يذكرونها في نصوص الكتاب كما يذكرونه في قوله {وَجَاء رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا} الفجر 22 و ينزل ربنا و {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} طه 5 {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} النساء 164 {وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْفَتْحَ} 6 و {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} يس 82 و أمثال ذلك من النصوص فإن غاية ما عندهم يحتمل أن يراد به كذا و يجوز كذا و نحو ذلك و ليس هذا علما بالتأويل و كذلك كل من ذكر في نص أقوالا و احتمالات و لم يعرف المراد فإنه لم يعرف تفسير ذلك و تأويله و إنما يعرف ذلك من عرف المراد و من زعم من الملاحدة أن الأدلة السمعية لا تفيد العلم فمضمون مدلولاته لا يعلم أحد تفسير المحكم و لا تفسير المتشابه و لا تأويل ذلك و هذا إقرار منه على نفسه بأنه ليس من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويل المتشابه فضلا عن تأويل المحكم فإذا انضم إلى ذلك أن يكون كلامهم في العقليات فيه من السفسطة و التلبيس ما لا يكون معه دليل على الحق لم يكن عند هؤلاء لا معرفة بالسمعيات و لا بالعقليات و قد أخبر الله عن أهل النار أنهم قالوا {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ} الملك 10 و مدح الذين إذا ذكروا بآياته لم يخرؤا عليها صما و عميانا و الذين يفقهون و يعقلون و ذم الذين لا يفقهون و لا يعقلون في غير موضع من كتابه و أهل البدع المخالفون للكتاب و السنة يدعون العلم و العرفان و التحقيق و هم من أجهل الناس بالسمعيات و العقليات و هم يجعلون ألفاظا لهم مجملة متشابهة تتضمن حقا و باطلا يجعلونها هي الأصول المحكمة و يجعلون ما عارضها من نصوص الكتاب و السنة من المتشابه الذي لا يعلم معناه عندهم إلا الله و ما يتأولونه بالإحتمالات لا يفيد فيجعلون البراهين شبهات و الشبهات براهين كما قد بسط ذلك في موضع آخر و قد نقل القاضي أبو يعلى عن الإمام أحمد أنه قال المحكم ما إستقل بنفسه و لم يحتج الى بيان و المتشابه ما إحتاج الى بيان و كذلك قال الإمام أحمد في رواية و الشافعي قال المحكم ما لا يحتمل من التأويل إلا و جها و احدا و المتشابه ما إحتمل من التأويل و جها و كذلك قال الإمام أحمد و كذلك قال ابن الأنباري المحكم ما لم يحتمل من التأويل إلا و جها و احدا و المتشابه الذي تعتوره التأويلات فيقال حينئذ فجميع الأمة سلفها و خلفها يتكلمون في معاني القرآن التي تحتمل التأويلات و هؤلاء الذين ينصرون أن الراسخين في العلم لا يعلمون معنى المتشابه هم من أكثر الناس كلاما فيه و الأئمة كالشافعي و أحمد و من قبلهم كلهم يتكلمون فيما يحتمل معاني و يرجحون بعضها على بعض بالأدلة في جميع مسائل العلم الأصولية و الفروعية لا يعرف عن عالم من علماء

المسلمين أنه قال عن نص إحتج به محتج في مسألة أن هذا لا يعرف أحد معناه فلا يحتج به و لو قال أحد ذلك ل قيل له مثل ذلك و إذا ادعى في مسائل النزاع المشهورة بين الأئمة أن نصه محكم يعلم معناه و أن النص الآخر متشابه لا يعلم أحد معناه قوبل بمثل هذه الدعوى و هذا بخلاف قولنا أن من النصوص ما معناه جلى و اضح ظاهر لا يحتمل إلا و جها و احدا لا يقع فيه إشتباه و منها ما فيه خفاء و إشتباه يعرف معناه الراسخون في العلم فإن هذا تفسير صحيح و حينئذ فالخلف في المتشابه يدل على أنه كله يعرف معناه فمن قال أنه يعرف معناه يبين حجته على ذلك وأيضا فما ذكره السلف و الخلف في المتشابه يدل على أنه كله يعرف معناه فمن قال أن المتشابه هو المنسوخ فمعنى المنسوخ معروف و هذا القول مأثور عن ابن مسعود و ابن عباس و قتادة و السدي و غيرهم و ابن مسعود و ابن عباس و قتادة هم الذين نقل عنهم أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويله و معلوم قطعا باتفاق المسلمين أن الراسخين يعلمون معنى المنسوخ و أنه منسوخ فكان هذا النقل عنهم يناقض ذلك النقل و يدل على أنه كذب إن كان هذا صدقا و إلا تعارض النقلان عنهم و المنقول عنهم أن الراسخين يعلمون معنى المتشابه و القول الثانى مأثور عن جابر بن عبد الله أنه قال المحكم ما علم العلماء تأويله و المتشابه ما لم يكن للعلماء إلى معرفته سبيل كقيام الساعة و معلوم أن وقت قيام الساعة مما إتفق المسلمون على أنه لا يعلمه الا الله فإذا أريد بلفظ التأويل هذا كان المراد به لا يعلم و وقت تأويله إلا الله و هذا حق و لا يدل ذلك على أنه لا يعرف معنى الخطاب بذلك و كذلك إن أريد بالتأويل حقائق ما يوجد و قيل لا يعلم كيفية ذلك إلا الله فهذا قد قدمناه و ذكر أنه على قول هؤلاء من و قف عند قوله **{وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ} آل عمران 7** هو الذي يجب أن يراد بالتأويل و إما أن يراد بالتأويل التفسير و معرفة المعنى و يوقف على قوله إلا الله فهذا خطأ مخالف للكتاب و السنة و إجماع المسلمين و من قال ذلك من المتأخرين فإنه متناقض يقول ذلك و يقول ما يناقضه و هذا القول يناقض الإيمان بالله و رسوله من و جوه كثيرة و يوجب القدح في الرسالة و لا ريب أن الذي قالوه لم يتدبروا لوازمه و حقيقته بل أطلقوه و كان أكبر قصدهم دفع تأويلات أهل البدع للمتشابه و هذا الذي قصدوه حق و كل مسلم يوافقهم عليه لكن لا ندفع باطلا بباطل آخر و لا نرد بدعة ببدعة و لا يرد تفسير أهل الباطل للقرآن بأن يقال الرسول صلى الله عليه و سلم و الصحابة كانوا لا يعرفون تفسير ما تشابه من القرآن ففي هذا من الطعن في الرسول و سلف الأمة ما قد يكون أعظم من خطأ طائفة في تفسير بعض الآيات و العاقل لا يبنى قصرا و يهدم مصرا و القول الثالث أن المتشابه الحروف المقطعة في أوائل السور يروى هذا عن ابن عباس و على هذا

القول فالحروف المقطعة ليست كلاما تاما من الجمل الإسمية و الفعلية و انما هي أسماء موقوفة و لهذا لم تعرب فإن الأعراب إنما يكون بعد العقد و التركيب و إنما نطق بها موقوفة كما يقال أ ب ت ث و لهذا تكتب بصورة الحرف لا بصورة الإسم الذي ينطق به فإنها في النطق أسماء و لهذا لما سأل الخليل أصحابه عن النطق بالزاي من زيد قالوا ز ا قال نطقم بالإسم و إنما النطق بالحرف زه فهي في اللفظ أسماء و في الخط حروف مقطعة ألم لا تكتب ألف لام ميم كما يكتب قول النبي صلى الله عليه و سلم من قرأ القرآن فأعربه فله بكل حرف عشر حسنات أما إني لا أقول ألم حرف و لكن ألف حرف و لام حرف و ميم حرف و الح لغة الرسول صلى الله عليه و سلم و أصحابه يتناول الذي يسميه النحاة أسما و فعلا و حرفا و لهذا قال سيبويه في تقسيم الكلام إسم و فعل و حرف جاء لمعنى ليس بإسم و لا فعل فإنه لما كان معروفا من اللغة أن الإسم حرف و الفعل حرف خص هذا القسم الثالث الذي يطلق النحاة عليه الحرف أنه جاء لمعنى ليس بإسم و لا فعل و هذه حروف المعانى التى يتألف منها الكلام و أما حروف الهجاء فتلك إنما تكتب على صورة الحرف المجرد و ينطق بها غير معربة و لا يقال فيها معرب و لا مبنى لأن ذلك إنما يقال في المؤلف فإذا كان على هذا القول كل ما سوى هذه محكم حصل المقصود فإنه ليس المقصود إلا معرفة كلام الله و كلام رسوله صلى الله عليه و سلم ثم يقال هذه الحروف قد تكلم في معناها أكثر الناس فإن كان معناها معروفا فقد عرف معنى المتشابه وإن لم يكن معروفا و هي المتشابهة كان ما سواها معلوم المعنى و هذا المطلوب وأيضا فإن الله تعالى قال { مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ } آل عمران 7 و هذه الحروف ليست آيات عند جمهور العلماء و إنما يعدها آيات الكوفيون و سبب نزول هذه الآية الصحيح يدل على أن غيرها أيضا متشابهة و لكن هذا القول يوافق ما نقل عن اليهود من طلب علم المدد من حروف الهجاء و الرابع أن المتشابهة ما إشتبهت معانيه قال مجاهد و هذا يوافق قول أكثر العلماء و كلهم يتكلم في تفسير هذا المتشابهة و يبين معناه و الخامس أن المتشابهة ما تكررت ألفاظه قاله عبدالرحمن بن زيد بن أسلم قال المحكم ما ذكر الله تعالى في كتابه من قصص الأنبياء ففصله و بينه و المتشابهة هو ما اختلفت ألفاظه في قصصهم عند التكرير كما قال في موضع من قصة نوح { اِحْمِلْ فِيهَا } هود 40 و قال في موضع آخر { فَاسْأَلْكَ فِيهَا } المؤمنون 27 و قال في عصي موسى { فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى } طه 20 و في موضع آخر { فَإِذَا هِيَ تُعْبَأُ مُبِينٌ } الأعراف 107 و صاحب هذا القول جعل المتشابهة إختلاف اللفظ مع إتفاق المعنى كما يشتهبه على حافظ القرآن هذا اللفظ بذاك اللفظ و قد صنف بعضهم

فى هذا المتشابه لأن القصة الواحدة يتشابه معناها فى الموضوعين فأشتمبه على القارئ
 أحد اللفظين بالآخر و هذا التشابه لا ينفى معرفة المعاني بلا ريب و لا يقال فى مثل
 هذا أن الراسخين يختصون بعلم تأويله فهذا القول إن كان صحيحا كان حجة لنا و إن
 كان ضعيفا لم يضرنا و السادس أنه ما إحتاج إلى بيان كما نقل عن أحمد
 والسابع أنه ما إحتمل و جوها كما نقل عن الشافعي و أحمد و قد روي عن أبي
 الدرداء رضي الله عنه أنه قال إنك لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن و جوها و قد
 صنف الناس كتب الوجوه و النظائر فالنظائر اللفظ الذي إتفق معناه فى
 الموضوعين و أكثر و الوجوه الذي إختلف معناه كما يقال الأسماء المتواطئة و
 المشتركة و إن كان بينهما فرق و لبسطه موضع آخر و قد قيل هي نظائر فى
 اللفظ و معانيها مختلفة فتكون كالمشتركة و ليس كذلك بل الصواب أن المراد بالوجوه
 و النظائر هو الأول و قد تكلم المسلمون سلفهم و خلفهم فى معانى الوجوه و فيما
 يحتاج الى بيان و ما ياحتمل و جوها فعلم يقينا أن المسلمين متفقون على أن جميع
 القرآن مما يمكن العلماء معرفة معانيه و علم أن من قال إن من القرآن ما لا يفهم أحد
 معناه و لا يعرف معناه إلا الله فإنه مخالف لاجماع الأمة مع مخالفته للكتاب و السنة
 و الثامن أن المتشابه هو القصص و الأمثال و هذا أيضا يعرف معناه و التاسع
 أنه ما يؤمن به و لا يعمل به و هذا أيضا مما يعرف معناه و العاشر قول بعض
 المتأخرين إن المتشابه آيات الصفات و أحاديث الصفات و هذا أيضا مما يعلم معناه
 فإن أكثر آيات الصفات إتفق المسلمون على أنه يعرف معناها و البعض الذي تنازع
 الناس فى معناه إنما ذم السلف منه تأويلات الجهمية و نفوا علم الناس بكيفيته كقول
 مالك الإستواء معلوم و الكيف مجهول و الإيمان به و اجب و السؤال عنه بدعة و
 كذلك قال سائر أئمة السنة و حينئذ ففرق بين المعنى المعلوم و بين الكيف المجهول
 فإن سمى الكيف تأويلا ساغ أن يقال هذا التأويل لا يعلمه إلا الله كما قدمناه أولا و
 أما إذا جعل معرفة المعنى و تفسيره تأويلا كما يجعل معرفة سائر آيات القرآن تأويلا
 و قيل أن النبى صلى الله عليه و سلم و جبريل و الصحابة و التابعين ما كانوا يعرفون
 معنى قوله {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} طه 5 و لا يعرفون معنى قوله {مَا
 مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ} ص 75 و لا معنى قوله {وَوَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} الفتح 6
 بل هذا عندهم بمنزلة الكلام العجمي الذي لا يفهمه العربي و كذلك إذا قيل كان عندهم
 قوله تعالى {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ
 مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ} الزمر 67 و قوله {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ
 {الأنعام 103 و قوله {وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} النساء 134 و قوله {رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ} المائدة 119 و قوله {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ

وَكِرْهُوا رِضْوَانَهُ {محمد28} و قوله {وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} البقرة195
و قوله {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ} التوبة105 و قوله
{إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا} الزخرف3 و قوله {فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ} التوبة6 و
قوله {فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَن فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا} النمل8 و قوله {هَلْ
يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْعَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ} البقرة210 و قوله {وَجَاءَ
رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا} الفجر22 و قوله {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ
يَأْتِي رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ} الأنعام158 و قوله {ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ
وَهِيَ دُخَانٌ} فصلت11 و قوله {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} يس82
الى أمثال هذه الآيات فمن قال عن جبريل و محمد صلوات الله و سلامه
عليهما و عن الصحابة و التابعين لهم بإحسان و أئمة المسلمين و الجماعة أنهم كانوا
لا يعرفون شيئا من معاني هذه الآيات بل إستاتر الله بعلم معناها كما إستاتر بعلم و
قت الساعة و إنما كانوا يقرأون ألفاظا لا يفهمون لها معنى كما يقرأ الإنسان كلاما لا
يفهم منه شيئا فقد كذب على القوم و النقول المتواترة عنهم تدل على نقيض هذا و أنهم
كانوا يفهمون هذا كما يفهمون غيره من القرآن و إن كان كنه الرب عز و جل لا
يحيط به العباد و لا يحصون ثناءا عليه فذاك لا يمنع أن يعلموا من أسمائه و صفاته
ما علمهم سبحانه و تعالى كما أنهم إذا علموا أنه بكل شيء عليم و أنه على كل شيء
قدير لم يلزم أن يعرفوا كيفية علمه و قدرته و إذا عرفوا أنه حق موجود لم يلزم أن
يعرفوا كيفية ذاته وهذا مما يستدل به على أن الراسخين فى العلم يعلمون
التأويل فإن الناس متفقون على أنهم يعرفون تأويل المحكم و معلوم أنهم لا يعرفون
كيفية ما أخبر الله به عن نفسه فى الآيات المحكمات فدل ذلك على أن عدم العلم
بالكيفية لا ينفى العلم بالتأويل الذي هو تفسير الكلام و بيان معناه بل يعلمون تأويل
المحكم و المتشابه و لا يعرفون كيفية الرب لا فى هذا و لا فى هذا فإن قيل
هذا يقدر فيما ذكرتم من الفرق بين التأويل الذي يراد به التفسير و بين التأويل الذي
فى كتاب الله تعالى قيل لا يقدر فى ذلك فإن معرفة تفسير اللفظ و معناه و تصور ذلك
فى القلب غير معرفة الحقيقة الموجودة فى الخارج المرادة بذلك الكلام فإن الشيء له
وجود فى الأعيان و وجود فى الأذهان و وجود فى اللسان و وجود فى البنان فالكلام
لفظ له معنى فى القلب و يكتب ذلك اللفظ بالخط فإذا عرف الكلام و تصور معناه فى
القلب و عبر عنه باللسان فهذا غير الحقيقة الموجودة فى الخارج و ليس كل من
عرف الأول عرف عين الثانى مثال ذلك أن أهل الكتاب يعلمون ما فى كتبهم من
صفة محمد صلى الله عليه و سلم و خبره و نعته و هذا معرفة الكلام و معناه و
تفسيره و تأويل ذلك هو نفس محمد المبعوث فالمعرفة بعينه معرفة تأويل ذلك الكلام

و كذلك الإنسان قد يعرف الحج و المشاعر كالبيت و المسجد و منى و عرفة و مزدلفة و يفهم معنى ذلك و لا يعرف أعيان الأمكنة حتى يشاهدها فيعرف أن الكعبة المشاهدة المذكورة في قوله {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ} آل عمران 97 و كذلك أرض عرفات هي المذكورة في قوله {فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ} البقرة 198 و كذلك المشعر الحرام هي المزدلفة التي بين مازمي عرفة و وادي محسر يعرف أنها المذكورة في قوله {فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ} البقرة 198 وكذلك الرؤيا قد يراها الرجل و يذكر له العابر تأويلها فيفهمه و يتصوره مثل أن يقول هذا يدل على أنه كان كذا و يكون كذا و كذا ثم إذا كان ذلك فهو تأويل الرؤيا ليس تأويلها نفس علمه و تصوره و كلامه و لهذا قال يوسف الصديق {هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ} يوسف 100 و قال {لَا يَأْتِيكُمْ طَعَامٌ تُرْزِقَانِهِ إِلَّا نَبَأْتُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمْ} يوسف 37 فقد أنبأهما بالتأويل قبل أن يأتي التأويل و الأنباء ليس هو التأويل فالنبي صلى الله عليه و سلم عالم بالتأويل و إن كان التأويل لم يقع بعد و إن كان لا يعرف متى لا يقع فنحن نعلم تأويل ما ذكر الله في القرآن من الوعد و الوعيد و إن كنا لا نعرف متى يقع هذا التأويل المذكور في قوله سبحانه و تعالى {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ} الأعراف 53 الآية و قال تعالى {لِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقَرٌّ} الأنعام 67 فنحن نعلم مستقر نأبأ الله و هو الحقيق التي أخبر الله بها و لا نعلم متى يكون و قد لا نعلم كيفيتها و قدرها و سواء في هذا تأويل المحكم و المتشابه كما قال الله تعالى {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ} الأنعام 65 قال النبي صلى الله عليه و سلم أنها كائنة و لم يأت تأويلها بعد فقد عرف تأويلها و هو وقوع الاختلاف و الفتن و إن لم يعرف متى يقع و قد لا يعرف صفته و لا حقيقته فإذا وقع عرف العارف أن هذا هو التأويل الذي دلت عليه الآية و غيره قد لا يعرف ذلك أو ينساه بعد ما كان عرفه فلا يعرف أن هذا تأويل القرآن فإنه لما نزل قوله تعالى {وَأَنْقُوا فِتْنَةً لِّأَصِيْبِيْنَ الَّذِيْنَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} الأنفال 25 قال الزبير لقد قرأنا هذه الآية زمانا و ما أرانا من أهلها و إذا نحن المعنيون بها {وَأَنْقُوا فِتْنَةً لِّأَصِيْبِيْنَ الَّذِيْنَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} الأنفال 25 وأيضا فإن الله قد ذم في كتابه من يسمع القرآن و لا يفقه معناه و ذم من لم يتدبره و مدح من يسمعه و يفقهه فقال تعالى {وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِيْنَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِيْنَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ} محمد 16 الآية فأخبر أنهم كانوا يقولون لأهل العلم ماذا قال الرسول في هذا الوقت المتقدم فدل على أن أهل العلم من الصحابة كانوا يعرفون من معانى كلام رسول الله صلى الله عليه و سلم ما لا يعرفه

غيرهم وهؤلاء هم الراسخون في العلم الذين يعلمون معاني القرآن محكمه و
متشابهه و هذا كقوله تعالى {وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَاسٍ لِّمَّا يَعْقِلُهَا إِلَّا
الْعَالِمُونَ} العنكبوت 43 فدل على أن العالمين يعقلونها و إن كان غيرهم لا يعقلها
والأمثال هي المتشابهه عند كثير من السلف و هي الى المتشابهه أقرب من غيرها لما
بين المثل و الممثل به من التشابه و عقل معناها هو معرفة تأويلها الذي يعرفه
الراسخون في العلم دون غيرهم و يشبهه هذا قوله تعالى {وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ
الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ} سبأ 6 فلولا
أنهم عرفوا معنى ما أنزل كيف عرفوا أنه حق أو باطل و هل يحكم على كلام لم
يتصور معناه أنه حق أو باطل و قال تعالى {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ
أَقْفَالٌهَا} محمد 24 و قال {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} النساء 82 و قال تعالى {أَفَلَمْ يَتَذَكَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ
يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ} المؤمنون 68 و قال تعالى {فَبَشِّرْ عِبَادِ} 17 {الَّذِينَ
يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ} 18 {الزمر 17-18} و قال {وَالَّذِينَ إِذَا دُكِّرُوا
بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا} الفرقان 73 و قال {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا
عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} يوسف 2 و قال {كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ
خَبِيرٍ} هود 1 و قال {كِتَابٌ فَصَّلْتُ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} 3 {بَشِيرًا وَنَذِيرًا
4} {فصلت 3} الى قوله {وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ} فصلت 5 فإذا كان كثير من
القرآن أو أكثره مما لا يفهم احد معناه لم يكن المتدبر المعقول إلا بعضه و هذا خلاف
ما دل عليه القرآن لا سيما عامة ما كان المشركون ينكرونه كالأيات الخبرية و
الأخبار عن اليوم الآخر أو الجنة و النار و عن نفي الشركاء و الأولاد عن الله و
تسميته بالرحمن فكان عامة إنكارهم لما يخبرهم به من صفات الله نفيًا و إثباتًا و ما
يخبرهم به عن اليوم الآخر و قد ذم الله من لا يعقل ذلك و لا يفقهه و لا يتدبره
فعلم أن الله يأمر بعقل ذلك و تدبره و قد قال تعالى {وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ
تُسْمِعُ الصَّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ} 42 {وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْيَ وَلَوْ
كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ} 43 {يونس 42-43} و قال {وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى
قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا} الأنعام 25 الآية و قال تعالى {وَإِذَا
قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْثُورًا} 45 {وَجَعَلْنَا
عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا} 46 {الإسراء 45-46} الآية و قد
استدل بعضهم بأن الله لم ينف عن غيره علم شيء إلا كان منفردًا به كقوله {قُلْ لَا
يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ} النمل 65 و قوله {لَا يُجَالِيهَا لَوْقَتَهَا إِلَّا
هُوَ} الأعراف 187 و قوله {وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ} المدثر 31 فيقال

ليس الأمر كذلك بل هذا بحسب العلم المنفى فإن كان مما استأثر الله به قيل فيه ذلك و إن كان مما علمه بعض عباده ذكر ذلك كقوله {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ} البقرة 255 و قوله {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا} الجن 26 الى قوله {رَصَدًا} الجن 27 و قوله {قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ} الرعد 43 و قوله {شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ} آل عمران 18 و قوله {لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ} النساء 166 الى قوله {شَهِيدًا} النساء 166 و قوله {قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ} الكهف 22 و قال للملائكة {إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} البقرة 30 و قالت الملائكة {لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا} البقرة 32 و فى كثير من كلام الصحابة الله و رسوله أعلم و فى الحديث المشهور أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك وقد قال تعالى {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} النساء 59 و أول النزاع النزاع فى معاني القرآن فإن لم يكن الرسول عالما بمعانيه إمتنع الرد إليه و قد إتفق الصحابة و التابعون لهم بإحسان و سائر أئمة الدين أن السنة تفسر القرآن و تبينه و تدل عليه و تعبر عن مجمله و أنها تفسر مجمل القرآن من الأمر و الخبر و قال تعالى {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ} البقرة 213 الى قوله {فِيمَا اِخْتَلَفُوا فِيهِ} البقرة 213 و من أعظم الإختلاف الإختلاف فى المسائل العلمية الخبرية المتعلقة بالإيمان بالله و اليوم الآخر فلا بد أن يكون الكتاب حاكما بين الناس فيما اختلفوا فيه من ذلك و يمتنع أن يكون حاكما إن لم يكن معرفة معناه ممكنا و قد نصب الله عليه دليلا و إلا فالحاكم الذي يبين ما فى نفسه لا يحكم بشيء و كذلك إذا قيل هو الحاكم بالكتاب فإن حكمه فصل يفصل به بين الحق و الباطل و هذا إنما يكون بالبيان و قد قال تعالى فى القرآن {إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ} الطارق 13 أي فاصل يفصل بين الحق و الباطل فكيف يكون فصلا إذا لم يكن الى معرفة معناه سبيل وأيضا فإن الله قال {وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيٍّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ} البقرة 78 فدم هؤلاء الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى كما دم الذين يحرفون معناه و يكذبون فقال تعالى {أَفَنظَمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} البقرة 75 الى قوله {أَفَلَا تَعْقِلُونَ} البقرة 76 فهذا الصنفين ثم قال تعالى {وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيٍّ} البقرة 78 أي تلاوة {وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ} البقرة 78 ثم دم الذين يفترون كتبا يقولون هي من عند الله و ما هي من عند الله فقال {فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُؤَا بِه تَمَنَّا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ

مَّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا يَكْسِبُونَ} البقرة 79 و هذه الأصناف الثلاثة تستوعب أهل الضلال و البدع فإن أهل البدع الذين ذمهم الله و رسوله نوعان أحدهما عالم بالحق يتعمد خلافه و الثاني جاهل متبع لغيره فالأولون يبتدعون ما يخالف كتاب الله و يقولون هو من عند الله إما أحاديث مفتريات و إما تفسير و تأويل للنصوص باطل و يعضدون ذلك بما يدعونه من الرأي و العقل و قصدهم بذلك الرياسة و المآكل فهؤلاء يكتبون الكتاب بأيديهم ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم من الباطل و ويل لهم مما يكسبون من المال على ذلك و هؤلاء إذا عورضوا بنصوص الكتب الإلهية و قيل لهم هذه تخالفكم حرفوا الكلم عن مواضعه بالتأويلات الفاسدة قال الله تعالى {أَفَقَطَّمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} البقرة 75 و أما النوع الثاني الجهال فهؤلاء الأميون الذين {لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ} البقرة 78 فعن ابن عباس و قتادة فى قوله {وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ} البقرة 78 أي غير عارفين بمعاني الكتاب يعلمونها حفظا و قراءة بلا فهم و لا يدرون ما فيه و قوله {إِلَّا أَمَانِيَّ} البقرة 78 أي تلاوة فهم لا يعلمون فقه الكتاب إنما يقتصرون على ما يسمعونه يتلى عليهم قاله الكسائي و الزجاج و كذلك قال ابن السائب لا يحسنون قراءة الكتاب و لا كتابته إلا أمانى إلا ما يحدثهم به علماءهم و قال أبو روق و أبو عبيدة أي تلاوة و قراءة عن ظهر القلب و لا يقرأونها فى الكتب ففي هذا القول جعل الأمانى التى هي التلاوة تلاوة الأميين أنفسهم و فى ذلك جعله ما يسمعونه من تلاوة علمائهم و كلا القولين حق و الآية تعمهما فإنه سبحانه و تعالى قال {لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ} البقرة 78 لم يقل لا يقرأون و لا يسمعون ثم قال {إِلَّا أَمَانِيَّ} البقرة 78 و هذا إستثناء منقطع لكن يعلمون أمانى إما بقراءتهم لها و إما بسماعهم قراءة غيرهم و إن جعل الإستثناء متصلا كان التقدير لا يعلمون الكتاب إلا علم أمانى لا علم تلاوة فقط بلا فهم و الأمانى جمع أمنية و هي التلاوة و منه قوله تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} الحج 52 قال الشاعر تمنى كتاب الله أول ليلة و آخرها لاقى حمام المقادر و الأميون نسبة الى الأمة قال بعضهم الى الأمة و ما عليه العامة فمعنى الأمي العامي الذي لا تمييز له و قد قال الزجاج هو على خلق الأمة التى لم تتعلم فهو على جبلته و قال غيره هو نسبة الى الأمة لأن الكتابة كانت فى الرجال دون النساء و لأنه على ما و لدته أمه والصواب أنه نسبة الى الأمة كما يقال عامي نسبة الى العامة التى لم تتميز عن العامة بما تمتاز به الخاصة و كذلك هذا لم يتميز عن الأمة بما يمتاز به الخاصة من

الكتابة و القراءة و يقال الأمي لمن لا يقرأ و لا يكتب كتابا ثم يقال لمن ليس لهم كتاب منزل من الله يقرأونه و إن كان قد يكتب و يقرأ ما لم ينزل و بهذا المعنى كان العرب كلهم أميين فإنه لم يكن عندهم كتاب منزل من الله قال الله تعالى { وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَاسَلَّمْتُمْ فَإِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا } آل عمران 20 و قال { هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ } الجمعة 2 و قد كان في العرب كثير ممن يكتب و يقرأ المكتوب و كلهم أميون فلما نزل القرآن عليهم لم يبقوا أميين باعتبار أنهم لا يقرأون كتابا من حفظهم بل هم يقرأون القرآن من حفظهم و أنا جيلهم في صدورهم لكن بقوا أميين باعتبار أنهم لا يحتاجون الى كتابة دينهم بل قرآنهم محفوظ في قلوبهم كما في الصحيح عن عياض بن حمار المجاشعي عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال خلقت عبادي يوم خلقتهم حنفاء و قال فيه إني مبتليكم و مبتل لك و أنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما و يقظانا فأمتنا ليست مثل أهل الكتاب الذين لا يحفظون كتبهم في قلوبهم بل لو عدت المصاحف كلها كان القرآن محفوظا في قلوب الأمة و بهذا الاعتبار فالمسلمون أمة أمية بعد نزول القرآن و حفظه كما في الصحيح عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال إنا أمة أمية لا نحسب و لا نكتب الشهر هكذا و هكذا فلم يقل إنا لا نقرأ كتابا و لا نحفظ بل قال لا نكتب و لا نحسب فديننا لا يحتاج أن يكتب و يحسب كما عليه أهل الكتاب من أنهم يعلمون مواقيت صومهم و فطرهم بكتاب و حساب و دينهم معلق بالكتب لو عدت لم يعرفوا دينهم و لهذا يوجد أكثر أهل السنة يحفظون القرآن و الحديث أكثر من أهل البدع و أهل البدع فيهم شبه بأهل الكتاب من بعض الوجوه وقوله { فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ } الأعراف 158 هو أمي بهذا الاعتبار لأنه لا يكتب و لا يقرأ ما في الكتب لا باعتبار أنه لا يقرأ من حفظه بل كان يحفظ القرآن أحسن حفظ و الأمي إصطلاح الفقهاء خلاف القارئ و ليس هو خلاف الكاتب بالمعنى الأول و يعنون به في الغالب من لا يحس الفاتحة فقوله تعالى { وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي } البقرة 78 أي لا يعلمون الكتاب إلا تلاوة لا يفهمون معناها و هذا يتناول من لا يحسن الكتابة و لا القراءة من قبل و إنما يسمع أماني علما كما قال ابن السائب و يتناول من يقرأه عن ظهر قلبه و لا يقرأه من الكتاب كما قال أبو روق و أبو عبيدة وقد يقال ان قوله { لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ } البقرة 78 أي الخط أي لا يحسنون الخط وإنما يحسنون التلاوة و يتناول أيضا من يحسن الخط والتلاوة ولا يفهم ما يقرأه ويكتبه كما قال ابن عباس وقتادة غير عارفين معاني الكتاب يعلمونها حفظا وقراءة بلا فهم ولا يدرون ما فيه والكتاب هنا المراد به الكتاب المنزل وهو التوراة ليس المراد به الخط فإنه قال { وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ } البقرة 78

فهذا يدل على أنه نفى عنهم العلم بمعانى الكتاب ولا فكون الرجل لا يكتب بيده لا يستلزم ان يكون لا علم عنده بل يظن ظنا بل كثير ممن يكتب بيده لا يفهم ما يكتب وكثير ممن لا يكتب يكون عالما بمعانى ما يكتبه غيره وأيضا فإن الله ذكر هذا فى سياق الذم لهم و ليس فى كون الرجل لا يخط ذم إذا قام بالواجب و إنما الذم على كونه لا يعقل الكتاب الذي أنزل إليه سواء كتبه و قرأه أو لم يكتبه و لم يقرأه كما قال النبى صلى الله عليه و سلم هذا أو أن يرفع العلم فقال له زياد بن ليبيد كيف يرفع العلم و قد قرأنا القرآن فوالله لنقرأنه و لنقرئنه نساءنا فقال له إن كنت لأحسبك من أئقفه أهل المدينة أو ليست التوراة و الإنجيل عند اليهود و النصارى فماذا تغنى عنهم و هو حديث معروف رواه الترمذى و غيره و لأنه قال تعالى قبل هذا { وَكَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } البقرة 75 فأولئك عقولهم ثم حرفوه و هم مذمومون سواء كانوا يحفظونه بقلوبهم و يكتبونه و يقرأونه حفظا و كتابة أو لم يكونوا كذلك فكان من المناسب أن يذكر الذين لا يعقلونه و هم الذين لا يعلمونه إلا أمانى فإن القرآن أنزله الله كتابا متشابها مثنائى و يذكر فيه الأقسام و الأمثال فيستوعب فيكون مثنائى و يذكر الأمثال فيكون متشابها و هؤلاء و إن كانوا يكتبون و يقرأون فهم أميون من أهل الكتاب كما نقول نحن لمن كان كذلك هو أمى و ساذج و عامى و إن كان يحفظ القرآن و يقرأ المكتوب إذا كان لا يعرف معناه و إذا كان الله قد ذم هؤلاء الذين لا يعرفون الكتاب إلا تلاوة دون فهم معانيه كما ذم الذين يحرفون الكلم عن مواضعه من بعد ما عقولهم و هم يعلمون دل على أن كلا النوعين مذموم الجاهل الذي لا يفهم معانى النصوص و الكاذب الذي يحرف الكلم عن مواضعه و هذا حال أهل البدع فإنهم أحد رجلين إما رجل يحرف الكلم عن مواضعه و يتكلم برأيه و يؤوله بما يضيفه الى الله فهؤلاء يكتبون الكتاب بأيديهم و يقولون هو من عند الله و يجعلون تلك المقالات التى إبتدعوها هي مقالة الحق و هي التى جاء بها الرسول و التى كان عليها السلف و نحو ذلك ثم يحرفون النصوص التى تعارضها فهؤلاء إذا تعمدوا ذلك و علموا أن الذي يفعلونه مخالف للرسول فهم من جنس هؤلاء اليهود و هذا يوجد فى كثير من الملاحدة و يوجد فى بعض الأشياء فى غيرهم و أما الذين قصدهم أتباع الرسول باطنا و ظاهرا و غلطوا فيما كتبوه و تأولوه فهؤلاء ليسوا من جنسهم لكن قد وقع بسبب غلطهم ما هو من جنس ذلك الباطل كما قيل إذا زل العالم زل بزلته عالم و هذا حال المتأولين من هذه الأمة و أما رجل مقلد أمى لا يعرف من الكتاب إلا ما يسمعه منهم أو ما يتلوه هو و لا يعرف إلا أمانى و قد ذمه الله على ذلك فعلم أن الله ذم الذين لا يعرفون معانى القرآن و لا يتدبرونه و لا يعقلونه كما صرح القرآن بذمهم فى غير موضع فيمتنع مع هذا أن يقال

إن أكثر القرآن أو كثيرا منه لا يعلمه أحد من الخلق إلا أمانى لا جبريل و لا محمد و لا الصحابة و لا أحد من المسلمين فإن هذا تشبيه لهم بهؤلاء فيما ذمهم الله به فإن قيل أفلا يجب على كل مسلم معرفة معنى كل آية قيل نعم لكن معرفة معانى الجميع فرض على الكفاية و على كل مسلم معرفة ما لا بد منه و هؤلاء ذمهم الله لأنهم لا يعلمون معانى الكتاب إلا تلاوة و ليس عندهم إلا الظن و هذا يشبه قوله {وَأَنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ} هود 110 فإن قيل فقد قال بعض المفسرين {إِلَّا أَمَانِيَّ} البقرة 78 إلا ما يقولونه بأفواههم كذبا و باطلا و روى هذا عن بعض السلف و إختاره الفراء و قال الأمانى الأكاذيب المفتعلة قال بعض العرب لابن دأب و هو يحدث أهذا شيء رويته أم تمنيته أي إفتعلته فأراد بالأمانى الأشياء التى كتبها علماءهم من قبل أنفسهم ثم أضافوها الى الله من تغيير صفة محمد صلى الله عليه و سلم و قال بعضهم الأمانى يتمنون على الله الباطل و الكذب كقولهم {لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَّعْدُودَةً} البقرة 80 و قولهم {وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى} البقرة 111 و قولهم {نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ} المائدة 18 و هذا أيضا يروى عن بعض السلف قيل كلا القولين ضعيف و الصواب الأول لأنه سبحانه قال {وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ} البقرة 78 و هذا الإستثناء إما أن يكون متصلا أو منقطعا فإن كان متصلا لم يجز إستثناء الكذب و لا أمانى القلب من الكتاب و إن كان منقطعا فالإستثناء المنقطع إنما يكون فيما كان نظير المذكور و شبيها له من بعض الوجوه فهو من جنسه الذى لم يذكر فى اللفظ ليس من جنس المذكور و لهذا لا يصلح المنقطع حيث يصلح الإستثناء المفرغ و ذلك كقوله {لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ} الدخان 56 ثم قال {إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى} الدخان 56 فهذا منقطع لأنه يحسن أن يقال لا يذوقون إلا الموتة الأولى و كذلك قوله تعالى {لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ} النساء 29 لأنه يحسن أن يقال لا تأكلوا أموالكم بينكم إلا أن تكون تجارة و قوله {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ} النساء 157 يصلح أن يقال و ما لهم إلا إتباع الظن فهنا لما قال {لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ} البقرة 78 يحسن أن يقال لا يعلمونه إلا أمانى فإنهم يعلمونه تلاوة يقرأونها و يسمعونها و لا يحسن أن يقال لا يعلمون إلا ما تتمناه قلوبهم أو لا يعلمون إلا الكذب فإنهم كانوا يعلمون ما هو صدق أيضا فليس كل ما علموه من علمائهم كان كذبا بخلاف الذى لا يعقل معنى الكتاب فإنه لا يعلم إلا تلاوة و أيضا فهذه الأمانى الباطلة التى تمنوها بقلوبهم و قالوها بألسنتهم كقوله تعالى {تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ} البقرة 111 قد إشتراكوا فيها كلهم فلا يخص بالذم الأميون منهم و ليس لكونهم أميين مدخل فى الذم بهذه و لا لنفى العلم بالكتاب مدخل فى الذم بهذه بل

الذم بهذه مما يعلم أنها باطل أعظم من ذم من لا يعلم أنها باطل و لهذا لما ذم الله بها عمم و لم يخص فقال تعالى {وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ} البقرة 111 الآية و أيضا فإنه قال {وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ} البقرة 78 فدل على أنه ذمهم على نفي العلم و على أنه ليس معهم إلا الظن و هذا حال الجاهل بمعانى الكتاب لا حال من يعلم أنه يكذب فظهر أن هذا الصنف ليس هم الذين يقولون بأفواههم الكذب و الباطل و لو أريد ذلك لقل لا يقولون إلا أمانى لم يقل لا يعلمون الكتاب إلا أمانى بل ذلك الصنف هم الذين يحرفون الكلم عن مواضعه و يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب و ما هو من الكتاب و يقولون هو من عند الله و ما هو من عند الله و يكتبون الكتاب بأيديهم ليشتروا به ثمنا قليلا فهم يحرفون معانى الكتاب و هم يحرفون لفظه لمن لم يعرفه و يكذبون فى لفظهم و خطهم و قد ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال لنتبع سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلموه قالوا يا رسول الله اليهود و النصارى قال فمن و فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه و سلم قال لتأخذن أمتى مأخذ الأمم قبلها شبرا بشبر و ذراعا بذراع قالوا يا رسول الله فارس و الروم قال و من الناس إلا أولئك فهذا دليل على أن ما ذم الله به أهل الكتاب فى هذه الآية يكون فى هذه الأمة من يشبههم فيه و هذا حق قد شوهد قال تعالى {سَتْرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبْيَتِئَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} فصلت 53 فمن تدبر ما أخبر الله به و رسوله رأى أنه قد وقع من ذلك أمور كثيرة بل أكثر الأمور و دله ذلك على و قوع الباقي فصل فقد تبين أن الواجب طلب علم ما أنزل الله على رسوله صلى الله عليه و سلم من الكتاب و الحكمة و معرفة ما أراد بذلك كما كان على ذلك الصحابة و التابعون لهم بإحسان و من سلك سبيلهم فكل ما يحتاج الناس إليه فى دينهم فقد بينه الله و رسوله بيانا شافيا فكيف بأصول التوحيد و الإيمان ثم إذا عرف ما بينه الرسول نظر فى أقوال الناس و ما أرادوه بها فعرضت على الكتاب و السنة و العقل الصريح دائما موافق للرسول صلى الله عليه و سلم لا يخالفه قط فإن الميزان مع الكتاب و الله أنزل الكتاب بالحق و الميزان لكن قد تقصر عقول الناس عن معرفة تفصيل ما جاء به فيأتيهم الرسول بما عجزوا عن معرفته و حاروا فيه لا بما يعلمون بعقولهم بطلانه فالرسل صلوات الله و سلامه عليهم تخبر بمحارات العقول لا تخبر بمحالات العقول فهذا سبيل الهدى و السنة و العلم و أما سبيل الضلال و البدعة و الجهل فعكس ذلك أن يبتدع بدعة برأى رجال و تأويلاتهم ثم يجعل ما جاء به الرسول تبعاً لها و يحرف ألفاظه و يتأول على و فق ما أصلوه و هؤلاء تجدهم فى نفس الأمر لا يعتمدون

على ما جاء به الرسول و لا يتلقون الهدى منه و لكن ما و افقهم منه قبلوه و جعلوه حجة لا عمدة و ما خالفهم تأولوه كالذين يحرفون الكلم عن مواضعه أو فوضوه كالذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى و هؤلاء قد لا يعرفون ما جاء به الرسول إما عجزاً و إما تفريطاً فإنه يحتاج الى مقدمتين أن الرسول قال كذا و أنه أراد به كذا أما الأولى فعامتهم لا يرتابون فى أنه جاء بالقرآن و إن كان من غلاة أهل البدع من يرتاب فى بعضه لكن الأحاديث عامة أهل البدع جهال بها و هم يظنون أن هذه رواها أحاد يجوزون عليهم الكذب و الخطأ و لا يعرفون من كثرة طرقها و صفات رجالها و الأسباب الموجبة للتصديق بها ما يعلمه أهل العلم بالحديث فإن هؤلاء يقطعون قطعاً يقينا بعامة المتون الصحيحة التى فى الصحيحين كما قد بسطناه فى غير هذا الموضوع و أما المقدمة الثانية فإنهم لا يعرفون معانى القرآن و الحديث و منهم من يقول الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين بمراد المتكلم و قد بسطنا الكلام على فساد ذلك فى غير هذا الموضوع و كثير منهم إنما ينظر من تفسير القرآن و الحديث فيما يقوله موافقه على المذهب فيتأول تأويلاتهم فالنصوص التى توافقهم يحتجون بها و التى تخالفهم يتأولونها و كثير منهم لم يكن عمدتهم فى نفس الأمر إتباع نص أصلاً و هذا فى البدع الكبار مثل الرافضة و الجهمية فإن الذى وضع الرفض كان زنديقاً إبتدأ تعدد الكذب الصريح الذى يعلم أنه كذب كالذين ذكرهم الله من اليهود الذين يفترون على الله الكذب و هم يعلمون ثم جاء من بعدهم من ظن صدق ما إفتراه أولئك و هم فى شك منه كما قال تعالى {وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ} الشورى 14 و كذلك الجهمية ليس معهم على نفي الصفات و علو الله على العرش و نحو ذلك نص أصلاً لا آية و لا حديث و لا أثر عن الصحابة بل الذى إبتدأ ذلك لم يكن قصده إتباع الأنبياء بل وضع ذلك كما وضعت عبادة الأوثان و غير ذلك من أديان الكفار مع علمهم بأن ذلك مخالف للرسول كما ذكر عن مبدلة اليهود ثم فشا ذلك فيمن لم يعرفوا أصل ذلك و هذا بخلاف بدعة الخوارج فإن أصلها ما فهموه من القرآن فغلطوا فى فهمه و مقصودهم إتباع القرآن باطنا و ظاهراً ليسوا زنادقة و كذلك القدرية أصل مقصودهم تعظيم الأمر و النهي و الوعد و الوعيد الذى جاءت به الرسل و يتبعون من القرآن ما دل على ذلك فعمر و ابن عبيد و أمثاله لم يكن أصل مقصودهم معاندة الرسول صلى الله عليه و سلم كالذى إبتدع الرفض و كذلك الإرجاء إنما أحدثه قوم قصدتهم جعل أهل القبلة كلهم مؤمنين ليسوا كفاراً قابلوا الخوارج و المعتزلة فصاروا فى طرف آخر و كذلك التشيع المتوسط الذى مضمونه تفضيل علي و تقديمه على غيره و نحو ذلك لم يكن هذا من إحداث الزنادقة بخلاف دعوى النص فيه و العصمة فإن الذى إبتدع ذلك كان منافقاً

زنديقا و لهذا قال عبدالله بن المبارك و يوسف بن اسباط و غيرهما أصول البدع أربعة الشيعة و الخوارج و القدرية و المرجئة قالوا و الجهمية ليسوا من الثنتين و سبعين فرقة و كذلك ذكر أبو عبدالله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين هذا أحدهما و هذا أرادوا به التجهم المحض الذي كان عليه جهم نفسه و متبعوه عليه و هو نفي الأسماء مع نفي الصفات بحيث لا يسمى الله بشيء من أسمائه الحسنى و لا يسميه شيئا و لا موجودا و لا غير ذلك و إنما نقل عنه أنه كان يسميه قادرا لأن جميع الأسماء يسمى بها الخلق فزعم أنه يلزم منها التشبيه بخلاف القادر فإنه كان رأس الجبرية و عنده ليس للعبد قدرة و لا فعل و لا يسمى غير الله قادرا فهذا نقل عنه أنه سمى الله قادرا و شر منه نفاة الأسماء و الصفات و هم الملاحدة من الفلاسفة و القرامطة و لهذا كان هؤلاء عند الأئمة قاطبة ملاحدة منافقين بل فيهم من الكفر الباطن ما هو أعظم من كفر اليهود و النصارى و هؤلاء لا ريب أنهم ليسوا من الثنتين و سبعين فرقة و اذا أظهروا الإسلام فغايتهم أن يكونوا منافقين كالمنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و أولئك كانوا أقرب الى الإسلام من هؤلاء فإنهم كانوا يلتزمون شرائع الإسلام الظاهرة و هؤلاء قد يقولون برفعها فلا صوم و لا صلاة و لا حج و لا زكاة لكن قد يقال إن أولئك كانوا قد قامت عليهم الحجة بالرسالة أكثر من هؤلاء و أما من يقول ببعض التجهم كالمعتزلة و نحوهم الذين يتدينون بدين الإسلام باطنا و ظاهرا فهؤلاء من أمة محمد صلى الله عليه و سلم بلا ريب و كذلك من هو خير منهم كالكلابية و الكرامية و كذلك الشيعة المفضلين لعلي و من كان منهم يقول بالنص و العصمة مع اعتقاده نبوة محمد صلى الله عليه و سلم باطنا و ظاهرا و ظنه أن ما هو عليه هو دين الإسلام فهؤلاء اهل ضلال و جهل ليسوا خارجين عن أمة محمد صلى الله عليه و سلم بل هم من الذين فرقوا دينهم و كانوا شيعة و عامة هؤلاء ممن يتبع ما تشابه من القرآن إبتغاء الفتنة و إبتغاء تأويله كما أن من المنافقين و الكفار من يفعل ذلك و لهذا قال طائفة من المفسرين كالربيع بن أنس هم النصارى كنصاري نجران و قالت طائفة كالكلبي هم اليهود و قالت طائفة كابن جريج هم المنافقون و قالت طائفة كالحسن هم الخوارج و قالت طائفة كقتادة هم الخوارج و الشيعة و كان قتادة إذا قرأ هذه الآية { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ } آل عمران 7 يقول إن لم يكونوا الحرورية و السبائية فلا أدري من هم و السبائية نسبة الى عبدالله بن سبأ رأس الرافضة⁸⁴

⁸⁴مجموع الفتاوى ج: 17 ص: 358-449 ومجموع الفتاوى ج: 4 ص: 69-71 ومجموع الفتاوى ج: 5 ص:

35-38 و الجواب الصحيح ج: 4 ص: 72-73 و مجموع الفتاوى ج: 5 ص: 234 و الجواب الصحيح ج: 3

ص: 415 و الجواب الصحيح ج: 3 ص: 448 و دقائق التفسير ج: 1 ص: 329

التشابه امر نسبي

وقد ذكرنا فى غير هذا الموضع أن فى قوله تعالى { مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ } آل عمران 7 فى المتشابهات قولان أحدهما أنها آيات بعينها تتشابه على كل الناس والثانى وهو الصحيح ان التشابه امر نسبي فقد يتشابه عند هذا ما لا يتشابه عند غيره ولكن ثم آيات محكمات لا تشابه فيها على أحد وتلك المتشابهات اذا عرف معناها صارت غير متشابهة بل القول كله محكم كما قال { أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ } هود 1 وهذا كقوله الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس وكذلك قولهم { إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا } البقرة 70 وقد صنف أحمد كتابا فى الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولوه على غير تأويله وفسر تلك الآيات كلها ودمهم على أنهم تأولوا ذلك المتشابه على غير تأويله وعامتها آيات معروفة قد تكلم العلماء فى تفسيرها مثل الآيات التى سأل عنها نافع بن الأزرق ابن عباس قال الحسن البصرى ما أنزل الله آية الا وهو يحب أن يعلم فيم أنزلت وماذا عنى بها ومن قال من السلف ان المتشابه لا يعلم تأويله الا الله فقد أصاب أيضا ومراده بالتأويل ما استأثر الله بعلمه مثل وقت الساعة ومجىء اشراطها ومثل كيفية نفسه وما أعده فى الجنة وأوليائه وكان من اسباب نزول الآية احتجاج النصارى بما تشابه عليهم كقوله إنا و نحن وهذا يعرف العلماء أن المراد به الواحد المعظم الذى له أعوان لم يرد به أن الآلهة ثلاثة فتأويل هذا الذى هو تفسيره يعلمه الراسخون ويفرقون بين ما قيل فيه { وَإِيَّايَ } وما قيل فيه إنا لدخول الملائكة فيما يرسلهم فيه اذ كانوا رسله وأما كونه هو المعبود الاله فهو له وحده ولهذا لا يقول فايانا فاعبدوا ولا ايانا فارهبوا بل متى جاء الأمر بالعبادة والتقوى والخشية والتوكل ذكر نفسه وحده باسمه الخاص واذا ذكر الأفعال التى يرسل فيها الملائكة قال { إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا } الفتح 1 { فَإِذَا قَرَأْتَ قُرْآنَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ } القيامة 18 { نَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مَوْسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ } القصص 3 ونحو ذلك مع أن تأويل هذا وهو حقيقة ما دل عليه من الملائكة وصفاتهم وكيفية ارسال الرب لهم لا يعلمه الا الله كما قد بسط فى غير هذا الموضع و المقصود هنا أن الواجب أن يجعل ما قاله الله ورسوله هو الأصل ويتدبر معناه ويعقل ويعرف برهانه ودليله اما العقلى واما الخبرى السمعى ويعرف دلالة القرآن على هذا وهذا وتجعل أقوال الناس التى قد

توافقه وتخالفه متشابهة مجملة فيقال لأصحاب هذه الالفاظ يحتمل كذا وكذا ويحتمل كذا وكذا فان أرادوا بها ما يوافق خبر الرسول قبل وان أرادوا بها ما يخالفه رد⁸⁵

{فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ}

فالعلم الضروري اليقيني لا يعارضه شيء ولكن هذا شأن الذين في قلوبهم زيغ من أهل البدع النصارى وغيرهم يتبعون المتشابه ويدعون المحكم وبسبب مناظرة النصارى للنبي صلى الله عليه وسلم بالمتشابه وعدولهم عن المحكم أنزل الله تبارك وتعالى فيهم {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ}{7} سورة آل عمران الآية 7⁸⁶

وفي الصحيحين عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله يقول سيخرج قوم في اخر الزمان حداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فايئما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة وروى النسائي عن ابي برزة قال اتى رسول الله بمال فقسمه فاعطى من عن يمينه ومن عن شماله ولم يعط من ورائه شيئا فقام رجل من وراءه فقال يا محمد ما عدلت في القسمة رجل اسود مطوم الشعر عليه ثوبان ابيضان فغضب رسول الله غضبا شديدا وقال والله لا تجدون بعدي رجلا هو اعدل مني ثم قال يخرج في اخر الزمان قوم كان هذا منهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية سيماهم التحليق لا يزالون يخرجون حتى يخرج اخرهم مع المسيح الدجال فاذا لقيتموهم فاقتلوهم هم شر الخلق والخليقة فهذه الاحاديث كلها دليل على ان النبي امر بقتل طائفة هذا الرجل العائب عليه واخبر ان في قتلهم اجرا لمن قتلهم وقال لئن ادركتم لاقتلنهم قتل عاد وذكر انهم شر الخلق والخليقة وفيما رواه الترميذي وغيره عن ابي امامة انه قال هم شر قتلى تحت اديم السماء خير قتلى من قتلوه وذكر

⁸⁵مجموع الفتاوى ج: 13 ص: 144-146

⁸⁶الجواب الصحيح ج: 1 ص: 376-377

انه سمع النبي يقول ذلك مرات متعددة وتلا فيهم قوله تعالى {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهُ وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} آل عمران 106 وقال هؤلاء الذين كفروا بعد ايمانهم وتلا فيهم قوله تعالى {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ} آل عمران 7 وقال زاغوا فزيغ بهم ولا يجوز ان يكون امر بقتلهم لمجرد قتالهم الناس كما يقاتل الصائل من قاطع الطريق ونحوه وكما يقاتل البغاة لان اولئك انما يشرع قتالهم حتى تنكسر شوكتهم وكفوا عن الفساد ويدخلوا في الطاعة ولا يقتلون اينما لقوا ولا يقتلون قتل عاد وليسوا شر قتلى تحت اديم السماء ولا يؤمر بقتلهم وانما يؤمر في اخر الامر بقتالهم فعلم ان هؤلاء اوجب قتلهم مروقهم من الدين لما غلوا فيه حتى مرقوا منه كما دل عليه قوله في حديث علي يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فايئنا لقيتموهم فاقتلوهم فرتب الامر بالقتل على مروقهم فعلم انه الموجب له ولهذا وصف النبي الطائفة الخارجة وقال ولو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضي لهم علي لسان محمد لنكلوا عن العمل واية ذلك ان فيهم رجلا له عضد ليس له ذراع على راس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعيرات بيض وقال انهم يخرجون علي خير فرقة من الناس يقتلهم ادنى الطائفتين الى الحق وهذا كله في الصحيح فثبت ان قتلهم لخصوص صفتهم لا لعموم كونهم بغاة او محاربين وهذا القدر موجود في الواحد منهم كوجوده في العدد منهم وانما لم يقتلهم علي رضي الله عنه اول ما ظهروا لانه لم يتبين له انهم الطائفة المنعوتة حتى سفكوا دم ابن خباب واغاروا على سرح الناس فظهر فيهم قوله يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان فعلم انهم المارقون ولانه لو قتلهم قبل المحاربة له لربما غضبت لهم قبائلهم وتفرقوا على علي رضي الله عنه وقد كان حاله في حاجته الى مداراة عسكره واستئلافهم كحال النبي في حاجته في اول الامر الى استئلاف المنافقين وايضا فان القوم لم يعترضوا لرسول الله بل كانوا يعظمونه ويعظمون ابا بكر وعمر ولكن غلوا في الدين غلوا جازوا به حده لنقص عقولهم وعملهم فصاروا كما تاوله علي فيهم من قوله عز وجل {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا} {103} الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا} {104} الكهف 103-104 ووجب ذلك لهم عقائد فاسدة ترتب عليها افعال منكرة كفرهم بها كثير من الامة وتوقف فيها اخرون فلما راي النبي الرجل الطاعن عليه في القسمة المناسب له عدم العدل بجهله وغلوه وظنه ان العدل هو ما يعتقد من التسوية بين جميع الناس دون النظر الى ما في تخصيص بعض الناس وتفضيله من مصلحة التاليف وغيرها من المصالح علم ان هذا اول اولئك فانه اذا طعن عليه في وجهه فهو على سنته بعد موته وعلى خلفائه اشد طعنا وقد حكى ارباب المقالات

عن الخوارج انهم يجوزون على الانبياء الكبار ولهذا لا يلتفتون الى السنة المخالفة في رايهم لظاهر القران وان كانت متواترة فلا يرجمون الزاني ويقطعون يد السارق فيما قل او كثر زعما منهم على ما قيل ان لاحجة الا القران وان السنة الصادرة عن الرسول ليست حجة بناء على ذلك الاصل الفاسد قال من حكى ذلك عنهم انهم لا يطعنون في النقل لتواتر ذلك وانما يبنونه على هذا الاصل ولهذا قال النبي في صفتهم انهم يقرؤون القران لا يجاوز حناجرهم يتاولونه برايهم من غير استدلال على معانيه بالسنة وهم لا يفهمونه بقلوبهم انما يتلونه بالسنتهم والتحقيق انهم اصناف مختلفة فهذا راي طائفة منهم وطائفة قد يكذبون النقلة وطائفة لم يسمعوا ذلك ولم يطلبوا علمه وطائفة يزعمون ان ما ليس له ذكر في القران بصريحه ليس حجة على الخلق اما لكونه منسوخا او مخصوصا بالرسول او غير ذلك وكذلك ما ذكر من تجويزهم الكبار فاضنه والله اعلم قول طائفة منهم وعلى كل حال فمن كان يعتقد ان النبي جائر في قسمه يقول انه يفعلها بامر الله فهو مكذب له ومن زعم ان يجوز في حكمه او قسمه فقد زعم انه خائن وان اتباعه لا يجب وهو مناقض لما تضمنه الرسالة من امانته ووجوب طاعته وزوال الحرج عن النفس من قضائه بقوله وفعله فانه قد بلغ عن الله انه اوجب طاعته والانقياد لحكمه ولانه لا يحيف على احد فم طعن في هذا فقد طعن في صحة تبليغه وذلك طعن في نفس الرسالة وبهذا يتبين صحة رواية من روى الحديث ومن يعدل اذا لم يعدل لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل لان هذا الطاعن يقول انه رسول الله وانه يجب عليه تصديقه وطاعته فاذا قال انه لم يعدل فقد لزم انه صدق غير عدل ولا امين ومن اتبع مثل ذلك فهو خائب خاسر كما وصفهم الله تعالى بانهم من الاخسرين اعمالا وان حسبوا انهم يحسنون صنعا ولانه من لم يؤتمن على المال يؤتمن على ما هو اعظم منه ولهذا قال الا تامنون وانا امين من في السماء ياتيني خبر السماء صباحا ومساء وقال لما قال له اتق الله اولست احق اهل الارض ان يتق الله وذلك لان الله قال فيما بلغه اليهم الرسول { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا } الحشر 7 بعد قوله { مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ } الحشر 7 الاية فيبين سبحانه انه ما نهى عنه من مال الفيء فعلينا ان ننتهي عنه فيجب ان يكون احق اهل الارض ان يتق الله اذ لولا ذلك لكانت الطاعة له ولغيره ان تساويا او لغيره دونه ان كان دونه وهذا كفر بما جاء به وهذا ظاهر وقوله شر الخلق والخليقة وقوله شر قتلى تحت اديم السماء نص في انهم من المنافقين لان المنافقين اسوا حالا من الكفار كما ذكر ان قوله تعالى { وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ } التوبة 58 نزلت فيهم وكذلك في حديث ابي امامة ان قوله

تعالى { أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ } آل عمران 106 نزلت فيهم وهذا مما لاخلاف فيه اذا
صرحوا بالطعن في الرسول والعيب عليه كفعل اولئك اللامزيين له ⁸⁷

الله الصمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا
مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ. وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ. وَنَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.
فَصَلِّ:

وَالِاسْمُ " الصَّمَدُ " فِيهِ لِسَلْفٍ أَقْوَالٌ مُتَعَدِّدَةٌ قَدْ يُظَنُّ أَنَّهَا مُخْتَلِفَةٌ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلْ
كُلُّهَا صَوَابٌ. وَالْمَشْهُورُ مِنْهَا قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الصَّمَدَ هُوَ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ السَّيِّدُ الَّذِي يُصَمَدُ إِلَيْهِ فِي الْحَوَائِجِ وَالْأَوَّلُ هُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ السَّلَفِ مِنَ
الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ. وَالثَّانِي قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ
وَجُمْهُورِ اللُّغَوِيِّينَ وَالْأَثَارِ الْمَنْقُولَةِ عَنِ السَّلَفِ بِأَسَانِيدِهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدَةِ
وَفِي كُتُبِ السُّنَنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَقَدْ كَتَبْنَا مِنَ الْإِثَارِ فِي ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا بِإِسْنَادِهِ فِيمَا تَقَدَّمَ.
وَتَفْسِيرُ " الصَّمَدِ " بِأَنَّهُ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ مَعْرُوفٌ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَوْفُوقًا وَمَرْفُوعًا
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَمُجَاهِدٍ. وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرَمَةَ وَالضَّحَّاكَ
وَالسَّيِّدِي وَقتادة وَيَمَعْنِي ذَلِكَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: هُوَ الَّذِي لَا حَشْوَ لَهُ. وَكَذَلِكَ
قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: هُوَ الَّذِي لَيْسَتْ لَهُ أَحْشَاءٌ وَكَذَلِكَ قَالَ الشَّعْبِيُّ: هُوَ الَّذِي لَا يَأْكُلُ وَلَا
يَشْرَبُ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ وَعِكْرَمَةَ: هُوَ الَّذِي لَا يَخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ. وَعَنْ
مَيْسِرَةَ قَالَ: هُوَ الْمُصَمَّتُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: كَانَ الدَّالُّ فِي هَذَا التَّفْسِيرِ مُبْدَلَةً مِنْ تَاءٍ
وَالصَّمْتُ مِنْ هَذَا. قُلْتُ: لَا إِبْدَالَ فِي هَذَا وَلَكِنْ هَذَا مِنْ جِهَةِ الْإِشْتِقَاقِ الْأَكْبَرِ وَسَبْئِينَ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَجَهَ الْقَوْلِ مِنْ جِهَةِ الْإِشْتِقَاقِ وَاللُّغَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْمَأْثُورِ فِي سَبَبِ نَزُولِ
هَذِهِ الْآيَةِ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعْدٍ الصَّغَانِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو
جَعْفَرِ الرَّازِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: { أَنَّ الْمُشْرِكِينَ
قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْسُبُ لَنَا رَبِّكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } { اللَّهُ
الصَّمَدُ } إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. قَالَ: الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُوَلَّدُ إِلَّا
سَيَمُوتُ وَلَيْسَ شَيْءٌ يَمُوتُ إِلَّا سَيُورَثُ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمُوتُ وَلَا يُورَثُ } . وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ
بِأَنَّهُ السَّيِّدُ الَّذِي يُصَمَدُ إِلَيْهِ فِي الْحَوَائِجِ فَهُوَ أَيْضًا مَرْوِيٌّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْفُوقًا
وَمَرْفُوعًا فَهُوَ مِنْ تَفْسِيرِ الْوَالِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: (الصَّمَدُ) السَّيِّدُ الَّذِي كَمُلَ فِي
سُودِدِهِ وَهَذَا مَشْهُورٌ عَنِ أَبِي وَائِلِ شَتِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى سُودِدُهُ.
وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ عَنِ عِكْرَمَةَ الصَّمَدُ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ أَحَدٌ. وَيُرْوَى هَذَا عَنْ

عَلِيٍّ وَعَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ: الَّذِي لَا يُكَافِيهِ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدٌ وَعَنْ السَّدي أَيْضًا: هُوَ الْمَقْصُودُ إِلَيْهِ فِي الرَّغَائِبِ وَالْمُسْتَعَانِ بِهِ عِنْدَ الْمَصَائِبِ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ الْمُسْتَعْنَى عَنْ كُلِّ أَحَدٍ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ كُلِّ أَحَدٍ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَيْضًا: الْكَامِلُ فِي جَمِيعِ صِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ. وَعَنْ الرَّبِيعِ الَّذِي لَا تَعْتَرِيهِ الْأَفَاتُ. وَعَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ الَّذِي لَا عَيْبَ فِيهِ. وَعَنْ ابْنِ كَيْسَانَ هُوَ الَّذِي لَا يُوصَفُ بِصِفَتِهِ أَحَدٌ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ: لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللَّغَةِ أَنَّ الصَّمَدَ السَّيِّدَ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ أَحَدٌ الَّذِي يَصْمُدُ إِلَيْهِ النَّاسُ فِي حَوَائِجِهِمْ وَأُمُورِهِمْ. قَالَ الرَّجَّاجُ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ السُّؤْدُ فَقَدْ صَمَدَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ أَيْ قَصَدَ قَصْدَهُ وَقَدْ أَنْشَدُوا فِي هَذَا بَيْتَيْنِ مَشْهُورَيْنِ أَحَدُهُمَا:

أَلَا بَكْرُ النَّاعِي بِخَيْرِي بَنِي أَسَدٍ ... بَعْمَرِو بْنِ مَسْعُودٍ وَبِالسَّيِّدِ الصَّمَدِ
وَقَالَ الْآخَرُ:

عَلَوْتَهُ بِحُسَامِي ثُمَّ قُلْتُ لَهُ ... خُذْهَا حَذِيفَ فَأَنْتَ السَّيِّدُ الصَّمَدُ
وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللَّغَةِ: الصَّمَدُ هُوَ السَّيِّدُ الْمَقْصُودُ فِي الْحَوَائِجِ تَقُولُ الْعَرَبُ صَمَدت
فُلَانًا أَصَمَدَه - بِكَسْرِ الْمِيمِ - وَأَصْمُدُهُ - بِضَمِّ الْمِيمِ - صَمَدًا - بِسُكُونِ الْمِيمِ - إِذَا
قَصَدْتَهُ وَالْمَصْمُودُ صَمَدٌ كَالْقَبْضِ بِمَعْنَى الْمَقْبُوضِ وَالنَّقْضُ بِمَعْنَى الْمَنْقُوضِ وَيُقَالُ
بَيَّتُ مَصْمُودٌ وَمَصْمَدٌ إِذَا قَصَدَهُ النَّاسُ فِي حَوَائِجِهِمْ قَالَ طَرَفَةُ:

وَأَنْ يَلْتَقِ الْحَيُّ الْجَمِيعُ ثَلَاثِنِي ... إِلَى ذُرْوَةِ الْبَيْتِ الرَّفِيعِ الْمَصْمَدِ
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: صَمَدُهُ يَصْمُدُهُ صَمَدًا إِذَا قَصَدَهُ وَالصَّمَدُ بِالتَّحْرِيكِ السَّيِّدُ لِأَنَّهُ يُصْمَدُ
إِلَيْهِ فِي الْحَوَائِجِ وَيُقَالُ بَيَّتُ مَصْمَدٌ بِالتَّشْدِيدِ أَيْ مَقْصُودٌ. وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: أَصَحُّ
الْوُجُوهِ أَنَّهُ السَّيِّدُ الَّذِي يُصْمَدُ إِلَيْهِ فِي الْحَوَائِجِ لِأَنَّ الْإِشْتِقَاقَ يَشْهَدُ لَهُ فَإِنَّ أَصْلَ الصَّمَدِ
الْقَصْدُ يُقَالُ: أَصْمَدُ صَمَدًا فَلَانٍ أَيْ اقْصِدْ قَصْدَهُ فَالصَّمَدُ السَّيِّدُ الَّذِي يُصْمَدُ إِلَيْهِ فِي
الْأُمُورِ وَيُقَصَدُ فِي الْحَوَائِجِ وَقَالَ قَتَادَةُ: الصَّمَدُ الْبَاقِي بَعْدَ خَلْقِهِ وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَمُعَمَّرٌ:
هُوَ الدَّائِمُ وَقَدْ جَعَلَ الْخَطَّابِيُّ وَأَبُو الْفَرَجِ ابْنَ الْجَوْزِيِّ: الْأَقْوَالَ فِيهِ أَرْبَعَةٌ هَدَّيْنِ
وَاللَّذَيْنِ تَقَدَّمَا. وَسَنُبَيِّنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ بَقَاءَهُ وَدَوَامَهُ مِنْ تَمَامِ الصَّمَدِيَّةِ. وَعَنْ مَرَّةٍ
الْهَمْدَانِي هُوَ الَّذِي لَا يَبْلَى وَلَا يَفْنَى. وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ وَيَفْعَلُ مَا
يَشَاءُ لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ وَلَا رَادَّ لِقَضَائِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: هُوَ الْمُتَعَالِي عَنِ الْكُونَ
وَالْفَسَادِ. وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَتَبَيَّنْ عَلَيْهِ أَثَرٌ فِيمَا أَظْهَرَ يُرِيدُ قَوْلُهُ: {وَمَا
مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ} وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ: هُوَ الْأَزَلِيُّ بِلَا ابْتِدَاءٍ وَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَلِيٍّ
الْحَكِيمُ التُّرْمِذِيُّ: هُوَ الْأَوَّلُ بِلَا عَدَدٍ وَالْبَاقِي بِلَا أَمَدٍ وَالْقَائِمُ بِلَا عَمَدٍ. وَقَالَ أَيْضًا
الصَّمَدُ الَّذِي لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَلَا تَحْوِيهِ الْأَفْكَارُ وَلَا تَبْلُغُهُ الْأَقْطَارُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ
بِمِقْدَارٍ. وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي جَلَّ عَنْ شَبَهِ الْمُصَوِّرِينَ. وَقِيلَ هُوَ بِمَعْنَى نَفِي التَّجْرِي
وَالتَّأْلِيفِ عَنْ ذَاتِهِ وَهَذَا قَوْلٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَقِيلَ هُوَ الَّذِي أَيْسَتْ الْعُقُولُ مِنْ
الْإِطْلَاعِ عَلَى كَيْفِيَّتِهِ. وَكَذَلِكَ قِيلَ هُوَ الَّذِي لَا تُدْرِكُ حَقِيقَةَ نُعُوتِهِ وَصِفَاتِهِ فَلَا يَتَسَبَّعُ لَهُ
اللِّسَانُ وَلَا يُشِيرُ إِلَيْهِ الْبَنَانُ. وَقِيلَ هُوَ الَّذِي لَمْ يُعْطِ خَلْقَهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ إِلَّا الْإِسْمَ

وَالصَّفَّةَ. وَعَنْ الْجُنَيْدِ قَالَ: الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ لِأَعْدَائِهِ سَبِيلًا إِلَى مَعْرِفَتِهِ. وَنَحْنُ نَذْكُرُ مَا حَضَرْنَا مِنْ أَلْفَافِ السَّلَفِ بِأَسَانِيدِهَا. فَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: " ثنا أَبِي ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ نَفِيعِ الْجَرَشِيِّ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى يَعْنِي أَبَا خَلْفِ الْخَزَّازِ ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: (الصَّمَدُ قَالَ: الصَّمَدُ الَّذِي تَصَمَّدُ إِلَيْهِ الْأَشْيَاءُ إِذَا نَزَلَ بِهِمْ كُرْبَةٌ أَوْ بَلَاءٌ. حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءِ السَّدُوسِيِّ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الصَّمَدُ الَّذِي يَصَمَّدُ الْعِبَادُ إِلَيْهِ فِي حَوَائِجِهِمْ حَدَّثَنَا أَبِي ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الضَّحَّاكِ ثنا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الصَّمَدُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الَّذِي لَا زَوَالَ لَهُ. حَدَّثَنَا أَبِي ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الصَّمَدُ الْبَاقِي بَعْدَ خَلْقِهِ وَهُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ فِي قَوْلِهِ: (الصَّمَدُ) قَالَ السَّيِّدُ الَّذِي قَدْ انْتَهَى سُؤدُدُهُ. حَدَّثَنَا أَبِي ثنا أَبُو صَالِحٍ ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: (الصَّمَدُ) قَالَ: السَّيِّدُ الَّذِي قَدْ كَمَلَ فِي سُؤدُدِهِ وَالشَّرِيفُ الَّذِي قَدْ كَمَلَ فِي شَرَفِهِ وَالْعَظِيمُ الَّذِي قَدْ كَمَلَ فِي عَظَمَتِهِ وَالْحَلِيمُ الَّذِي قَدْ كَمَلَ فِي حِلْمِهِ وَالْعَلِيمُ الَّذِي قَدْ كَمَلَ فِي عِلْمِهِ وَالْحَكِيمُ الَّذِي قَدْ كَمَلَ فِي حِكْمَتِهِ وَهُوَ الَّذِي قَدْ كَمَلَ فِي أَنْوَاعِ الشَّرَفِ وَالسُّؤدُدِ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هَذِهِ صِفَتُهُ لَا تَتَّبِعِي لِأَحَدٍ إِلَّا لَهُ لَيْسَ لَهُ كُفُوٌ وَلا يَسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ سُبْحَانَ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ. حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَهَابِ الْمَذْحَجِيِّ الْقَزْوِينِيُّ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِي عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ: (الصَّمَدُ) قَالَ: الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ. حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ ثنا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ (الصَّمَدُ) قَالَ: الَّذِي لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ شَيْءٌ. حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ ثنا أَبُو أَحْمَدَ ثنا مَنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي رَوْقٍ عَطِيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (الصَّمَدُ) الَّذِي لَيْسَ لَهُ أَحْشَاءٌ وَرُوي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْهُ. حَدَّثَنَا أَبِي ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّومِيُّ ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَائِدِ الْأَعْمَشِ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ قَالَ: (الصَّمَدُ) الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ. وَرُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي إِحْدَى الرَّوَايَاتِ وَالْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ وَعَطِيَّةَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ فِي إِحْدَى الرَّوَايَاتِ وَالضَّحَّاكُ مِثْلُ ذَلِكَ. حَدَّثَنَا أَبِي ثنا قَبِيصَةَ ثنا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الصَّمَدُ الْمُصَمَّتُ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الطَّهْرَانِيُّ ثنا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍ الْعَدَنِيُّ ثنا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ (الصَّمَدُ) قَالَ: (الصَّمَدُ) الَّذِي لَا يُطْعَمُ. حَدَّثَنَا أَبِي ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ مَرْزُوقٍ ثنا هَشِيمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: (الصَّمَدُ) الَّذِي لَا يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَلا يَشْرَبُ الشَّرَابَ. حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو زُرْعَةَ قَالَا ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْسَرٍ - يَعْنِي أَبَا سَعْدِ الصَّغَانِي - ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِي عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ:

(الصَّمَدُ) قَالَ: (الصَّمَدُ) الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يَلِدُ إِلَّا يَمُوتُ وَلَيْسَ شَيْءٌ يَمُوتُ إِلَّا يُورَثُ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمُوتُ وَلَا يُورَثُ {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ} قَالَ: لَمْ يَكُنْ لَهُ شَبَهٌ وَلَا عَدْلٌ وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خِدَاشٍ ثَنَا أَبُو سَعْدٍ الصَّغَانِي. ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِي عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: " أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: أَنَسِبْنَا لَنَا رَبَّكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ السُّورَةَ " حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ} قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُكَافِئُهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدٌ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَشِيُّ ثَنَا أَبُو خَلْفٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: {إِنَّ الْيَهُودَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ وَحَبِيبُ بْنُ أَخْطَبَ وَجَدِي بْنُ أَخْطَبُ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ صَفُّ لَنَا رَبَّكَ الَّذِي بَعَثَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} {اللَّهُ الصَّمَدُ} {لَمْ يَلِدْ} {فِيخْرُجُ مِنْهُ الْوَلَدُ} {وَلَمْ يُولَدْ} {فِيخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ} وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ الْمَرْوَزِيُّ. وَمَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ الطَّالِقَانِيُّ فَذَكَرَ مِثْلَ إِسْنَادِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ {سُؤَالَ الْمُشْرِكِينَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَسِبْنَا لَنَا رَبَّكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} . حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ وَاصِحٍ ثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَزِيدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ {أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْنَا عَنْ صِفَةِ رَبِّكَ مَا هُوَ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ السُّورَةَ} وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَرِيحُ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَهُ قَالَ: وَقِيلَ: هُوَ مِنْ سُؤْلِ الْيَهُودِ. حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ثَنَا سَلْمَةُ ثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: {أَتَى رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَهُ؟ فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنْتَفَعَ لَوْنُهُ ثُمَّ سَاوَرَهُمْ غَضَبًا لِرَبِّهِ فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ فَسَكَّنَهُ وَقَالَ اخْفِضْ عَلَيْكَ جَنَاحَكَ يَا مُحَمَّدُ وَجَاءَهُ مِنَ اللَّهِ جَوَابٌ مَا سَأَلُوهُ عَنْهُ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} إِلَى آخِرِهَا فَلَمَّا تَلَاهَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لَهُ: صِفْ لَنَا رَبَّكَ كَيْفَ خَلَقَهُ كَيْفَ عَضُدُهُ؟ كَيْفَ سَاعِدُهُ؟ وَكَيْفَ ذِرَاعُهُ فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ مِنْ غَضَبِهِ الْأَوَّلِ وَسَاوَرَهُمْ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ: مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى وَأَتَاهُ بِجَوَابِ مَا سَأَلُوهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} . وَرَوَى الْحَكَمُ بْنُ مَعْبُدٍ فِي (كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ) قَالَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ ثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ثَنِيَّ ضِرَارٌ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: {أَتَتْ يَهُودُ خَيْبَرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ خَلَقَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ مِنْ نُورِ الْحِجَابِ وَأَدَمَ مِنْ حَمَأِ مَسْنُونٍ وَإِبْلِيسَ مِنْ لَهَبِ النَّارِ وَالسَّمَاءَ مِنْ دُخَانٍ وَالْأَرْضَ مِنْ زَبَدِ الْمَاءِ فَأَخْبَرْنَا عَنْ رَبِّكَ؟ قَالَ: فَلَمْ يُجِبْهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} {اللَّهُ الصَّمَدُ} {لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ} {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ} لَيْسَ لَهُ عُرُوقٌ شَعَبٌ إِلَيْهَا. الصَّمَدُ لَيْسَ بِأَجُوفَ وَلَا يَأْكُلُ وَلَا

يَشْرَبُ { لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ } لَيْسَ لَهُ وُلْدٌ وَلَا وَالِدٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ { وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ } لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ يَعْدِلُ مَكَانَهُ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا { الْحَدِيثُ . وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَابُورٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : (الصَّمَدُ الَّذِي لَيْسَ بِأَجُوفَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ (الصَّمَدُ الْمُصَمَّتُ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ سِوَاءً . حَدَّثَنَا الْحَارِثُ ثَنَا الْحَسَنُ ثَنَا وَرَقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : (الصَّمَدُ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ : أُرْسَلَنِي مُجَاهِدٌ إِلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَسْأَلُهُ عَنْ (الصَّمَدِ فَقَالَ : الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ثَنَا يَحْيَى ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : (الصَّمَدُ الَّذِي لَا يُطْعَمُ الطَّعَامَ وَرَوَاهُ يَعْقُوبُ عَنْ هَشِيمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْهُ قَالَ : لَا يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَلَا يَشْرَبُ الشَّرَابَ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ وَزَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ قَالَا : ثَنَا ابْنُ دَاوُدَ عَنْ الْمُسْتَقِيمِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : (الصَّمَدُ الَّذِي لَا حَسْوَةَ لَهُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ثَنَا أَبُو مُعَاذٍ ثَنَا عُبَيْدٌ قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ : (الصَّمَدُ) الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ وَرَوَى عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ فِيهِ حَدِيثًا مَرْفُوعًا لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ قَالَ : وَقَالَ آخَرُونَ هُوَ الَّذِي لَا يَخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي عَلِيَّةَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ قَالَ فِي قَوْلِهِ : (الصَّمَدُ) لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ شَيْءٌ : لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ : (الصَّمَدُ) الَّذِي لَا يَخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ . وَقَالَ آخَرُونَ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي بِنِ كَعْبِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالَّذِي فِيهِ : أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَمُوتُ وَلَا يَمُوتُ قَالَ : وَقَالَ آخَرُونَ : هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى فِي سُؤْدَدِهِ قَالَ : وَثَنَا أَبُو السَّائِبِ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : (الصَّمَدُ) هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى فِي سُؤْدَدِهِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ وَابْنُ بَشَّارٍ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا : ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ (الصَّمَدُ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى فِي سُؤْدَدِهِ حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ثَنَا مَهْرَانَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : (الصَّمَدُ) قَالَ السَّيِّدُ الَّذِي قَدْ كَمُلَ فِي سُؤْدَدِهِ وَذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ كَمَا تَقَدَّمَ . قُلْتُ : الْإِسْتِثْقَاقُ يَشْهَدُ لِلْقَوْلَيْنِ جَمِيعًا قَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّ (الصَّمَدَ) الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ وَقَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّهُ السَّيِّدُ وَهُوَ عَلَى الْأَوَّلِ أَدْلٌ ؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ أَصْلٌ لِلثَّانِي وَلَفْظُ (الصَّمَدِ) يُقَالُ عَلَى مَا لَا جَوْفَ لَهُ فِي اللُّغَةِ . قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ الْمَلَائِكَةُ صَمَدٌ وَالْأَدَمِيُّونَ جَوْفٌ وَفِي حَدِيثِ آدَمَ أَنَّ إِبْلِيسَ قَالَ عَنْهُ أَنَّهُ أَجُوفٌ لَيْسَ بِصَمَدٍ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْمُصَمَّدُ لُغَةٌ فِي الْمُصَمَّتِ وَهُوَ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ قَالَ وَالصَّمَادُ عِفَاصُ الْفَارُورَةِ وَقَالَ : الصَّمَدُ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ الْغَلِيظُ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يُعَادِرُ الصَّمَدُ كَظْهَرِ الْأَجْرَلِ

وَأَصْلُ هَذِهِ الْمَادَّةِ الْجَمْعُ وَالْقُوَّةُ وَمِنْهُ يُقَالُ يَصْمَدُ الْمَالَ : أَي يَجْمَعُهُ وَكَذَلِكَ " السَّيِّدُ "

أصله سيود اجتمعت ياءً وواوً وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياءً وأدغمت.
كما قيل مَيْتٌ وأصله ميوت. والمادة في السواد والسودد تدل على الجمع واللون
الأسود هو الجامع للبصر.

وقد قال الله تعالى: {وَسَيِّدًا وَحَصُورًا} قَالَ أَكْثَرُ السَّلَفِ (سَيِّدًا) حَلِيمًا وَكَذَلِكَ يُرَوَى
عَنْ الْحَسَنِ. وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. وَعِكْرَمَةَ وَعَطَاءٍ. وَأَبِي الشَّعْنَاءِ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ.
وَمُقَاتِلٍ وَقَالَ: أَبُو رَوْحٍ عَنْ الضَّحَّاكِ أَنَّهُ الْحَسَنُ الْخُلُقِ. وَرَوَى سَالِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ أَنَّهُ النَّفِيُّ وَلَا يَسُودُ الرَّجُلُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونَ فِي نَفْسِهِ مُجْتَمِعَ الْخُلُقِ ثَابِتًا. وَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: مَا رَأَيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْوَدَ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ
لَهُ: وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ خَيْرًا مِنْهُ وَمَا رَأَيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْوَدَ مِنْ مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: يَعْنِي بِهِ الْحَلِيمُ أَوْ قَالَ:
الْكِرِيمُ وَلِهَذَا قِيلَ: إِذَا شِئْتَ يَوْمًا أَنْ تَسُودَ قَبِيلَةً فَبِالْحِلْمِ سُدْ لَا بِالنَّسْرِ وَالشُّنْمِ وَلِهَذَا
فَسَّرَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ السَّيِّدَ بِأَنَّهُ سَيِّدُ قَوْمِهِ فِي الدِّينِ وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: هُوَ الشَّرِيفُ وَقَالَ
الزَّجَّاجُ: الَّذِي يَفُوقُ قَوْمَهُ فِي الْخَيْرِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: السَّيِّدُ هُنَا الرَّئِيسُ وَالْإِمَامُ فِي
الْخَيْرِ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ: هُوَ الْكِرِيمُ عَلَى رَبِّهِ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ هُوَ الْفَقِيهُ
الْعَالِمُ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِعِفَاصِ الْقَارُورَةِ: صِمَامٌ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْعِفَاصُ جِلْدٌ
يُلْبِسُهُ رَأْسَ الْقَارُورَةِ وَأَمَّا الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ فَهُوَ الصَّمَامُ وَقَدْ عَفَصَتْ الْقَارُورَةُ
شَدَدَتْ عَلَيْهَا الْعِفَاصَ. (قُلْتُ: وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي اللَّقْطَةِ: {ثُمَّ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَاءَهَا} وَالْمُرَادُ بِالْعِفَاصِ: مَا يَكُونُ فِيهِ الدَّرَاهِمُ
كَالْخِرْقَةِ الَّتِي تُرْبَطُ فِيهَا الدَّرَاهِمُ وَالْوَكَاءُ: مِثْلُ الْخَيْطِ الَّذِي يُرْبَطُ بِهِ وَهَذَا مِنْ جِنْسِ
عِفَاصِ الْقَارُورَةِ. وَأَفْظُ الْعِفَاصِ وَالسَّدِّ وَالصَّمَدِ وَالْجَمْعُ وَالسُّودُّدُ مَعَانِيهَا مُتَشَابِهَةٌ فِيهَا
الْجَمْعُ وَالْقُوَّةُ وَيُقَالُ طَعَامٌ عَفْصٌ وَفِيهِ عَفُوصَةٌ؛ أَي تَقْبِضُ وَمِنْهُ الْعَفْصُ الَّذِي يَتَّخِذُ
مِنْهُ الْحَبْرُ. وَقَدْ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ مُوَلَّدٌ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَهَذَا لَا يَضُرُّ؛ لِأَنَّهُ
لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ عَفْصٌ يُسَمُّونَهُ بِهَذَا الْإِسْمِ لَكِنَّ التَّسْمِيَةَ بِهِ جَارِيَةٌ عَلَى أَصُولِ كَلَامِ
الْعَرَبِ وَكَذَلِكَ تَسْمِيَتُهُمْ لَمَّا يَدْخُلُ فِي فَمِّهَا صِمَامٌ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ فِيهَا مَعْنَى الْجَمْعِ
وَالسَّدِّ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: صِمَامٌ الْقَارُورَةُ سِدَادُهَا وَالْحَجَرُ الْأَصَمُّ الصُّلْبُ الْمُصَمَّتُ
وَالرَّجُلُ الْأَصَمُّ هُوَ الَّذِي لَا يَسْمَعُ لِأَنسِدَادِ سَمْعِهِ وَالرَّجُلُ الصَّمَّةُ الشَّجَاعُ وَالصَّمَّةُ
الذَّكْرُ مِنَ الْحَيَاتِ وَصَمِيمُ الشَّيْءِ خَالِصُهُ حَيْثُ لَمْ يَدْخُلْ إِلَيْهِ مَا يُفَرِّقُهُ وَيُضْعِفُهُ يُقَالُ
صَمِيمٌ الْحَرُّ وَصَمِيمٌ الْبَرْدُ وَقُلَانٌ مِنْ صَمِيمِ قَوْمِهِ وَالصَّمْصَامُ: الصَّارِمُ الْقَاطِعُ الَّذِي
لَا يَنْتَنِي وَصَمَمَ فِي السَّيْرِ وَغَيْرِهِ أَي مَضَى وَرَجُلٌ صَمٌّ أَي غَلِيظٌ. وَمِنْهُ فِي الْإِشْتِقَاقِ
الْأَكْبَرِ الصَّوْمُ فَإِنَّ الصَّوْمَ هُوَ الْإِمْسَاكُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُّ مُمْسِكٍ عَنِ طَعَامٍ أَوْ كَلَامٍ
أَوْ سَيْرٍ فَهُوَ صَائِمٌ لِأَنَّ الْإِمْسَاكَ فِيهِ اجْتِمَاعٌ وَالصَّائِمُ لَا يَدْخُلُ جَوْفَهُ شَيْءٌ وَيُقَالُ صَامٌ
الْفَرَسُ إِذَا قَامَ فِي غَيْرِ اعْتِلَافٍ. قَالَ النَّابِغَةُ: خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ تَحْتَ
الْعَجَاجِ وَأُخْرَى تَعْلُكُ اللِّجْمَا وَكَذَلِكَ السَّدُّ وَالسَّدَادُ وَالسُّودُّدُ وَالسَّوَادُ وَكَذَلِكَ لَفْظُ الصَّمَدِ

فِيهِ الْجَمْعُ وَالْجَمْعُ فِيهِ الْقُوَّةُ فَإِنَّ الشَّيْءَ كُلَّمَا اجْتَمَعَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ خَلْلٌ
 كَانَ أَقْوَى مِمَّا إِذَا كَانَ فِيهِ خُلُوفٌ. وَلِهَذَا يُقَالُ لِلْمَكَانِ الْغَلِيظِ الْمُرْتَفِعِ: صَمَدٌ لِقُوَّتِهِ
 وَتَمَاسُكِهِ وَاجْتِمَاعِ أَجْزَائِهِ وَالرَّجُلُ الصَّمَدُ هُوَ السَّيِّدُ الْمَصْمُودُ؛ أَيِ الْمَقْصُودُ يُقَالُ
 قَصَدْتَهُ وَقَصَدْتُ لَهُ وَقَصَدْتُ إِلَيْهِ وَكَذَلِكَ هُوَ مَصْمُودٌ وَمَصْمُودٌ لَهُ وَإِلَيْهِ وَالنَّاسُ إِنَّمَا
 يَفْصِدُونَ فِي حَوَائِجِهِمْ مَنْ يَقُومُ بِهَا. وَإِنَّمَا يَقُومُ بِهَا مَنْ يَكُونُ فِي نَفْسِهِ مُجْتَمِعًا قَوِيًّا
 ثَابِتًا وَهُوَ السَّيِّدُ الْكَرِيمُ بِخِلَافِ مَنْ يَكُونُ هَلُوعًا جَزُوعًا يَتَفَرَّقُ وَيُقَلِّقُ وَيَتَمَرَّقُ مِنْ
 كَثْرَةِ حَوَائِجِهِمْ وَثِقَلِهَا فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِسَيِّدٍ صَمَدٍ يَصْمُدُونَ إِلَيْهِ فِي حَوَائِجِهِمْ. فَهَمْ إِنَّمَا
 سَمَوْا السَّيِّدَ مِنَ النَّاسِ صَمَدًا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَعْنَى الَّذِي لِأَجْلِهِ يَقْصِدُهُ النَّاسُ فِي
 حَوَائِجِهِمْ فَلَيْسَ مَعْنَى السَّيِّدِ فِي لُغَتِهِمْ مَعْنَى إِضَافِيٍّ فَقَطْ - كَقَلْبِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ - بَلْ هُوَ
 مَعْنَى قَائِمٍ بِالسَّيِّدِ؛ لِأَجْلِهِ يَقْصِدُهُ النَّاسُ وَالسَّيِّدُ مِنَ السُّودِدِ وَالسَّوَادِ وَهَذَا مِنْ جِنْسِ
 السَّدَادِ فِي الْإِشْتِقَاقِ الْأَكْبَرِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَعَاقَبَ بَيْنَ حَرْفِ الْعِلَّةِ وَالْحَرْفِ الْمُضَاعَفِ.
 كَمَا يَقُولُونَ: تَقَضَّى الْبَارِزِي وَتَقَضَّضَ وَالسَّادُ هُوَ الَّذِي يَسُدُّ غَيْرَهُ فَلَا يَبْقَى فِيهِ خُلُوفٌ
 وَمِنْهُ سَدَادُ الْقَارُورَةِ وَسَدَادُ الثَّغْرِ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا وَهُوَ مَا يَسُدُّ ذَلِكَ وَمِنْهُ السَّدَادُ بِالْفَتْحِ:
 وَهُوَ الصَّوَابُ وَمِنْهُ الْقَوْلُ السَّيِّدِيُّ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا } قَالُوا
 قَصْدًا حَقًّا. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ صَوَابًا. وَعَنْ قَتَادَةَ وَمُقَاتِلٍ عَدْلًا. وَعَنْ السَّيِّدِ مُسْتَقِيمًا
 وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ صَحِيحٌ فَإِنَّ الْقَوْلَ السَّيِّدِيَّ هُوَ الْمُطَابِقُ الْمُوَافِقُ فَإِنْ كَانَ خَبْرًا كَانَ
 صِدْقًا مُطَابِقًا لِمُخْبِرِهِ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ وَإِنْ كَانَ أَمْرًا كَانَ أَمْرًا بِالْعَدْلِ الَّذِي لَا يَزِيدُ
 وَلَا يَنْقُصُ؛ وَلِهَذَا يُفَسِّرُونَ السَّدَادَ بِالْقَصْدِ وَالْقَصْدَ بِالْعَدْلِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: السَّيِّدِيُّ
 التَّوْفِيقُ لِلسَّدَادِ وَهُوَ الصَّوَابُ وَالْقَصْدُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَرَجُلٌ مُسَدَّدٌ إِذَا كَانَ يَعْمَلُ
 بِالسَّدَادِ. وَالْمُسَدَّدُ الْمَقْوَمُ وَسَدَدَ رُحْمَهُ وَأَمْرٌ سَدِيدٌ وَأَسَدٌ أَيُّ قَاصِدٌ وَقَدْ اسْتَدَّ
 الشَّيْءُ اسْتِنْقَامًا. قَالَ الشَّاعِرُ: أَعْلَمُهُ الرِّمَاطِيَّةُ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمَّا اسْتَدَّ سَاعِدُهُ رَمَانِي وَقَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ: اسْتَدَّ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ لَيْسَ بِشَيْءٍ وَتَعْبِيرُهُمْ عَنِ السَّدِّ بِالْقَصْدِ يَذُكُّ عَلَى أَنَّ
 لِقَظَ الْقَصْدِ فِيهِ مَعْنَى الْجَمْعِ وَالْقُوَّةِ وَالْقَصْدَ الْعَدْلُ كَمَا أَنَّهُ السَّدَادُ وَالصَّوَابُ وَهُوَ
 الْمُطَابِقُ الْمُوَافِقُ الَّذِي لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ وَهَذَا هُوَ الْجَامِعُ الْمُطَابِقُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
 { وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ } أَيِ السَّبِيلِ الْقَصْدُ وَهُوَ السَّبِيلُ الْعَدْلُ: أَيِ إِلَيْهِ تَنْتَهِي السَّبِيلُ
 الْعَادِلَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى } أَيِ الْهُدَى إِلَيْنَا هَذَا أَصْحُ الْأَقْوَالِ فِي
 الْآيَتَيْنِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: { قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ } . وَمِنْهُ فِي الْإِشْتِقَاقِ
 الْأَوْسَطِ: الصِّدْقُ فَإِنَّ حُرُوفَهُ حُرُوفُ الْقَصْدِ فَمِنْهُ الصِّدْقُ فِي الْحَدِيثِ لِمُطَابَقَتِهِ مُخْبِرَهُ
 كَمَا قِيلَ فِي السَّدَادِ. وَالصِّدْقُ بِالْفَتْحِ الصَّلْبُ مِنَ الرِّمَاحِ وَيُقَالُ الْمُسْتَوِي فَهُوَ مُعْتَدِلٌ
 صَلْبٌ لَيْسَ فِيهِ خَلْلٌ وَلَا عِوَجٌ وَالصُّنْدُوقُ وَاحِدُ الصَّنَادِيقِ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ مَا يُوضَعُ فِيهِ.
 وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ فِي بَابِ الْإِشْتِقَاقِ أَنَّهُ إِذَا قِيلَ هَذَا مُشْتَقٌّ مِنْ هَذَا فَلَهُ مَعْنَيَانِ:
 أَحَدُهُمَا: أَنْ يَبِينَنَّ الْقَوْلَيْنِ تَنَاسُبًا فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى سِوَاءً كَانَ أَهْلُ اللُّغَةِ تَكَلَّمُوا بِهِذَا بَعْدَ
 هَذَا أَوْ بِهِذَا بَعْدَ هَذَا وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ مِنَ الْقَوْلَيْنِ مُشْتَقٌّ مِنَ الْآخَرِ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ أَنَّهُ

مُنَاسِبٌ لَهُ لَفْظًا وَمَعْنَى كَمَا يُقَالُ: هَذَا الْمَاءُ مِنْ هَذَا الْمَاءِ وَهَذَا الْكَلَامُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ وَعَلَى هَذَا فَإِذَا قِيلَ: إِنَّ الْفِعْلَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمَصْدَرِ أَوْ الْمَصْدَرُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفِعْلِ كَانَ كِلَا الْقَوْلَيْنِ صَاحِبًا وَهَذَا هُوَ الْإِسْتِثْقَاقُ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ دَلِيلُ التَّصْرِيفِ. وَأَمَّا الْمَعْنَى الثَّانِي فِي الْإِسْتِثْقَاقِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا أَصْلًا لِلْآخَرِ فَهَذَا إِذَا عَنَى بِهِ أَنْ أَحَدَهُمَا تَكَلَّمَ بِهِ قَبْلَ الْآخَرِ لَمْ يَقُمْ عَلَى هَذَا دَلِيلٌ فِي أَكْثَرِ الْمَوَاضِعِ وَإِنْ عَنَى بِهِ أَنْ أَحَدَهُمَا مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْآخَرِ فِي الْعَقْلِ لِكُونَ هَذَا مُفْرَدًا وَهَذَا مُرَكَّبًا فَالْفِعْلُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمَصْدَرِ وَالْإِسْتِثْقَاقُ الْأَصْغَرُ اتِّفَاقُ الْقَوْلَيْنِ فِي الْحُرُوفِ وَتَرْتِيبُهَا وَالْأَوْسَطُ اتِّفَاقُهُمَا فِي الْحُرُوفِ لَا فِي التَّرْتِيبِ وَالْأَكْبَرُ اتِّفَاقُهُمَا فِي أَعْيَانِ بَعْضِ الْحُرُوفِ وَفِي الْجِنْسِ لَا فِي الْبَاقِي كَاتِّفَاقِهِمَا فِي كَوْنِهِمَا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ إِذَا قِيلَ حَزَرَ وَعَزَرَ وَأَزَرَ فَإِنَّ الْجَمِيعَ فِيهِ مَعْنَى الْقُوَّةِ وَالشَّدَّةِ وَقَدْ اشْتَرَكْتَ مَعَ الرَّاءِ وَالزَّايِ وَالْحَاءِ فِي أَنْ الثَّلَاثَةَ حُرُوفٌ حَلْقِيَّةٌ وَعَلَى هَذَا فَإِذَا قِيلَ: الصَّمَدُ بِمَعْنَى الْمُصَمَّتِ وَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْهُ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ فَهُوَ صَاحِبٌ فَإِنَّ الدَّالَّ أَخْتُ التَّاءِ؛ فَإِنَّ الصَّمَّتَ السُّكُوتُ وَهُوَ إِمْسَاكٌ. وَإِطْبَاقٌ لِلْفَمِّ عَنِ الْكَلَامِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمُصَمَّتُ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ وَقَدْ أَصَمَّتَهُ أَنَا وَبَابُ مُصَمَّتٌ قَدْ أَبْهَمَ إِغْلَاقُهُ. وَالْمُصَمَّتُ مِنَ الْخَيْلِ الْبَهِيمُ أَيْ لَا يَخْلِطُ لَوْنُهُ لَوْنٌ آخَرَ وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا حُرِّمَ مِنَ الْحَرِيرِ الْمُصَمَّتُ فَالْمُصَمَّدُ وَالْمُصَمَّتُ مُتَّفَقَانِ فِي الْإِسْتِثْقَاقِ الْأَكْبَرِ وَلَيْسَتْ الدَّالُّ مُنْقَلِبَةً عَنِ التَّاءِ بَلْ الدَّالُّ أَقْوَى وَالْمُصَمَّدُ أَكْمَلُ فِي مَعْنَاهُ مِنَ الْمُصَمَّتِ وَكُلَّمَا قَوِيَ الْحَرْفُ كَانَ مَعْنَاهُ أَقْوَى فَإِنَّ لُغَةَ الرَّبِّ فِي غَايَةِ الْإِحْكَامِ وَالتَّنَاسُبِ وَلِهَذَا كَانَ الصَّمَّتُ إِمْسَاكٌ عَنِ الْكَلَامِ مَعَ إِمْكَانِهِ وَالْإِنْسَانُ أَجُوفٌ يُخْرِجُ الْكَلَامَ مِنْ فِيهِ لِكِنَّةٍ قَدْ يَصْمُتُ بِخِلَافِ الصَّمَدِ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أُسْتَعْمِلَ فِيمَا لَا تَفْرُقُ فِيهِ كَالصَّمَدِ وَالسَّيِّدِ وَالصَّمَدُ مِنَ الْأَرْضِ وَصِمَادُ الْقَارُورَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْمُتَنَاسِبَةِ أَكْمَلُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الصَّمَدِ فَإِنَّ فِيهِ الصَّادَ وَالْمِيمَ وَالدَّالَّ وَكُلُّ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ الثَّلَاثَةِ لَهَا مَزِيَّةٌ عَلَى مَا يُنَاسِبُهَا مِنَ الْحُرُوفِ وَالْمَعَانِي الْمَدْلُولِ عَلَيْهَا بِمِثْلِ هَذِهِ الْحُرُوفِ أَكْمَلُ. وَمِمَّا يُنَاسِبُ هَذِهِ الْمَعَانِي مَعْنَى " الصَّبْرِ " فَإِنَّ الصَّبْرَ فِيهِ جَمْعٌ وَإِمْسَاكٌ وَلِهَذَا قِيلَ: الصَّبْرُ حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الْجَزَعِ يُقَالُ صَبَرَ وَصَبَّرْتَهُ أَنَا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَاصْبِرْ نَفْسَكَ} وَكَذَلِكَ مَعْنَى السَّيِّدِ الصَّمَدُ خِلَافَ مَعْنَى الْجَزُوعِ الْمُنَوَّعِ وَمِنْهُ الصَّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنَّهَا مُجْتَمِعَةٌ مَكُومَةٌ وَالصَّبَارَةُ الْحِجَارَةُ وَصَبْرُ الشَّيْءِ غِلْظُهُ وَضِدُّهُ الْجَزَعُ وَفِيهِ مَعْنَى التَّقَطُّعِ وَالتَّفَرُّقِ يُقَالُ جَزَعُ لَهُ جِزَعَةٌ مِنْ الْمَالِ أَيْ قَطَعَ لَهُ قِطْعَةً وَالْجِزِيعَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْعَنَمِ وَاجْتَزَعْتَ مِنَ الشَّجَرِ عُوْدًا أَيْ اقْتَطَعْتَهُ وَاجْتَسَرْتَهُ وَجَزَعْتَ الْوَادِي إِذَا قَطَعْتَهُ عَرْضًا وَالْجَزَعُ مُنْعَطَفُ الْوَادِي وَمِنْهُ الْجَزَعُ وَهُوَ الْخَرَزُ الْيَمَانِيُّ الَّذِي فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ وَكَذَلِكَ جَزَعُ الْبُسْرِ تَجْزِيعًا إِذَا أَرْطَبَ نِصْفَهُ أَوْ ثُلُثَاهُ وَهُوَ خِلَافُ قَوْلِهِمْ مُصَمَّتٌ لِلْوَنِ الْوَاحِدِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْاجْتِمَاعِ وَفِي هَذَا مِنَ التَّفَرُّقِ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا} {إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا} {وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا} قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْهَلْعُ أَفْحَشُ الْجَزَعِ وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ فِي اللُّغَةِ أَشَدُّ الْحِرْصِ وَأَسْوَأُ الْجَزَعِ

وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {شَرُّ مَا فِي الْمَرْءِ شُحُّ هَالِعٍ وَجُبْنٌ خَالِعٌ} وَنَاقَةٌ هُلُوعٌ إِذَا كَانَتْ سَرِيعَةً السَّيْرِ خَفِيفَةً وَذَيْبٌ هَلِعٌ بَلْعٌ وَالْهَلْعُ مِنَ الْحَرِصِ وَالْبَلْعُ مِنَ الْإِبْتِلَاعِ وَلِهَذَا كَانَ كَلَامُ السَّلَفِ فِي تَفْسِيرِهِ يَتَّضَمُّنُ هَذِهِ الْمَعَانِي فَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هُوَ الَّذِي إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مُنُوعًا. وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ الْحَرِيسُ عَلَى مَا لَا يَحِلُّ لَهُ. وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: شَحِيحًا. وَعَنْ عِكْرِمَةَ: ضَجُورًا. وَعَنْ جَعْفَرٍ: حَرِيسًا وَعَنْ الْحَسَنِ وَالضَّحَّاكِ: بَخِيلًا وَعَنْ مُجَاهِدٍ: شَرِهًا وَعَنْ الضَّحَّاكِ أَيْضًا: الْهُلُوعُ الَّذِي لَا يَشْبَعُ وَعَنْ مِقَاتِلٍ: ضَيْقُ الْقَلْبِ وَعَنْ عَطَاءٍ: عَجُولًا وَهَذِهِ الْمَعَانِي كُلُّهَا تَنَافِي الثَّبَاتِ وَالْقُوَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِ وَالْإِمْسَاكِ وَالصَّبْرِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ} وَهَذَا وَإِنْ كَانَ قَدْ قِيلَ إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّهُا تَنْصَدِعُ فَيَمُوتُونَ فَإِنَّهُ كَمَا قِيلَ: فِي مِثْلِ ذَلِكَ قَدْ انْصَدَعَ قَلْبُهُ وَقَدْ تَفَرَّقَ قَلْبِي وَقَدْ تَشَتَّتَ قَلْبِي وَقَدْ تَقَسَّمَ قَلْبِي وَمِنْهُ يُقَالُ لِلْخَوْفِ: قَدْ فَرَّقَ قَلْبَهُ وَيُقَالُ: بِإِزَاءِ ذَلِكَ هُوَ ثَابِتُ الْقَلْبِ مُجْتَمَعُ الْقَلْبِ مَجْمُوعُ الْقَلْبِ.

فصل:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} {اللَّهُ الصَّمَدُ} فَأَدْخَلَ اللَّامَ فِي الصَّمَدِ وَلَمْ يُدْخِلْهَا فِي أَحَدٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْمَوْجُودَاتِ مَا يُسَمَّى أَحَدًا فِي الْإِثْبَاتِ مُفْرَدًا غَيْرَ مُضَافٍ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى؛ بِخِلَافِ النَّفْيِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ: كَالشَّرْطِ وَالِاسْتِفْهَامِ فَإِنَّهُ يُقَالُ: هَلْ عِنْدَكَ أَحَدٌ؟ وَإِنْ جَاءَنِي أَحَدٌ مِنْ جِهَتِكَ أَكْرَمْتَهُ وَإِنَّمَا اسْتُعْمِلَ فِي الْعَدَدِ الْمُطْلَقِ يُقَالُ: أَحَدٌ ائْتَانِ. وَيُقَالُ: أَحَدٌ عَشْرٌ. وَفِي أَوَّلِ الْأَيَّامِ يُقَالُ: يَوْمَ الْأَحَدِ. فَإِنَّ فِيهِ - عَلَى أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ - ابْتَدَأَ اللَّهُ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. وَمَا بَيْنَهُمَا. كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَخْبَرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ: أَنَّهُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَقَدْ ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ: أَنَّ آخِرَ الْمَخْلُوقَاتِ كَانَ آدَمُ خَلِقَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَإِذَا كَانَ آخِرُ الْخَلْقِ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَلَّ عَلَى أَنَّ أَوَّلَهُ كَانَ يَوْمَ الْأَحَدِ لِأَنَّهَا سِتَّةٌ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي قَوْلِهِ: {خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ} فَهُوَ حَدِيثٌ مَغْلُوبٌ قَدَحَ فِيهِ أُنْمَةُ الْحَدِيثِ كَالْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ قَالَ الْبُخَارِيُّ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى كَعْبٍ وَقَدْ ذَكَرَ تَغْلِيلُهُ الْبِيهَقِيُّ أَيْضًا وَيَبِينُوا أَنَّهُ غَلَطَ لَيْسَ مِمَّا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مِمَّا أَنْكَرَ الْحَدَّاقُ عَلَى مُسْلِمٍ إِخْرَاجَهُ إِيَّاهُ كَمَا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ إِخْرَاجَ أَشْيَاءَ يَسِيرَةٍ وَقَدْ بَسِطَ هَذَا فِي مَوَاضِعٍ آخَرَ وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ ابْنَ الْجَوَازِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ} قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَبِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَالضَّحَّاكُ وَمُجَاهِدٌ وَابْنُ جَرِيحٍ وَالسُّدِّيُّ وَالْأَكْثَرُونَ. وَقَالَ مِقَاتِلٌ فِي يَوْمِ الثَّلَاثَةِ وَالْأَرْبَعَاءِ. قَالَ: وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ {خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ} قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مُخَالَفٌ لِمَا تَقَدَّمَ وَهُوَ أَصَحُّ فَصَحَّحَ هَذَا لِظَنِّهِ صِحَّةَ

الْحَدِيثِ إِذْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَلَكِنَّ هَذَا لَهُ نَظَائِرُ رَوَى مُسْلِمٌ أَحَادِيثَ قَدْ عَرَفَ أَنَّهَا غَلَطَ
مِثْلَ قَوْلِ أَبِي سُوَيْبَةَ لَمَّا أَسْلَمَ: أُرِيدُ أَنْ أَرْوِيَكَ أُمَّ حَبِيبَةَ وَلَا خِلَافَ بَيْنِ النَّاسِ أَنَّهُ
تَرَوَّجَهَا قَبْلَ إِسْلَامِ أَبِي سُوَيْبَةَ وَلَكِنَّ هَذَا قَلِيلٌ جِدًّا وَمِثْلُ مَا رَوَى فِي بَعْضِ طَرِيقِ
حَدِيثِ صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَنَّهُ صَلَّى بِثَلَاثِ رُكُوعَاتٍ وَأَرْبَعٍ وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّهَا إِلَّا
مَرَّةً وَاحِدَةً بِرُكُوعَيْنِ وَلِهَذَا لَمْ يُخْرِجِ الْبُخَارِيُّ إِلَّا هَذَا وَكَذَلِكَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْهُ وَعَاطِفُهُمَا وَالْبُخَارِيُّ سَلَّمَ مِنْ مِثْلِ هَذَا؛ فَإِنَّهُ إِذَا وَقَعَ
فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ غَلَطٌ ذَكَرَ الرَّوَايَاتِ الْمَحْفُوظَةَ الَّتِي تُبَيِّنُ غَلَطَ الْغَالِطِ فَإِنَّهُ كَانَ
أَعْرَفَ بِالْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ وَأَفْقَهُ فِي مَعَانِيهِ مِنْ مُسْلِمٍ وَنَحْوِهِ وَذَكَرَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي
مَوْضِعٍ آخَرَ أَنَّ هَذَا قَوْلُ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ: وَهَذَا إِجْمَاعُ أَهْلِ الْعِلْمِ.
وَذَكَرَ قَوْلًا ثَالِثًا فِي ابْتِدَاءِ الْخَلْقِ: أَنَّهُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَهَذَا تَنَاقُضٌ.
وَذَكَرَ أَنَّ هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ وَالْإِبْتِدَاءِ بِيَوْمِ الْأَحَدِ قَوْلُ أَهْلِ التَّوْرَةِ وَهَذَا النُّقْلُ غَلَطٌ
عَلَى أَهْلِ الْإِنْجِيلِ. كَمَا غَلَطَ مَنْ جَعَلَ الْأَوَّلَ إِجْمَاعَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وَكَأَنَّ
هُؤُلَاءِ ظَنُّوا أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تَجْعَلُ اجْتِمَاعَهَا فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنَ الْأَيَّامِ السَّبْعَةِ الَّتِي خَلَقَ
اللَّهُ فِيهَا الْعَالَمَ وَهَذَا غَلَطٌ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ إِنَّمَا اجْتَمَعُوا فِي آخِرِ يَوْمِ خَلْقِ اللَّهِ فِيهِ
الْعَالَمُ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ
لَفْظَ الْأَحَدِ لَمْ يُوصَفْ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الْأَعْيَانِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ. وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ اللَّهِ
فِي النَّفْيِ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ يَقُولُونَ: لَا أَحَدَ فِي الدَّارِ وَلَا تَقُلْ فِيهَا أَحَدًا. وَلِهَذَا لَمْ يَجِئْ فِي
الْقُرْآنِ إِلَّا فِي غَيْرِ الْمَوْجِبِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ} وَكَقَوْلِهِ:
{لَسْتُمْ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ} وَقَوْلِهِ: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ} وَفِي
الْإِضَافَةِ كَقَوْلِهِ: {فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ} {جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ}. وَأَمَّا اسْمُ (الصَّمَدِ) فَقَدْ
اسْتَعْمَلَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي حَقِّ الْمَخْلُوقِينَ. كَمَا تَقَدَّمَ. فَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ صَمَدًا بَلْ قَالَ: {اللَّهُ
الصَّمَدُ} فَبَيَّنَ أَنَّهُ الْمُسْتَحَقُّ؛ لِأَنَّ يَكُونُ هُوَ الصَّمَدُ دُونَ مَا سِوَاهُ فَإِنَّهُ الْمُسْتَوْجِبُ
لِعَايَتِهِ عَلَى الْكَمَالِ وَالْمَخْلُوقِ وَإِنْ كَانَ صَمَدًا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ؛ فَإِنَّ حَقِيقَةَ
الصَّمَدِيَّةِ مُنْتَفِيَّةٌ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَقْبَلُ التَّفَرُّقَ وَالتَّجْزِئَةَ وَهُوَ أَيْضًا مُحْتَاجٌ إِلَى غَيْرِهِ فَإِنَّ
كُلَّ مَا سِوَى اللَّهِ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ فَلَيْسَ أَحَدًا. يَصْمَدُ إِلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ وَلَا يَصْمَدُ
هُوَ إِلَى شَيْءٍ إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَيْسَ فِي الْمَخْلُوقَاتِ إِلَّا مَا يَقْبَلُ أَنْ يَتَجَزَّأَ
وَيَتَفَرَّقَ وَيَتَفَسَّمُ وَيُنْفَصَلَ بِعَضُوهُ مِنْ بَعْضِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الصَّمَدُ الَّذِي لَا يَجُوزُ
عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ بَلْ حَقِيقَةُ الصَّمَدِيَّةِ وَكَمَالُهَا لَهُ وَحْدَهُ وَاجِبَةٌ لِأَزْمَةٍ لَا يُمَكِّنُ عَدَمَ
صَمَدِيَّتِهِ بَوَاجِهُهُ مِنَ الْوُجُوهِ؛ كَمَا لَا يُمَكِّنُ تَنَتِيئَهُ أَحَدِيَّتَهُ بَوَاجِهُهُ مِنَ الْوُجُوهِ فَهُوَ أَحَدٌ لَا
يُمَاثِلُهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ بَوَاجِهُهُ مِنَ الْوُجُوهِ كَمَا قَالَ فِي آخِرِ السُّورَةِ: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ
كُفُورًا أَحَدٌ} اسْتَعْمَلَهَا هُنَا فِي النَّفْيِ أَي لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُفُورًا لَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ
الْأَشْيَاءِ لِأَنَّهُ أَحَدٌ. {وَقَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ سَيِّدُنَا فَقَالَ: السَّيِّدُ
اللَّهُ} وَدَلَّ قَوْلُهُ. (الْأَحَدُ، الصَّمَدُ) عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُورًا أَحَدًا؛ فَإِنَّ

الصَّمَدُ هُوَ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ وَلَا أَحْشَاءَ فَلَا يَدْخُلُ فِيهِ شَيْءٌ فَلَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا قَالَ: {أَعْيَرَ اللَّهُ اتَّخَذَ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعَمُ
وَلَا يُطْعَمُ} وَفِي قِرَاءَةِ الْأَعْمَشِ وَغَيْرِهِ وَلَا يُطْعَمُ بِالْفَتْحِ. وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا خَلَقْتُ
الْحِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} {مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ} {إِنَّ اللَّهَ
هُوَ الرَّزَّاقُ} وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ صَمَدٌ لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ فَالْخَالِقُ لَهُمْ
جَلٌّ جَلَالُهُ أَحَقُّ بِكُلِّ غَنَى وَكَمَالٍ جَعَلَهُ لِبَعْضِ مَخْلُوقَاتِهِ فَلِهَذَا فَسَرَ بَعْضُ السَّلَفِ
الصَّمَدَ بِأَنَّهُ الَّذِي لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ وَالصَّمَدُ الْمُصَمَّدُ الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ
عَيْنٌ مِنَ الْأَعْيَانِ فَلَا يَلِدُ. وَلِذَلِكَ قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: هُوَ الَّذِي لَا يَخْرُجُ مِنْهُ
شَيْءٌ لَيْسَ مُرَادُهُمْ أَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ وَإِنْ كَانَ يُقَالُ فِي الْكَلَامِ إِنَّهُ خَرَجَ مِنْهُ كَمَا قَالَ فِي
الْحَدِيثِ: {مَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ} يَعْنِي الْقُرْآنَ وَقَالَ أَبُو
بَكْرٍ الصَّدِيقُ لَمَّا سَمِعَ قُرْآنَ مُسَيْلِمَةَ: إِنَّ هَذَا لَمْ يَخْرُجْ مِنْ إِلٍّ. فَخُرُوجُ الْكَلَامِ مِنْ
الْمُتَكَلِّمِ هُوَ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِهِ فَيَسْمَعُ مِنْهُ وَيَبْلُغُ إِلَى غَيْرِهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فِي غَيْرِهِ
كَمَا يَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ: لَيْسَ بِمَعْنَى أَنَّ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ الْقَائِمَةَ بِهِ يُفَارِقُهُ وَيَنْتَقِلُ عَنْهُ
إِلَى غَيْرِهِ فَإِنَّ هَذَا مُمْتَنِعٌ فِي صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ. أَنْ تَفَارِقَ الصِّفَةَ مَحَلِّهَا وَتَنْتَقِلَ إِلَى
غَيْرِ مَحَلِّهَا فَكَيْفَ بِصِفَاتِ الْخَالِقِ جَلِّ جَلَالُهُ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي كَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ:
{كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا} وَتِلْكَ الْكَلِمَةُ هِيَ قَائِمَةٌ بِالْمُتَكَلِّمِ
وَسَمِعَتْ مِنْهُ لَيْسَ خُرُوجُهَا مِنْ فِيهِ أَنْ مَا قَامَ بِذَاتِهِ مِنَ الْكَلَامِ فَارَقَ ذَاتَهُ وَانْتَقَلَ إِلَى
غَيْرِهِ فَخُرُوجُ كُلِّ شَيْءٍ بِحَسَبِهِ وَمِنْ شَأْنِ الْعِلْمِ وَالْكَلَامِ إِذَا اسْتُفِيدَ مِنَ الْعَالَمِ
وَالْمُتَكَلِّمِ أَنْ لَا يَنْقُصَ مِنْ مَحَلِّهِ وَلِهَذَا شُبِّهَ بِالنُّورِ الَّذِي يَقْتَبِسُ مِنْهُ كُلُّ أَحَدٍ الضُّوْءَ
وَهُوَ بَاقٍ عَلَى حَالِهِ لَمْ يَنْقُصْ فَقَوْلُ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: الصَّمَدُ هُوَ الَّذِي لَمْ يَخْرُجْ
مِنْهُ شَيْءٌ كَلَامٌ صَحِيحٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُفَارِقُهُ شَيْءٌ مِنْهُ. وَلِهَذَا امْتَنَعَ عَلَيْهِ أَنْ يَلِدَ وَأَنْ
يُولَدَ وَذَلِكَ أَنَّ الْوِلَادَةَ وَالتَّوَلَّدَ وَكُلَّ مَا يَكُونُ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَافِ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَصْلَيْنِ
وَمَا كَانَ مِنَ الْمُتَوَلَّدِ عَيْنًا قَائِمَةً بِنَفْسِهَا فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ مَادَّةٍ تَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا كَانَ
عَرَضًا قَائِمًا بِغَيْرِهِ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَحَلٍّ يَقُومُ بِهِ فَالْأَوَّلُ نَفَاهُ بِقَوْلِهِ: (أَحَدٌ فَإِنَّ الْأَحَدَ هُوَ
الَّذِي لَا كُفُوَ لَهُ وَلَا نَظِيرَ فَيَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ لَا صَاحِبَةَ وَالتَّوَلَّدَ إِنَّمَا يَكُونُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ
قَالَ تَعَالَى: {أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ
عَلِيمٌ} فَنَفَى سُبْحَانَهُ الْوَلَدَ بِامْتِنَاعِ لَازِمِهِ عَلَيْهِ فَإِنَّ انْتِفَاءَ اللَّازِمِ يَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ
الْمَلْزُومِ وَبِأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ كُلُّ مَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ لَهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مَوْلُودٌ لَهُ.
وَالثَّانِي: نَفَاهُ بِكَوْنِهِ سُبْحَانَهُ الصَّمَدَ وَهَذَا الْمُتَوَلَّدُ مِنْ أَصْلَيْنِ يَكُونُ بِجُزْأَيْنِ يَنْفَصِلَانِ
مِنِ الْأَصْلَيْنِ كَتَوَلَّدَ الْحَيَوَانُ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ بِالْمَنِيِّ الَّذِي يَنْفَصِلُ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَهَذَا
التَّوَلَّدُ يَفْتَقِرُ إِلَى أَصْلِ آخَرَ وَإِلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُمَا شَيْءٌ وَكُلُّ ذَلِكَ مُمْتَنِعٌ فِي حَقِّ اللَّهِ
تَعَالَى فَإِنَّهُ أَحَدٌ فَلَيْسَ لَهُ كُفُوٌ يَكُونُ صَاحِبَةً وَنَظِيرًا وَهُوَ صَمَدٌ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ

فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ كَوْنِهِ أَحَدًا وَمَنْ كَوْنِهِ صَمَدًا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ وَالِدًا وَيَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ
مَوْلُودًا بِطَرِيقِ الْأُولَى وَالْآخَرَى.

وَكَمَا أَنَّ التَّوَالِدَ فِي الْحَيَوَانِ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَصْلَيْنِ - سِوَاءَ كَانَ الْأَصْلَانِ مِنْ جِنْسِ
الْوَالِدِ وَهُوَ الْحَيَوَانُ الْمُتَوَالِدُ أَوْ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ وَهُوَ الْمُتَوَالِدُ - فَكَذَلِكَ فِي غَيْرِ الْحَيَوَانِ
كَالنَّارِ الْمُتَوَالِدَةِ مِنَ الزُّنْدَيْنِ سِوَاءَ كَانَا خَشْبَتَيْنِ أَوْ كَانَا حَجْرًا وَحَدِيدًا: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى: {فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا} وَقَالَ تَعَالَى: {أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ} {أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ
شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ} {نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكَرَةً وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ} وَقَالَ تَعَالَى:

{وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ} {قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي
أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ} {الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا
أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ} قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ هُمَا شَجَرَتَانِ يُقَالُ لِإِحْدَاهُمَا: الْمَرْخُ
وَالْآخَرَى الْعِفَارُ. فَمَنْ أَرَادَ مِنْهُمَا النَّارَ قَطَعَ مِنْهُمَا غُصْنَيْنِ مِثْلَ السَّوَاكِينِ وَهُمَا
خَضِرَاوَانٍ يَفْطَرُ مِنْهُمَا الْمَاءُ فَيَسْحَقُ الْمَرْخُ - وَهُوَ ذَكَرٌ - عَلَى الْعِفَارِ. - وَهُوَ أَنْثَى -
فَتَخْرُجُ مِنْهُمَا النَّارُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقُولُ الْعَرَبُ فِي كُلِّ شَجَرٍ نَارٌ وَاسْتَمَجَدَ الْمَرْخُ
وَالْعِفَارُ. وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ فِي كُلِّ شَجَرَةٍ نَارٌ إِلَّا الْعُنَابَ {فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ} فَذَلِكَ
زِنَادُهُمْ. وَقَدْ قَالَ أَهْلُ اللَّعَةِ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ: الزُّنْدُ الْعُودُ الَّذِي يُقَدِّحُ بِهِ النَّارَ وَهُوَ
الْأَعْلَى. وَالزُّنْدَةُ السُّفْلَى فِيهَا ثَقْبٌ وَهِيَ الْأُنْثَى فَإِذَا اجْتَمَعَا قِيلَ زُنْدَانٌ. وَقَالَ أَهْلُ
الْخَبْرَةِ بِهِذَا: إِنَّهُمْ يَسْحَقُونَ الثُّقْبَ الَّذِي فِي الْأُنْثَى بِالْأَعْلَى كَمَا يَفْعَلُ ذَكَرُ الْحَيَوَانِ فِي
أُنْثَاهُ فَبِذَلِكَ السَّحْقِ وَالْحَكِّ يَخْرُجُ مِنْهُمَا أَجْزَاءُ نَاعِمَةٌ تَنْقَدِحُ مِنْهَا النَّارُ فَتَتَوَالَدُ النَّارُ مِنْ
مَادَّةِ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى كَمَا يَتَوَالَدُ الْوَالِدُ مِنْ مَادَّةِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَسَحَقُ الْأُنْثَى بِالذَّكَرِ
وَقَدْحُهَا بِهِ يَفْتَضِي حَرَارَةَ كُلِّ مِنْهُمَا وَيَتَحَلَّلُ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا مَادَّةٌ تَنْقَدِحُ مِنْهَا النَّارُ كَمَا
أَنَّ إِبِلَاجَ ذَكَرِ الْحَيَوَانِ فِي أَنْثَاهُ بِقَدْحٍ وَحَكِّ فَرَجِهَا يَفْرُجُهُ فَتَقْوَى حَرَارَةُ كُلِّ مِنْهُمَا
وَيَتَحَلَّلُ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا مَادَّةٌ تَمْتَرُجُ بِالْآخَرَى وَيَتَوَالَدُ مِنْهُمَا الْوَالِدُ وَيُقَالُ: عَلَقَتْ النَّارُ فِي
الْمَحَلِّ الَّذِي يَقْدَحُ عَلَيْهِ الَّذِي هُوَ كَالرَّحِمِ لِلْوَالِدِ وَهُوَ الْحِرَاقُ وَالصُّوفَانُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا
يَكُونُ أَسْرَعَ قَبُولًا لِلنَّارِ مِنْ غَيْرِهِ كَمَا عَلَقَتْ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ وَقَدْ لَا تَعْلُقُ النَّارُ كَمَا
قَدْ لَا تَعْلُقُ الْمَرْأَةُ وَقَدْ لَا تَنْقَدِحُ نَارٌ كَمَا لَا يَنْزِلُ مَنِيٌّ وَالنَّارُ لَيْسَتْ مِنْ جِنْسِ الزُّنْدَيْنِ
بَلْ تَوْلَدُ النَّارُ مِنْهُمَا كَتَوْلَدِ حَيَوَانٍ مِنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ فَإِنَّ الْحَيَوَانَ نَوْعَانِ مُتَوَالِدٌ
كَالْإِنْسَانَ وَبَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ وَغَيْرَ ذَلِكَ كَمَا يُخْلَقُ مِنَ أَبْوَيْنِ وَمُتَوَالِدٌ كَالَّذِي يَتَوَالَدُ مِنْ
الْفَاكِهَةِ وَالخَلِّ وَكَالقَمَلِ الَّذِي يَتَوَالَدُ مِنْ وَسَخِ جِلْدِ الْإِنْسَانِ وَكَالقَارِ وَالْبَرَاغِيثِ وَغَيْرِ
ذَلِكَ مِمَّا يُخْلَقُ مِنَ الْمَاءِ وَالتُّرَابِ.

وَقَدْ تَنَازَعَ النَّاسُ فِيمَا يَخْلُقُهُ اللَّهُ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ وَالْمَعْدِنِ وَالْمَطَرِ وَالنَّارِ الَّتِي
تُورَى بِالزُّنَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ هَلْ تَحْدُثُ أَعْيَانُ هَذِهِ الْأَجْسَامِ فَيُقَلَّبُ هَذَا الْجِنْسُ إِلَى جِنْسٍ
آخَرَ. كَمَا يُقَلَّبُ الْمَنِيُّ عِلْقَةً ثُمَّ مَضْغَةً أَوْ لَا تَحْدُثُ إِلَّا أَعْرَاضٌ وَأَمَّا الْأَعْيَانُ الَّتِي هِيَ

الْجَوَاهِرُ فَهِيَ بَاقِيَةٌ بغيرِ صِفَاتِهَا بِمَا يُحَدِّثُهُ فِيهَا مِنَ الْأَكْوَانِ الْأَرْبَعَةِ: الْاجْتِمَاعِ
 وَالْإِفْتِرَاقِ وَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: فَالْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْأَجْسَامَ مُرَكَّبَةً مِنَ الْجَوَاهِرِ
 الْمُفْرَدَةِ الَّتِي لَا تَقْبَلُ التَّجْزِي كَمَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنَ أَهْلِ الْكَلَامِ. وَإِمَّا مِنْ جَوَاهِرٍ لَا نِهَائِيَّةَ
 لَهَا كَمَا يُحْكِي عَنِ النَّظَامِ. فَالْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْأَجْسَامَ مُرَكَّبَةً مِنَ الْجَوَاهِرِ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ
 لَا يُحَدِّثُ شَيْئًا قَائِمًا بِنَفْسِهِ وَإِنَّمَا يُحَدِّثُ الْأَعْرَاضَ الَّتِي هِيَ الْاجْتِمَاعُ وَالْإِفْتِرَاقُ
 وَالْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْرَاضِ. ثُمَّ مَنْ قَالَ مِنْهُمْ بِأَنَّ الْجَوَاهِرَ مُحَدَّثَةٌ
 قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَحَدَتْهَا ابْتِدَاءً ثُمَّ جَمِيعُ مَا يُحَدِّثُهُ إِنَّمَا هُوَ إِحْدَاتٌ أَعْرَاضٌ فِيهَا لَا يُحَدِّثُ اللَّهُ
 بَعْدَ ذَلِكَ جَوَاهِرَ وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُعْتَزَلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ وَنَحْوِهِمْ وَمِنْ أَكْبَرِ
 هَؤُلَاءِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ هَذَا مَذْهَبُ الْمُسْلِمِينَ وَيَذْكَرُ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ وَهُوَ قَوْلُ لَمْ يَقُلْ
 بِهِ أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَلَا جُمْهُورِ الْأُمَّةِ حَتَّى مِنْ طَوَائِفِ أَهْلِ
 الْكَلَامِ يُنْكِرُونَ الْجَوْهَرَ الْفَرْدَ وَتَرْكِبَ الْأَجْسَامِ مِنَ الْجَوَاهِرِ وَابْنُ كَلَّابٍ إِمَامٌ أَتْبَاعِهِ
 هُوَ مِمَّنْ يُنْكِرُ الْجَوْهَرَ الْفَرْدَ وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ فِي مُصَنَّفِهِ الَّذِي صَنَّفَهُ
 فِي مَقَالَاتِ ابْنِ كَلَّابٍ وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ مِنَ الْخِلَافِ وَهَكَذَا نَفَى الْجَوْهَرَ الْفَرْدَ
 قَوْلُ الْهَشَامِيَّةِ وَالضَّرَارِيَّةِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْكِرَامِيَّةِ وَالنَّجَارِيَّةِ أَيْضًا. وَهَؤُلَاءِ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ
 الْأَجْسَامَ مُرَكَّبَةً مِنَ الْجَوَاهِرِ الْمُفْرَدَةِ: الْمَشْهُورُ عَنْهُمْ؛ بِأَنَّ الْجَوَاهِرَ مُتَمَاثِلَةٌ؛ بَلْ
 وَيَقُولُونَ أَوْ أَكْثَرُهُمْ: أَنَّ الْأَجْسَامَ مُتَمَاثِلَةٌ؛ لِأَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنَ الْجَوَاهِرِ الْمُتَمَاثِلَةِ وَإِنَّمَا
 اخْتَلَفَتْ بِاخْتِلَافِ الْأَعْرَاضِ وَتِلْكَ صِفَاتٌ عَارِضَةٌ لَهَا لَيْسَتْ لِأَزْمَةٍ فَلَا تَنْفِي التَّمَاتِلَ
 فَإِنَّ حَدَّ الْمِثْلَيْنِ أَنْ يَجُوزَ عَلَى أَحَدِهِمَا مَا يَجُوزُ عَلَى الْآخَرِ وَيَجِبُ لَهُ مَا يَجِبُ لَهُ
 وَيَمْتَنِعُ عَلَيْهِ مَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ. وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْجَوَاهِرَ مُتَمَاثِلَةٌ فَيَجُوزُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ
 مَا جَازَ عَلَى الْآخَرِ وَيَجِبُ لَهُ مَا يَجِبُ لَهُ وَيَمْتَنِعُ عَلَيْهِ مَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ. وَكَذَلِكَ الْأَجْسَامُ
 الْمُؤَلَّفَةُ مِنَ الْجَوَاهِرِ؛ وَلِهَذَا إِذَا أُتْبِتُوا حُكْمًا لِجِسْمٍ قَالُوا: هَذَا نَابِتٌ لِجَمِيعِ الْأَجْسَامِ بِنَاءً
 عَلَى التَّمَاتِلِ وَأَكْثَرُ الْعُقَلَاءِ يُنْكِرُونَ هَذَا وَحُدُودَهُمْ قَدْ أَبْطَلُوا الْحُجَجَ الَّتِي احْتَجُّوا بِهَا
 عَلَى التَّمَاتِلِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الرَّازِي وَالْأَمَدِيُّ وَغَيْرُهُمَا. وَقَدْ بَسِطَ الْكَلَامَ عَلَى هَذَا فِي
 مَوَاضِعَ وَالْأَشْعَرِيُّ فِي " كِتَابِ الْإِبَانَةِ " جَعَلَ الْقَوْلَ بِتَمَاثِلِ الْأَجْسَامِ مِنْ أَقْوَالِ
 الْمُعْتَزَلَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا. وَهَؤُلَاءِ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ يَخْصُ أَحَدَ الْجِسْمَيْنِ الْمُتَمَاثِلَيْنِ
 بِأَعْرَاضِ دُونَ الْآخَرَ بِمُجَرَّدِ الْمَشِيئَةِ عَلَى أَصْلِ الْجَهْمِيَّةِ أَوْ لِمَعْنَى آخَرَ كَمَا تَقُولُهُ
 الْقَدْرِيَّةُ وَيَقُولُونَ يَمْتَنِعُ انْقِلَابُ الْأَجْنَاسِ فَلَا يَنْقَلِبُ الْجِسْمُ عَرَضًا وَلَا جِنْسٌ مِنْ
 الْأَعْرَاضِ إِلَى جِنْسٍ آخَرَ فَلَوْ قَالُوا: إِنَّ الْأَجْسَامَ مَخْلُوقَةٌ وَأَنَّ الْمَخْلُوقَ يَنْقَلِبُ مِنْ جِنْسٍ
 إِلَى جِنْسٍ آخَرَ لَزِمَ انْقِلَابُ الْأَجْنَاسِ. فَهَؤُلَاءِ يَقُولُونَ: أَنَّ التَّوَلَّدَ الْحَاصِلَ فِي الرَّجْمِ
 وَالتَّمَرِّ الْحَاصِلَ فِي الشَّجَرِ وَالنَّارِ الْحَاصِلَةَ مِنَ الزَّنَادِ هِيَ جَوَاهِرٌ كَانَتْ فِي الْمَادَّةِ
 الَّتِي خُلِقَ ذَلِكَ مِنْهَا وَهِيَ بَاقِيَةٌ؛ لَكِنْ غَيَّرَتْ صِفَتَهَا بِالْاجْتِمَاعِ وَالْإِفْتِرَاقِ وَالْحَرَكَةِ
 وَالسُّكُونِ. وَلِهَذَا لَمَّا ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِي أَدِلَّةَ " إِثْبَاتِ الصَّانِعِ " ذَكَرَ أَرْبَعَةَ
 طُرُقٍ: إِمْكَانُ الدَّوَاتِ وَحُدُوثُهَا وَإِمْكَانُ الصِّفَاتِ وَحُدُوثُهَا وَالطَّرُقُ الثَّلَاثَةُ الْأُولَى

ضَعِيفَةٌ؛ بَلْ بَاطِلَةٌ؛ فَإِنَّ الدَّوَاتِ الَّتِي ادَّعَوْا حُدُوثَهَا أَوْ إِمكَانَهَا أَوْ إِمكَانَ صِفَاتِهَا
 ذَكَرُواهَا بِالْفَافِ مُجْمَلَةً لَا يَتَمَيَّزُ فِيهَا الخَالِقُ عَنِ المَخْلُوقِ وَلَمْ يُقِيمُوا عَلَى مَا ادَّعَوْهُ
 دَلِيلًا صَحِيحًا. وَأَمَّا " الطَّرِيقُ الرَّابِعُ " وَهُوَ الحُدُوثُ لِمَا يُعْلَمُ حُدُوثُهُ فَهُوَ طَرِيقٌ
 صَحِيحٌ وَهُوَ طَرِيقُ القُرْآنِ لَكِنْ قَصَرُوا فِيهِ غَايَةَ التَّقْصِيرِ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى أَصْلِهِمْ لَمْ
 يَشْهَدُوا حُدُوثَ شَيْءٍ مِنَ الدَّوَاتِ بَلْ حُدُوثِ الصِّفَاتِ وَطَرِيقَهُ القُرْآنُ تُبَيِّنُ أَنَّ كُلَّ مَا
 سِوَى اللَّهِ مَخْلُوقٌ وَأَنَّهُ آيَةٌ لِلَّهِ وَقَدْ بَسَطَ الكَلَامَ عَلَى مَا فِي القُرْآنِ مِنَ البَرَاهِينِ وَالآيَاتِ
 الَّتِي لَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا هُؤُلاءِ المُتَكَلِّمَةُ وَالمُتَفَلِّسَةُ وَإِنَّ كُلَّ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ حَقِّ فَهُوَ جُزْءٌ
 مِمَّا دَلَّ عَلَيْهِ القُرْآنُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. وَالمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ هُؤُلاءِ لَمَّا كَانَ هَذَا أَصْلَهُمْ فِي
 ابْتِدَاءِ الخَلْقِ وَهُوَ القَوْلُ بِإثْبَاتِ الجَوْهَرِ الفَرْدِ - كَانَ أَصْلَهُمْ فِي المَعَادِ مُبَيَّنًا عَلَيْهِ
 فَصَارُوا عَلَى قَوْلَيْنِ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ تُعَدُّمُ الجَوَاهِرِ ثُمَّ تُعَادُ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: تَتَفَرَّقُ
 الأَجْزَاءُ ثُمَّ تَجْتَمِعُ فَأُورَدَ عَلَيْهِمُ الإِنْسَانُ الَّذِي يَأْكُلُهُ حَيَوَانٌ وَذَلِكَ الحَيَوَانُ أَكَلَهُ إِنْسانٌ
 آخَرَ فَإِنَّ أُعِيدَتْ تِلْكَ الأَجْزَاءُ مِنْ هَذَا لَمْ تُعَدْ مِنْ هَذَا. وَأُورَدَ عَلَيْهِمُ أَنَّ الإِنْسَانَ يَتَحَلَّلُ
 دَائِمًا فَمَا الَّذِي يُعَادُ أَهُوَ الَّذِي كَانَ وَقَتَ المَوْتِ؟ فَإِنَّ قِيلَ: بِذَلِكَ لَزِمَ أَنْ يُعَادَ عَلَى
 صُورَةٍ ضَعِيفَةٍ وَهُوَ خِلَافُ مَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَيْسَ بَعْضُ
 الأَبْدَانِ بِأَوْلَى مِنْ بَعْضٍ. فَادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ فِي الإِنْسَانَ أَجْزَاءً أَصْلِيَّةً لَا تَتَحَلَّلُ وَلَا
 يَكُونُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ الحَيَوَانِ الَّذِي أَكَلَهُ الثَّانِي وَالعُقَلَاءُ يَعْلَمُونَ أَنَّ بَدَنَ الإِنْسَانَ
 نَفْسِهِ كُلَّهُ يَتَحَلَّلُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ بَاقٍ فَصَارَ مَا ذَكَرُوهُ فِي المَعَادِ مِمَّا قَوَى شُبُهَةَ
 المُتَفَلِّسَةِ فِي إنْكَارِ مَعَادِ الأَبْدَانِ وَأُوجِبَ أَنْ صَارَ طَائِفَةٌ مِنَ النُّظَارِ إِلَى أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ
 بَدَنًا آخَرَ تَعُودُ الرُّوحُ إِلَيْهِ. وَالمَقْصُودُ تَتَعِيمُ الرُّوحَ وَتَعْدِيئُهَا سِوَاءَ كَانَ هَذَا فِي البَدَنِ
 أَوْ فِي غَيْرِهِ وَهَذَا أَيْضًا مُخَالَفٌ لِلنُّصُوصِ الصَّرِيحَةِ بِإِعَادَةِ هَذَا البَدَنِ وَهَذَا المَذْكَورُ
 فِي كُتُبِ الرَّازِيِّ فَلَيْسَ فِي كُتُبِهِ وَكُتُبِ أُمَّتَالِهِ فِي مَسَائِلِ أَصُولِ الدِّينِ الكِبَارِ القَوْلُ
 الصَّحِيحُ الَّذِي يُوَافِقُ المُنْقُولَ وَالمَعْقُولَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الرَّسُولَ وَكَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ
 الأُمَّةِ وَأُمَّتُهَا بَلْ يَذْكَرُ بَحُوثِ المُتَفَلِّسَةِ المَلَاحِذَةَ وَبَحُوثِ المُتَكَلِّمِينَ المُبْتَدِعَةِ الَّذِينَ
 بَنَوْا عَلَى أَصُولِ الجَهْمِيَّةِ وَالقَدْرِيَّةِ فِي مَسَائِلِ الخَلْقِ وَالبَعْثِ وَالمَبْدَأِ وَالمَعَادِ وَكِلَا
 الطَّرِيقَيْنِ فَاسِدٌ. إِذْ بَنَوْهُ عَلَى مُقَدِّمَاتٍ فَاسِدَةٍ وَالقَوْلُ الَّذِي عَلَيْهِ السَّلْفُ وَالجُمْهُورُ
 العُقَلَاءُ مِنْ أَنَّ الأَجْسَامَ تَنْقَلِبُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ إِنَّمَا يَذْكَرُهُ عَنِ الفَلَاسِيفَةِ وَالأَطِبَّاءِ؛
 وَهَذَا القَوْلُ - وَهُوَ القَوْلُ فِي خَلْقِ اللَّهِ لِلْأَجْسَامِ الَّتِي يَشَاهِدُ حُدُوثَهَا أَنَّهُ يَقْلِبُهَا وَيُحِيلُهَا
 مِنْ جِسْمٍ إِلَى جِسْمٍ - هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ السَّلْفُ وَالفُقَهَاءُ قَاطِبَةً وَالجُمْهُورُ. وَلِهَذَا يَقُولُ
 الفُقَهَاءُ فِي النِّجَاسَةِ هَلْ تَطْهَرُ بِالإِسْتِحَالَةِ أَمْ لَا؟ كَمَا تَسْتَحِيلُ العَذْرَةُ رَمَادًا وَالخَزِيرُ
 وَغَيْرُهُ مِلْحًا وَنَحْوَ ذَلِكَ وَالمَنِيُّ الَّذِي فِي الرَّحِمِ يَقْلِبُهُ اللَّهُ عَاقَةً ثُمَّ مُضْغَةً وَكَذَلِكَ الثَّمَرُ
 يُخْلَقُ بِقَلْبِ المَادَّةِ الَّتِي يُخْرِجُهَا مِنَ الشَّجَرَةِ مِنَ الرُّطُوبَةِ مَعَ الهَوَاءِ وَالمَاءِ الَّذِي نَزَلَ
 عَلَيْهَا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ المَوَادِّ الَّتِي يَقْلِبُهَا ثَمَرَةً بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَكَذَلِكَ الحَبَّةُ يَقْلِبُهَا
 وَتَنْقَلِبُ المَوَادُّ الَّتِي يَخْلُقُهَا مِنْهَا سُنْبُلَةً وَشَجَرَةً وَغَيْرَ ذَلِكَ وَهَكَذَا خَلَقَهُ لِمَا يَخْلُقُهُ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. كَمَا خَلَقَ آدَمَ مِنْ الطِّينِ فَقَلَّبَ حَقِيقَةَ الطِّينِ فَجَعَلَهَا عَظْمًا وَلَحْمًا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَجْزَاءِ الْبَدَنِ وَكَذَلِكَ الْمُضْغَةُ يُقَلِّبُهَا عَظْمًا وَغَيْرَ عَظْمٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِنْ طِينٍ} {ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ} {ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} {ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ} {ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ}. وَكَذَلِكَ النَّارُ يَخْلُقُهَا بِقَلْبٍ بَعْضُ أَجْزَاءِ الزَّنَادِ نَارًا كَمَا قَالَ تَعَالَى: {الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا}. فَفَسُ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ الَّتِي خَرَجَتْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ جَعَلَهَا اللَّهُ نَارًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ كَانَ فِي الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارٌ أَصْلًا كَمَا لَمْ يَكُنْ فِي الشَّجَرَةِ ثَمْرَةٌ أَصْلًا وَلَا كَانَ فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ جَنِينٌ أَصْلًا؛ بَلْ خَلَقَ هَذَا الْمَوْجُودَ مِنْ مَادَّةٍ غَيْرِهِ بِقَلْبِهِ تِلْكَ الْمَادَّةِ إِلَى هَذَا وَبِمَا ضَمَّهُ إِلَى هَذَا مِنْ مَوَادِّ آخَرَ وَكَذَلِكَ الْإِعَادَةُ يُعِيدُهُ بَعْدَ أَنْ يَبْلَى كُلُّهُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ كَمَا تَبَيَّنَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: {كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَبْلَى إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ مِنْهُ خُلِقَ ابْنُ آدَمَ وَمِنْهُ يُرْكَبُ}. وَهُوَ إِذَا أَعَادَ الْإِنْسَانَ فِي النَّسَاءِ النَّانِيَةِ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ النَّسَاءُ مِمَّا تَلَّهُ لِهَذِهِ فَإِنَّ هَذِهِ كَانَتْ فَاسِدَةً وَتِلْكَ كَانَتْ لَا فَاسِدَةً بَلْ بَاقِيَةٌ دَائِمَةٌ وَلَيْسَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَضْلَاتٌ فَاسِدَةٌ تَخْرُجُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَيَّنَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: {أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبْصُقُونَ وَلَا يَتَمَخَّطُونَ وَإِنَّمَا هُوَ رَشْحٌ كَرَشْحِ الْمَسْكِ} وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: {يُحْشَرُ النَّاسُ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا ثُمَّ قَرَأَ} {كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ} {فَهُمْ يَعُودُونَ غُلْفًا لَا مَخْتُونِينَ. وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَمُجَاهِدٌ: كَمَا بَدَأَكُمْ فَخَلَقَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ تَكُونُوا شَيْئًا كَذَلِكَ تَعُودُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْيَاءَ وَقَالَ قَتَادَةُ بَدَأَهُمْ مِنَ الثَّرَابِ وَإِلَى الثَّرَابِ يَعُودُونَ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: {مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ نَارَةً أُخْرَى} وَقَالَ: {فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ}. وَهُوَ قَدْ شَبَّهَ سُبْحَانَهُ إِعَادَةَ النَّاسِ فِي النَّسَاءِ الْأُخْرَى بِأَحْيَاءِ الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. كَقَوْلِهِ: {وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} وَقَالَ: {وَالْأَرْضَ مَدَدْنَا هَا وَالْفَيْنَا فِيهَا رَوَاسِي} إِلَى قَوْلِهِ: {وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ} وَقَالَ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ثُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ} {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ}. { وَهُوَ

سُبْحَانَهُ مَعَ إِخْبَارِهِ أَنَّهُ يُعِيدُ الْخَلْقَ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ وَأَنَّهُ يُخْرِجُ النَّاسَ مِنَ الْأَرْضِ تَارَةً أُخْرَى هُوَ يُخْبِرُ أَنَّ الْمَعَادَ هُوَ الْمَبْدَأُ. كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ } وَيُخْبِرُ أَنَّ الثَّانِيَّ مِثْلُ الْأَوَّلِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَقَالُوا أَنَذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا } { أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ } وَقَالَ تَعَالَى: { وَقَالُوا أَنَذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا } { قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا } { أَوْ خَلْقًا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا } { يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا } وَقَالَ تَعَالَى: { أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَى وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ } وَقَالَ تَعَالَى: { أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزِ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى بَلَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } وَقَالَ: { أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ } { أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ } { نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ } { عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ } { وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ } . وَالْمُرَادُ بِقُدْرَتِهِ عَلَى خَلْقِ مِثْلِهِمْ هُوَ قُدْرَتُهُ عَلَى إِعَادَتِهِمْ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ. فِي قَوْلِهِ: { أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزِ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى } فَإِنَّ الْقَوْمَ مَا كَانُوا يُبَارِعُونَ فِي أَنْ اللَّهَ يَخْلُقُ فِي هَذِهِ الدَّارِ نَاسًا أَمْثَالَهُمْ فَإِنَّ هَذَا هُوَ الْوَاقِعُ الْمُشَاهِدُ يَخْلُقُ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ يَخْلُقُ الْوَالِدِينَ وَالْوَالِدِينَ وَهَذِهِ هِيَ النَّشْأَةُ الْأُولَى وَقَدْ عَلِمُوا بِهَا وَبِهَا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ عَلَى قُدْرَتِهِ عَلَى النَّشْأَةِ الْآخِرَةِ كَمَا قَالَ: { وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ } وَقَالَ: { وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ } { قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ } وَقَالَ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ثَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ } . وَلِهَذَا قَالَ: { عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ } قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الْجَلِي: الَّذِي عِنْدِي فِي هَذِهِ الْآيَةِ { وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ } { وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى } أَيِ أَخْلُقْكُمْ لِلْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ مِنْ حَيْثُ لَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ شِئْتُمْ وَذَلِكَ أَنَّكُمْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى كَيْفَ كَانَتْ فِي بُطُونِ الْأُمَّهَاتِ وَلَيْسَتْ الْأُخْرَى كَذَلِكَ وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّشْأَةَ الْأُولَى كَانَتْ الْإِنْسَانُ نُطْفَةٍ ثُمَّ عَلَقَةٍ ثُمَّ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ وَتِلْكَ النُّطْفَةُ مِنْ مَنِي الرَّجُلِ وَالْمَرَأَةِ وَهُوَ يُعَدِّيهِ بِدَمِ الطَّمْتِ الَّذِي يُرَبِّي اللَّهُ بِهِ الْجَنِينَ فِي ظُلْمَاتٍ ثَلَاثٍ: ظُلْمَةِ الْمَشِيمَةِ وَظُلْمَةِ لِرَحِمِ وَظُلْمَةِ الْبَطْنِ وَالنَّشْأَةُ الثَّانِيَّةُ لَا يَكُونُونَ فِي بَطْنِ امْرَأَةٍ وَلَا يُعَدُونَ بِدَمٍ وَلَا يَكُونُ أَحَدُهُمْ نُطْفَةً رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ ثُمَّ يَصِيرُ عَلَقَةً بَلْ يَنْشُؤْنَ نَشْأَةً أُخْرَى وَتَكُونُ الْمَادَّةُ مِنَ الثَّرَابِ كَمَا قَالَ: { مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى } وَقَالَ تَعَالَى: { فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ } وَقَالَ { وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا } { ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا }

وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا { وَفِي الْحَدِيثِ: { إِنَّ الْأَرْضَ تُمْطَرُ مَطْرًا كَمَنِيَّ الرَّجَالِ يَبْتَثُونَ فِي الْقُبُورِ كَمَا يَبْتَثُ النَّبَاتُ } كَمَا قَالَ تَعَالَى: { كَذَلِكَ الْخُرُوجُ } { كَذَلِكَ النُّشُورُ } { كَذَلِكَ نُخْرُجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } . فَعَلِمَ أَنَّ النَّسَائِيَّيْنِ نَوْعَانِ تَحْتَ جِنْسِ يَتَّفِقَانِ وَيَتَمَاثِلَانِ وَيَتَسَابِهَانِ مِنْ وَجْهِ وَيَفْتَرِقَانِ وَيَتَنَوَّعَانِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ وَلِهَذَا جُعِلَ الْمَعَادُ هُوَ الْمَبْدَأُ وَجُعِلَ مِثْلُهُ أَيْضًا. فَبَاعْتِبَارِ اتِّفَاقِ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ فَهُوَ هُوَ وَبِاعْتِبَارِ مَا بَيْنَ النَّسَائِيَّيْنِ مِنْ الْفَرْقِ فَهُوَ مِثْلُهُ. وَهَكَذَا كُلُّ مَا أُعِيدَ. فَلَفِظُ الْإِعَادَةِ يَفْتَضِي الْمَبْدَأَ وَالْمَعَادَ سِوَاءً فِي ذَلِكَ إِعَادَةَ الْأَجْسَامِ وَالْأَعْرَاضِ كإِعَادَةِ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا فَإِنَّ { النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّه فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ } وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: أَعَدَّ كَلَامَكَ وَفُلَانٌ قَدْ أَعَادَ كَلَامَ فُلَانٍ بَعَيْنِهِ وَيُعِيدُ الدَّرْسَ. فَالْكَلامُ هُوَ الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ صَوْتُ الثَّانِي غَيْرَ صَوْتِ الْأَوَّلِ وَحَرَكَتِهِ وَلَا يُطْلَقُ الْقَوْلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِثْلُهُ بَلْ قَدْ قَالَ تَعَالَى: { قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ } وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا. وَإِنْ كَانَ يُسَمَّى مَثَلًا مُفِيدًا حَتَّى يُقَالَ لِمَنْ حَكَى كَلَامَ غَيْرِهِ هَكَذَا قَالَ فُلَانٌ أَيُّ مِثْلٍ هَذَا قَالَ وَيُقَالُ فَعَلَ هَذَا عَوْدًا عَلَى بَدءٍ إِذَا فَعَلَهُ مَرَّةً ثَانِيَةً بَعْدَ أُولَى وَمِنْهُ الْبِئْرُ الْبَدِيُّ وَالْبِئْرُ الْعَادِيُّ فَالْبَدِيُّ الَّتِي أُبْدِنْتُ وَالْعَادِيُّ الَّتِي أُعِيدْتُ وَلَيْسَتْ بِنِسْبَةٍ إِلَى عَادٍ. كَمَا قِيلَ. وَيُقَالُ اسْتَعَدَّتْ الشَّيْءَ فَأَعَادَهُ إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يَفْعَلَهُ مَرَّةً ثَانِيَةً وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْعَادَةُ يُقَالُ: عَادَهُ وَاعْتَادَهُ وَتَعَوَّدَهُ أَيُّ صَارَ عَادَةً لَهُ: وَعَوَّدَ كَلْبُهُ الصَّيْدَ فَتَعَوَّدَهُ وَهُوَ مِنْ الْمُعَاوَدَةِ وَالْمُعَاوَدَةُ الرُّجُوعُ إِلَى الْأَمْرِ الْأَوَّلِ وَيُقَالُ الشُّجَاعُ مُعَاوِدٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمَلُّ الْمِرَاسَ. وَاعَاوَدْتُهُ الْحُمَى وَاعَاوَدَهُ بِالْمَسْأَلَةِ أَيُّ سَأَلَهُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَتَعَاوَدَ الْقَوْمُ فِي الْحَرْبِ وَغَيْرِهَا إِذَا عَادَ كُلُّ فَرِيقٍ إِلَى صَاحِبِهِ وَالْعَوَادُ بِالضَّمِّ مَا أُعِيدَ مِنَ الطَّعَامِ بَعْدَ مَا أُكِلَ مِنْهُ مَرَّةً أُخْرَى وَعَوَادٍ بِمَعْنَى عُدَّ مِثْلُ نَزَالٍ بِمَعْنَى أَنْزَلَ. فَفِي جَمِيعِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ يُسْتَعْمَلُ لَفِظُ الْإِعَادَةِ بِاعْتِبَارِ الْحَقِيقَةِ فَإِنَّ الْحَقِيقَةَ الْمَوْجُودَةَ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ هِيَ الْأُولَى وَإِنْ تَعَدَّدَ الشَّخْصُ وَلِهَذَا يُقَالُ: هُوَ مِثْلُهُ وَيُقَالُ هَذَا هُوَ هَذَا وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ وَأَعْنِي بِالْحَقِيقَةِ الْأَمْرَ الَّذِي يَخْتَصُّ بِذَلِكَ الشَّخْصِ لَيْسَ الْمُرَادُ الْقَدْرَ الْمُشْتَرَكَ بَيْنَ الْفَاعِلِينَ فَإِنَّ مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلٍ غَيْرِهِ لَا يُقَالُ أَعَادَهُ وَإِنَّمَا يُقَالُ حَاكَاهُ وَشَابِهَهُ بِخِلَافِ مَا إِذَا أَعَادَ فِعْلًا ثَانِيًا مِثْلَ مَا فَعَلَ أَوَّلًا فَإِنَّهُ يُقَالُ أَعَادَ فِعْلَهُ وَكَذَلِكَ يُقَالُ لِمَنْ أَعَادَ كَلَامَ غَيْرِهِ قَدْ أَعَادَهُ وَلَا يُقَالُ لِمَنْ أَنْشَأَ مِثْلَهُ قَدْ أَعَادَهُ وَيُقَالُ قَرَأَ عَلَى هَذَا وَأَعَادَ عَلَى هَذَا وَهَذَا يَقْرَأُ أَيُّ يَدْرُسُ وَهَذَا يُعِيدُ وَلَوْ كَانَ كَلَامًا آخَرَ مِمَّا يُمَاتِلُهُ لَمْ يَقُلْ فِيهِ يُعِيدُ وَكَذَلِكَ مَنْ كَسَرَ خَاتَمًا أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْمَصُوعِ يُقَالُ أَعَدَهُ كَمَا كَانَ وَيُقَالُ لِمَنْ هَدَمَ دَارًا أَعَدَهَا كَمَا كَانَتْ بِخِلَافِ مَنْ أَنْشَأَ أُخْرَى مِثْلَهَا فَإِنَّ هَذَا لَا يُسَمَّى مُعِيدًا وَالْمَعَادُ يُقَالُ فِيهِ هَذَا هُوَ الْأَوَّلُ بَعَيْنِهِ وَيُقَالُ هَذَا مِثْلُ الْأَوَّلِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ هُوَ هُوَ مِنْ وَجْهِ وَهُوَ مِثْلُهُ مِنْ وَجْهِ. وَبِهَذَا تَزُولُ الشُّبُهَاتُ الْوَارِدَةُ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ كَقَوْلِي مَنْ قَالَ: الْإِعَادَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مَعَ إِعَادَةِ ذَلِكَ الزَّمَانِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُنْمَعُ إِعَادَتُهُ فِي صَرِيحِ الْعَقْلِ وَإِنَّمَا يُعَادُ بِالْإِثْنَانِ

بِمِثْلِهِ وَإِنْ قَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ إِنَّهُ لَا مُعَايِرَةَ أَصْلًا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ. وَالْإِعَادَةُ الَّتِي أَخْبَرَ اللَّهُ بِهَا هِيَ الْإِعَادَةُ الْمَعْقُولَةُ فِي هَذَا الْخِطَابِ وَهِيَ الْإِعَادَةُ الَّتِي فَهَمَهَا الْمُشْرِكُونَ وَالْمُسْلِمُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ الَّتِي يَدُلُّ عَلَيْهَا لَفْظُ الْإِعَادَةِ وَالْمَعَادُ هُوَ الْأَوَّلُ بِعَيْنِهِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَ لَوَازِمِ الْإِعَادَةِ وَلَوَازِمِ الْبِدْأَةِ فَرْقٌ فَذَلِكَ الْفَرْقُ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ قَدْ - أُعِيدَ الْأَوَّلُ لَيْسَ الْجَسَدُ الثَّانِي مُبَايِنًا لِلأَوَّلِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ كَمَا زَعَمَ بَعْضُهُمْ وَلَا أَنَّ النِّشْأَةَ الثَّانِيَةَ كَالأُولَى مِنْ كُلِّ وَجْهِ كَمَا ظَنَّ بَعْضُهُمْ وَكَمَا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَلَمْ يَكُنْ شَيْئًا كَذَلِكَ يُعِيدُهُ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا وَعَلَى هَذَا فَالْإِنْسَانُ الَّذِي صَارَ ثَرَابًا وَنَبَتَ مِنْ ذَلِكَ الثَّرَابِ نَبَاتٌ آخَرَ أَكَلَهُ إِنْسَانٌ آخَرٌ وَهَلُمَّ جَرًّا وَالْإِنْسَانُ الَّذِي أَكَلَهُ إِنْسَانٌ أَوْ حَيَوَانٌ وَأَكَلَ ذَلِكَ الْحَيَوَانُ إِنْسَانًا آخَرَ فَفِي هَذَا كُلِّهِ قَدْ عُدِمَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا الْإِنْسَانُ وَصَارَ كُلُّ مِنْهُمَا ثَرَابًا " كَمَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ ثُمَّ يُعَادَ هَذَا وَيُعَادَ هَذَا مِنَ الثَّرَابِ وَإِنَّمَا يَبْقَى عَجَبُ الدُّنْبِ مِنْهُ خَلْقٌ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ. وَأَمَّا سَائِرُهُ فَعَدَمٌ " فَيُعَادُ مِنَ الْمَادَّةِ الَّتِي اسْتَحَالَ إِلَيْهَا فَإِذَا اسْتَحَالَ فِي الْقَبْرِ الْوَاحِدِ أَلْفٌ مَيِّتٍ وَصَارُوا كُلُّهُمْ ثَرَابًا فَإِنَّهُمْ يُعَادُونَ وَيَقُومُونَ مِنْ ذَلِكَ الْقَبْرِ وَيُنشِئُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ أَنْ كَانُوا عَدَمًا مَحْضًا كَمَا أَنْشَأَهُمْ أَوَّلًا بَعْدَ أَنْ كَانُوا عَدَمًا مَحْضًا وَإِذَا صَارَ أَلْفُ إِنْسَانٍ ثَرَابًا فِي قَبْرِ أَنْشَأَ هُوَ لِأَنَّ مِنْ ذَلِكَ الْقَبْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْتَاجَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ كَمَا خَلَقَهُمْ فِي النِّشْأَةِ الْأُولَى الَّتِي خَلَقَهُمْ مِنْهَا مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عِلْقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ وَجَعَلَ نَسَائِهِمْ بِمَا يَسْتَحِيلُ إِلَى أَبْدَانِهِمْ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ كَمَا يَسْتَحِيلُ إِلَى بَدَنِ أَحَدِهِمْ مَا يَأْكُلُهُ مِنْ نَبَاتٍ وَحَيَوَانٍ وَكَذَلِكَ لَوْ أَكَلَ إِنْسَانًا أَوْ أَكَلَ حَيَوَانًا قَدْ أَكَلَ إِنْسَانًا: فَالنِّشْأَةُ الثَّانِيَةُ لَا يَخْلُقُهُمْ فِيهَا بِمِثْلِ هَذِهِ الْإِسْتِحَالَةِ بَلْ يُعِيدُ الْأَجْسَادَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْفُلَهُمْ مِنْ نُطْفَةٍ إِلَى عِلْقَةٍ إِلَى مُضْغَةٍ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَغْدُوَهَا بِدَمِ الطَّمْثِ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَغْدُوَهَا بِلَبَنِ الْأُمِّ وَبِسَائِرِ مَا يَأْكُلُهُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْإِعَادَةَ تَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَةِ الْأَغْذِيَةِ الَّتِي اسْتَحَالَتْ إِلَى أَبْدَانِهِمْ فَقَدْ غَلِطَ. وَحِينَئِذٍ إِذَا أَكَلَ إِنْسَانٌ إِنْسَانًا فَإِنَّمَا صَارَ غِذَاءً لَهُ كَسَائِرِ الْأَغْذِيَةِ وَهُوَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَةِ الْأَغْذِيَةِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْغِذَاءَ يَنْزِلُ إِلَى الْمَعْدَةِ طَعَامًا وَشَرَابًا ثُمَّ يَصِيرُ كَلُوسًا كَالثَّرَدَةِ ثُمَّ كِيمُوسًا كَالْحَرِيرَةِ ثُمَّ يَنْطَبُخُ دَمًا فَيَقْسِمُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْبَدَنِ كُلِّهِ وَيَأْخُذُ كُلُّ جُزْءٍ مِنَ الْبَدَنِ نَصِيبَهُ فَيَسْتَحِيلُ الدَّمُ إِلَى شَبِيهِ ذَلِكَ الْجُزْءِ الْعَظْمِ عَظْمًا وَاللَّحْمَ لَحْمًا وَالْعَرَقَ عَرَقًا وَهَذَا فِي الرَّزْقِ كَاسْتِحَالَتِهِمْ فِي مَبْدَأِ الْخَلْقِ نُطْفَةً ثُمَّ عِلْقَةً ثُمَّ مُضْغَةً. وَكَمَا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَحْتَاجُ فِي الْإِعَادَةِ إِلَى أَنْ يُحِيلَ أَحَدَهُمْ نُطْفَةً ثُمَّ عِلْقَةً ثُمَّ مُضْغَةً فَكَذَلِكَ أَغْذِيَتُهُمْ لَا يَحْتَاجُ أَنْ يَجْعَلَهَا خُبْرًا وَفَاكِهَةً وَلَحْمًا ثُمَّ يَجْعَلَهَا كَلُوسًا وَكِيمُوسًا ثُمَّ دَمًا ثُمَّ عَظْمًا وَلَحْمًا وَعُرُوقًا بَلْ يُعِيدُ هَذَا الْبَدْنَ عَلَى صِفَةٍ أُخْرَى لِنِشْأَةِ ثَانِيَةٍ لَيْسَتْ مِثْلَ هَذِهِ النِّشْأَةِ كَمَا قَالَ: { وَنُنشِئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ } وَلَا يَحْتَاجُ مَعَ ذَلِكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْإِسْتِحَالَاتِ الَّتِي كَانَتْ فِي النِّشْأَةِ الْأُولَى. وَبِهَذَا يَطْهَرُ الْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ الْبَدْنَ دَائِمًا فِي التَّحَلُّلِ فَإِنَّ تَحَلُّلَ الْبَدَنِ لَيْسَ بِأَعْجَبَ مِنْ انْقِلَابِ النُّطْفَةِ عِلْقَةً وَالْعِلْقَةِ مُضْغَةً وَحَقِيقَةُ كُلِّ مِنْهُمَا خِلَافُ حَقِيقَةِ الْأُخْرَى. وَأَمَّا الْبَدْنَ الْمُتَحَلِّلُ فَالْأَجْزَاءُ الثَّانِيَةُ تُشَابُهُ

الأولى وتماثلها وإذا كان في الإعادة لا يحتاج إلى انقلابه من حقيقة إلى حقيقة فكيف
بانقلابه بسبب التحلل ومعلوم أن من رأى شخصاً وهو شاب ثم رآه وهو شيخ علم أن
هذا هو ذلك مع هذه الاستحالة وكذلك سائر الحيوان والنبات كمن غاب عن شجرة
مدة ثم جاء فوجدها علم أن هذه هي الأولى مع أن التحلل والاستحالة ثابت في سائر
الحيوان والنبات كما هو في بدن الإنسان ولا يحتاج عاقل في اعتقاده أن هذه الشجرة
هي الأولى وأن هذه الفرس هي التي كانت عنده من سنين ولا أن هذا الإنسان هو
الذي رآه من عشرين سنة إلى أن يقدر بقاء أجزاء أصلية لم تتحلل ولا يخطر هذا
ببال أحد ولا يقتصر العقلاء في قولهم هذا هو ذلك على تلك الأجزاء التي لا تعرف
ولا تتميز عن غيرها. بل إنما يشيرون إلى جملة الشجرة والفرس والإنسان مع أنه قد
يكون كان صغيراً فكبر. ولا يقال إنما كان هو ذلك باعتبار أن النفس الناطقة واحدة
كما زعمه من ادعى أن البدن الثاني ليس هو ذلك الأول ولكن المقصود جزاء النفس
بنعيم أو عذاب ففي أي بدن كانت حصل المقصود فإن هذا أيضاً باطل مخالف
للكتاب والسنة وإجماع السلف مخالف للمعقول من الإعادة. فإننا قد ذكرنا أن العقلاء
كلهم يقولون: هذا الفرس هو ذلك وهذه الشجرة هي تلك التي كانت من سنين مع علم
العقلاء أن النبات ليس له نفس ناطقة تفارقه وتقوم بذاتها وكذلك يقولون: مثل هذا في
الحيوان وفي الإنسان مع أنه لم يخطر بقلوبهم أن المشار إليه بهذا وذلك نفس مفارقة.
بل قد لا يخطر هذا بقلوبهم فدل على أن العقلاء كانوا يعلمون أن هذا البدن هو ذلك
مع وجود الاستحالة وعلم بذلك أن ما ذكر من الاستحالة لا ينافي أن يكون البدن الذي
يعاد في النسأة الثانية هو هذا البدن ولهذا يشهد البدن المعاد بما عمل في الدنيا. كما
قال تعالى: {اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا
يكسبون} وقال تعالى: {حتى إذا ما جاءوها شهد عليهم سمعهم وأبصارهم وجلودهم
بما كانوا يعملون} وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل
شيء ومعلوم أن الإنسان لو قال قولاً أو فعل فعلاً أو رأى غيره يفعل أو سمعه يقول
ثم بعد ثلاثين سنة شهد على نفسه بما قال أو فعل وهو الإقرار الذي يؤخذ بموجبه أو
شهد على غيره بما قبضه من الأموال وأقر به من الحقوق لكانت الشهادة على عين
ذلك المشهود عليه مقبولة مع استحالة بدنه في هذه المدة الطويلة ولا يقول عاقل من
العقلاء: إن هذه الشهادة على مثله أو على غيره. ولو قدر أن المعين حيوان أو نبات
وشهد أن هذا الحيوان قبضه هذا من هذا وأن هذا الشجر سلمه هذا إلى هذا: كان
كلاماً معقولاً مع الاستحالة وإذا كانت الاستحالة غير مؤثرة. فقول القائل يعيده على
صفة ما كان وقت موته أو سمنه أو هزاله أو غير ذلك جهل منه فإن صفة تلك النسأة
الثانية ليست مماثلة لصفة هذه النسأة حتى يقال: إن الصفات هي المتغيرة؛ إذ ليس
هناك استحالة؟ ولا استفرغ ولا امتلاء ولا سمن ولا هزال ولا سيما أهل الجنة إذا
دخلوها فإنهم يدخلونها على صورة أبيهم آدم: طول أحدهم سنون ذراعاً كما ثبت في

الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا وَرُويَ أَنَّ عَرْضَهُ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ وَهُمْ لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبْصُقُونَ وَلَا يَتَمَخَّطُونَ. وَلَيْسَتْ تِلْكَ النَّشْأَةُ مِنْ أَخْلَاطٍ مُتَضَادَّةٍ حَتَّى يَسْتَلْزِمَ مُفَارَقَةَ بَعْضِهَا بَعْضًا كَمَا فِي هَذِهِ النَّشْأَةِ وَلَا طَعَامُهُمْ مُسْتَحِيلًا وَلَا شَرَابُهُمْ مُسْتَحِيلًا مِنْ الثَّرَابِ وَالْمَاءِ وَالْهَوَاءِ كَمَا هِيَ أَطْعَمَاتُهُمْ فِي هَذِهِ النَّشْأَةِ وَلِهَذَا أَبْقَى اللَّهُ طَعَامَ الَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَشَرَابَهُ مِائَةَ عَامٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ وَدَلَّنَا سُبْحَانَهُ بِهَذَا عَلَى قُدْرَتِهِ فَإِذَا كَانَ فِي دَارِ الْكُونِ وَالْفَسَادِ يَبْقَى الطَّعَامُ الَّذِي هُوَ رُطْبٌ وَعِنَبٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ وَالشَّرَابُ الَّذِي هُوَ مَاءٌ أَوْ مَا فِيهِ مَاءٌ مِائَةَ عَامٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ فَقُدْرَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى أَنْ يَجْعَلَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ فِي النَّشْأَةِ الْأُخْرَى لَا يَتَغَيَّرُ بِطَرِيقِ الْأُولَى وَالْأُخْرَى وَهَذِهِ الْأُمُورُ لِبَسْطِهَا مَوْضِعَ آخَرَ

فصل:

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ **التَّوَلَّدَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَصْلَيْنِ** وَإِنْ ظَنَّ ظَنَّ أَنَّ نَفْسَ الْهَوَاءِ الَّذِي بَيْنَ الزَّنَادَيْنِ يَسْتَحِيلُ نَارًا بِسُخُونَتِهِ مِنْ غَيْرِ مَادَّةٍ تَخْرُجُ مِنْهُمَا تَنْقَلِبُ نَارًا فَقَدْ غَلِطَ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا تَخْرُجُ نَارٌ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُمَا مَادَّةٌ بِالْحَكِّ وَلَا تَخْرُجُ النَّارُ بِمَجْرَدِ الْحَكِّ. وَأَيْضًا فَإِنَّهُمْ يَقْدَحُونَ عَلَى شَيْءٍ أَسْفَلَ مِنَ الزَّنَادَيْنِ كَالصُّوفَانِ وَالْحِرَاقِ فَتَنْزِلُ النَّارُ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا يَنْزِلُ النَّفِيلُ فَلَوْلَا أَنَّ هُنَاكَ جُزْءًا ثَقِيلًا مِنَ الزَّنَادِ الْحَدِيدِ وَالْحَجَرِ لَمَا نَزَلَتْ النَّارُ وَلَوْ كَانَ الْهَوَاءُ وَحْدَهُ انْقَلَبَ نَارًا لَمْ يَنْزِلْ لِأَنَّ الْهَوَاءَ طَبَعَهُ الصُّعُودُ لَا الْهَبُوطُ لَكِنْ بَعْدَ أَنْ تَنْقَلِبَ الْمَادَّةُ الْخَارِجَةُ نَارًا قَدْ يَنْقَلِبُ الْهَوَاءُ الْقَرِيبُ مِنْهَا نَارًا: إِمَّا دُخَانًا وَإِمَّا لَهَبِيًا. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمُتَوَلَّدَاتِ خُلِقَتْ مِنْ أَصْلَيْنِ كَمَا خُلِقَ آدَمُ مِنَ الثَّرَابِ وَالْمَاءِ وَإِلَّا فَالْثَّرَابُ الْمَحْضُ الَّذِي لَمْ يَخْتَلِطْ بِهِ مَاءٌ لَا يُخْلَقُ مِنْهُ شَيْءٌ لَا حَيَوَانَ وَلَا نَبَاتًا. وَالنَّبَاتُ جَمِيعُهُ إِنَّمَا يَتَوَلَّدُ مِنْ أَصْلَيْنِ أَيْضًا وَالْمَسِيحُ خُلِقَ مِنْ مَرْيَمَ وَنَفْخَةَ جِبْرِيلَ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: { وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا } . وَقَالَ: { وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا } وَقَالَ { فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا } { قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا } { قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا } . وَقَدْ ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ جِبْرِيلَ نَفَخَ فِي جَيْبِ دَرْعِهَا. وَالْجَيْبُ هُوَ الطَّوْقُ الَّذِي فِي الْعُنُقِ لَيْسَ هُوَ مَا يُسَمِّيهِ بَعْضُ الْعَامَّةِ جَيْبًا وَهُوَ مَا يَكُونُ فِي مُقَدِّمِ الثَّوْبِ لِيُوضَعَ الدَّرَاهِمُ وَنَحْوَهَا وَمُوسَى لَمَّا أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي جَيْبِهِ: هُوَ ذَلِكَ الْجَيْبُ الْمَعْرُوفُ فِي اللُّغَةِ وَذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ وَغَيْرُهُ قَوْلَيْنِ: هَلْ كَانَتْ النَّفْخَةُ فِي جَيْبِ الدَّرْعِ؟ أَوْ فِي الْفَرَجِ. فَإِنَّ مَنْ قَالَ بِالْأَوَّلِ قَالَ فِي فَرْجِ دَرْعِهَا وَإِنَّ مَنْ قَالَ هُوَ مَخْرَجُ الْوَلَدِ قَالَ الْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنْ غَيْرِ مَذْكَورٍ لِأَنَّهُ إِنَّمَا نَفَخَ فِي دَرْعِهَا لَا فِي فَرْجِهَا وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ بَلْ هُوَ عُدُولٌ عَنْ صَرِيحِ الْقُرْآنِ. وَهَذَا النُّقْلُ إِنْ كَانَ ثَابِتًا لَمْ يُنَاقِضِ الْقُرْآنَ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَابِتًا لَمْ يُلْتَفِتْ إِلَيْهِ فَإِنَّ مَنْ نَقَلَ أَنَّ جِبْرِيلَ نَفَخَ فِي جَيْبِ الدَّرْعِ فَمَرَّادُهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكْشِفْ بَدَنَهَا وَكَذَلِكَ جِبْرِيلُ كَانَ إِذَا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَائِشَةُ مُتَجَرِّدَةٌ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهَا مُتَجَرِّدَةً فَنَفَخَ فِي جَيْبِ الدَّرْعِ فَوَصَلَتْ النَّفْخَةُ إِلَى

فَرَجَهَا. وَالْمَقْصُودُ إِنَّمَا هُوَ النَّفْخُ فِي الْفَرْجِ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ فِي آيَتَيْنِ وَإِلَّا فَالْتَفِخُ فِي
الثُّوبِ فَقَطْ مِنْ غَيْرِ وَصُولِ النَّفْخِ إِلَى الْفَرْجِ مُخَالِفٌ لِلْقُرْآنِ مَعَ أَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ لَهُ فِي
حُصُولِ الْوَالِدِ وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا نَقَلَهُ أَحَدٌ عَنْ عَالِمٍ مَعْرُوفٍ مِنْ
السَّلَفِ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ الْمَسِيحَ خُلِقَ مِنْ أَصْلَيْنِ: مِنْ نَفْخِ جِبْرِيلَ وَمِنْ أُمِّهِ مَرْيَمَ
وَهَذَا النَّفْخُ لَيْسَ هُوَ النَّفْخُ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ مُضِيِّ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَالْجَنِينَ مُضَعَّةً؛ فَإِنَّ
ذَلِكَ نَفْخٌ فِي بَدَنِ قَدْ خُلِقَ وَجِبْرِيلُ حِينَ نَفَخَ لَمْ يَكُنِ الْمَسِيحُ خُلِقَ بَعْدَ وَلَا كَانَتْ مَرْيَمُ
حَمَلَتْ وَإِنَّمَا حَمَلَتْ بِهِ بَعْدَ النَّفْخِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: { قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا
زَكِيًّا } { فَحَمَلْتُهُ فانتَبذت به مكانًا قصيًّا } فَلَمَّا نَفَخَ فِيهَا جِبْرِيلُ حَمَلَتْ بِهِ وَلِهَذَا قِيلَ فِي
الْمَسِيحِ رُوحٌ مِنْهُ بِاعْتِبَارِ هَذَا النَّفْخِ. وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَّ الرَّسُولَ الَّذِي هُوَ رُوحُهُ
وَهُوَ جِبْرِيلُ هُوَ الرُّوحُ الَّذِي خَاطَبَهَا وَقَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا
فَقَوْلُهُ { فَفَخَنَّا فِيهَا } أَوْ { فِيهِ مِنْ رُوحِنَا } أَي مِنْ هَذَا الرُّوحِ الَّذِي هُوَ جِبْرِيلُ وَعِيسَى
رُوحٌ مِنْ هَذَا الرُّوحِ فَهُوَ رُوحٌ مِنْ اللَّهِ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ وَمِنْ لَابْتِدَاءِ الْعَايَةِ. وَالْمَقْصُودُ
هُنَا: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الشَّيْءُ مِنْ أَصْلَيْنِ بِانْقِلَابِ الْمَادَّةِ الَّتِي بَيْنَهُمَا إِذَا التَّقْيَا كَانَ بَيْنَهُمَا
مَادَّةٌ فَتَنْقَلِبُ وَذَلِكَ لِقُوَّةِ حَكِّ أَحَدِهِمَا بِالْآخِرِ فَلَا بُدَّ مِنْ نَقْصِ أَجْزَائِهَا وَهَذَا مِثْلُ تَوْلُدِ
النَّارِ بَيْنَ الزَّنَادِينِ إِذَا فُدِحَ الْحَجَرُ بِالْحَدِيدِ أَوْ الشَّجَرُ بِالشَّجَرِ كَالْمَرْخِ وَالْعِفَارِ فَإِنَّهُ بِقُوَّةِ
الْحَرَكَةِ الْحَاصِلَةِ مِنْ قَدْحِ أَحَدِهِمَا بِالْآخِرِ يَسْتَحِيلُ بَعْضُ أَجْزَائِهِمَا وَيَسَخُنُ الْهَوَاءُ
الَّذِي بَيْنَهُمَا فَيَصِيرُ نَارًا وَالزَّنْدَانِ كُلَّمَا فُدِحَ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ نَقَصَتْ أَجْزَاؤُهُمَا بِقُوَّةِ
الْحَكِّ فَهَذِهِ النَّارُ اسْتَحَالَتْ عَنِ الْهَوَاءِ وَتِلْكَ الْأَجْزَاءُ بِسَبَبِ قَدْحِ أَحَدِ الزَّنْدَيْنِ بِالْآخِرِ.
وَكَذَلِكَ النُّورُ الَّذِي يَحْصُلُ بِسَبَبِ انْعِكَاسِ الشُّعَاعِ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْمُضِيءَ كَالشَّمْسِ
وَالنَّارِ فَإِنَّ لَفْظَ النُّورِ وَالضُّوءِ يُقَالُ تَارَةً عَلَى الْجِسْمِ الْقَائِمِ بِنَفْسِهِ: كَالنَّارِ الَّتِي فِي رَأْسِ
الْمِصْبَاحِ وَهَذِهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِمَادَّةٍ تَنْقَلِبُ نَارًا كَالْحَطْبِ وَالدُّهْنِ وَيَسْتَحِيلُ الْهَوَاءُ أَيْضًا
نَارًا وَلَا يَنْقَلِبُ الْهَوَاءُ أَيْضًا نَارًا إِلَّا بِنَقْصِ الْمَادَّةِ الَّتِي اسْتَعَلَّتْ أَوْ نَقْصِ الزَّنْدَيْنِ وَتَارَةً
يُرَادُ بِلَفْظِ النُّورِ وَالضُّوءِ وَالشُّعَاعِ: الشُّعَاعُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى الْأَرْضِ وَالْحَيْطَانِ مِنْ
الشَّمْسِ أَوْ مِنَ النَّارِ فَهَذَا عَرَضٌ لَيْسَ بِجِسْمٍ قَائِمٍ بِنَفْسِهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَحَلٍّ يَقُومُ بِهِ يَكُونُ
قَابِلًا لَهُ فَلَا بُدَّ فِي الشُّعَاعِ مِنْ جِسْمٍ مُضِيءٍ وَلَا بُدَّ مِنْ شَيْءٍ يُقَابِلُهُ حَتَّى يَنْعَكِسَ عَلَيْهِ
الشُّعَاعُ. وَكَذَلِكَ النَّارُ الْحَاصِلَةُ فِي ذُبَالَةِ الْمِصْبَاحِ إِذَا وُضِعَتْ فِي النَّارِ أَوْ وُضِعَ فِيهَا
حَطْبٌ فَإِنَّ النَّارَ تُحِيلُ أَوَّلًا الْمَادَّةَ الَّتِي هِيَ الدُّهْنُ أَوْ الْحَطْبُ فَيَسَخُنُ الْهَوَاءُ الْمُحِيطُ
بِهَا فَيَنْقَلِبُ نَارًا وَإِنَّمَا يَنْقَلِبُ بَعْدَ نَقْصِ الْمَادَّةِ وَكَذَلِكَ الرِّيحُ الَّتِي تُحَرِّكُ النَّارَ مِثْلُ مَا
تَهْبُ الرِّيحُ فَتَشْتَعِلُ النَّارُ فِي الْحَطْبِ وَمِثْلُ مَا يَنْفُخُ فِي الْكَبْرِ وَغَيْرِهِ تَبْقَى الرِّيحُ
الْمَنْفُوحَةُ تُضْرِمُ النَّارَ لِمَا فِي مَحَلِّ النَّارِ كَالْحَشْبِ وَالْفَحْمِ مِنَ الْإِسْتِعْدَادِ لِانْقِلَابِهِ نَارًا
وَمَا فِي حَرَكَةِ الرِّيحِ الْقَوِيَّةِ مِنْ تَحْرِيكِ النَّارِ إِلَى الْمَحَلِّ الْقَابِلِ لَهُ وَقَدْ يَنْقَلِبُ أَيْضًا
الْهَوَاءُ الْقَرِيبُ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنَّ اللَّهَبَ هُوَ الْهَوَاءُ انْقَلَبَ نَارًا مِثْلُ مَا فِي ذُبَالَةِ الْمِصْبَاحِ
وَلِهَذَا إِذَا طَفَنَتْ صَارَ دُخَانًا وَهُوَ هَوَاءٌ مُخْتَلِطٌ بِنَارٍ كَالْبَخَارِ وَهُوَ هَوَاءٌ مُخْتَلِطٌ بِمَاءٍ

وَالْعَبَارُ هَوَاءٌ مُخْتَلِطٌ بِثَرَابٍ.

وَقَدْ يُسَمَّى الْبُخَارُ دُخَانًا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ} قَالَ الْمَفْسِّرُونَ: بُخَارُ الْمَاءِ كَمَا جَاءَتْ الْآثَارُ: {إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ مِنْ بُخَارِ الْمَاءِ} وَهُوَ الدُّخَانُ. فَإِنَّ الدُّخَانَ الْهَوَاءَ الْمُخْتَلِطَ بِشَيْءٍ حَارٍّ ثُمَّ قَدْ لَا يَكُونُ فِيهِ مَاءٌ وَهُوَ الدُّخَانُ الصَّرْفُ وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ مَاءٌ فَهُوَ دُخَانٌ وَهُوَ بُخَارٌ كَبُخَارِ الْقِدْرِ. وَقَدْ يُسَمَّى الدُّخَانُ بُخَارًا. فَيُقَالُ لِمَنْ اسْتَجَمَرَ بِالطَّيِّبِ تَبَخَّرَ وَإِنْ كَانَ لَا رُطُوبَةَ هُنَا بَلْ دُخَانُ الطَّيِّبِ سُمِّيَ بُخَارًا. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: بُخَارُ الْمَاءِ مَا يَرْتَفِعُ مِنْهُ كَالدُّخَانِ وَالْبُخُورِ بِالْفَتْحِ مَا يَتَبَخَّرُ بِهِ؛ لَكِنْ إِنَّمَا يَصِيرُ الْهَوَاءُ نَارًا بَعْدَ أَنْ تَذَهَبَ الْمَادَّةُ الَّتِي انْقَلَبَتْ نَارًا. كَالْحَطَبِ وَالذَّهْنِ فَلَمْ تَتَوَلَّدِ النَّارُ إِلَّا مِنْ مَادَّةٍ كَمَا لَمْ يَتَوَلَّدِ الْحَيَوَانُ إِلَّا مِنْ مَادَّةٍ. فَصَلُّ:

وَالْمَفْصُودُ أَنْ كُلَّ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ لَفْظُ التَّوَلَّدِ مِنَ الْأَعْيَانِ الْقَائِمَةِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَصْلَيْنِ وَمِنْ انْفِصَالِ جُزْءٍ مِنَ الْأَصْلِ. وَإِذَا قِيلَ فِي الشَّبَعِ وَالرَّيِّ: إِنَّهُ مُتَوَلَّدٌ أَوْ فِي زُهُقِ الرُّوحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْرَاضِ أَنَّهُ مُتَوَلَّدٌ فَلَا بُدَّ فِي جَمِيعِ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ هَذَا اللَّفْظُ مِنْ أَصْلَيْنِ لَكِنَّ الْعَرَضَ يَحْتَاجُ إِلَى مَحَلٍّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَادَّةٍ تَنْقَلِبُ عَرَضًا: بِخِلَافِ الْأَجْسَامِ فَإِنَّهَا إِنَّمَا تُخْلَقُ مِنْ مَوَادِّ تَنْقَلِبُ أَجْسَامًا كَمَا تَنْقَلِبُ إِلَى نَوْعٍ آخَرَ كَانْقِلَابِ الْمَنِيِّ عَاقَةً. ثُمَّ مُضْغَةً وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ خَلْقِ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ. وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ: كَخَلْقِ حَوَاءَ مِنَ الضَّلَعِ الْفُصْرِيِّ لِآدَمَ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ مَخْلُوقًا مِنْ مَادَّةٍ أُخِذَتْ مِنْ آدَمَ فَلَا يُسَمَّى هَذَا تَوْلَدًا؛ وَلِهَذَا لَا يُقَالُ: إِنَّ آدَمَ وَلَدَ حَوَاءَ وَلَا يُقَالُ إِنَّهُ أَبُو حَوَاءَ بَلْ خَلَقَ اللَّهُ حَوَاءَ مِنْ آدَمَ كَمَا خَلَقَ آدَمَ مِنَ الطِّينِ. وَأَمَّا الْمَسِيحُ فَيُقَالُ: إِنَّهُ وَلَدَتْهُ مَرْيَمُ وَيُقَالُ: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ فَكَانَ الْمَسِيحُ جُزْءًا مِنْ مَرْيَمَ وَخُلِقَ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِي فَرْجِ مَرْيَمَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا وَعَاقِبَتُهَا مِنَ الْقَانِنِينَ} وَفِي الْآخِرَى: {فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ} وَأَمَّا حَوَاءُ فَخَلَقَهَا اللَّهُ مِنْ مَادَّةٍ أُخِذَتْ مِنْ آدَمَ كَمَا خُلِقَ آدَمُ مِنَ الْمَادَّةِ الْأَرْضِيَّةِ وَهِيَ الْمَاءُ وَالثَّرَابُ وَالرِّيحُ الَّذِي أَيْبَسْتُهُ حَتَّى صَارَ صَلْصَالًا فَلِهَذَا لَا يُقَالُ إِنَّ آدَمَ وَلَدَ حَوَاءَ وَلَا آدَمَ وَلَدَهُ الثَّرَابُ وَيُقَالُ فِي الْمَسِيحِ: وَلَدَتْهُ مَرْيَمُ فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْلَيْنِ مِنْ مَرْيَمَ وَمِنْ النَّفْخِ الَّذِي نَفَخَ فِيهَا جِبْرِيْلُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا} {قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ نَفِيًّا} {قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا} {قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسَّسْنِي بَشَرٌ وَأَمْ أَكُ بَغِيًّا} {قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَفْضِيًّا} {فَحَمَلْنَاهُ فَانْتَبَذْتَهُ بِهٍ مَكَانًا قَاصِيًّا} إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ. فَهِيَ إِنَّمَا حَمَلَتْ بِهِ بَعْدَ النَّفْخِ لَمْ تَحْمِلْ بِهِ مَدَّةً بِلَا نَفْخٍ ثُمَّ نَفَخَتْ فِيهِ رُوحَ الْحَيَاةِ كَسَائِرِ الْأَدَمِيِّينَ فَفَرَّقَ بَيْنَ النَّفْخِ لِلْحَمْلِ وَبَيْنَ النَّفْخِ لِرُوحِ الْحَيَاةِ. فَتَبَيَّنَ أَنَّ مَا يُقَالُ إِنَّهُ مُتَوَلَّدٌ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْيَانِ الْقَائِمَةِ بِنَفْسِهَا فَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ مَادَّةٍ تَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ الْوَالِدِ وَلَا

يَكُونُ إِلَّا مِنْ أَصْلَيْنِ وَالرَّبُّ تَعَالَى صَمَدٌ فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ شَيْءٌ وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَمْ
يَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ. وَأَمَّا مَا يُسْتَعْمَلُ مِنْ تَوْلَدِ الْأَعْرَاضِ. كَمَا يُقَالُ:
تَوْلَدَ الشُّعَاعُ وَتَوْلَدَ الْعِلْمُ عَنِ الْفِكْرِ وَتَوْلَدَ الشَّبَعُ عَنِ الْأَكْلِ وَتَوْلَدَتِ الْحَرَارَةُ عَنِ
الْحَرَكَةِ وَنَحْوُ ذَلِكَ فَهَذَا لَيْسَ مِنْ تَوْلَدِ الْأَعْيَانِ؛ مَعَ أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَحَلٍّ وَلَا بُدَّ لَهُ
مِنْ أَصْلَيْنِ. وَلِهَذَا كَانَ قَوْلُ النَّصَارَى إِنَّ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ - تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ -
مُسْتَلْزِمًا لِأَنْ يَقُولُوا: إِنَّ مَرْيَمَ صَاحِبَةَ اللَّهِ فَيَجْعَلُونَ لَهُ زَوْجَةً وَصَاحِبَةً كَمَا جَعَلُوا لَهُ
وَلَدًا وَبِأَيِّ مَعْنَى فَسَّرُوا كَوْنَهُ ابْنَهُ فَإِنَّهُ يُفَسِّرُ الزَّوْجَةَ بِذَلِكَ الْمَعْنَى وَالْأَدِلَّةُ الْمُوجِبَةُ
تَنْزِيهَهُ عَنِ الصَّاحِبَةِ تُوجِبُ تَنْزِيهَهُ عَنِ الْوَلَدِ فَإِذَا كَانُوا يَصِفُونَهُ بِمَا هُوَ أَبْعَدُ عَنِ
اتِّصَافِهِ بِهِ كَانَ اتِّصَافُهُ بِمَا هُوَ أَقْلُ بُعْدًا لِأَزْمًا لَهُمْ وَقَدْ بَسِطَ هَذَا فِي الرَّدِّ عَلَى
النَّصَارَى. 88

فَمَا لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا! ؟

قال تعالى: {أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَا لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا } النساء 78

فَمَا لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا! ؟ وَقَدْ قِيلَ فِي مِثْلِ هَذَا: لَمْ يَفْقَهُوهُ وَلَمْ يَكَادُوا، وَأَنَّ النَّفْيَ مُقَابِلُ الْإِثْبَاتِ. وَقِيلَ: بَلْ مَعْنَاهُ فَفَقَهُوهُ بَعْدَ أَنْ كَادُوا لَا يَفْقَهُونَهُ . كَقَوْلِهِ { فَدَبَّحُواهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ } [سُورَةُ الْبَقَرَةِ 71] ، فَالْمَنْفِيُّ بِهَا مُثَبَّتٌ، وَالْمُثَبَّتُ بِهَا مَنْفِيٌّ ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَعَلَيْهِ عَامَّةُ الْإِسْتِعْمَالِ. وَقَدْ يُقَالُ : يُرَادُ بِهَا هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً ؛ فَإِذَا صَرَّحْتَ بِإِثْبَاتِ الْفِعْلِ فَقَدْ وَجِدَ، فَإِذَا لَمْ يَأْتِ إِلَّا بِالنَّفْيِ الْمَحْضِ كَقَوْلِهِ: { لَمْ يَكْذِبْ رَأْيَاهَا } وَ { لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا } فَهَذَا نَفْيٌ مُّطْلَقٌ، وَلَا قَرِينَةٌ مَعَهُ تَدُلُّ عَلَى الْإِثْبَاتِ فَيُفَرِّقُ بَيْنَ مُطْلَقِهَا وَمُقَيَّدِهَا. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ لِلنُّحَاةِ، وَقَالَ بِكُلِّ قَوْلٍ طَائِفَةٌ. وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُنَافِقِينَ بَعْدِمِ الْفَقْهِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: { هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ } [سُورَةُ الْمُنَافِقُونَ 7].]

وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ: { وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ أَنفَا أَوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ } [سُورَةُ مُحَمَّدٍ 16]. فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَفْقَهُونَ الْقُرْآنَ.

لَكِنَّ قَوْلَهُ حَدِيثًا نَكَرَةً فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَتَعْمُّ، كَمَا قَالَ فِي الْكَهْفِ: { وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا } [سُورَةُ الْكَهْفِ 93]. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ لَا بُدَّ أَنْ يَفْقَهُوا بَعْضَ الْأَقْوَالِ، وَإِلَّا فَلَا يَعِيشُ الْإِنْسَانُ بِدُونِ ذَلِكَ، فَعَلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُمْ يَفْقَهُونَ بَعْدَ أَنْ كَادُوا لَمْ يَفْقَهُوهُ وَكَذَلِكَ فِي الرَّوَايَةِ ، وَهَذَا أَظْهَرَ أَقْوَالِ النُّحَاةِ وَأَشْهَرُهَا. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَوْ فَفَقَهُوا الْقُرْآنَ لَعَلِمُوا أَنَّكَ مَا أَمَرْتَهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَمَا نَهَيْتَهُمْ إِلَّا عَنِ شَرٍّ، وَأَنَّهُ لَمْ تَكُنِ الْمُصِيبَةُ الْحَاصِلَةُ لَهُمْ بِسَبَبِكَ،⁸⁹

الذين إستشكلوا فى قوله تعالى { إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ } إِنَّمَا إستشكلوه من جهة القياس لا من جهة السماع

فى قوله تعالى { إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ } طه63 فإن هذا مما اشكل على كثير من الناس فإن الذى فى مصاحف المسلمين { إِنَّ هَذَانِ } طه63 بالألف وبهذا قرأ جماهير القراء وأكثرهم يقرأ إن مشددة وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم إن مخففة لكن ابن كثير يشدد نون هذان دون حفص والإشكال من جهة العربية على القراءة المشهورة وهى قراءة نافع وابن عامر وحمزة والكسائى وأبى بكر عن عاصم وجمهور القراء عليها وهى أصح القراءات لفظاً ومعنى وهذا يتبين بالكلام على ما قيل فيها فإن منشأ الإشكال أن الأسم المثنى يعرب فى حال النصب والخفض بالياء وفى حال الرفع بالألف وهذا متواتر من لغة العرب لغة القرآن وغيرها من الأسماء المبنية كقوله { وَلَا بَوِيهٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ } النساء11 ثم قال { فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلَأُمُّهُ الثَّلَاثُ } النساء11 وقال { وَرَفَعَ أَبَوِيهِ عَلَى الْعَرْشِ } يوسف100 وقال { وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبِينَ } المائدة6 ولم يقل إثنان الكعبان وقال { وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ } {13} إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ } {14} يس13-14 ولم يقل إثنان وقال { قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ } هود40 وقال { ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْرِزِ اثْنَيْنِ قُلْ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأُنثَيَيْنِ أَمَا اسْتَمَلْتِ عَلَيْهِ أَرْحَامَ الْأُنثَيَيْنِ } الأنعام143 ولم يقل إثنان ولا الذكران وإلا إثنين وقال { وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ } الذاريات49 ولم يقل زوجان وقال { فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ } النساء11 ولم يقل إثنان ومثل هذا كثير مشهور فى القرآن وغيره فظن النحاة أن الأسماء المبهمه المبنية مثل هذين واللذين تجرى هذا المجرى وأن المبنى فى حال الرفع يكون بالألف ومن هنا نشأ الإشكال وكان أبو عمرو وإماما فى العربية فقراً بما يعرف من العربية إن هذين لساحران وقد ذكر أن له سلفاً فى هذه القراءة وهو الظن به أنه لا يقرأ إلا بما يرويه لا بمجرد ما يراه وقد روى عنه أنه قال إني لأستحيى من الله أن أقرأ { إِنَّ هَذَانِ } طه63 وذلك لأنه لم ير لها وجهاً من جهة العربية ومن الناس من خطأ أبا عمرو فى هذه القراءة ومنهم الزجاج قال لا أجزى قراءة أبى عمرو خلاف المصحف وأما القراءة المشهورة الموافقة لرسم المصحف فإحتج لها كثير من النحاة بأن هذه لغة بنى الحارث بن كعب وقد حكى ذلك غير واحد من أئمة العربية قال المهدي بنو الحارث بن كعب يقولون ضربت الزيدان ومررت بالزيدان كما تقول جاءنى الزيدان قال المهدي حكى ذلك أبو يزيد والأخفش والكسائى والفراء وحكى أبو الخطاب أنها لغة بنى كنانة وحكى غيره أنها

لغة لخنغم ومثله قول الشاعر تزود منا بين أذناه ضربة دعته إلى هاوي
والتراب عقيم وقال ابن الإنبارى هي لغة لبنى الحارث بن كعب وقريش قال
الزجاج وحكى أبو عبيدة عن أبي الخطاب وهو رأس من رؤوس الرواة أنها لغة
لكنانة يجعلون ألف الإثنين فى الرفع والنصب والخفض على لفظ واحد وأنشدوا
فإطرق إطراق الشجاع ولو يجد مساعا لئاباه الشجاع لصمما وقال ويقول
هؤلاء ضربته بين أذناه قلت بنو الحارث بن كعب هم أهل نجران ولا ريب أن القرآن
لم ينزل بهذه اللغة بل المثنى من الأسماء المبنية فى جميع القرآن هو بالياء فى
النصب والجر كما تقدمت شواهدة وقد ثبت فى الصحيح عن عثمان أنه قال إن
القرآن نزل بلغة قريش وقال للرهط القرشيين الذين كتبوا المصحف هم وزيد إذا
إختلفتم إلا فى حرف وهو التابوت فرفعوه إلى عثمان فأمر أن يكتب بلغة قريش
رواه البخارى فى صحيحه وعن انس أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان
يغازى أهل الشام فى فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق فأفزع حذيفة إختلافهم
فى القراءة فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا فى
الكتاب إختلاف اليهود والنصارى فأرسل إلى حفصة ان أرسلى إلينا بالصحف
ننسخها فى المصاحف ثم نردها إليك فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن
ثابت وعبدالله ابن الزبير وسعيد بن العاص وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام
فنسخوها فى المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة إذا إختلفتم وزيد بن
ثابت فى شىء من القرآن فإكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم ففعلوا حتى إذا
نسخوا الصحف فى المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة فأرسل إلى كل أفق
بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن فى كل صحيفة أو مصحف أن يحرق
وهذه الصحيفة التى أخذها من عند حفصة هى التى أمر أبوبكر وعمر بجمع القرآن
فيها لزيد بن ثابت وحديثه معروف فى الصحيحين وغيرهما وكانت بخطه فهذا أمر
عثمان أن يكون هو أحد من ينسخ المصاحف من تلك الصحف ولكن جعل معه ثلاثة
من قريش ليكتب بلسانهم فلم يختلف لسان قريش والأنصار إلا فى لفظ التابوت
و التابوت فكتبوه التابوت بلغة قريش وهذا يبين أن المصاحف التى
نسخت كانت مصاحف متعددة وهذا معروف مشهور وهذا مما يبين غلط من قال فى
بعض الألفاظ إنه غلط من الكاتب أو نقل ذلك عن عثمان فإن هذا ممتع لوجوه
منها تعدد المصاحف وإجتمع جماعة على كل مصحف ثم وصول كل مصحف إلى
بلد كبير فيه كثير من الصحابة والتابعين يقرؤون القرآن ويعتبرون ذلك بحفظهم
والإنسان إذا نسخ مصحفا غلط فى بعضه عرف غلظه بمخالفة حفظه القرآن وسائر
المصاحف فلو قدر أنه كتب كاتب مصحفا ثم نسخ سائر الناس منه من غير إعتبار
للأول والثانى أمكن وقوع الغلط فى هذا وهنا كل مصحف إنما كتبه جماعة ووقف
عليه خلق عظيم ممن يحصل التواتر بأقل منهم ولو قدر أن الصحيفة كان فيها لحن

فقد كتب منها جماعة لا يكتبون إلا بلسان قريش ولم يكن لحننا فامتنعوا ان يكتبوه إلا بلسان قريش فكيف يتفقون كلهم على أن يكتبوا { **إِنَّ هَذَا** طه63 } وهم يعلمون أن ذلك لحن لا يجوز في شيء من لغاتهم أو { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ** النساء162 } وهم يعلمون أن ذلك لحن كما زعم بعضهم قال الزجاج في قوله { **وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ** النساء162 } قول من قال إنه خطأ بعيد جدا لأن الذين جمعوا القرآن هم أهل اللغة والقوة فكيف يتركون شيئا يصلحه غيرهم فلا ينبغي أن ينسب هذا إليهم وقال ابن الأنباري حديث عثمان لا يصح لأنه غير متصل ومحال أن يؤخر عثمان ليصلحه من بعده قلت ومما يبين كذب ذلك أن عثمان لو قدر ذلك فيه فإنما رأى ذلك في نسخة واحدة فأما أن تكون جميع المصاحف إتفقت على الغلط وعثمان قد رآه في جميعا وسكت فهذا ممتنع عادة وشرعا من الذين كتبوا ومن عثمان ثم من المسلمين الذين وصلت إليهم المصاحف رأوا ما فيها وهم يحفظون القرآن ويعلمون أن فيه لحن لا يجوز في اللغة فضلا عن التلاوة وكلهم يقر هذا المنكر لا يغيره أحد فهذا مما يعلم بطلانه عادة ويعلم من دين القوم الذين لا يجتمعون على ضلالة بل يأمرهم بكل معروف وينهون عن كل منكر أن يدعوا في كتاب الله منكرا لا يغيره أحد منهم مع أنهم لا غرض لأحد منهم في ذلك ولو قيل لعثمان مر الكاتب أن يغيره لكان تغييره من أسهل الأشياء عليه فهذا ونحوه مما يوجب القطع بخطأ من زعم أن في المصحف لحن أو غلطا وإن نقل ذلك عن بعض الناس ممن ليس قوله حجة فالخطأ جائز عليه فيما قاله بخلاف الذين نقلوا ما في المصحف وكتبوه وقرأوه فإن الغلط ممتنع عليهم في ذلك وكما قال عثمان إذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة قريش وكذلك قال عمر لابن مسعود أقرىء الناس بلغة قريش ولا تقرئهم بلغة هذيل فإن القرآن لم ينزل بلغة هذيل وقوله تعالى في القرآن { **وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ** إبراهيم4 } يدل على ذلك فإن قومه هم قريش كما قال { **وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ** الأنعام66 } وأما كنانة فهم جيران قريش والناقل عنهم ثقة ولكن الذي ينقل ما سمع وقد يكون سمع ذلك في الأسماء المبهمة المبنية فظن أنهم يقولون ذلك في سائر الأسماء بخلاف من سمع بين أذنائه و لناباه فإن هذا صريح في الأسماء التي ليست مبهمه وحينئذ فالذي يجب أن يقال إنه لم يثبت لأنه لغة قريش بل ولا لغة سائر العرب أنهم ينطقون في الأسماء المبهمة إذا ثبت بالياء وإنما قال ذلك من قاله من النحاة قياسا جعلوا باب التنثنية في الأسماء المبهمة كما هو في سائر الأسماء وإلا فليس في القرآن شاهد يدل على ما قالوه وليس في القرآن اسم مبهم مبنى في موضع نصب أو خفض إلا هذا ولفظه { **هَذَا** طه63 } فهذا نقل ثابت متواتر لفظا ورسما ومن زعم أن الكاتب غلط فهو الغالط غلطا منكرا كما قد بسط في غير هذا الموضوع فإن المصحف منقول بالتواتر وقد كتبت عدة مصاحف وكلها مكتوبة بالألف فكيف يتصور في هذا غلط وأيضا فإن القراء إنما قرأوا بما سمعوه

من غيرهم والمسلمون كانوا يقرأون سورة طه على عهد رسول الله وأبى بكر وعمر وعثمان وعلى وهى من أول ما نزل من القرآن قال ابن مسعود بنو إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء من العتاق الأول وهن من تلامذى رواه البخارى عنه وهى مكية باتفاق الناس قال أبو الفرج وغيره هى مكية بإجماعهم بل هى من أول ما نزل وقد روى أنها كانت مكتوبة عند أخت عمر وأن سبب إسلام عمر كان لما بلغه إسلام وكانت السورة تقرأ عندها فالصحابا لا بد أن قد قرأوا هذا الحرف ومن الممتنع أن يكونوا كلهم قرأوه بالياء كأبى عمرو فإنه لو كان كذلك لم يقرأها أحد إلا بالياء ولم تكتب إلا بالياء فعلم أنهم أو غالبهم كانوا يقرؤونها بالألف كما قرأها الجمهور وكان الصحابة بمكة والمدينة والشام والكوفة والبصرة يقرؤون هذه السورة فى الصلاة وخارج الصلاة ومنهم سمعها التابعون ومن التابعين سمعها تابعوهم فيمتنع أن يكون الصحابة كلهم قرؤوها بالياء مع أن جمهور القراء لم يقرأوها إلا بالألف وهم أخذوا قراءتهم عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة فهذا مما يعلم به قطعاً أن عامة الصحابة إنما قرؤوها بالألف كما قرأ الجمهور وكما هو مكتوب وحينئذ فقد علم أن الصحابة إنما قرأوا كما علمهم الرسول وكما هو لغة للعرب ثم لغة قريش فعلم أن هذه اللغة الفصيحة المعروفة عندهم فى الأسماء المبهمة تقول أن هذان ومررت بهذان تقولها فى الرفع والنصب والخفض بالألف ومن قال إن لغتهم أنها تكون فى الرفع بالألف طولب بالشاهد على ذلك والنقل عن لغتهم المسموعة منهم نثراً ونظماً وليس فى القرآن ما يشهد له ولكن عمدته القياس وحينئذ فنقول قياس هذا بغيرها من الأسماء غلط فإن الفرق بينهما ثابت عقلاً وسماعاً أما النقل والسماع فكما ذكرناه وأما العقل والقياس فقد تفتن للفرق غير واحد من حذاق النحاة فحكى ابن الأنبارى وغيره عن القراء قال ألف التثنية فى هذان هى ألف هذا والنون فرقت بين الواحد والإثنين كما فرقت بين الواحد والجمع نون الذين وحكاها المهودى وغيره عن القراء ولفظه قال إنه ذكر أن الألف ليست علامة التثنية بل هى ألف هذا فزدت عليها نونا ولم أغيرها كما زدت على الياء من الذى فقلت الذين فى كل حال قال وقال بعض الكوفيين الألف فى هذا مشبهة يفعلان فلم تغير كما لم تغير قال وقال الجرجانى لما كان إسما على حرفين أحدهما حرف مد ولين وهو كالحركة ووجب حذف إحدى الألفين فى التثنية لم يحسن حذف الأولى لئلا يبقى الإسم على حرف واحد فحذف علم التثنية وكان النون يدل على التثنية ولم يكن لتغيير النون الأصلية الألف وجه فثبت فى كل حال كما يثبت فى الواحد قال المهودى وسأل إسماعيل القاضى ابن كيسان عن هذه المسألة فقال لما لم يظهر فى المبهم إعراب فى الواحد ولا فى الجمع جرت التثنية على ذلك مجرى الواحد إذ التثنية يجب أن لا تغير فقال إسماعيل ما أحسن ما قلت لو تقدمك أحد بالقول فيه حتى يؤنس به فقال له ابن كيسان فليقل القاضى حتى يؤنس به فتبسم قلت بل تقدمه القراء وغيره والقراء فى

الكوفيين مثل سيبويه في البصريين لكن إسماعيل كان إعتماده على نحو البصريين والمبرد كان خصيصا به وبيان هذا القول أن المفرد ذا فلو جعلوه كسائر الأسماء لقالوا في التنثية ذوان ولم يقولوا ذان كما قالوا عصوان ورجوان ونحوهما من الأسماء الثلاثية وها حرف تنبيه وقد قالوا فيما حذفوا لامه أبوان فردته التنثية إلى أصله وقالوا في غير هذا ويدان وأما ذا فلم يقولوا ذوان بل قالوا كما فعلوه في نو و ذات التي بمعنصاحب فقالوا هو ذو علم وهما نوا علم كما قال {ذَوَاتَا أَفْئَانٍ} {الرحمن 48} وفي إسم الإشارة قالوا ذان و تان كما قال {فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ} {القصص 32} فإن ذا بمعنى صاحب هو إسم معرب فتغير إعرابه في الرفع والنصب والجر فقليل ذو وذا وذى وأما المستعمل في الإشارة والأسماء الموصولة والمضمرات هي مبنية لكن اسماء الإشارة لم تفرق لا في واحد ولا في جمعه بين حال الرفع والنصب والخفض فكذلك في تنثيته بل قالوا قام هذا وأكرمت هذا ومررت بهذا وكذلك هؤلاء في الجمع فكذلك المثني قال هذان وأكرمت هذان ومررت بهذان فهذا هو القياس فيه ان يلحق مثناه بمفرد وبمجموعه لا يلحق بمثنى غيره الذي هو أيضا معتبر بمفرده ومجموعة فالأسماء المعربة ألحق مثناها بمفردها ومجموعها تقول رجل ورجلان ورجال فهو معرب في الأحوال الثلاثة يظهر الإعراب في مثناه كما ظهر في مفرده ومجموعه فتبين أن الذين قالوا إن مقتضى العربية أن يقال إن هذين ليس معهم بذلك نقل عن اللغة المعروفة في القرآن التي نزل بها القرآن بل هي أن يكون المثني من اسماء مبنيا في الأحوال الثلاثة على لفظ واحد كمفرد أسماء الإشارة ومجموعها وحينئذ فإن قيل إن الألف هي ألف المفرد زيد عليها النون أو قيل هي علم التنثية وتلك حذف أو قيل بل هذه الألف تجمع هذا وهذا معنى جواب ابن كيسان وقول الفراء مثله فالمعنى وكذلك قول الجرجاني وكذلك قول من قال إن الألف فيه تشبه ألف يفعلان ثم يقال قد يكون الموصول كذلك كقوله {وَاللَّذَانَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ} النساء 16 فإن ثبت أن لغة قريش أنهم يقولون رأيت الذين فعلا ومررت باللذين فعلا وإلا فقد يقال هو بالألف في الأحوال الثلاثة لأنه إسم مبنى والأف فيه بدل الياء في الذين شبه هذا بالذين وتشبيه اللذان به أولى وابن كيسان علل بأن المبهم مبنى لا يظهر فيه الإعراب فجعل مثناه كمفرده ومجموعه وهذا العلم يأتي في الموصول يؤيد ذلك أن المضمرات من هذا الجنس والمرفوع والمنصوب لهما ضمير متصل ومنفصل بخلاف المجرور فإنه ليس له إلا متصل لأن المجرور لا يكون إلا بحرف أو مضاف لا يقدم على عامله فلا ينفصل عنه فالضمير المتصل في الواحد الكاف من أكرمتك ومررت بل وفي الجمع أكرمتكم ومررت بكم وفي التنثية زيدت الألف في النصب والجر فيقال أكرمتكما ومررت بكما كما تقول في الرفع ففي الواحد والجمع فعلت وفعلتم وفي التنثية فعلتما بالألف وحدها زيدت علما على التنثية

فى حال الرفع والنصب والجر كما زيدت فى المنفصل فى قوله إياكما و
 أنتما فهذا كله مما يبين أن لفظ المثنى فى الأسماء المبنية فى الأحوال الثلاثة
 نوع واحد لم يفرقوا بين مرفوعه وبين منصوبه ومجروره كما فعلوا ذلك فى الأسماء
 المعربة وان ذلك فى المثنى أبلغ منه فى لفظ الواحد والجمع إذ كانوا فى الضمائر
 يفرقون بين ضمير المنصوب والمجرور وبين ضمير المرفوع فى الواحد والمثنى
 ولا يفرقون فى المثنى وفى لفظ الإشارة والموصول ولا يفرقون بين الواحد والجمع
 وبين المرفوع وغيره فى المثنى بطريق الأولى والحمد لله وحده وصلى الله على
 سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ذكر شيخنا شيخ الإسلام ابن تيمية
 هذه المسألة فى موضع آخر وذكر فيها هذا الإعتراض وقد يعترض على ما كتبناه
 أولا بأنه جاء أيضا فى غير الرفع بالياء كسائر الأسماء قال تعالى { وَقَالَ الَّذِينَ
 كَفَرُوا رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أُضْلَلْنَا مِنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ } فصلت 29 ولم يقل اللذان
 أضلانا كما قيل فى الذين إنه بالياء فى الأحوال الثلاثة وقال تعالى فى قصة
 موسى { قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ } القصص 27 ولم يقل
 هاتان و هاتان تبع لإبنتي وقد يسمى عطف بيان وهو يشبه الصفة كقوله
 { وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا } الأعراف 73 لكن الصفة تكون مشتقة أو فى معنى
 المشتق وعطف البيان يكون بغير ذلك كأسماء الأعلام وأسماء الإشارة وهذه الآية
 نظير قوله { **إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ طه 63** } وأما قوله { **أَرِنَا الَّذِينَ أُضْلَلْنَا**
 { فصلت 29 فقد يفرق بين إسم الإشارة والموصول بأن إسم الإشارة على
 حرفين بخلاف الموصول فإن الإسم هو اللذا عدة حروف وبعده يزداد علم
 الجمع فتكسر الذال وتفتح النون وعلم التثنية ففتح الذال وتكسر النون والألف فقلت
 فى النصب والجر لأن الإسم الصحيح إذا جمع جمع التصحيح كسر آخره فى النصب
 وفى الجر وفتحت نونه وإذا ثنى فتح آخره وكسرت نونه فى الأحوال الثلاثة وهذا
 يبين أن الأصل فى التثنية هى الألف وعلى هذا فيكون فى إعرابه لغتان جاء بهما
 القرآن تارة يجعل كاللذان وتارة يجعل كاللذين ولكن فى قوله { **إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ**
 { القصص 27 كان هذا أحسن من قوله هاتان لما فيه من إتباع لفظ المثنى
 بالياء فيهما ولو قيل هاتان لأشبه كما لو قيل **إِنْ ابْنَتِي هَاتَانِ** فإذا جعل بالياء علم
 تابع مبين عطف بيان لتمام معنى الإسم لا خبر تتم به الجملة وأما قوله { **إِنْ هَذَا**
لَسَاحِرَانِ طه 63 ف جاء إسما مبتدأ اسم إن وكان مجيئة بالألف أحسن فى اللفظ من
 قولنا **إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ** لأن الألف أخف من الياء ولأن الخبر بالألف فإذا
 كان كل من الإسم والخبر بالألف كان أتم مناسبة وهذا معنى صحيح وليس فى القرآن
 ما يشبه هذا من كل وجه وهو بالياء فتبين أن هذا المسموع والمتواتر ليس فى
 القياس الصحيح ما يناقضه لكن بينهما فروق دقيقة والذين إستشكلوا هذا إنما
 إستشكلوه من جهة القياس لا من جهة السماع ومع ظهور الفرق يعرف ضعف

القياس وقد يجيب من يعتبر كون الألف فى هذا هو المعروف فى اللغة بأن يفرق بين قوله { **إِنْ هَذَا** } طه63 وقوله { **إِحْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ** } القصص27 أن هذا تثنية مؤنث وذلك تثنية مذكر والمذكر المفرد منه ذا بالألف فزيدت فوق نون للتثنية واما المؤنث فمفرده ذى أو ذه أو ته وقوله إحدى ابنتى هاتين تثنية تى بالياء فكان جعلها بالياء فى النصب والجر اشبه بالمفرد بخلاف تثنية المذكر وهو ذا فإنه بالألف فأقراره بالألف أنسب وهذا فرق بين تثنية المؤنث وتثنية المذكر والفرق بينه وبين اللذين قد تقدم وحينئذ فهذه القراءة هى الموافقة للسمع والقياس ولم يشتهر ما يعارضها من اللغة التى نزل بها القرآن والله أعلم وقوله { **إِحْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ** } القصص27 هو كقول النبى صلى الله عليه وسلم من اكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الآدميون ومثله فى الموصول قول ابن عباس لعمر أخبرنى عن المرأتين اللتين قال الله فيهما { **وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ** } التحريم4 آخره والحمد لله وحده⁹⁰

معنى {وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ} إبراهيم 33

وحقيقة الاستدلال بسنته وعادته هو اعتبار الشيء بنظيره وهو التسوية بين المتماثلين والتفريق بين المختلفين وهو الاعتبار المأمور به في القرآن كقوله تعالى {قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ} آل عمران 13 وإنما تكون العبرة به بالقياس والتمثيل كما قال ابن عباس في دية الاصابع هن سواء واعتبروها بديعة الاسنان فإذا عرفت قصص الانبياء ومن اتبعهم ومن كذبهم وأن متبعيهم كان لهم النجاة والعافية والنصر والسعادة ولمكذبيهم الهلاك والوبار جعل الامر في المستقبل مثلما كان في الماضي فعلم أن من صدقهم كان سعيدا ومن كذبهم كان شقيا وهذه سنة الله وعادته ولهذا يقول سبحانه في تحقيق عادته وسنته وأنه لا ينقضها ولا يبدلها قال تعالى { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمُ وَقُودُ النَّارِ } {10} كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ } {11} آل عمران 10-11 قال ابن قتيبة وغيره الدأب العادة ومعناه كعادة آل فرعون يريد كفر اليهود كل فريق بنبيهم وقال الزجاج هو الاجتهاد أي دأب هؤلاء وهو اجتهادهم في كفرهم وتظاهرهم على النبي كتظاهر آل فرعون على موسى وقال عطاء والكسائي وأبو عبيدة كسنة آل فرعون وقال النضر بن شميل كعادة آل فرعون يريد عادة هؤلاء الكفار في تكذيب الرسل وجحود الحق كعادة آل فرعون وقال طائفة نظم الآية أن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم عند حلول النعمة والعقوبة مثل آل فرعون وكفار الامم الخالية أخذناهم مثل آل فرعون وكفار الامم الخالية أخذناهم فلن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم وفي تفسير أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس كدأب فرعون قال كصنيع آل فرعون قال ابن أبي حاتم وروى عن مجاهد والضحاك وأبي مالك وعكرمة نحو ذلك قال وروي عن الربيع بن أنس كشبهه آل فرعون وعن السدي قال ذكر الذين كفروا كمثل الذين من قبلهم في التكذيب والجحود قلت فهؤلاء جعلوا الشبيه في العمل فإن لفظ الدأب يدل عليه قال الجوهرى دأب فلان في عمله أي جد وتعبد دأبا ودعوبا فهو دئب وأدأبته أنا والدائبان الليل والنهار قال والدأب يعني بالتسكين العادة والشأن وقد يحرك قال الفراء أصله من دأبت إلا أن العرب حولت معناه إلى الشأن قلت الزجاج جعل ما في القرآن من الدأب الذي هو الاجتهاد والصواب ما قاله الجمهور أن الدأب بالتسكين هو العادة وهو غير الدأب بالتحريك إذا زاد اللفظ زاد المعنى والذي في القرآن مسكن ما علمنا أحدا قرأه بالتحريك وهذا معروف في اللغة يقال فلان دأبه كذا وكذا أي هذا عادته وعمله الملازم له وإن لم يكن في ذلك تعب واجتهاد ومنه قوله تعالى {وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ} إبراهيم 33 والدائب نظير

الدائم والباء والميم متقاربان ومنه اللازب واللازم قال ابن عطية دائبين أي متماديين ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب الجمل الذي بكى وأجهش إليه ان هذا الجمل شكا إلي أنك تجيعه وتدئبه أي تديمه في العمل له والخدمة قال وظاهر الآية أن معناه دائبين في الطلوع والغروب وما بينهما من المنافع للناس التي لا تحصى كثرة قال وحكى الطبري عن مقاتل بن حيان يرفعه الى ابن عباس أنه قال معناه دائبين في طاعة الله قال وهذا قول ان كان يراد به أن الطاعة انقيادهما للتسخير فذلك موجود في طاعة قوله وسخر وإن كان يراد أنها طاعة مقدورة كطاعة العبادة من البشر فهذا بعيد قلت ليس هذا ببعيد بل عليه دلت الأدلة الكثيرة كما هو مذكور في مواضع وقالت طائفة منهم البغوي وهذا لفظه دائبين يجريان فيما يعود الى مصالح عباد الله لا يفتران قال ابن عباس دعوبهما في طاعة الله ولفظ أبي الفرج داءبين في اصلاح ما يصلحانه من النبات وغيره لا يفتران قال ومعنى الدعوب مرور الشيء على عادة جارية فيه قلت واذا كان دأبهم هو عاداتهم وعملهم الذي كانوا مصرين عليه فالمقصود أن هؤلاء أشبهوهم في العمل فيشبهونهم في الجزاء فيحقيق بهم ما حاق بأولئك هذا هو المقصود ليس المقصود التشبيه في الجزاء كقوله { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ } {10} كَذَابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ } {11} آل عمران 10-11 أي فهؤلاء لا تدفع عنهم أموالهم وأولادهم عذاب الله اذا جاءهم كذاب آل فرعون فهذا كله يقتضي التشبيه في العذاب وأما الطائفة الاخرى فجعلوا الدأب نفس فعل الرب بهم وعقوبته لهم قال مكي بن أبي طالب الكاف في كذاب في موضع نصب نعت لمحذوف تقديره غيرناهم كما غيروا تغييرا مثل عادتنا في آل فرعون ومثلها الآية الاولى الا أن الاولى العادة في العذاب تقديره فعلنا بهم ذلك فعلا مثل عادتنا في آل فرعون وقد جمع بعضهم بين المعنيين فقال أبو الفرج كذاب آل فرعون أي كعادتهم والمعنى كذب أولئك فنزل بهم العذاب كما نزل بأولئك قلت الدأب العادة وهو مصدر يضاف الى الفاعل تارة وإلى المفعول أخرى فاذا أضيف الى الفاعل كان المعنى كفعل آل فرعون وإذا أضيف إلى المفعول كان المعنى كعادتهم في العذاب والمصائب التي نزلت بهم يقال هذه عادة هؤلاء لما فعلوه ولما يصيبهم وهي عادة الرب وسنته فيهم والتحقيق أن اللفظ يتناول الامرين جميعا وقد تقدم عن الفراء والجوهري أن الدأب العادة والشأن وهذا كقوله { قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَاسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ } آل عمران 137 روى ابن أبي حاتم بالاسناد المعروف عن مجاهد قد خلت من قبلكم سنن من الكفار والمؤمنين في الخير والشر وعن أبي اسحاق أي قد مضت مني وقائع نعمة في أهل

التكذيب لرسلي والشرك بي عاد وثمرود وقوم لوط وأصحاب مدين فرأوا مثلات قد
مضت مني فيهم فقد فسرت السنن بأعمالهم وجزائهم⁹¹

⁹¹النبوات ج: 1 ص: 265-268(التأكد من المرجع)

رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ {

وَهُوَ سُبْحَانَهُ الضَّارُّ النَّافِعُ: قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَضُرَّ مَنْ يَشَاءُ وَإِنْ كَانَ مَا يُنْزِلُهُ مِنَ الضَّرِّ بِعَابِدِيهِ هُوَ رَحْمَةٌ فِي حَقِّهِمْ كَمَا قَالَ أَبُو بَرٍّ: {مَسْنِي الضَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ} وَقَالَ أَيْضًا لِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ} وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُحَدِّثُ مَا يُحَدِّثُهُ مِنَ الضَّرِّ يَمَنْ لَا يُوصَفُ بِمَعْصِيَةِ مِنَ الْأَطْفَالِ وَالْمَجَانِينِ وَالْبَهَائِمِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَالنَّعْمَةِ وَالرَّحْمَةِ كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. فَإِنَّ الْمَقْصُودَ هُنَا أَنَّ نَفْيَ الضَّرِّ وَالنَّفْعَ عَمَّنْ سِوَاهُ عَامٌّ لَا يَجِبُ أَنْ يُخَصَّ هَذَا بِمَنْ عَبَدَهُ وَهَذَا بِمَنْ لَمْ يَعْبُدْهُ؛ وَإِنْ كَانَ هَذَا التَّخْصِيسُ حَقًّا بِاعْتِبَارِ صَحِيحٍ؛ وَجَوَابُ مَنْ أَجَابَ بِأَنَّ مَعْنَاهُ لَا يَضُرُّ تَرَكَ عِبَادَتِهِ وَضُرَّهُ بِعِبَادَتِهِ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا التَّخْصِيسِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَنَقُولُ: الْمَنْفِي قُدْرَةٌ مِنْ سِوَاهُ عَلَى الضَّرِّ وَالنَّفْعِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: {ضُرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ} فَنَقُولُ أَوْلًا: الْمَنْفِي هُوَ فِعْلُهُمْ بِقَوْلِهِ: {مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ} وَالْمُثَبِّتُ اسْمٌ مُضَافٌ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: يَضُرُّ أَعْظَمُ مِمَّا يَنْفَعُ؛ بَلْ قَالَ: {لَمَنْ ضُرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ} وَالشَّيْءُ يُضَافُ إِلَى الشَّيْءِ بِأَدْنَى مَلَابَسَةٍ فَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الضَّرُّ وَالنَّفْعُ الْمُضَافَيْنِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ إِلَى الْفَاعِلِ بَلْ قَدْ يُضَافُ الْمَصْدَرُ مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ اسْمًا كَمَا تُضَافُ سَائِرُ الْأَسْمَاءِ وَقَدْ يُضَافُ إِلَى مَحَلِّهِ وَزَمَانِهِ وَمَكَانِهِ وَسَبَبِ حُدُوثِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَاعِلًا كَقَوْلِهِ: {بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ} وَلَا رَيْبَ أَنَّ بَيْنَ الْمَعْبُودِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَبَيْنَ ضَرِّ عَابِدِيهِ تَعَلُّقٌ يَفْتَضِي الْإِضَافَةَ كَأَنَّهُ قِيلَ: لَمَنْ شَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ خَيْرِهِ وَخَسَارَتُهُ أَقْرَبُ مِنْ رِبْحِهِ؛ فَتَدْبَرُ هَذَا. وَلَوْ جُعِلَ هُوَ فَاعِلَ الضَّرِّ بِهِذَا لِأَنَّهُ سَبَبٌ فِيهِ لَا لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي فَعَلَ الضَّرَّ وَهَذَا كَقَوْلِ الْخَلِيلِ عَنِ الْأَصْنَامِ: {رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ} فَتُنْسَبُ الْإِضْلَالُ إِلَيْهِنَّ وَالْإِضْلَالُ هُوَ ضَرَرٌ لِمَنْ أَضْلَلْنَهُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْسِيبٍ} وَهَذَا كَمَا يُقَالُ: أَهْلَكَ النَّاسَ الدَّرْهَمَ وَالذِّينَارَ وَأَهْلَكَ النِّسَاءَ الْأَحْمَرَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ؛ وَكَمَا يُقَالُ لِلْمَحْبُوبِ الْمَعْشُوقِ الَّذِي تَضُرُّ مَحَبَّتُهُ وَعِشْفُهُ: إِنَّهُ عَدَبَ هَذَا وَأَهْلَكَهُ وَأَفْسَدَهُ وَقَتَلَهُ وَعَثَّرَهُ؛ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْمَحْبُوبُ قَدْ لَا يَكُونُ شَاعِرًا بِحَالِ هَذَا أَلْبَتَّةَ وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْمَحْسُودِ: إِنَّهُ يُعَدَّبُ حَاسِدِيهِ وَإِنْ كَانَ لَا شُعُورَ لَهُ بِهِمْ. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: {وَاللَّهُ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنْتَافِسُوا فِيهَا كَمَا تَنْتَافِسُوا فِيهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ} فَجَعَلَ الدُّنْيَا الْمَبْسُوطَةَ هِيَ الْمُهْلِكَةُ لَهُمْ. وَذَلِكَ بِسَبَبِ حُبِّهَا وَالْحَرِصِ عَلَيْهَا وَالْمُنَافَسَةِ فِيهَا وَإِنْ كَانَتْ مَفْعُولًا بِهَا لَا اخْتِيَارَ لَهَا فَهَكَذَا الْمَدْعُوُّ الْمَعْبُودُ مِنْ دُونِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَأْمُرْ بِعِبَادَةِ نَفْسِهِ: إِمَّا لِكَوْنِهِ

جَمَادًا وَإِمَّا لِكُونِهِ عَبْدًا مُطِيعًا لِلَّهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ
فَمَا يُدْعَى مِنْ دُونِ اللَّهِ هُوَ لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ لَكِنْ هُوَ السَّبَبُ فِي دُعَاءِ الدَّاعِي لَهُ
وَعِبَادَتِهِ إِيَّاهُ. وَعِبَادَةُ ذَلِكَ وَدُعَاؤُهُ هُوَ الَّذِي ضَرَّهُ فَهَذَا الضَّرُّ الْمُضَافُ إِلَيْهِ غَيْرُ الضَّرِّ
الْمَنْفِيِّ عَنْهُ فَضَرَرُ الْعَابِدِ لَهُ بِعِبَادَتِهِ يَحْصُلُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَإِنْ كَانَ عَذَابُ
الْآخِرَةِ أَشَدَّ فَالْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ عَبْدُوا غَيْرَ اللَّهِ حَصَلَ لَهُمْ بِسَبَبِ شِرْكِهِمْ بِهِؤُلَاءِ مِنْ
عَذَابِ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا مَا جَعَلَهُ اللَّهُ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصَارِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ
الْقُرَى نَفْسُهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ} {وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ
عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ
تَثْبِيبٍ} فَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لَمْ تَنْفَعُهُمْ بَلْ مَا زَادَتْهُمْ إِلَّا سُورًا. وَقَدْ قِيلَ فِي هَذَا كَمَا قِيلَ فِي الضَّرِّ.
قِيلَ: مَا زَادَتْهُمْ عِبَادَتُهَا وَقِيلَ: إِنَّهَا فِي الْقِيَامَةِ تَكُونُ عَوْنًا عَلَيْهِمْ فَتَزِيدُهُمْ سُورًا وَهَذَا
كَقَوْلِهِ: {وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا} {كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ
وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا} وَالتَّثْبِيبُ: عَبَّرَ عَنْهُ الْأَكْثَرُونَ: بِأَنَّهُ التَّخْسِيرُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
{تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} وَقِيلَ: التَّثْبِيرُ وَالْإِهْلَاكُ وَقِيلَ: مَا زَادُوهُمْ إِلَّا سُورًا؛ وَقَوْلُهُ:
{فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا
زَادُوهُمْ غَيْرَ تَثْبِيبٍ} فَعَلَّ مَاضٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا كَانَ فِي الدُّنْيَا؛ وَقَدْ يُقَالُ: فَالْشَّرُّ كُلُّهُ
مِنْ جَهَنَّمَ فَلَمْ يَقِيلَ: فَمَا زَادُوهُمْ فَيُقَالُ: بَلْ عَذَّبُوا عَلَى كُفْرِهِمْ بِاللَّهِ وَلَوْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ فَلَمَّا
عَبَدُوهُمْ مَعَ ذَلِكَ أَزَادُوا بِذَلِكَ كُفْرًا وَعَذَابًا فَمَا زَادُوهُمْ إِلَّا خَسَارَةً وَسُورًا؛ مَا زَادُوهُمْ
رَبْحًا وَخَيْرًا. 92

فَهْمَا تَأْكِيدَانِ مَقْصُودَانِ لِمَعْنَيَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: -

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {أَيَعِدْكُمْ أَنْكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنْكُمْ مُخْرَجُونَ} طَالَ الْفَصْلُ
بَيِّنَ أَنَّ وَاسْمَهَا وَخَبَرَهَا فَأَعَادَ (أَنَّ) لِنَقْعِ عَلَى الْخَبَرِ لِتَأْكِيدِهِ بِهَا؛ وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُ
تَعَالَى {أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ} لَمَّا طَالَ الْكَلَامُ أَعَادَ
(أَنَّ) هَذَا قَوْلُ الزَّجَّاجِ وَطَائِفَةٍ

وَأَحْسَنُ مِنْ هَذَا أَنْ يُقَالَ:

كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ جُمْلَةٌ شَرْطِيَّةٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْ جُمْلَتَيْنِ جَزَائِيَّتَيْنِ فَأُكِّدْتُ
الْجُمْلَةَ الشَّرْطِيَّةَ "بِأَنَّ" عَلَى حَدِّ تَأْكِيدِهَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: إِنْ مَنْ يَدْخُلُ الْكَنِيسَةَ يَوْمًا
يُلْقَ فِيهَا جَذْرًا وَظَبَاءً ثُمَّ أُكِّدْتُ الْجُمْلَةَ الْجَزَائِيَّةَ بـ "أَنَّ" إِذْ هِيَ الْمَقْصُودَةُ عَلَى حَدِّ

تَأْكِيدِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ } . وَنَظِيرُ الْجَمْعِ بَيْنَ تَأْكِيدِ الْجُمْلَةِ الْكُبْرَى الْمُرَكَّبَةِ مِنَ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ وَتَأْكِيدِ جُمْلَةِ الْجَزَاءِ قَوْلَهُ تَعَالَى { إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ } فَلَا يُقَالُ فِي هَذَا " إِنَّ " أَعِيدَتْ لِطُولِ الْكَلَامِ وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَا } وَنَظِيرُهُ: { أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } فَهَمَا تَأْكِيدَانِ مَقْصُودَانِ لِمَعْنَيَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ أَلَا تَرَى تَأْكِيدَ قَوْلِهِ: { غَفُورٌ رَحِيمٌ } بـ " إِنَّ " غَيْرَ تَأْكِيدِ { مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } لَهُ بـ " أَنْ " وَهَذَا ظَاهِرٌ لَا خَفَاءَ بِهِ وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى { وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا } فَهَذَا لَيْسَ مِنَ التَّكْرَارِ فِي شَيْءٍ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُمْ خَبَرٌ (كَانَ) قُدِّمَ عَلَى اسْمِهَا وَ " أَنْ " قَالُوا: فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ وَهُوَ الْإِسْمُ فَهَمَا اسْمٌ كَانَ وَخَبَرٌهَا وَالْمَعْنَى: وَمَا كَانَ لَهُمْ قَوْلٌ إِلَّا قَوْلٌ: { رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا } وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى { وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا } وَالْجَوَابُ قَوْلٌ؛ وَتَقُولُ: مَا لِفَلَانٍ قَوْلٌ إِلَّا قَوْلٌ: " لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ " فَلَا تَكَرَّرَ أَصْلًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى { وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمُبْسِلِينَ } فَهِيَ مِنْ أَشْكَلِ مَا أُورِدَ وَمِمَّا أَعْضَلَ عَلَى النَّاسِ فَهَمُّهَا فَقَالَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْأَعْرَابِ وَالتَّفْسِيرِ: إِنَّهُ عَلَى التَّكْرِيرِ الْمَحْضِ وَالتَّأْكِيدِ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: { مِنْ قَبْلِهِ } مِنْ بَابِ التَّوَكُّيدِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا } وَمَعْنَى التَّوَكُّيدِ فِيهِ: الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ عَهْدَهُمْ بِالْمَطَرِ قَدْ تَطَاوَلَ وَبَعْدَ فَاسْتَحْكَمَ يَأْسُهُمْ وَتَمَادَى إِبْلَاسُهُمْ فَكَانَ الْإِسْتِئْثَارُ بِذَلِكَ عَلَى قَدْرِ اهْتِمَامِهِمْ بِذَلِكَ. هَذَا كَلَامُهُ. وَقَدْ اشْتَمَلَ عَلَى دَعْوِيَيْنِ بَاطِلَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا: قَوْلُهُ: إِنَّهُ مِنْ بَابِ التَّكْرِيرِ. وَالثَّانِيَةُ تَمَثِيلُهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: { فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا } فَإِنَّ " فِي " الْأُولَى عَلَى حَدِّ قَوْلِكَ زَيْدٌ فِي الدَّارِ: أَيِ حَاصِلٌ أَوْ كَائِنٌ وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَمَعْمُولَةٌ لِلْخُلُودِ وَهُوَ مَعْنَى آخَرَ غَيْرُ مَعْنَى مُجَرَّدِ الْكُونِ فَلَمَّا اخْتَلَفَ الْعَامِلَانِ ذَكَرَ الْحَرْفَيْنِ فَلَوْ افْتَصَرَ عَلَى أَحَدِهِمَا كَانَ مِنْ بَابِ الْحَدْفِ لِذِلَّةِ الْآخَرِ عَلَيْهِ وَمِثْلُ هَذَا لَا يُقَالُ لَهُ تَكَرَّرٌ وَنَظِيرُ هَذَا أَنْ تَقُولَ زَيْدٌ فِي الدَّارِ نَائِمٌ فِيهَا أَوْ سَاكِنٌ فِيهَا وَنَحْوُهُ مِمَّا هُوَ جُمْلَتَانِ مُقَيَّدَتَانِ بِمَعْنَيَيْنِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: { مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ } فَلَيْسَ مِنَ التَّكْرَارِ بَلْ تَحْتَهُ مَعْنَى دَقِيقٌ وَالْمَعْنَى فِيهِ: وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمُ الْوَدْقُ مِنْ قَبْلِ هَذَا النُّزُولِ لِمُبْلِسِينَ فَهَذَا قَبْلِيَّتَانِ: قَبْلِيَّةٌ لِنُزُولِهِ مُطْلَقًا وَقَبْلِيَّةٌ لِذَلِكَ النُّزُولِ الْمُعَيَّنِ أَنْ لَا يَكُونُ مُتَقَدِّمًا عَلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ فَيَبْسُؤُوا قَبْلَ نُزُولِهِ يَأْسِينَ: يَأْسًا لِعَدَمِهِ مَرْتَبًا وَيَأْسًا لِتَأَخُّرِهِ عَنْ وَقْتِهِ؛ فَتَقْبَلُ الْأُولَى ظَرْفُ الْيَأْسِ وَقَبْلُ الثَّانِيَةِ ظَرْفُ الْمَجِيءِ وَالْإِنْزَالِ. فِي الْآيَةِ ظَرْفَانِ مَعْمُولَانِ وَفِعْلَانِ مُخْتَلِفَانِ عَامِلَانِ فِيهِمَا وَهُمَا الْإِنْزَالُ وَالْإِبْلَاسُ فَأَحَدُ الظَّرْفَيْنِ مُتَعَلِّقٌ بِالْإِبْلَاسِ وَالثَّانِي مُتَعَلِّقٌ بِالنُّزُولِ؛ وَتَمَثِيلُ هَذَا:

أَنْ تَقُولَ إِذَا كُنْتَ مُعْتَادًا لِلْعَطَاءِ مِنْ شَخْصٍ فَتَأَخَّرَ عَنِ ذَلِكَ الْوَقْتِ ثُمَّ أَتَاكَ بِهِ قَدْ كُنْتَ
أَيْسًا. 93

الفاظ فيها إجمال

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ تَنَازُعُ النَّاسِ فِي " الْأَمْرِ وَالْإِرَادَةِ " هَلْ يَأْمُرُ بِمَا لَا يُرِيدُ أَوْ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِمَا يُرِيدُ؟

فَإِنَّ الْإِرَادَةَ لَفْظٌ فِيهِ إِجْمَالٌ يُرَادُ بِالْإِرَادَةِ الْإِرَادَةُ الْكُونِيَّةُ الشَّامِلَةُ لِجَمِيعِ الْحَوَادِثِ كَقَوْلِ الْمُسْلِمِينَ: مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ. وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى {فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ} وَقَوْلِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ {وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ} وَلَا رَيْبَ أَنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ الْعِبَادَ بِمَا لَا يُرِيدُهُ بِهِذَا التَّفْسِيرِ وَالْمَعْنَى كَمَا قَالَ تَعَالَى {وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا} فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُؤْتِ كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا مَعَ أَنَّهُ قَدْ أَمَرَ كُلَّ نَفْسٍ بِهُدَاهَا وَكَمَا اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ لَيَقْضِيَنَّ دَيْنَ غَرِيمِهِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوْ لَيُرِدَنَّ وَدَيْعَتَهُ أَوْ غَضَبَهُ أَوْ لَيُصَلِّيَنَّ الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوْ لَيَصُومَنَّ رَمَضَانَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَفْعَلِ الْمُحْلُوفَ عَلَيْهِ لَا يَحْنُثُ مَعَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِهِ لِقَوْلِهِ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَشَأْهُ مَعَ أَمْرِهِ بِهِ.

وَأَمَّا الْإِرَادَةُ الدِّينِيَّةُ فَهِيَ بِمَعْنَى الْمَحَبَّةِ وَالرِّضَى وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلْأَمْرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى {يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ} وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُسْلِمِينَ: هَذَا يَفْعَلُ شَيْئًا لَا يُرِيدُهُ اللَّهُ إِذَا كَانَ يَفْعَلُ بَعْضَ الْفَوَاحِشِ أَيَّ أَنَّهُ لَا يُحِبُّهُ وَلَا يَرْضَاهُ بَلْ يَنْهَى عَنْهُ وَيَكْرَهُهُ.

وَكَذَلِكَ لَفْظٌ " الْجَبْرِ " فِيهِ إِجْمَالٌ يُرَادُ بِهِ إِكْرَاهُ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ بِدُونِ رِضَاهِ كَمَا يُقَالُ: إِنَّ الْأَبَّ يُجْبِرُ الْمَرْأَةَ عَلَى النِّكَاحِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَجَلٌ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُجْبِرًا بِهِذَا التَّفْسِيرِ فَإِنَّهُ يَخْلُقُ لِلْعَبْدِ الرِّضَا وَالْإِخْتِيَارَ بِمَا يَفْعَلُهُ وَلَيْسَ ذَلِكَ جَبْرًا بِهِذَا الْإِعْتِبَارِ وَيُرَادُ بِالْجَبْرِ خَلْقُ مَا فِي النُّفُوسِ مِنَ الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْإِرَادَاتِ كَقَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ: الْجَبَّارُ الَّذِي جَبَرَ الْعِبَادَ عَلَى مَا أَرَادَ وَكَمَا فِي الدُّعَاءِ الْمَأْثُورِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " جَبَّارُ الْقُلُوبِ عَلَى فِطْرَاتِهَا: شَقِيهَا وَسَعِيدِهَا " وَالْجَبْرُ ثَابِتٌ بِهِذَا التَّفْسِيرِ. فَلَمَّا كَانَ لَفْظُ الْجَبْرِ مُجْمَلًا نَهَى الْأَيْمَةُ الْأَعْلَامُ عَنْ إِطْلَاقِ إِثْبَاتِهِ أَوْ نَفْيِهِ.

وَكَذَلِكَ لَفْظٌ " الرِّزْقِ " فِيهِ إِجْمَالٌ فَقَدْ يُرَادُ بِلَفْظِ الرِّزْقِ مَا أَبَاحَهُ أَوْ مَلَكَهُ فَلَا يَدْخُلُ الْحَرَامَ فِي مُسَمًى هَذَا الرِّزْقِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} وَقَوْلِهِ تَعَالَى {وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ} وَقَوْلُهُ {وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا} وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

وَقَدْ يُرَادُ بِالرِّزْقِ مَا يَنْتَفَعُ بِهِ الْحَيَوَانُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِبَاحَةٌ وَلَا تَمْلِكُكَ فَيَدْخُلُ فِيهِ
الْحَرَامُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا } وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ فِي الصَّحِيحِ: { فَيُكْتَبُ رِزْقُهُ وَعَمَلُهُ وَأَجَلُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ } .

وَلَمَّا كَانَ لَفْظُ الْجَبْرِ وَالرِّزْقِ وَنَحْوَهُمَا فِيهَا إِجْمَالٌ مَعَ الْأَيْمَةِ مِنْ إِطْلَاقِ ذَلِكَ نَفِيًا أَوْ
إثْبَاتًا كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَيْمَةِ.

وَكَذَا لَفْظُ " التَّأثير " فِيهِ إِجْمَالٌ فَإِنَّ الْقُدْرَةَ مَعَ مَقْدُورِهَا كَالسَّبَبِ مَعَ الْمُسَبَّبِ وَالْعِلَّةَ
مَعَ الْمَعْلُولِ وَالشَّرْطَ مَعَ الْمَشْرُوطِ فَإِنْ أُريدَ بِالْقُدْرَةِ الْقُدْرَةُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُصَحَّحَةُ لِلْفِعْلِ
الْمُتَقَدِّمَةُ عَلَيْهِ فَتِلْكَ شَرْطٌ لِلْفِعْلِ وَسَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِهِ وَعِلَّةٌ نَاقِصَةٌ لَهُ. وَإِنْ أُريدَ بِالْقُدْرَةِ
الْقُدْرَةُ الْمُقَارِنَةُ لِلْفِعْلِ الْمُسْتَلْزَمَةُ لَهُ فَتِلْكَ عِلَّةٌ لِلْفِعْلِ وَسَبَبٌ تَامٌ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ فِي
الْمَخْلُوقَاتِ شَيْءٌ هُوَ وَحْدَهُ عِلَّةٌ تَامَةٌ وَسَبَبٌ تَامٌ لِلْحَوَادِثِ بِمَعْنَى أَنْ وُجُودَهُ مُسْتَلْزَمٌ
لِوُجُودِ الْحَوَادِثِ بَلْ لَيْسَ هَذَا إِلَّا مَشِيئَةُ اللَّهِ تَعَالَى خَاصَّةً فَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ
لَمْ يَكُنْ. وَأَمَّا الْأَسْبَابُ الْمَخْلُوقَةُ كَالنَّارِ فِي الْإِحْرَاقِ وَالشَّمْسِ فِي الْإِشْرَاقِ وَالطَّعَامِ
وَالشَّرَابِ فِي الْإِشْبَاعِ وَالْإِرْوَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَجَمِيعُ هَذِهِ الْأُمُورِ سَبَبٌ لَا يَكُونُ الْحَادِثُ
بِهِ وَحْدَهُ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَنْضَمَّ إِلَيْهِ سَبَبٌ آخَرٌ وَمَعَ هَذَا فَلَهُمَا مَوَانِعُ تَمْنَعُهُمَا عَنِ الْأَثَرِ
فَكُلُّ سَبَبٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى وُجُودِ الشَّرْطِ وَانْتِفَاءِ الْمَوَانِعِ وَلَيْسَ فِي الْمَخْلُوقَاتِ
وَاحِدٌ يَصْدُرُ عَنْهُ وَحْدَهُ شَيْءٌ. وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ لَكَ خَطَأَ الْمُتَقَلِّسَةِ الَّذِينَ قَالُوا: الْوَاحِدُ لَا
يَصْدُرُ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ وَاعْتَبَرُوا ذَلِكَ بِالْآثَارِ الطَّبِيعِيَّةِ كَالْمُسَخَّنِ وَالْمُبْرَدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَإِنَّ
هَذَا غَلَطٌ فَإِنَّ النَّسْخِينَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِشَيْئَيْنِ (أَحَدُهُمَا فَاعِلٌ كَالنَّارِ) (وَالثَّانِي قَابِلٌ كَالجِسْمِ
الْقَابِلِ لِلسُّخُونَةِ وَالْإِحْتِرَاقِ وَإِلَّا فَالنَّارُ إِذَا وَقَعَتْ عَلَى السَّمْنَدِ وَالْيَاقُوتِ لَمْ تُحْرِقْهُ
وَكَذَلِكَ الشَّمْسُ فَإِنَّ شُعَاعَهَا مَشْرُوطٌ بِالْجِسْمِ الْمُقَابِلِ لِلشَّمْسِ الَّذِي يَنْعَكِسُ عَلَيْهِ الشُّعَاعُ
وَلَهُ مَوَانِعُ مِنَ السَّحَابِ وَالسُّقُوفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَهَذَا الْوَاحِدُ الَّذِي قَدَّرُوهُ فِي أَنْفُسِهِمْ لَا
وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ وَقَدْ بَسِطَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ⁹⁴

آل الشخص هم من يؤوله ويؤول إليه ويرجع إليه

أَنَّ لَفْظَ آلِ فُلَانٍ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يَدْخُلُ فِيهَا ذَلِكَ الشَّخْصُ مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ ضَافُوا إِبْرَاهِيمَ: { إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ } { إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ } { إِلَّا امْرَأَتَهُ } ثُمَّ قَالَ: { فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ } { قَالَ } يَعْنِي لُوطًا: { إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّنْكَرُونَ } وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَخَرٍ } ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: { وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ } { كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلَّهَا فَأَخَذْنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ } . وَمَعْلُومٌ أَنَّ لُوطًا دَاخِلٌ فِي آلِ لُوطٍ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ، وَكَذَلِكَ فِرْعَوْنُ: دَاخِلٌ فِي آلِ فِرْعَوْنَ الْمُكَذِّبِينَ الْمَأْخُودِينَ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { قُولُوا لِلَّهِمْ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ } وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ } فَإِبْرَاهِيمُ دَاخِلٌ فِي ذَلِكَ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ لِلْحَسَنِ: { إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ } . وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: { كَانَ الْقَوْمُ إِذَا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةٍ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ فَأَتَى أَبِي بِصَدَقَةٍ فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى } وَأَبُو أَوْفَى هُوَ صَاحِبُ الصَّدَقَةِ وَتَظْهِيرُ هَذَا الْإِسْمِ أَهْلُ الْبَيْتِ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَدْخُلُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ كَقَوْلِ الْمَلَائِكَةِ: { رَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ } وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ } وَقَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ } وَذَلِكَ لِأَنَّ آلَ الرَّجُلِ مَنْ يَتَوَلَّى إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ مِمَّنْ يَتَوَلَّى إِلَيْهِ وَأَهْلُ بَيْتِهِ هُمْ مَنْ يَأْهُلُهُ وَهُوَ مِمَّنْ يَأْهُلُ أَهْلَ بَيْتِهِ. فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي ظَنُّوا أَنَّهَا حُجَّةٌ لَهُمْ: هِيَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ فِي تَعْدِيبِ فِرْعَوْنَ مَعَ سَائِرِ آلِ فِرْعَوْنَ فِي الْبَرَزَخِ وَفِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيُبَيِّنُ ذَلِكَ: أَنَّ الْخُطَابَ فِي الْقِصَّةِ كُلِّهَا إِخْبَارٌ عَنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ. قَالَ تَعَالَى: { وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ } { إِلَى فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ فَقَالُوا سَاجِرٌ كَذَّابٌ } إِلَى قَوْلِهِ: { قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ } إِلَى قَوْلِهِ: { وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صِرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ } { أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى } إِلَى قَوْلِهِ: { وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ } { النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا } إِلَى قَوْلِهِ { قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ } . فَأَخْبَرَ عَقِبَ قَوْلِهِ: { أَنْدَجُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ } عَنْ مُحَاجَّتِهِمْ فِي النَّارِ وَقَوْلِ الضُّعَفَاءِ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا وَقَوْلِ الْمُسْتَكْبِرِينَ لِلضُّعَفَاءِ: { إِنَّا كُلٌّ فِيهَا } وَمَعْلُومٌ أَنَّ فِرْعَوْنَ هُوَ رَأْسُ الْمُسْتَكْبِرِينَ وَهُوَ الَّذِي اسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ وَلَمْ يَسْتَكْبِرْ أَحَدٌ اسْتِكْبَارَ فِرْعَوْنَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَذَا النَّعْتِ وَالْحُكْمِ مِنْ جَمِيعِ قَوْمِهِ ⁹⁵

لَفْظُ آلِ فُلَانٍ إِذَا أُطْلِقَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ دَخَلَ فِيهِ فُلَانٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {إِنَّ اللَّهَ
اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ} وَقَوْلِهِ: {إِلَّا آلَ لُوطٍ
نَجَّيْنَاهُمْ بِسِحْرِ} وَقَوْلِهِ: {ادْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ} وَقَوْلِهِ: {سَلَامٌ عَلَى إِبْنِ
يَاسِينَ} وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى} . وَكَذَلِكَ لَفْظُ:
" أَهْلُ الْبَيْتِ " كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ} فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَاخِلٌ
فِيهِمْ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ
فَلْيُقِنْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ} الْحَدِيثُ وَسَبَبَ ذَلِكَ أَنَّ لَفْظَ " الْأَلِ " أَصْلُهُ أَوْلُ
تَحَرَّكَتِ الْوَاوُ وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا فَقَلْبَتْ أَلْفًا فَقِيلَ: آلٌ وَمِثْلُهُ بَابٌ وَنَابٌ. وَفِي الْأَفْعَالِ قَالَ
وَعَادَ وَنَحْوَ ذَلِكَ وَمَنْ قَالَ أَصْلُهُ أَهْلٌ فَقَلْبَتْ الْهَاءُ أَلْفًا فَقَدْ غَلَطَ؛ فَإِنَّهُ قَالَ مَا لَا دَلِيلَ
عَلَيْهِ وَادَّعَى الْقَلْبَ الشَّاذَّ بِغَيْرِ حُجَّةٍ مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِلْأَصْلِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ لَفْظَ الْأَهْلِ
يُضِيفُونَهُ إِلَى الْحَمَادِ وَإِلَى غَيْرِ الْمُعْظَمِ كَمَا يَقُولُونَ: أَهْلُ الْبَيْتِ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ
الْفَقِيرِ وَأَهْلُ الْمَسْكِينِ وَأَمَّا الْأَلُ فَإِنَّمَا يُضَافُ إِلَى مُعْظَمِ مَنْ شَأْنُهُ أَنْ يَبُولَ غَيْرَهُ أَوْ
يَسُوسَهُ فَيَكُونُ مَالَهُ إِلَيْهِ وَمِنْهُ الْإِيَالَةُ: وَهِيَ السِّيَاسَةُ قَالَ الشَّخْصُ قَالَ الشَّخْصُ هُمْ مَنْ يَبُولُ وَيَبُولُ
إِلَيْهِ وَيَرْجِعُ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ هِيَ أَوْلَى وَأَوْلَى مَنْ يَسُوسُهُ وَيَبُولُ إِلَيْهِ؛ فَلِهَذَا كَانَ لَفْظُ آلِ فُلَانٍ
مُتَنَاوِلًا لَهُ وَلَا يُقَالُ هُوَ مُخْتَصٌّ بِهِ بَلْ يَتَنَاوَلُهُ وَيَتَنَاوَلُ مَنْ يَبُولُهُ فَلِهَذَا جَاءَ فِي أَكْثَرِ
الْأَلْفَافِ " كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَكَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ " وَجَاءَ فِي
بَعْضِهَا " إِبْرَاهِيمُ " نَفْسُهُ لِأَنَّهُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَسَائِرِ أَهْلِ بَيْتِهِ إِنَّمَا
يَحْصُلُ لَهُمْ ذَلِكَ تَبَعًا. وَجَاءَ فِي بَعْضِهَا ذِكْرُ هَذَا وَهَذَا تَنْبِيْهُمَا عَلَى هَذَيْنِ.⁹⁶

المقصود ببعض الالفاظ التي تكرر ذكرها

1- **والملك** معناه الرسول واصله ملاك على وزن مفعل ولكن أقيمت حركة الهمزة على الساكن قبلها وحذفت وهذه المادة معناها الرسالة سواء تقدمت اللام على الهمزة كما في صيغة الملك أو تقدمت الهمزة على اللام.⁹⁷

2- **وَلَفْظُ " السَّمَاءِ "** فِي اللُّغَةِ وَالْقُرْآنِ اسْمٌ لِكُلِّ مَا عَلَا، فَهُوَ اسْمٌ جِنْسٍ لِلْعَالِي، لَا يَتَّعَيْنُ فِي شَيْءٍ إِلَّا بِمَا يُضَافُ إِلَيْ ذَلِكَ.
وَقَدْ قَالَ: {فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ} [سُورَةُ الْحَجِّ: 15] ، وَقَالَ: {الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً} [سُورَةُ الْأَنْعَامِ: 99] ، وَقَالَ: {أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ} [سُورَةُ تَبَارَكَ: 16] ، وَالْمُرَادُ بِالْجَمِيعِ الْعُلُوُّ، ثُمَّ يَتَّعَيْنُ هُنَا بِالسَّقْفِ وَنَحْوِهِ، وَهُنَا (4) بِالسَّحَابِ، وَهُنَاكَ بِمَا فَوْقَ الْعَالَمِ كُلِّهِ.
فَقَوْلُهُ: {أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً} [سُورَةُ الْأَنْعَامِ: 99] أَي مِنَ الْعُلُوِّ، مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ جِسْمٍ مُعَيَّنٍ. لَكِنْ قَدْ صَرَّحَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِنُزُولِهِ مِنَ السَّحَابِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: {أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ - أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ} [سُورَةُ الْوَاقِعَةِ: 68 - 69] وَالْمُزْنُ: السَّحَابُ. وَقَوْلُهُ: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ} [سُورَةُ النَّوْرِ: 43] ، وَالْوَدْقُ: الْمَطَرُ، وَقَالَ تَعَالَى: {اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ فَتَنفِثُ بِسَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ} [سُورَةُ الرُّومِ: 48] ، فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ يَبْسُطُ السَّحَابَ فِي السَّمَاءِ. وَهَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَمْ يَرُدْ بِالسَّمَاءِ هُنَا الْأَفْلَاكُ ؛ فَإِنَّ السَّحَابَ لَا يَبْسُطُ فِي الْأَفْلَاكِ، بَلِ النَّاسُ يُشَاهِدُونَ السَّحَابَ يَبْسُطُ فِي الْجَوِّ، وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي مَوْضِعٍ عَالٍ: إِمَّا عَلَى جَبَلٍ أَوْ عَلَى غَيْرِهِ، وَالسَّحَابُ يَبْسُطُ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَيَنْزِلُ مِنْهُ الْمَطَرُ، وَالشَّمْسُ فَوْقَهُ.⁹⁸

⁹⁷ الرد على المنطقيين ج: 1 ص: 500

⁹⁸ منهاج السنة النبوية ج: 5 ص: 442

3- أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الشَّيْءِ (1) لَا يَدُلُّ عَلَى وُقُوعِهِ، بَلْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَمْنُوعٌ مِنْهُ لِنَلَّا يَقَعُ فِيهَا بَعْدُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ} [سُورَةُ الْأَحْزَابِ: 1] ، فَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُطِيعُهُمْ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} [سُورَةُ الْقَصَصِ: 88] ، (2) أَوْ {لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} (2) (2) [سُورَةُ الْإِسْرَاءِ: 22] فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ مُشْرِكًا قَطُّ لَا سِيَّمَا بَعْدَ النَّبُوءَةِ فَالْأُمَّةُ مُتَّفِقَةٌ عَلَى أَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنَ الشَّرِكِ بَعْدَ النَّبُوءَةِ، وَقَدْ نُهِيَ عَنِ ذَلِكَ بَعْدَ النَّبُوءَةِ وَنَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ فَقَوْلُهُ لَا تَحْزَنْ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّدِيقَ كَانَ (3) قَدْ حَزَنَ، لَكِنْ مِنَ الْمُمْكِنِ فِي الْعَقْلِ أَنَّهُ يَحْزَنُ فَقَدْ يُنْهَى عَنِ ذَلِكَ لِنَلَّا يَفْعَلُهُ.⁹⁹

4- فَإِنَّ لَفْظَ كُلِّ شَيْءٍ يَعُمُّ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بِحَسَبِ مَا سَبَقَتْ لَهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} و {عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} وَقَوْلِهِ: {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ} و {تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ} {وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ} و {فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ} {وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ} وَأَخْبَرَتْ الرُّسُلُ بِتَقْدِيمِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} . {سَمِيعًا بَصِيرًا} . {غَفُورًا رَحِيمًا} وَأَمْثَالِ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " كَانَ وَلَا يَزَالُ " . وَلَمْ يُقَيِّدْ كَوْنَهُ بِوَقْتِ دُونَ وَقْتٍ وَيَمْتَنِعُ أَنْ يُحْدِثَ لَهُ غَيْرُهُ صِفَةً بَلْ يَمْتَنِعُ تَوَقُّفُ شَيْءٍ مِنْ لَوَازِمِهِ عَلَى غَيْرِهِ سُبْحَانَهُ فَهُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِغَايَةِ الْكَمَالِ وَذَاتُهُ هِيَ الْمُسْتَوْجِبَةُ لِذَلِكَ. فَلَا يَتَوَقَّفُ شَيْءٌ مِنْ كَمَالِهِ وَلَوَازِمِ كَمَالِهِ عَلَى غَيْرِهِ بَلْ نَفْسُهُ الْمُقَدَّسَةُ وَهُوَ الْمَحْمُودُ عَلَى ذَلِكَ أَرْلًا وَأَبْدًا وَهُوَ الَّذِي يَحْمَدُ نَفْسَهُ وَيُنْتَبِي عَلَيْهَا بِمَا يَسْتَحِقُّهُ. وَأَمَّا غَيْرُهُ فَلَا يُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ بَلْ هُوَ نَفْسُهُ كَمَا أَتْنَى عَلَى نَفْسِهِ كَمَا قَالَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: {اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمَعَاذِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ؛ أَنْتَ كَمَا أَتْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ} ¹⁰⁰

⁹⁹ منهاج السنة النبوية ج: 8 ص: 457

¹⁰⁰ 100 مجموع الفتاوى ج: 18 ص: 232

لفظ الزكاة في اللغة

فَقَدْ سَمَى اللهُ الزَّكَاةَ صَدَقَةً وَزَكَاةً. وَلَفْظُ الزَّكَاةِ فِي اللُّغَةِ يَدُلُّ عَلَى النُّمُوِّ وَالزَّرْعِ يُقَالُ فِيهِ: زَكَ إِذَا نَمَا وَلَا يَنْمُو إِلَّا إِذَا خَلَصَ مِنَ الدَّغْلِ. فَهَذَا كَانَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي الشَّرِيعَةِ تَدُلُّ عَلَى الطَّهَارَةِ: {قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا} {قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى} نَفْسُ الْمُتَصَدِّقِ تَزْكُو وَمَالُهُ يَزْكُو يَطْهَرُ وَيَزِيدُ فِي الْمَعْنَى¹⁰¹

لفظ الكلام والكلمة في لغة العرب

فَلَا يُوجَدُ قَطُّ فِي الْكَلَامِ الْمُؤَلَّفِ اسْمٌ إِلَّا مُقَيَّدًا. وَكَذَلِكَ الْفِعْلُ إِنْ عُنِيَ بِتَقْيِيدِهِ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ وَقَدْ يُقَيَّدُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ وَظَرْفِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْمَفْعُولِ لَهُ وَمَعَهُ وَالْحَالِ فَالْفِعْلُ لَا يُسْتَعْمَلُ قَطُّ إِلَّا مُقَيَّدًا وَأَمَّا الْحَرْفُ فَأَبْلَغُ فَإِنَّ الْحَرْفَ أَتَى بِهِ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ. فَبِالْجُمْلَةِ لَا يُوجَدُ قَطُّ فِي كَلَامٍ تَامَ اسْمٌ وَلَا فِعْلٌ وَلَا حَرْفٌ إِلَّا مُقَيَّدًا بِقِيُودٍ تُزِيلُ عَنْهُ الْإِطْلَاقَ. فَإِنَّ كَانَتْ الْقَرِينَةُ مِمَّا يَمْنَعُ الْإِطْلَاقَ عَنْ كُلِّ قَيْدٍ فَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ لَفْظٌ مُطْلَقٌ عَنْ كُلِّ قَيْدٍ سِوَاءٍ كَانَتْ الْجُمْلَةُ اسْمِيَّةً أَوْ فِعْلِيَّةً وَلِهَذَا كَانَ لَفْظُ " الْكَلَامِ " وَ " الْكَلِمَةِ " فِي لُغَةِ الْعَرَبِ بَلْ وَفِي لُغَةِ غَيْرِهِمْ لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْمُقَيَّدِ. وَهُوَ الْجُمْلَةُ التَّامَّةُ اسْمِيَّةً كَانَتْ أَوْ فِعْلِيَّةً أَوْ نِدَائِيَّةً إِنْ قِيلَ إِنَّهَا قِسْمٌ ثَالِثٌ. فَأَمَّا مُجَرَّدُ الْإِسْمِ أَوْ الْفِعْلِ أَوْ الْحَرْفِ الَّذِي جَاءَ لِمَعْنَى لَيْسَ بِاسْمٍ وَلَا فِعْلٍ فَهَذَا لَا يُسَمَّى فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَطُّ كَلِمَةً وَإِنَّمَا تَسْمِيَةُ هَذَا كَلِمَةً اصْطِلَاحٌ نَحْوِيٌّ كَمَا سَمَّوْا بَعْضَ الْأَلْفَاظِ فِعْلًا وَقَسَمُوهُ إِلَى فِعْلِ مَاضٍ وَمُضَارِعٍ وَأَمْرٍ، وَالْعَرَبُ لَمْ تُسَمِّ قَطُّ اللَّفْظَ فِعْلًا؛ بَلْ النُّحَاةُ اصْطَلَحُوا عَلَى هَذَا فَسَمَّوْا اللَّفْظَ بِاسْمٍ مَدْلُولِهِ فَالْلَفْظُ الدَّالُّ عَلَى حُدُوثِ فِعْلٍ فِي زَمَنِ مَاضٍ سَمَّوهُ فِعْلًا مَاضِيًا وَكَذَلِكَ سَائِرُهَا. وَكَذَلِكَ حَيْثُ وُجِدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بَلْ وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ نَظْمِهِ وَنَثْرِهِ لَفْظُ كَلِمَةٍ؛ فَإِنَّمَا يُرَادُ بِهِ الْمُفِيدُ الَّتِي تُسَمِّيهَا النُّحَاةُ جُمْلَةً تَامَةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا} {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا}. وَقَوْلُهُ تَعَالَى {وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا}. وَقَوْلُهُ تَعَالَى {تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سِوَاءِ بَيْنِنَا وَبَيْنَكُمْ}. وَقَوْلُهُ: {وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ}. وَقَوْلُهُ: {وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا}. وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَصْدَقُ

كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةً لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ } وَقَوْلِهِ " {كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ} ". وَقَوْلِهِ: " {إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنَّ تَبْلُغَ بِهِ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنَّ تَبْلُغَ بِهِ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ} ". وَقَوْلِهِ: " {لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتَهُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزِنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ }

102»

المراد بلفظ القسمة

القسمة قسمتان قسمة الكلي إلى أنواعه وقسمة الكل إلى أجزائه والمراد بلفظ القسمة عند الجمهور هو الثاني وبذلك جاء القرآن في مثل قوله: {وَبَبَّهِمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ} (سورة القمر 28) وقوله: {لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ} (سورة الحجر 44) وقوله: {نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} (سورة الزخرف 32) ومنه باب القسمة التي يذكرها الفقهاء كقسمة الموارث والغنائم والفيء من عقار ومنقول بين المشتركين فيه فيحصل لكل واحد جزء من المقسوم موجود في الخارج غير الجزء الحاصل للشريك الآخر.

وقد قال جابر: "قضى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة."

ولهذا كان قدماء النحاة يقولون: الكلام ينقسم إلى اسم وفعل وحرف كما ذكره غير واحد منهم ابن جني والزرجاني صاحب الجمل وغيرهما فاعترض عليهم بعض المتأخرين كالجزولي صاحب القوانين النحوية وقال: كل جنس قسم إلى أنواعه أو أشخاص أنواعه فاسم المقسوم الأعلى صادق على الأنواع والأشخاص وإلا فليست أقساما له.

وكذلك أبو البقاء النحوي ذكر هذا فيما اعترض به على ابن جني وأجاب أن مراده أجزاء الكلام ونحو ذلك.

وليس هذا الاعتراض بشيء فإن ما ذكره هؤلاء إنما هو في القسمة العقلية وهو قسمة الكل الذي يكون كليا في العقل إلى أنواعه وأشخاص أنواعه وأما القسمة الحسية

الموجودة في الخارج فهو قسمة الكل إلى أجزائه والكلام مركب من الاسم والفعل والحرف كما يتركب البيت من السقف والحيطان والأرض وكثر كركب بدن الإنسان من رأس وصدر وبطن وأفخاذ وغير ذلك.¹⁰³

لفظ العبد في القرآن

وَلَفْظُ الْعَبْدِ فِي الْقُرْآنِ: يَتَنَاوَلُ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ، فَأَمَّا عَبْدٌ لَا يَعْبُدُهُ فَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ لَفْظُ عَبْدِهِ. كَمَا قَالَ: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} وَأَمَّا قَوْلُهُ {إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ} فَلِاسْتِثْنَاءٍ فِيهِ مُنْقَطِعٌ، كَمَا قَالَهُ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ وَالْعُلَمَاءِ، وَقَوْلُهُ: {عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ} {وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا} {وَأَذْكُرُ عَبْدَنَا دَاوُدَ} و {نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ} {وَأَذْكُرُ عَبْدَنَا أَيُّوبَ} {وَأَذْكُرُ عَبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ} {فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا} {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ} {إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا} {وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا} {فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ} {وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ} {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ} . وَنَحْوَ هَذَا كَثِيرٌ.

وَقَدْ يُطْلَقُ لَفْظُ الْعَبْدِ عَلَى الْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا، كَقَوْلِهِ: {إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَلُكُمْ} {أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ} قَدْ يُقَالُ فِي هَذَا: إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَالْأَنْبِيَاءُ إِذَا كَانَ قَدْ نَهَىٰ عَنِ اتِّخَاذِهِمْ أَوْلِيَاءَ فَغَيْرُهُمْ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى. فَقَدْ قَالَ: {إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا} . وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الدَّجَالِ: {فَيُوحِي اللَّهُ إِلَى الْمَسِيحِ أَنْ لِي عِبَادًا لَا يُدَانُ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ} وَهَذَا كَقَوْلِهِ: {بِعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا} فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَكُونُوا مُطِيعِينَ لِلَّهِ، لَكِنَّهُمْ مُعَبَّدُونَ مُذَلَّلُونَ مَفْهُورُونَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ قَدْرُهُ. وَقَدْ يَكُونُ كَوْنُهُمْ عِبِيدًا: هُوَ اعْتِرَافُهُمْ بِالصَّانِعِ وَخُضُوعُهُمْ لَهُ وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا كَقَوْلِهِ: {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ} وَقَوْلُهُ: {إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا} أَي دَلِيلًا خَاضِعًا. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ لَا يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْإِسْتِكْبَارُ عَنِ عِبَادَةِ اللَّهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: {لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا} {وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا} فَذَكَرَ بَعْدَهَا أَنَّهُ يَأْتِي مُنْفَرِدًا كَقَوْلِهِ {وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ} وَقَالَ: {وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ} {وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ}

وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا { الْآيَةَ. وَقَالَ: { بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ } فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ مُجَرَّدَ كَوْنِهِمْ مَخْلُوقِينَ مُدَبَّرِينَ مَقْهُورِينَ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ وَالْقُدْرَةِ فَإِنَّ هَذَا لَا يُقَالُ طَوْعًا وَكَرْهًا فَإِنَّ الطَّوْعَ وَالْكَرْهَ إِنَّمَا يَكُونُ لِمَا يَفْعَلُهُ الْفَاعِلُ طَوْعًا وَكَرْهًا، فَأَمَّا مَا لَا فِعْلَ لَهُ فِيهِ: فَلَا يُقَالُ لَهُ سَاجِدٌ أَوْ قَانِتٌ، بَلْ وَلَا مُسْلِمٌ، بَلْ الْجَمِيعُ مُقَرَّرُونَ بِالصَّنَاعِ بِفِطْرَتِهِمْ، وَهُمْ خَاضِعُونَ مُسْتَسْلِمُونَ قَانِتُونَ مُضْطَرُونَ مِنْ وُجُوهٍ مِنْهَا: عِلْمُهُمْ بِحَاجَتِهِمْ وَضُرُورَتِهِمْ إِلَيْهِ. وَمِنْهَا: دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِضْطِرَارِ. وَمِنْهَا: خُضُوعُهُمْ وَاسْتِسْلَامُهُمْ لِمَا يَجْرِي عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْدَارِهِ وَمَشِيئَتِهِ. وَمِنْهَا: انْقِيَادُهُمْ لِكَثِيرٍ مِمَّا أَمَرَ بِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ سَائِرَ الْبَشَرِ لَا يُمَكِّنُونَ الْعَبْدَ مِنْ مُرَادِهِ بَلْ يَفْهَرُونَهُ وَيُلْزِمُونَهُ بِالْعَدْلِ الَّذِي يَكْرَهُهُ، وَهُوَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَعَصِيَانُهُمْ لَهُ فِي بَعْضِ مَا أَمَرَ بِهِ - وَإِنْ كَانَ هُوَ التَّوْحِيدَ - لَا يَمْنَعُ كَوْنَهُمْ قَانِتِينَ خَاضِعِينَ مُسْتَسْلِمِينَ كَرْهًا كَالْعَصَاةِ مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلَةِ وَأَهْلِ الدِّمَّةِ وَغَيْرِهِمْ، فَإِنَّهُمْ خَاضِعُونَ لِلَّذِينَ الَّذِينَ بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ، وَإِنْ كَانُوا يَعِصُونَهُ فِي أُمُورٍ. وَالْمُؤْمِنُ يَخْضَعُ لِأَمْرِ رَبِّهِ طَوْعًا، وَكَذَلِكَ لِمَا يُفَدَّرُهُ مِنَ الْمَصَائِبِ، فَإِنَّهُ يَفْعَلُ عِنْدَهَا مَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الصَّبْرِ وَغَيْرِهِ طَوْعًا، فَهُوَ مُسْلِمٌ لِلَّهِ طَوْعًا خَاضِعٌ لَهُ طَوْعًا، 104

فصل:

إِذَا ظَهَرَ أَنَّ الْعَبْدَ وَكُلَّ مَخْلُوقٍ فَقِيرٌ إِلَى اللَّهِ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ لَيْسَ فَقِيرًا إِلَى سِوَاهُ فَلَيْسَ هُوَ مُسْتَعْنِيًا بِنَفْسِهِ وَلَا بِغَيْرِ رَبِّهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْغَيْرَ فَقِيرٌ أَيْضًا مُحْتَاجٌ إِلَى اللَّهِ وَمِنْ الْمَأْثُورِ عَنْ أَبِي يَزِيدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ قَالَ: اسْتِعَاثَةُ الْمَخْلُوقِ بِالْمَخْلُوقِ كَاسْتِعَاثَةِ الْغَرِيقِ بِالْغَرِيقِ. وَعَنْ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتِعَاثَةُ الْمَخْلُوقِ بِالْمَخْلُوقِ كَاسْتِعَاثَةِ الْمَسْجُونِ بِالْمَسْجُونِ. وَهَذَا تَقْرِيْبٌ وَإِلَّا فَهُوَ كَاسْتِعَاثَةِ الْعَدَمِ بِالْعَدَمِ؛ فَإِنَّ الْمُسْتَعَاثَ بِهِ إِنْ لَمْ يَخْلُقْ الْحَقُّ فِيهِ قُوَّةً وَحَوْلًا وَإِلَّا فَلَيْسَ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ قَالَ سُبْحَانَهُ: { مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ } وَقَالَ تَعَالَى: { وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى } وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ. } وَاسْمُ الْعَبْدِ يَتَنَاوَلُ مَعْنَيْنِ. " أَحَدُهُمَا " بِمَعْنَى الْعَابِدِ كَرْهًا كَمَا قَالَ: { إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا } وَقَالَ: { وَلَهُ اسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا } وَقَالَ: { بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } { كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ } وَقَالَ: { وَ لِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا } . و " النَّائِي " بِمَعْنَى الْعَابِدِ طَوْعًا وَهُوَ الَّذِي يَعْْبُدُهُ وَيَسْتَعِينُهُ وَهَذَا هُوَ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ: { وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا } وَقَوْلِهِ: { عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا }

وَقَوْلِهِ: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} وَقَوْلِهِ: {إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلِصِينَ} وَقَوْلِهِ: {يَا عِبَادِ لَا خَوْفَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَخَزِنُونَ} وَقَوْلِهِ: {وَإِذْ كُنَّا عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ} وَقَوْلِهِ: {فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ} وَقَوْلِهِ: {نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ} وَقَوْلِهِ: {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا} وَقَوْلِهِ: {وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ}. وَهَذِهِ الْعُبُودِيَّةُ قَدْ يَخْلُو الْإِنْسَانُ مِنْهَا تَارَةً وَأَمَّا الْأُولَىٰ فَوَصَّفَ لِأَرْجَمٍ إِذَا أُرِيدَ بِهَا جَرِيَانُ الْقَدْرِ عَلَيْهِ وَتَصْرِيْفُ الْخَالِقِ لَهُ قَالَ تَعَالَى: {أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ} وَعَامَّةُ السَّلَفِ عَلَىٰ أَنَّ الْمُرَادَ بِالِاسْتِسْلَامِ اسْتِسْلَامُهُمْ لَهُ بِالْخُضُوعِ وَالذَّلِّ لَا مُجَرَّدَ تَصْرِيْفِ الرَّبِّ لَهُمْ كَمَا فِي قَوْلِهِ: {وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا} وَهَذَا الْخُضُوعُ وَالذَّلُّ هُوَ أَيْضًا لِأَرْجَمٍ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا بَدَّ لَهُ مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَعْزُضُ لَهُ أَحْيَانًا الْإِعْرَاضُ عَنِ رَبِّهِ وَالِاسْتِكْبَارُ فَلَا بَدَّ لَهُ عِنْدَ التَّحْقِيقِ مِنَ الْخُضُوعِ وَالذَّلِّ لَهُ؛ لَكِنَّ الْمُؤْمِنَ يُسَلِّمُ لَهُ طَوْعًا فَيُحِبُّهُ وَيَطِيعُ أَمْرَهُ وَالْكَافِرَ إِنَّمَا يَخْضَعُ لَهُ عِنْدَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ فَإِذَا زَالَ عَنْهُ ذَلِكَ أَعْرَضَ عَنِ رَبِّهِ كَمَا قَالَ: {وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَذْعُرْنَا إِلَىٰ ضُرِّ مَسَّهُ} وَقَالَ: {وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَيْنَا فَلَمَّا نَجَّكُم إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا}. وَفَقَّرَ الْمَخْلُوقَ وَعُبُودِيَّتَهُ أَمْرٌ ذَاتِيٌّ لَهُ لَا وَجُودَ لَهُ بِدُونِ ذَلِكَ وَالْحَاجَةُ ضَرُورِيَّةٌ لِكُلِّ الْمَصْنُوعَاتِ الْمَخْلُوقَاتِ وَبِذَلِكَ هِيَ أَنَّهَا لِحَالِقِهَا وَفَاطِرِهَا إِذْ لَا قِيَامَ لَهَا بِدُونِهِ وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُ النَّاسُ فِي شُهُودِ هَذَا الْفَقْرِ وَالِاضْطِرَّارِ وَعَزُوبِهِ عَنِ قُلُوبِهِمْ. وَ " أَيْضًا " فَالْعَبْدُ يَفْتَقِرُ إِلَى اللَّهِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ مَعْبُودُهُ الَّذِي يُحِبُّهُ حُبَّ إِجْلَالٍ وَتَعْظِيمٍ فَهُوَ غَايَةُ مَطْلُوبِهِ وَمُرَادِهِ وَمُنْتَهَىٰ هِمَّتِهِ وَلَا صَلَاحَ لَهُ إِلَّا بِهَذَا وَأَصْلُ الْحَرَكَاتِ الْحُبُّ وَالَّذِي يَسْتَحِقُّ الْمَحَبَّةَ لِذَاتِهِ هُوَ اللَّهُ فَكُلُّ مَنْ أَحَبَّ مَعَ اللَّهِ شَيْئًا فَهُوَ مُشْرِكٌ وَحُبُّهُ فَسَادٌ؛ وَإِنَّمَا الْحُبُّ الصَّالِحُ النَّافِعُ حُبُّ اللَّهِ وَالْحُبُّ لِلَّهِ وَالِإِنْسَانُ فَقِيرٌ إِلَى اللَّهِ مِنْ جِهَةِ عِبَادَتِهِ لَهُ وَمِنْ جِهَةِ اسْتِعَانَتِهِ بِهِ لِلِاسْتِسْلَامِ وَالِانْقِيَادِ لِمَنْ أَنْتَ إِلَيْهِ فَقِيرٌ وَهُوَ رَبُّكَ وَالْهَيْكُ. وَهَذَا الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ أَمْرٌ فِطْرِيٌّ ضَرُورِيٌّ؛ فَإِنَّ النُّفُوسَ تَعْلَمُ فَفَرَّهَا إِلَى خَالِقِهَا وَتَذَلُّ لِمَنْ افْتَقَرَتْ إِلَيْهِ وَعِنَاهُ مِنَ الصَّمَدِيَّةِ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا فَإِنَّهُ {يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} وَهُوَ شُهُودُ الرَّبُوبِيَّةِ بِالِاسْتِعَانَةِ وَالنُّوْكُلِ وَالِدَعَاءِ وَالسُّؤَالِ ثُمَّ هَذَا لَا يَكْفِيهَا حَتَّى تَعْلَمَ مَا يَصْلِحُهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَذَلِكَ هُوَ عِبَادَتُهُ وَالِإِنَابَةُ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِنَّمَا خُلِقَ لِعِبَادَةِ رَبِّهِ فَصَلَاحُهُ وَكَمَالُهُ وَوَدْنُهُ وَفَرْحُهُ وَسُرُورُهُ فِي أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ وَيُنِيبَ إِلَيْهِ وَذَلِكَ قَدْرٌ زَانِدٌ عَلَى مَسْأَلَتِهِ وَالِافْتِقَارِ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ حَادِثَةٌ بِمَشِيئَتِهِ قَائِمَةٌ بِقُدْرَتِهِ وَكَلِمَتِهِ مُحْتَاجَةٌ إِلَيْهِ فَقِيرَةٌ إِلَيْهِ مُسَلِّمَةٌ لَهُ طَوْعًا وَكَرْهًا فَإِذَا شَهِدَ الْعَبْدُ ذَلِكَ وَأَسْلَمَ لَهُ وَخَضَعَ فَقَدْ آمَنَ بِرُبُوبِيَّتِهِ وَرَأَى

حَاجَتَهُ وَفَقَرَهُ إِلَيْهِ صَارَ سَائِلًا لَهُ مُتَوَكِّلًا عَلَيْهِ مُسْتَعِينًا بِهِ إِمَّا بِحَالِهِ أَوْ بِقَالِهِ بِخِلَافِ
الْمُسْتَكْبِرِ عَنْهُ الْمُعْرِضِ عَنِ مَسْأَلَتِهِ. 105

المراد بلفظ الحمأ المسنون

الْحَمَأُ الْمَسْنُونُ، فَإِنَّهُ مِنْ سَنٍّ، يُقَالُ: سَنَنْتُ الْحَجَرَ عَلَى الْحَجْرِ إِذَا حَكَّكْتُهُ، وَالَّذِي
يَسِيلُ بَيْنَهُمَا (1) سَنَنْ (2) ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مُنْتَنًا (3) . وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ:
الْمَسْنُونُ الْمَصْنُوبُ عَلَى سِنَةِ الْوَجْهِ، أَوْ الْمَصْنُوبُ (4) الْمَفْرَعُ، أَيْ أَبْدَعَ صُورَةَ
الْإِنْسَانِ ؛ فَإِنَّ هَذَا إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ أَنْ خُلِقَ مِنَ الْحَمَأِ (5) الْمَسْنُونِ، وَنَفْسُ الْحَمَأِ لَمْ يَكُنْ
عَلَى صُورَةِ الْإِنْسَانِ وَلَا صُورَةَ وَجْهِ، وَلَكِنَّ الْمُرَادَ الْمُنْتِنُ. 106

المراد بلفظ القصد

وَالْقَصْدُ. وَالْمُسَدَّدُ الْمُقَوِّمُ وَسَدَدَ رُمَحَهُ وَأَمْرٌ سَدِيدٌ وَأَسَدٌ أَيْ قَاصِدٌ وَقَدْ اسْتَدَّ الشَّيْءُ
اسْتَقَامَ. قَالَ الشَّاعِرُ: أَعْلَمُهُ الرِّمَاحُ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمَّا اسْتَدَّ سَاعِدُهُ رَمَانِي وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ:
اسْتَدَّ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ لَيْسَ بِشَيْءٍ وَتَعْبِيرُهُمْ عَنِ السَّدِّ بِالْقَصْدِ يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ لَفْظَ الْقَصْدِ
فِيهِ مَعْنَى الْجَمْعِ وَالْقُوَّةِ وَالْقَصْدُ الْعَدْلُ كَمَا أَنَّ السَّدَادَ وَالصَّوَابَ وَهُوَ الْمُطَابِقُ الْمُوَافِقُ
الَّذِي لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ وَهَذَا هُوَ الْجَامِعُ الْمُطَابِقُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ
السَّبِيلِ } أَيْ السَّبِيلُ الْقَصْدُ وَهُوَ السَّبِيلُ الْعَدْلُ: أَيْ إِلَيْهِ تَنْتَهِي السَّبِيلُ الْعَادِلُ كَمَا قَالَ
تَعَالَى: { إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى } أَيْ الْهُدَى إِلَيْنَا هَذَا أَصَحُّ الْأَقْوَالِ فِي الْآيَتَيْنِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ
تَعَالَى: { قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ } . وَمِنْهُ فِي الْإِشْتِقَاقِ الْأَوْسَطِ: الصَّدْقُ فَإِنَّ
حُرُوفَهُ حُرُوفُ الْقَصْدِ فَمِنْهُ الصَّدْقُ فِي الْحَدِيثِ لِمُطَابَقَتِهِ مُخْبِرُهُ كَمَا قِيلَ فِي السَّدَادِ.
وَالصَّدْقُ بِالْفَتْحِ الصَّلْبُ مِنَ الرِّمَاحِ وَيُقَالُ الْمُسْتَوِي فَهُوَ مُعْتَدِلٌ صَلْبٌ لَيْسَ فِيهِ خَلَلٌ
وَلَا عِوَجٌ وَالصُّنْدُوقُ وَاحِدُ الصَّنَادِيقِ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ مَا يُوضَعُ فِيهِ. 107

105 105 مجموع الفتاوى ج: 14 ص: 29-33

106 106 منهاج السنة النبوية ج: 5 ص: 192

107 107 مجموع الفتاوى ج: 17 ص: 231

المراد بلفظ الرشد والغى

و " الغي " في الأصل: مصدرٌ غَوَى يَعْوِي غَيًّا؛ كَمَا يُقَالُ: لَوَى يَلْوِي لَيًّا. وَهُوَ ضِدُّ الرَّشْدِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغَى يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا}. و " الرشد " العَمَلُ الَّذِي يَنْفَعُ صَاحِبَهُ وَالغَى العَمَلُ الَّذِي يَضُرُّ صَاحِبَهُ فَعَمَلُ الخَيْرِ رُشْدٌ وَعَمَلُ الشَّرِّ غَيٌّ؛ وَلِهَذَا قَالَتِ الحَنُّ: {وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ بَمَنْ فِي الأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشْدًا} فَقَابَلُوا بَيْنَ الشَّرِّ وَبَيْنَ الرَّشْدِ وَقَالَ فِي آخِرِ السُّورَةِ: {قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشْدًا} وَمِنْهُ " الرَّشِيدُ " الَّذِي يُسَلَّمُ إِلَيْهِ مَالُهُ. وَهُوَ الَّذِي يَصْرِفُ مَالَهُ فِيمَا يَنْفَعُ لَا فِيمَا يَضُرُّ. وَقَالَ الشَّيْطَانُ: {لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ} {إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ المُخْلِصِينَ} وَهُوَ أَنْ يَأْمُرَهُمُ بِالشَّرِّ الَّذِي يَضُرُّهُمْ فَيَطِيعُونَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي} وَقَالَ: {وَبَرَزَتِ الجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ} إِلَى أَنْ قَالَ: {فَكُذِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ} {وَجُنُودٌ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ} وَقَالَ: {قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ القَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا} وَقَالَ: {مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى}. ثُمَّ إِنَّ " الغي " إِذَا كَانَ اسْمًا لِعَمَلِ الشَّرِّ الَّذِي يَضُرُّ صَاحِبَهُ فَإِنَّ عَاقِبَةَ العَمَلِ أَيضًا تُسَمَّى غَيًّا كَمَا أَنَّ عَاقِبَةَ الخَيْرِ تُسَمَّى رُشْدًا كَمَا يُسَمَّى عَاقِبَةُ الشَّرِّ شَرًّا وَعَاقِبَةُ الخَيْرِ خَيْرًا؛ وَعَاقِبَةُ الحَسَنَاتِ حَسَنَاتٍ؛ وَعَاقِبَةُ السَّيِّئَاتِ سَيِّئَاتٍ. " فَالْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ " فِي كِتَابِ اللَّهِ يُرَادُ بِهَا أَعْمَالُ الخَيْرِ، وَأَعْمَالُ الشَّرِّ كَمَا يُرَادُ بِهَا النِّعَمُ وَالْمَصَائِبُ وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ فَمَنْ عَمِلَ خَيْرًا وَحَسَنَاتٍ لَقِيَ خَيْرًا وَحَسَنَاتٍ وَمَنْ عَمِلَ شَرًّا وَسَيِّئَاتٍ لَقِيَ شَرًّا وَسَيِّئَاتٍ. كَذَلِكَ مَنْ عَمِلَ غَيًّا لَقِيَ غَيًّا وَتَرَكَ الصَّلَاةَ، وَاتَّبَعَ الشَّهَوَاتِ غَيٌّ يَلْقَى صَاحِبُهُ غَيًّا. فَلِهَذَا قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: كُلُّ شَرٍّ عِنْدَ العَرَبِ غَيٌّ وَكُلُّ خَيْرٍ رَشَادٌ. كَمَا قِيلَ: فَمَنْ يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدُ النَّاسُ أَمْرَهُ وَمَنْ يَلْقَى غَيًّا لَا يَعْدَمُ عَلَى الغَى لِأَنَّمَا وَقَالَ الزَّجَّاجُ: جَزَاؤُهُ غَيٌّ؛ لِقَوْلِهِ: {يَلْقَى أَنَامًا} أَي مُجَازَاةَ أَنَامٍ. وَفِي الحَدِيثِ المَأْثُورِ: {إِنَّ غَيًّا وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَسْنَعِيدٌ مِنْهُ أَوْدِيَّتُهَا} وَهَذَا تَعْبِيرٌ عَنِ مُلَاقَاةِ الشَّرِّ. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: {أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ} فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِيهَا إِرَادَةٌ وَجَهَ اللَّهِ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ} أَي يُصَلُّونَ صَلَاةَ الفَجْرِ وَالْعَصْرِ. وَالدَّاعِي يَقْصِدُ رَبَّهُ وَيُرِيدُهُ فَتَكُونُ القُلُوبُ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ مُرِيدَةً لِرَبِّهَا مُحِبَّةً لَهُ. وَاتَّبَاعُ الشَّهَوَاتِ هُوَ اتَّبَاعُ مَا تَسْتَهِيهِ النَّفْسُ؛ فَإِنَّ " الشَّهَوَاتِ " جَمْعُ شَهْوَةٍ وَالشَّهْوَةُ هِيَ فِي الأَصْلِ: مَصْدَرٌ وَيُسَمَّى المُشْتَهَى شَهْوَةً. تَسْمِيَةُ لِلْمَفْعُولِ بِاسْمِ

الْمَصْدَرِ. قَالَ تَعَالَى { وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا } فَجَعَلَ التَّوْبَةَ فِي مُقَابَلَةِ اتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا: أَيِ فَاللَّهُ يُحِبُّ لَنَا ذَلِكَ وَيَرْضَاهُ وَيَأْمُرُ بِهِ { وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ } وَهُمْ الْعَاوُونَ { أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا } يَعْدِلُ بِكُمْ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى اتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ عُدُولًا عَظِيمًا فَإِنَّ أَصْلَ " الْمَيْلِ " الْعُدُولُ فَلَا بُدَّ مِنْهُ لِلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا الْمُؤْمِنُ } رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهٍ مِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ. فَأَخْبَرُ أَنَا لَا نُطِيقُ الْإِسْتِقَامَةَ أَوْ ثَوَابَهَا إِذَا اسْتَقَمْنَا. وَقَالَ { وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ } فَقَوْلُهُ: { كُلُّ الْمَيْلِ } أَيِ يُرِيدُ نِهَايَةَ الْمَيْلِ يُرِيدُ الزَّيْغَ عَنِ الطَّرِيقِ وَالْعُدُولَ عَنِ سَوَاءِ الصِّرَاطِ إِلَى نِهَايَةِ الشَّرِّ؛ بَلْ إِذَا بُلِيتَ بِذَلِكَ فَتَوَسَّطْ وَعُدْ إِلَى الطَّرِيقِ بِالتَّوْبَةِ. كَمَا فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { مَيْلُ الْمُؤْمِنِ كَمَيْلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ يَحُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ. كَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَحُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى رَبِّهِ } قَالَ تَعَالَى: { وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ } إِلَى قَوْلِهِ: { وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ } فَلَمْ يَقُلْ لَا يَظْلَمُونَ وَلَا يُذْنِبُونَ. بَلْ قَالَ: { إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ } أَيِ بِذَنْبٍ آخَرَ غَيْرِ الْفَاحِشَةِ؛ فَعَطَفَ الْعَامَّ عَلَى الْخَاصِّ. كَمَا قَالَ مُوسَى: { رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي } وَقَالَتْ بَلْقِيسُ: { رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي } 108

المراد بالعالمين

وَأَسْمُ { الْعَالَمِينَ } يَتَنَاوَلُ الْمَلَائِكَةَ وَالْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَفِيهِ نَظَرٌ؟ لِأَنَّ أَصْنَافَ الْعَالَمِينَ قَدْ يُرَادُ بِهِ جَمِيعُ أَصْنَافِ الْخَلْقِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الْأَدْمِيُونَ فَقَطُّ عَلَى اخْتِلَافِ أَصْنَافِهِمْ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنْ الْعَالَمِينَ } { أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ } وَهُمْ كَانُوا لَا يَأْتُونَ الْبَهَائِمَ وَلَا الْجِنَّ. وَقَدْ يُرَادُ بِالْعَالَمِينَ أَهْلُ زَمَنِ وَاحِدٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ: { اخْتَرْنَا هُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ }. فَقَوْلُهُ: { إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ } الْآيَةَ. تَحْتَمِلُ جَمِيعَ أَصْنَافِ الْخَلْقِ وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بَنُو آدَمَ فَقَطُّ. 109

108 108 مجموع الفتاوى ج: 10 ص: 570-572

109 109 مجموع الفتاوى ج: 4 ص: 366-367

لفظ العقل في القرآن يتضمن ما يجب به المنفعة وما يدفع

به المصرة

أَنَّ اسْمَ الْعَقْلِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ وَجُمْهُورِ الْعُقَلَاءِ إِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى عَرَضًا قَائِمًا بِالْعَاقِلِ. وَعَلَى هَذَا دَلَّ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}. وَقَوْلِهِ: {أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا}. وَقَوْلِهِ: {قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَقْلَ مَصْدَرٌ عَقَلَ يَعْقِلُ عَقْلًا وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْعَقْلُ لَا يُسَمَّى بِهِ مُجَرَّدُ الْعِلْمِ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ بِهِ صَاحِبُهُ. وَلَا الْعَمَلُ بِلَا عِلْمٍ؛ بَلْ إِنَّمَا يُسَمَّى بِهِ الْعِلْمُ الَّذِي يُعْمَلُ بِهِ وَالْعَمَلُ بِالْعِلْمِ وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ النَّارِ: {لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ} وَقَالَ تَعَالَى: {أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا}. وَالْعَقْلُ الْمَشْرُوطُ فِي التَّكْلِيفِ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ عُلُومًا يُمَيِّزُ بِهَا الْإِنْسَانَ بَيْنَ مَا يَنْفَعُهُ وَمَا يَضُرُّهُ فَالْمَجْنُونُ الَّذِي لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الدَّرَاهِمِ وَالْفُلُوسِ وَلَا بَيْنَ أَيَّامِ الْأَسْبُوعِ وَلَا يَفْقَهُ مَا يُقَالُ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ لَيْسَ بِعَاقِلٍ. أَمَّا مَنْ فَهِمَ الْكَلَامَ وَمَيَّزَ بَيْنَ مَا يَنْفَعُهُ وَمَا يَضُرُّهُ فَهُوَ عَاقِلٌ. ثُمَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: الْعَقْلُ هُوَ عُلُومٌ ضَرُورِيَّةٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْعَقْلُ هُوَ الْعَمَلُ بِمُوجِبِ تِلْكَ الْعُلُومِ. وَالصَّحِيحُ أَنَّ اسْمَ الْعَقْلِ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا وَقَدْ يُرَادُ بِالْعَقْلِ نَفْسُ الْغَرِيزَةِ الَّتِي فِي الْإِنْسَانِ الَّتِي بِهَا يَعْلَمُ وَيُمَيِّزُ وَيَقْصِدُ الْمَنَافِعَ دُونَ الْمَضَارِّ كَمَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْحَارِثُ الْمَحَاسِبِيُّ وَغَيْرُهُمَا: أَنَّ الْعَقْلَ غَرِيزَةٌ. وَهَذِهِ الْغَرِيزَةُ ثَابِتَةٌ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُقَلَاءِ كَمَا أَنَّ فِي الْعَيْنِ قُوَّةً بِهَا يُبْصِرُ؛ وَفِي اللِّسَانِ قُوَّةً بِهَا يَذُوقُ وَفِي الْجِلْدِ قُوَّةً بِهَا يَلْمَسُ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُقَلَاءِ.¹¹⁰

وَإِذَا عَرَفَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْفَرْقِ هُوَ أَنَّ مِنَ الْأُمُورِ مَا يَنْفَعُ وَيُوجِبُ اللَّذَّةَ وَالنَّعِيمَ وَمِنْهَا مَا يَضُرُّ وَيُوجِبُ الْأَلَمَ وَالْعَذَابَ فَبَعْضُ هَذِهِ الْأُمُورِ تُدْرِكُ بِالْحِسِّ وَبَعْضُهَا يُدْرِكُ النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ لِأُمُورِ الدُّنْيَا. فَيَعْرِفُونَ مَا يَجْلِبُ لَهُمْ مَنَفَعَةٌ فِي الدُّنْيَا وَمَا يَجْلِبُ لَهُمْ مَضَرَّةٌ وَهَذَا مِنَ الْعَقْلِ الَّذِي يُمَيِّزُ بِهِ الْإِنْسَانُ فَإِنَّهُ يُدْرِكُ مِنَ عَوَاقِبِ الْأَفْعَالِ مَا لَا يُدْرِكُهُ الْحِسُّ وَلَفْظُ الْعَقْلِ فِي الْقُرْآنِ يَتَضَمَّنُ مَا يَجْلِبُ بِهِ الْمَنَفَعَةَ وَمَا يَدْفَعُ بِهِ الْمَضَرَّةَ.¹¹¹

¹¹⁰ 110 مجموع الفتاوى ج: 9 ص: 286

¹¹¹ 111 مجموع الفتاوى ج: 8 ص: 311

الجنة

قال تعالى { جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ } النحل 31 ان الجنة هي الدار الجامعة لكل نعيم واعلى ما فيها النظر الى وجه الله وهو من النعيم الذى ينالونه فى الجنة كما اخبرت به النصوص وكذلك اهل النار فانهم محجوبون عن ربهم يدخلون النار

الطاغوت

- قال تعالى { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ } {36} {37} ان تحرص على هداهم فإن الله لا يهدي من يضل وما لهم من ناصرين {37} {النحل 36-37} والطاغوت فعلوت من الطغيان كما أن الملكوت فعلوت من الملك والرحموت والرهوت والرغبت فعلوت من الرحمة والرغبة والطمع والظلم والبغى فالمعبود من دون الله اذا لم يكن كارها لذلك طاغوت ولهذا سمي النبي الأصنام طاغوت فى الحديث الصحيح لما قال ويتبع من يعبد الطواغيت الطواغيت والمطاع فى معصية الله والمطاع فى اتباع غير الهدى ودين الحق سواء كان مقبولا خبره المخالف لكتاب الله او مطاعا امره المخالف لأمر الله هو طاغوت ولهذا سمي من تحوكم اليه من حاكم بغير كتاب الله طاغوت وسمى الله فرعون وعباد طغاة وقال فى صيحة ثمود { فَأَمَّا ثَمُودُ فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ } الحاقة 5

{ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ }

قال تعالى { فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ } النحل 36 المراد عليها ويقال فلان فى الجبل وفى السطح وإن كان على أعلى شىء فيه¹¹²

(وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ)

قال تعالى { أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِ كِتَابٌ مُّوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُ فِي مَرِيَةٍ مِّنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ } هود 17

القرآن نزل بلغة قريش الموجوده فى القرآن فإنها تفسر بلغته المعروفة فيه إذا وجدت لا يعدل عن لغته المعروفة مع وجودها وإنما يحتاج إلى غير لغته فى لفظ لم يوجد له

نَظِيرٌ فِي الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ: {وَيَكَانَ اللَّهُ} {وَلَاتِ حِينَ مَنَاصٍ} {وَكَأَسَا دِهَاقًا} {وَفَاكِهَةً وَأَبًا} و {قِسْمَةٌ ضِيزَى} وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَافِ الْغَرِيبَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالَّذِينَ قَالُوا هَذِهِ الْأَقْوَالُ: إِنَّمَا أَتَوْا مِنْ جِهَةِ قَوْلِهِ: {وَيَتْلُوهُ} فَظَنُّوا أَنَّ تِلَاوَتَهُ هِيَ قِرَاءَتُهُ وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لِلْقُرْآنِ ذِكْرٌ. ثُمَّ جَعَلَ هَذَا يَقُولُ جِبْرِيلُ تِلَاةً وَهَذَا يَقُولُ مُحَمَّدٌ وَهَذَا يَقُولُ لِسَانُهُ.

وَالْتِلَاوَةُ قَدْ وُجِدَتْ فِي الْقُرْآنِ وَاللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ بِمَعْنَى الْإِتِّبَاعِ. وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ لَا يَذْكُرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْقَوْلَ الصَّحِيحَ فَيَبْقَى النَّاطِرُ الْفَطْنُ حَائِرًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الَّذِي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ إِلَّا أَنَّهُ الرَّسُولُ وَيَذْكُرُ فِي الشَّاهِدِ عِدَّةَ أَقْوَالٍ. ثُمَّ مِنَ الْعَجَبِ أَنَّهُ يَقُولُ: {أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ} أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ عَلَى مَا فَسَّرَهُ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمْ ذِكْرٌ فَكَيْفَ يُشَارُ إِلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: {يُؤْمِنُونَ بِهِ} وَأَبُو الْفَرَجِ ذَكَرَ قَوْلًا أَنَّهُمْ الْمُسْلِمُونَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ الْآيَةَ نَعْمَ النَّبِيِّ وَالْمُؤْمِنِينَ وَلَمَّا ذَكَرَ قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمْ الْمُسْلِمُونَ قَالَ: وَهَذَا يُخْرَجُ عَلَى قَوْلِ الضَّحَّاكِ فِي الْبَيِّنَةِ أَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ. وَقَدْ ذَكَرَ فِي "الْبَيِّنَةِ" أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ: أَنَّهَا الدِّينُ ذَكَرَهُ أَبُو صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ قَالَهُ الضَّحَّاكُ وَأَنَّهَا الْقُرْآنُ قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ وَأَنَّهَا الْبَيَانُ. قَالَهُ مُقَاتِلٌ. ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ قُلْنَا: الْمُرَادُ مَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ الْمُسْلِمُونَ فَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ وَهُوَ الْبَيِّنَةُ وَيَتَّبِعُ هَذَا النَّبِيَّ شَاهِدٌ مِنْهُ يُصَدِّقُهُ وَالْمُسْلِمُونَ إِذَا كَانُوا عَلَى بَيِّنَةٍ فَهِيَ الْإِيمَانُ بِالرَّسُولِ لَيْسَتْ الْبَيِّنَةُ ذَاتَ الرَّسُولِ وَالرَّسُولُ لَيْسَ هُوَ مَذْكَورًا فِي كَلَامِهِ فَقَوْلُهُ: {وَيَتْلُوهُ} لَا بُدَّ أَنْ يَعُودَ إِلَى {مِنْهُ} (1) لَكِنْ إِعَادَتُهُ إِلَى الْبَيِّنَةِ أَوْلَى. وَفَسَّرَ الْبَيِّنَةَ بِالرَّسُولِ وَجَعَلَ الشَّاهِدَ يَشْهَدُ لَهُ بِصِدْقِهِ. ثُمَّ الشَّاهِدُ جِبْرِيلُ أَوْ غَيْرُهُ فَلَوْ قَالَ: الشَّاهِدُ هُوَ الْقُرْآنُ يَشْهَدُ لِلْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ يَتَّبِعُهُمْ كَمَا يَتَّبِعُونَهُ كَانَ قَدْ ذَكَرَ الصَّوَابَ. وَهُوَ قَدْ ذَكَرَ أَقْوَالَ كَثِيرَةً لَمْ يَذْكُرْهَا غَيْرُهُ وَذَكَرَ فِي يَتْلُوهُ قَوْلَيْنِ "أَحَدُهُمَا" يَتَّبِعُهُ. وَ"الثَّانِي" يَفْرُوهُ وَهُمَا قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ. وَذَكَرَ فِي "هـ" يَتْلُوهُ قَوْلَيْنِ: أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى النَّبِيِّ. وَ"الثَّانِي" أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى الْقُرْآنِ. وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى "مِنْ" أَوْ تَرْجِعُ إِلَى الْبَيِّنَةِ وَالْبَيِّنَةُ يُرَادُ بِهَا الْقُرْآنُ فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ الشَّاهِدَ مِنَ الْقُرْآنِ وَإِذَا رَجَعَ الضَّمِيرُ إِلَى "مِنْ" فَإِنْ جُعِلَ مُخْتَصًّا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الْقَوْلُ الَّذِي تَقَدَّمَ بَيَانُ فَسَادِهِ - عَادَ الضَّمِيرُ إِلَى الْبَيِّنَةِ - وَإِنْ كَانَ "مِنْ" تَتَنَاوَلُ كُلَّ مَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَسُولُ اللَّهِ أَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ تَنَاوَلَ الْجَمِيعَ. وَمِمَّا يُوضِّحُ ذَلِكَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ جَاءَ بِالرِّسَالَةِ مِنْ اللَّهِ وَهَذَا يَخْتَصُّ بِهِ وَتَصْدِيقُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ وَالْإِيمَانُ بِهَا وَاجِبٌ عَلَى الثَّقَلَيْنِ وَالرَّسُولُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ بِهِذِهِ الرِّسَالَةِ الَّتِي أَرْسَلَهُ اللَّهُ بِهَا وَلِهَذَا قَالَ فِي سُورَةِ يُونُسَ: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكِّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}. وَقَالَ: {قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ} إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ. فَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَلَّقُ بِهِ أَمْرَانِ عَظِيمَانِ. "أَحَدُهُمَا" إِبْتِثَاتُ

نُبُوتِهِ وَصِدْقِهِ فِيمَا بَلَّغَهُ عَنِ اللَّهِ وَهَذَا مُخْتَصٌّ بِهِ. وَ " الثَّانِي " تَصَدِيقُهُ فِيمَا جَاءَ بِهِ
 وَأَنَّ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَقٌّ يَجِبُ اتِّبَاعُهُ وَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ وَعَلَى كُلِّ أَحَدٍ فَإِنَّهُ قَدْ
 يُوجَدُ فِيمَنْ يُرْسِلُهُ الْمَخْلُوقُ مَنْ يُصَدِّقُ فِي رِسَالَتِهِ؛ لَكِنَّهُ لَا يَتَّبِعُهَا؛ إِمَّا لَطَعْنِهِ فِي
 الْمُرْسَلِ وَإِمَّا لِكَوْنِهِ يَعْصِيهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ أُرْسِلَ بِحَقِّ فَالْمُلُوكُ كَثِيرًا مَا يُرْسِلُونَ رَسُولًا
 بِكُتُبٍ وَغَيْرِهَا يُبَلِّغُ الرُّسُلَ رِسَالَتَهُمْ فَيُصَدِّقُونَ بِهَا. ثُمَّ قَدْ يَكُونُ الرَّسُولُ أَكْثَرَ مُخَالَفَةً
 لِمُرْسَلِهِ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُرْسَلِ إِلَيْهِمْ وَلِهَذَا ظَنَّ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَنَّ مُجَرَّدَ
 كَوْنِهِ رَسُولًا لِلَّهِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْمَدْحَ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا قَدْ يُقَالُ فِيمَنْ قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَبَلَّغَهَا
 وَفِيمَنْ لَمْ يَقْبَلْ لَكِنَّ هَذَا غَلَطٌ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُرْسِلُ رَسُولًا إِلَّا وَقَدْ اصْطَفَاهُ فَيُبَلِّغُ رِسَالَاتِ
 رَبِّهِ. وَرُسُلُ اللَّهِ بِهَا وَلِهَذَا قَالَ فِي سُورَةِ يُونُسَ: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ
 دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَقَّأَكُمْ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ
 مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} . وَقَالَ: {قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ} إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ
 الآياتِ . 113

{ قُلْ مَنْ يَكْلُوكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ }

وهو سبحانه علق الوعد والوعيد والثواب والعقاب والحمد والذم بالإيمان به وتوحيده وطاعته فمن كان أكمل في ذلك كان احق بتولى الله له بخير الدنيا والآخرة ثم جميع عباده مسلمهم وكافرهم هو الذى يرزقهم وهو الذى يدفع عنهم المكاره وهو الذى يقصدونه فى النوائب قال تعالى { وَمَا بِكُمْ مِّنْ نُّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُمْ إِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فَأَلَيْهِ تَجَازُونَ } النحل 53 وقال تعالى { قُلْ مَنْ يَكْلُوكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ } الأنبياء 42 أى بدلا عن الرحمن هذا اصح القولين كقوله تعالى { وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ } الزخرف 60 أى لجعلنا بدلا منكم كما قاله عامة المفسرين ومنه قول الشاعر فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على طهيان أى بدلا من ماء زمزم فلا يكلاً الخلق بالليل والنهار فيحفظهم ويدفع عنهم المكاره إلا الله قال تعالى

{ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَّكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِّنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي غُرُورٍ } {20} { أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ } {21} { الملوك 20-21 }¹¹⁴

يجيء الوصف فى القرآن مستعملا فى الكذب

فالواصف ان لم يكن قوله مطابقا كان كاذبا ولهذا انما يجيء الوصف فى القرآن مستعملا فى الكذب بأنه وصف يقوم بالواصف من غير أن يقوم بالموصوف شيء كقوله سبحانه { سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ } الأنعام 139 { وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ } النحل 116 { وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى } النحل 62 { سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ } الصافات 180 وقد جاء مستعملا فى الصدق فيما أخرجاه فى الصحيحين عن عائشة أن رجلا كان يكثر قراءة قل هو الله أحد فقال النبى سلوه لم يفعل ذلك فقال لأنها صفة الرحمن فأنا أحبها فقال النبى صلى الله عليه وسلم أخبروه ان الله يحبه¹¹⁵

¹¹⁴ مجموع الفتاوى ج: 27 ص: 441-442

¹¹⁵ مجموع الفتاوى ج: 6 ص: 319

والزبر جمع زبور

زُبُرِ الْأَوَّلِينَ قَالَ تَعَالَى {وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ} وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ} فَنُبُوتُ الْأَعْمَالِ فِي الزُّبُرِ وَنُبُوتُ الْقُرْآنِ فِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ هُوَ مِثْلُ كَوْنِ الرَّسُولِ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ؛ وَلِهَذَا قَيَّدَ سُبْحَانَهُ هَذَا بِلَفْظِ " الزُّبُرِ " وَ " الْكُتُبِ " زُبُرًا. يُقَالُ زَبُرْتُ الْكِتَابَ إِذَا كَتَبْتَهُ وَالزُّبُورُ بِمَعْنَى الْمَزْبُورِ أَيِ الْمَكْتُوبِ

116

المعجز

وَأَمَّا لَفْظُ الْمُعْجِزِ، فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَعْجَزَ غَيْرُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ} [الزمر: 51].]
وَقَالَ:

{وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ} [العنكبوت: 22].]¹¹⁷

{ فَيَايَ فَا رَهْبُونَ }

اللَّامُ تَدْخُلُ عَلَى مَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ إِذَا ضَعُفَ عَمَلُهُ إِمَّا بِتَأْخِيرِهِ أَوْ بِكَوْنِهِ اسْمَ فَاعِلٍ أَوْ مَصْدَرًا أَوْ بِاجْتِمَاعِهِمَا فَيُقَالُ: فُلَانٌ يَعْبُدُ اللَّهَ وَيَخَافُهُ وَيَتَّقِيهِ ثُمَّ إِذَا ذَكَرَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ قِيلَ: هُوَ عَابِدٌ لِرَبِّهِ مُتَّقٍ لِرَبِّهِ خَائِفٌ لِرَبِّهِ وَكَذَلِكَ تَقُولُ: فُلَانٌ يَرَهَبُ اللَّهَ ثُمَّ تَقُولُ: هُوَ رَاهِبٌ لِرَبِّهِ وَإِذَا ذَكَرْتَ الْفِعْلَ وَأَخْرَجْتَهُ تَقْوِيَهُ بِاللَّامِ كَقَوْلِهِ: {وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ} وَقَدْ قَالَ: {فَيَايَ فَا رَهْبُونَ} فَعَدَّاهُ بِنَفْسِهِ وَهُنَاكَ ذَكَرَ اللَّامَ فَإِنَّ هُنَا قَوْلَهُ: {فَيَايَ} أَنْتُمْ مِنْ قَوْلِهِ: قَلِي. وَقَوْلُهُ هُنَاكَ {لِرَبِّهِمْ} أَنْتُمْ مِنْ قَوْلِهِ: رَبِّهِمْ فَإِنَّ الضَّمِيرَ الْمُنْفَصِلَ الْمُنصُوبَ أَكْمَلَ مِنْ ضَمِيرِ الْجَرِّ بِالْيَاءِ وَهُنَاكَ اسْمٌ ظَاهِرٌ فَتَقْوِيَّتُهُ بِاللَّامِ أَوْلَى وَأَنْتُمْ مِنْ تَجْرِيدِهِ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ: {إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ} وَيُقَالُ: عَبَّرْتُ رُؤْيَاهُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {وَإِنَّهُمْ لَنَا لِعَائِطُونَ} وَإِنَّمَا يُقَالُ: غِظْتَهُ لَا يُقَالُ: غِظْتُ لَهُ وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ¹¹⁸

¹¹⁶مجموع الفتاوى ج: 12 ص: 290

¹¹⁷الجواب الصحيح ج: 5 ص: 418

¹¹⁸مجموع الفتاوى ج: 7 ص: 290-291

الدين

والدين يتضمن معنى الخضوع والذل يقال دنته فدان اي ذلته فذل ويقال يدين الله ويدين لله أي يعبد الله ويطيعه ويخضع له فدين الله عبادته وطاعته والخضوع له ¹¹⁹

وحرف من لإبتداء الغاية

فصل:

وَقَوْلُهُ: {أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ} كَمَا تَقَدَّمَ هُوَ كَقَوْلِهِ: {قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي} وَقَوْلِهِ: {أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ} وَقَوْلِهِ: {أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِنْ رَبِّهِ} وَقَوْلِهِ {أَوْلَيْكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ} فَإِنَّ هَذَا النَّوْعَ يُبَيِّنُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ عَلَىٰ أَمْرٍ مِنَ اللَّهِ فَاجْتَمَعَ فِي هَذَا اللَّفْظِ حَرْفُ الْإِسْتِعْلَاءِ وَحَرْفُ (مِنْ) لِإِبْتِدَاءِ الْغَايَةِ وَمَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ حَرْفُ ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ **فَيُقَالُ: هُوَ مِنَ اللَّهِ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ** فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي لَا تَقُومُ بِنَفْسِهَا وَلَا بِمَخْلُوقٍ فَهَذَا يَكُونُ صِفَةً لَهُ وَمَا كَانَ عَيْنًا قَائِمَةً بِنَفْسِهَا أَوْ بِمَخْلُوقٍ فَهِيَ مَخْلُوقَةٌ. " فَأَلَّوْهُ " كَقَوْلِهِ: {وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي} وَقَوْلِهِ: {يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ} كَمَا قَالَ السَّلَفُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ. " وَالنَّوْعُ الثَّانِي " كَقَوْلِهِ: {وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} وَقَوْلِهِ: {وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ} و {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ} وَكَمَا يُقَالُ: الْهَامُ الْخَيْرُ وَإِيحَاؤُهُ مِنَ اللَّهِ وَالْهَامُ الشَّرُّ وَإِيحَاؤُهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالْوَسْوَسَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَهَذَا نَوْعَانِ. تَارَةً يُضَافُ بِاعْتِبَارِ السَّبَبِ وَتَارَةً بِاعْتِبَارِ الْعَاقِبَةِ وَالْغَايَةِ. فَالْحَسَنَاتُ هِيَ النِّعَمُ وَالسَّيِّئَاتُ هِيَ الْمَصَائِبُ كُلُّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَكِنْ تِلْكَ الْحَسَنَاتُ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَى الْعَبْدِ فَهِيَ مِنْهُ إِحْسَانًا وَتَقْضِيًّا وَهَذِهِ عُقُوبَةٌ ذَنْبٍ مِنْ نَفْسِ الْعَبْدِ فَهِيَ مِنْ نَفْسِهِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ عَمَلَهُ السَّيِّئَ كَانَ سَبَبَهَا وَهِيَ عُقُوبَةٌ لَهُ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ أَرَادَتْ تِلْكَ الذُّنُوبَ وَوَسْوَسَتْ بِهَا. وَتَارَةً يُقَالُ بِاعْتِبَارِ حَسَنَاتِ الْعَمَلِ وَسَيِّئَاتِهِ وَمَا يُلْقَى فِي الْقَلْبِ مِنَ التَّصَوُّرَاتِ وَالْإِرَادَاتِ فَيُقَالُ لِلْحَقِّ: هُوَ مِنَ اللَّهِ أَلْهَمَهُ الْعَبْدَ وَيُقَالُ لِلْبَاطِلِ: إِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَسَوَسَ بِهِ وَمِنَ النَّفْسِ أَيْضًا لِأَنَّهَا أَرَادَتْهُ كَمَا قَالَ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ وَابْنُ مَسْعُودٍ فِيمَا قَالُوهُ بِاجْتِهَادِهِمْ: إِنْ يَكُنْ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنَّا وَمِنَ الشَّيْطَانِ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ بَرِيئَانِ مِنْهُ. وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي حَدِيثِ بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِيقٍ قَالَ: إِنْ يَكُنْ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ وَإِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ لِأَنَّهُ حَكَمَ بِحُكْمِ فَإِنْ كَانَ مُوَافِقًا لِحُكْمِ اللَّهِ فَهُوَ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِعِلْمِهِ وَحُكْمِهِ فَهُوَ مِنْهُ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ

سُبْحَانَهُ أَلْهَمَهُ عَبْدَهُ لَمْ يَحْصُلْ بِتَوَسُّطِ الشَّيْطَانِ وَالنَّفْسِ وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَالشَّيْطَانُ
وَسُوسَ بِهِ وَالنَّفْسُ أَرَادَتْهُ وَوَسَّوَسَتْ بِهِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَخْلُوقًا فِيهِ وَاللَّهُ خَلَقَهُ فِيهِ؛ لَكِنَّ
اللَّهَ لَمْ يَحْكَمْ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَا وَقَعَ لِي مِنَ الْهَامِ الْمَلَكِ كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ لِلْمَلَكِ
بِقَلْبِ ابْنِ آدَمَ لَمَمَةً وَلِلشَّيْطَانِ لَمَمَةً؛ فَلَمَمَةُ الْمَلَكِ إِبْعَادُ بِالْخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ وَلَمَمَةُ
الشَّيْطَانِ إِبْعَادُ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ " فَالتَّصْدِيقُ مِنْ بَابِ الْخَبَرِ وَالْإِبْعَادُ بِالْخَيْرِ
وَالشَّرِّ مِنْ بَابِ الطَّلَبِ وَالْإِرَادَةَ. قَالَ تَعَالَى: { الشَّيْطَانُ يُعِدُّكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ
وَاللَّهُ يُعِدُّكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ }¹²⁰

ورحمته

وَقَالَ { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ
اللَّهِ } . وَ " رَحْمَتُهُ " اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ خَيْرٍ. " وَعَذَابُهُ " اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ شَرٍّ. وَدَارُ
الرَّحْمَةِ الْخَالِصَةِ هِيَ الْجَنَّةُ وَدَارُ الْعَذَابِ الْخَالِصِ هِيَ النَّارُ وَأَمَّا الدُّنْيَا فَدَارُ امْتِزَاجٍ
فَالرَّجَاءُ وَإِنْ تَعَلَّقَ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةُ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ نَعِيمٍ وَأَعْلَاهُ النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ
اللَّهِ¹²¹

لفظ الاختلاف والسنة

وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأُمُورِ الْمُخْتَلِفَةِ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ وَيُسَوِّي بَيْنَ الْأُمُورِ
الْمُتَمَاتِلَةِ فَيَحْكُمُ فِي الشَّيْءِ خَلْقًا وَأَمْرًا بِحُكْمٍ مِثْلِهِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مُتَمَاتِلِينَ وَلَا يُسَوِّي بَيْنَ
شَيْئَيْنِ غَيْرِ مُتَمَاتِلِينَ؛ بَلْ إِنْ كَانَا مُخْتَلِفَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ لَمْ يُسَوِّ بَيْنَهُمَا. وَلَفْظُ " الْإِخْتِلَافِ
" فِي الْقُرْآنِ يُرَادُ بِهِ التَّضَادُّ وَالتَّعَارُضُ؛ لَا يُرَادُ بِهِ مُجَرَّدُ عَدَمِ التَّمَاتُلِ - كَمَا هُوَ
اصْطِلَاحٌ كَثِيرٌ مِنَ النَّظَارِ - وَمِنْهُ قَوْلُهُ: { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ
اِخْتِلَافًا كَثِيرًا } وَقَوْلُهُ: { إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ } { يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ } وَقَوْلُهُ: { وَلَكِنْ
اِخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ } . وَقَدْ بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ السُّنَّةَ لَا تَتَبَدَّلُ
وَلَا تَتَحَوَّلُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَ " السُّنَّةُ " هِيَ الْعَادَةُ الَّتِي تَتَضَمَّنُ أَنْ يَفْعَلَ فِي الثَّانِي
مِثْلَ مَا فَعَلَ بِنَظِيرِهِ الْأَوَّلِ؛ وَلِهَذَا أَمَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْإِعْتِبَارِ وَقَالَ: { لَقَدْ كَانَ فِي
قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ } . وَالْإِعْتِبَارُ أَنْ يُقَرَّنَ الشَّيْءُ بِمِثْلِهِ فَيُعْلَمَ أَنَّ حُكْمَهُ مِثْلُ
حُكْمِهِ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلَّا اعْتَبَرْتُمْ الْأَصَابِعَ بِالْأَسْنَانِ؟ فَإِذَا قَالَ: { فَاعْتَبِرُوا يَا

¹²⁰ مجموع الفتاوى ج: 15 ص: 97 و مجموع الفتاوى ج: 17 ص: 285 و الجواب الصحيح ج: 4 ص: 68

¹²¹ مجموع الفتاوى ج: 10 ص: 63

أُولِي الْأَبْصَارِ { وَقَالَ: { لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ { أَفَادَ أَنْ مَنْ عَمِلَ
مِثْلَ أَعْمَالِهِمْ جُوزِي مِثْلَ جَزَائِهِمْ؛ لِيَحْذَرَ أَنْ يَعْمَلَ مِثْلَ أَعْمَالِ الْكُفَّارِ؛ وَلِيَرُغِبَ فِي أَنْ
يَعْمَلَ مِثْلَ أَعْمَالِ الْمُؤْمِنِينَ أَتَّبَعَ الْأَنْبِيَاءَ قَالَ تَعَالَى: { قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا
فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ { وَقَالَ تَعَالَى: { وَإِنْ كَادُوا لَيْسْتَغْفِرُوا بِكَ
مِنَ الْأَرْضِ لَيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْبِثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا { سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ
مَنْ رُسُلْنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا { وَقَالَ تَعَالَى: { لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي
قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا {
{ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تُفْقُوا أَخَذُوا وَقَتَّلُوا تَفْتِيلًا { سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ
لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا } 122

بعض القواعد

قَالَ تَعَالَى: {ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ} [الكهف: 22] يُحَقِّقُ ذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ اللَّغَةِ قَالُوا: إِذَا كَانَ اسْمُ فَاعِلٍ عَلَى الْعَدَدِ مِنْ غَيْرِ جِنْسِ الْمَفْعُولِ يَجْعَلُهُ زَائِدًا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ} [المجادلة: 7]، وَإِنْ كَانَ مِنْ جِنْسِهِ جَعَلَهُ أَحَدَهُمْ لِقَوْلِهِ {ثَانِيَانِ} [التوبة: 40] ¹²³

- لما مر بعض العرب بمؤذن يقول اشهد ان محمدا رسول الله بالنصب قال فعل ماذا فاذا قيل ما هذا قيل طعام فهذا خبر مبتدأ محذوف باتفاق الناس تقديره هذا طعام كقوله تعالى {سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ} [الكهف: 22] أي هم ثلاثة وهم خمسة وهم سبعة

ومنه قوله تعالى: {وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ} أي هذا الحق من ربكم ليس كما يظنه بعض الجهال أي قل القول الحق فان هذا لو أريد لنصب لفظ الحق والمراد إثبات أن القرآن حق ولهذا قال: {الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ} ليس المراد ههنا بقول حق مطلق بل هذا المعنى المذكور في قوله: {وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا} وقوله: {أَلَمْ يُوْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ} ¹²⁴

الكلام المفيد لا يكون إلا جملة تامة

من المتفق عليه بين جميع أهل الأرض أن الكلام المفيد لا يكون إلا جملة تامة كاسمين أو فعل واسم. ¹²⁵ (ملاحظه)

¹²³ شرح العمدة ج: 1 ص: 85- 86

¹²⁴ الرد على المنطقيين ج: 1 ص: 33

¹²⁵ الرد على المنطقيين ج: 1 ص: 33

(ثم إذا قدر أن الحد هو المفرد فالمفردات أسماء وغاية السائل أن يتصور مسماها لكن من أين له إذا تصور مسماها أن هذا المسمى هو المسئول عنه وأن هذا المسمى هو حقيقة المحدود؟.

فان قيل يفيد مجرد تصور المسمى من غير أن يحكم أنه هو ذلك أو غير ذلك بل تصور إنسان قيل فحينئذ يكون هذا كمجرد دلالة اللفظ المفرد على معناه وهو دلالة الاسم على مسماه كما لو قيل الإنسان وهذا يحقق ما قلناه من أن دلالة الحد كدلالة الاسم وهذا هو قول أهل الصواب الذين يقولون الحد تفصيل ما دل عليه الاسم بالإجمال وحينئذ فيقال أن لا نزاع بين العقلاء أن مجرد الاسم لا يوجب تصوير المسمى لمن لم يتصوره بدون ذلك وإنما الاسم يفيد الدلالة عليه والإشارة إليه. ولهذا قالوا أن المقصود باللغات ليس هو دلالة اللفظ المفرد على معناه وذلك لأن اللفظ المفرد لا يعرف دلالاته على المعنى أن لم يعرف أنه موضوع له ولا يعرف أنه موضوع له حتى يتصور اللفظ والمعنى فلو كان المقصود بالوضع استفادة معاني الألفاظ المفردة لزم الدور.

وإذا لم يكن المقصود من الأسماء تصوير معانيها المفردة ودلالة الحد كدلالة الاسم لم يكن المقصود من الحد تصوير معناه المفرد وإذا كان دلالة الاسم على مسماه مسبقا بتصور مسماه وجب أن تكون دلالة الحد على المحدود مسبقا بتصور المحدود وإذا كان كل من المحدود والمسمى متصورا بدون الاسم والحد وكان تصور المسمى والمحدود مشتركا في دلالة الحد والاسم على معناه امتنع أن تتصور المحدودات بمجرد الحدود كما يمتنع تصور المسميات بمجرد الأسماء وهذا هو المطلوب. ولهذا كان من المتفق عليه بين جميع أهل الأرض أن الكلام المفيد لا يكون إلا جملة تامة كاسمين أو فعل واسم.

هذا مما اعترف به المنطقيون وقسموا الألفاظ إلى اسم وكلمة وحرف يسمى أداة وقالوا المراد ب الكلمة ما يريده النحاة بلفظ الفعل لكنهم مع هذا يناقضون ويجعلون ما هو اسم عند النحاة حرفا في اصطلاحهم فالضمانر ضمائر الرفع والنصب والجر والمتصلة والمنفصلة مثل قولك رأيتهم ومر بي فان هذه أسماء ويسمونها النحاة الأسماء المضمرة والمنطقيون يقولون أنها في لغة اليونان من باب الحروف ويسمونها الخوالب كأنها) هل انقل دلالة الحد كدلالة الاسم وهذا هو قول أهل الصواب الذين يقولون الحد تفصيل ما دل عليه الاسم بالإجمال وحينئذ فيقال أن لا نزاع بين العقلاء أن مجرد الاسم لا يوجب تصوير المسمى لمن لم يتصوره بدون ذلك وإنما الاسم يفيد الدلالة عليه والإشارة إليه.

ولهذا قالوا أن المقصود باللغات ليس هو دلالة اللفظ المفرد على معناه وذلك لأن اللفظ المفرد لا يعرف دلالاته على المعنى أن لم يعرف أنه موضوع له ولا يعرف أنه موضوع له حتى يتصور اللفظ والمعنى فلو كان المقصود بالوضع استفادة معاني

الألفاظ المفردة لزم الدور. وإذا لم يكن المقصود من الأسماء تصوير معانيها المفردة ودلالة الحد كدلالة الاسم لم يكن المقصود من الحد تصوير معناه المفرد وإذا كان دلالة الاسم على مسماه مسبوقة بتصور مسماه وجب أن تكون دلالة الحد على المحدود مسبوقة بتصور المحدود وإذا كان كل من المحدود والمسمى متصورا بدون الاسم والحد وكان تصور المسمى والمحدود مشتركاً في دلالة الحد والاسم على معناه امتنع أن تتصور المحدودات بمجرد الحدود كما يمتنع تصور المسميات بمجرد الأسماء وهذا هو المطلوب.

ولهذا كان من المتفق عليه بين جميع أهل الأرض أن الكلام المفيد لا يكون إلا جملة تامة كاسمين أو فعل واسم.

هذا مما اعترف به المنطقيون وقسموا الألفاظ إلى اسم وكلمة وحرف يسمى أداة وقالوا المراد ب الكلمة ما يريده النحاة بلفظ الفعل لكنهم مع هذا يناقضون ويجعلون ما هو اسم عند النحاة حرفاً في اصطلاحهم فالضمائر ضمائر الرفع والنصب والجر والمتصلة والمنفصلة مثل قولك رأيتهم ومر بي فان هذه أسماء ويسمى النحاة الأسماء المضمره والمنطقيون يقولون أنها في لغة اليونان من باب الحروف ويسمونها الخوالب كأنها (هل انقل هذا الموضوع ام لا يستشار به) ¹²⁶

المقصود بكلمة فيهن

- ان الله ذكر السموات فقال **{وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا}** {نوح16} لم يرد أن القمر يملأ السموات جميعاً وأنه فيهن جميعاً¹²⁷

وجاز أن يقال **{وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا}** {نوح16} و هو في إحداهن¹²⁸

كقوله **{يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ}** {الرحمن22} **{وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا}** **{وَالْقَمَرَ فِي وَاحِدَةٍ}**¹²⁹

¹²⁶الرد على المنطقيين ج: 1 ص: 33-35

¹²⁷مجموع الفتاوى ج: 3 ص: 226

¹²⁸شرح العمدة ج: 4 ص: 320

¹²⁹مجموع الفتاوى ج: 4 ص: 234

لفظ القضاء

*قال تعالى {فَإِذَا قُضِيَتْهُمُ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ} النساء 103 فإن الله تعالى سمي فعل العبادة في وقتها قضاء كما قال في الجمعة {فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ} الجمعة 10 وقال تعالى {فَإِذَا قُضِيَتْهُم مِّنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ} البقرة 200 مع أن هذين يعلان في الوقت والقضاء في لغة العرب هو إكمال الشيء وإتمامه كما قال تعالى {فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ} فصلت 12 إي أكملهن وأتمهن فمن فعل العبادة كاملة فقد قضاها وإن فعلها في وقتها ¹³⁰

*لفظ القضاء فانه في كلام الله وكلام الرسول المراد به إتمام العبادة وإن كان ذلك في وقتها كما قال تعالى {فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ} الجمعة 10 وقوله {فَإِذَا قُضِيَتْهُم مِّنَاسِكُكُمْ} البقرة 200 ثم اصطلح طائفة من الفقهاء فجعلوا لفظ القضاء مختصا بفعلها في غير وقتها ولفظ الأداء مختصا بما يفعل في الوقت وهذا التفريق لا يعرف قط في كلام الرسول ثم يقولون قد يستعمل لفظ القضاء في الأداء فيجعلون اللغة التي نزل القرآن بها من النادر ولهذا يتنازعون في مراد النبي فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا وفي لفظ فأتوا فيظنون ان بين اللفظين خلافا وليس الأمر كذلك بل قوله فاقضوا كقوله فأتوا لم يرد باحدهما الفعل بعد الوقت بل لا يوجد في كلام الشارع أمر بالعبادة في غير وقتها لكن الوقت وقتان وقت عام ووقت خاص لأهل الأعدار كالنائم والناسي إذا صليا بعد الاستيقاظ والذكر فانما صليا في الوقت الذي أمر الله به فان هذا ليس وقتا في حق غيرهما ومن أعظم أسباب الغلط في فهم كلام الله ورسوله ان ينشأ الرجل على اصطلاح حادث فيريد أن يفسر كلام الله بذلك الاصطلاح ويحمله على تلك اللغة التي اعتادها ¹³¹

¹³⁰الفتاوى الكبرى ج: 2 ص: 55 و مجموع الفتاوى ج: 22 ص: 37

¹³¹مجموع الفتاوى ج: 12 ص: 106-107

لفظ ويتلوه

{ وَيَتْلُوهُ } مَعْنَاهُ يَتَّبِعُهُ كَمَا قَالَ: { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ } أَي يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ وَقَالَ: { وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا } أَي تَبِعَهَا وَهَذَا قَفَاهُ إِذَا تَبِعَهُ. 132

لَفْظُ " مَنْ " أَبْلَغُ صِيغِ الْعُمُومِ

وَلَفْظُ " مَنْ " أَبْلَغُ صِيغِ الْعُمُومِ؛ لَا سِيَّمًا إِذَا كَانَتْ شَرْطًا أَوْ اسْتِفْهَامًا كَقَوْلِهِ: { فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ } { وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ } وَقَوْلِهِ: { أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا } وَقَوْلِهِ: { أَوْ مَنْ كَانَ مِيثًا فَأُحْيَيْنَاهُ } وَقَوْلِهِ { أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ. }¹³³

132 132 مجموع الفتاوى ج: 15 ص: 70

133 مجموع الفتاوى ج: 15 ص: 82

الألفاظ الغريبة في القرآن

وَالْقُرْآنُ نَزَلَ بِلُغَةٍ قُرَيْشٍ الْمَوْجُودَةِ فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّهَا تُفَسَّرُ بِلُغَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ فِيهِ إِذَا
وُجِدَتْ لَا يُعَدَّلُ عَنْ لُغَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ مَعَ وُجُودِهَا وَإِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَى غَيْرِ لُغَتِهِ فِي لَفْظٍ لَمْ
يُوجَدَ لَهُ نَظِيرٌ فِي الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ: {وَيَكُنَّ اللَّهُ} {وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ} {وَكَأَسَا دِهَاقًا}
{وَفَاكِهَةً وَأَبَا} و {قِسْمَةٌ ضِيزَى} وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَافِ الْغَرِيبَةِ فِي الْقُرْآنِ¹³⁴

المضاف الى الله

أن الفارق بين المضافين أن المضاف إن كان شيئاً قائماً بنفسه أو حالاً في ذلك القائم بنفسه فهذا لا يكون صفة لله لأن الصفة قائمة بالموصوف فالأعيان التي خلقها الله قائمة بأنفسها و صفاتها القائمة بها تمتنع أن تكون صفات لله فإضافتها إليه تتضمن كونها مخلوقة مملوكة لكن أضيفت لنوع من الإختصاص المقتضي للإضافة لا لكونها صفة و الروح الذي هو جبريل من هذا الباب كما أن الكعبة و الناقة من هذا الباب و مال الله من هذا الباب و روح بنى آدم من هذا و ذلك كقوله { فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا } {مريم} 17 {فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي} {الحجر} 29 { وَطَهَّرَ بِبَيْتِي } {الحج} 26 { نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا } {الشمس} 13 {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ } {الحشر} 7¹³⁵

{ رَبِّ
أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى
وَالِدَيَّ
وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي
إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ }

الحمد لله رب العالمين

###

